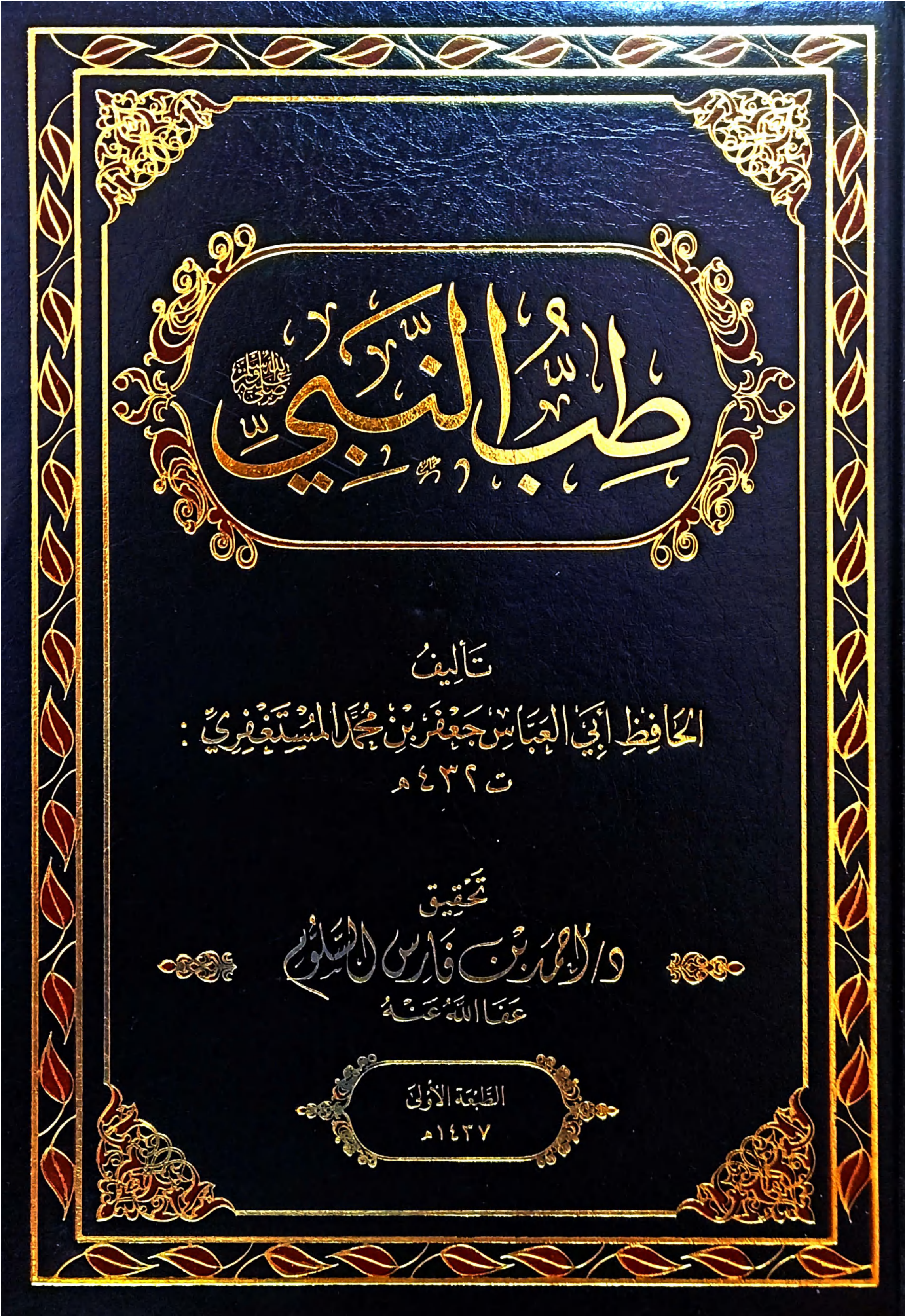


طب النبي ﷺ
تأليف
الحافظ أبي العباس جعفر بن محمد المستغفري
ت ٤٣٢ هـ
تحقيق
د/ أحمد بن فارس السلوم
عفا الله عنه
الطبعة الأولى
١٤٣٧ هـ



الحافظ أبي العباس جعفر بن محمد المستغفري

ت ٤٣٢هـ

تحقيق

د/ أحمد بن فارس السلوم

عفا الله عنه

أحمد فارس السلوم، ١٤٣٦هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
المستغفري، أبي العباس جعفر
طب النبي صلى الله عليه وسلم / أبي العباس جعفر
المستغفري
أ أبي العباس جعفر محمد المستغفري ـ الأحساء ،
١٤٣٦هـ
١٧×٢٤سم
ردمك: ٢- ٨ ٩١٤ ـ ٠١ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨
١- الطب النبوي ا. المستغفري، أبي العباس جعفر محمد
(مؤلف مشارك) ب.العنوان
ديوي ٢١٤,٦١ ١٤٣٦/٨٥٢٢

رقم الإيداع: ١٤٣٦/٨٥٢٢
ردمك: ٢ ـ ٩١٤٨ ـ٠١ ـ٦٠٣ ـ ٩٧٨

الطبعة الأولى
١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م



تأليف

الحافظ أبي العباس جعفر بن محمد المستغفري

ت ٤٣٢ هـ

تحقيق

د/ أحمد بن فارس السلوم

عفا الله عنه

الطبعة الأولى

١٤٣٧ هـ


بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

الحمدُ لله وحده، والصَّلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين، ورضي الله عن التابعين، وعن تابعيهم بإحسان إلي يوم الدين.

أمَّا بعد:

فإنَّ ممَّا أفردَهُ علماءُ الحديث بالتصنيف: الطب القويم، المروي عن النَّبي الكريم، صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وفي هذا الفرع من علومهم مصنفات عدَّة، إلا أنَّ شيخَ هذا الفن المقدَّم فيه هو الإمام الكبير، المتفقُ على جلالته وحفظه، الحافظ الرَّحَّال، أبو بكر أحمد بن مُحمَّد بن إسْحاق بن إبراهيم بن أَسْباط الهاشمي الجعفري مولاهم الدِّينَوَري، المشهور بابن السُّنِّي - المولود في حدود سنة ثمانين ومائتين، والمتوفى آخر سنة أربع وستين وثلاثمائة، صاحب الرواية عن الإمام النَّسَائي، ومؤلف كتاب عمل اليوم والليلة- فإنَّه أَلَّف كتابًا في الطِّب النَّبوي، وقدْ وصلتنا نسخةٌ منه مختصرة بحذف الأسانيد[1].

إلاَّ أنَّ الإمامَ العلامةَ شيخَ الإسلام أبا نُعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني - المولود سنة ست وثلاثين وثلاثمائة، والمتوفى سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة، صاحب الكتب المشهورة، والمؤلفات السائرة، كالحلية وغيرها - أَلَّف مُستخرجًا على كتاب الطب لابن السُّنِّي - وكان رَحمهُ الله مُولعًا بالمستخرجات- وقد طُبع كتابُه هذا في مجلدين، فكانَ حافلًا جامعًا، لكنَّه لم يزد عمَّا عند ابن السُّنِّي

---

(١) وهذه النسخة صوَّرَتها ونشرتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، سنة ٢٠٠٤م، عن أصل محفوظ في تركيا، واسم الكتاب كما في الأصل المخطوط: كتاب فيه طب سيدنا مُحمَّد رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

إلاَّ القليل[١].

وفي السنة التي تُوفي فيها أبو نعيم تُوفي الإمام الحافظ شيخُ مَا وراء النَّهر أبو العباس جعفر بن محمد المُستغفري، وهو الإمام الثَّاني في هذا الفن بعد ابن السُّنِّي، فقد أَلَّف هذا الكتاب الذي نُقدِّم له، واستخرجه من مرويات ومسموعات كثيرة، روى فيه أحاديث كثيرة لم يرْوِهَا ابنُ السُّنِّي ولا أبو نُعيم.

فهذه الكتب الثلاثة أُمَّاتُ هذا الفن، وبعدها كتب يستفاد منها، تمتاز بالجمع والتحبير، وحسن التأليف والترتيب.

وقد يسَّر الله عزَّ وجل لي الوقوف على مصورة مخطوط كتاب «طِبِّ النَّبي» صلى الله عليه وسلم للمستغفري -أولاً- على يد الأخ الفاضل جابر السريع، من أهل القَصيم، اتَّصل بي ليخبرني أنَّ عنده نسخة مصوَّرة بالألوان عن الأصل المحفوظ في إيران، ثم تكرَّم بإرسالها إليَّ، فأسأل الله عز وجل أنْ يجزيه عني خير الجزاء، وأنْ يُبارك له في ما أعطاه، وأنْ يزيده علمًا وفهمًا.

ثم أرسلَ إليَّ -بعد ذلك- صديقُنا أبو إسحاق التطواني وفقه الله مصورةً أخرى تامَّة من الأصل نفسه، بالأبيض والأسود، استدركتُ بها السقط الذي في النسخة الملونة، واتَّبعت ترتيبَ الأوراق فيها، إذ أنَّ الملونة مختلة الترتيب، فكان هذا الكتاب -بهذه الصورة- أوَّلَ كتاب كامل أخرجه للإمام المستغفري، فإنَّ كتابَ فضائل القرآن ناقص، وكذا كتاب دلائل النبوة.

---

(١) كتاب أبي نعيم طبع باسم: موسوعة الطب النبوي، تحقيق د. مصطفى خضر دونمز التركي، وهو أطروحة دكتوراه، تقدم بها إلى كلية الإلهيات بجامعة ألوداغ، ببورسة.
واسم كتاب أبي نعيم: كتاب الطب، كذا رأيتُه في نسخة عتيقة منه، وفي بعض النسخ: الطب النبوي، وأما موسوعة الطب النبوي فمن تصرف الناشر كما أخبرني المحقق.

نعم، بقيَ للمستغفري كتاب آخر مخطوط -فيما بلغني- وهو: الدَّعوات، ولعلَّ الله عزَّ وجل يُيسر لي الوقوف عليه، وتحقيقه، إنَّه وليُّ ذلك والمعين عليه.

هذا، وإنَّ معرفتي بالحافظ أبي العباس جعفر بن محمد المستغفري قديمة، وأول ما قرع هو ومؤلفاته مسمعي حين كنتُ دون العشرين من العُمر، لَمَّا حضرتُ مجلسًا للشيخ المحدِّث أَبي عبدالباري حمّاد الأنصاري رحمه الله تعالى، ذكرَ فيه بعضَ المصنَّفَات في فضائل القرآن، جوابًا لسؤالٍ عن أمَّات الكتب في هذا العلم، وكان مما ذَكر كتابَ الحافظ المستغفري: فضائل القرآن، وأثنى عليه، وذكر أنَّ في مكتَبته نُسخةً مصورة عن الأصل المخطوط، فوقع كلامه ذاك في نفسي. وتمنيتُ أنْ لو استطعتُ تحقيق هذا الكتاب، ولكني كنتُ حينها طالبًا في الجامعة الإسلامية، مشتغلاً بالدراسة والتحصيل، وليستْ لي دربة على تحقيق المخطوطات، ولا معرفة بهذا الفن، فهيهات مني ما تمنيت، ثمَّ لم ينشب الدهر حتى يسَّر الله لي ذلك، فالحمد الله الذي حقق لي بُغيتي، وأسأله سبحانه أنْ يتقبل ذلك منِّي، وأنْ يجعل هواي تبعًا لشرعه، وأنْ يحبِّب إليَّ الإيمان وأنْ يزينه في قلبي، وأنْ يكرِّه إليَّ الكفرَ والفسوقَ والعصيان، وأن يجعلني وإياكم من الراشدين، آمين يا رب العالمين.

وبعد، الطِّبُّ النبويُّ – رعاك الله – من معارف القوم كما أسلفتُ، وأهل الحديث يعتنون فيه برواية الأحاديث الواردة في هذا الباب، وتخريجها من طرقها وبألفاظها، ولكنْ ليس من شأن أهل الحديث أنْ يَذكروا بعد ذلك خواصَّ المواد، ولا منافِع الأدوية المذكورة، ولا فوائد الأغذية والنباتات، ولا خصائصها، فسبيل ذلك كله كتب الطِّب والأدوية، وهو مما يعتني به الأطباء ويوردونه في كتبهم، إلاَّ أنَّ كتب المتأخرين من المؤلفين في الطب النبوي نَحَتْ نحو الجمع بين هذا وذاك، ككتاب الموفق عبداللطيف البغدادي وكتاب ابن القيم، وهلم جراً.

ولذا فقد رأيتُ أَلاَّ أُخليَ تحقيق هذا الكتَاب من فوائد من هذا القبيل، ليكون جامعًا بين المَسْلَكين، نافعًا لأصحاب المذهبين، من غير تطويل فيما يُمل إيراده، ويسمج تكراره، ولا اختصار لما يعز طلبه، ويتعين ذِكْره، والله ولي التوفيق، والحمد لله أولاً وآخرًا.

وهذه مقدمة بين يدي كتابنا هذا.

مُقدمةٌ في علم الطِّب

أصلُ مادة «طب» يدل على العلم والفهم، وطاؤها مثلثة، كذا في القاموس، وقال: هو عِلاجُ الجِسْمِ والنَّفْسِ، يَطُبُ ويَطِبُّ، والرِّفْقُ والسِّحْرُ، وبالكسر: الشَّهْوَةُ والإرادةُ والشَّأنُ والعادةُ، وبالفتح: الماهِرُ الحاذِقُ بعَمَلِهِ، كالطَّبيبِ[١].

قال ابنُ فارس: الطاءُ والبَاء أصلان صَحِيحان، أحدهما يدلُّ على عِلمٍ بالشيءِ ومَهَارةٍ فيه، والآخرُ على امتدادٍ في الشيءِ واستِطَالة.

فالأول الطِّبُّ، وهو العلمُ بالشيء، يقالُ رَجلٌ طَبٌّ وطَبيب، أي عالم حاذق، ويُقال للذي يَتَعهَّدُ مَوضع خُفِّه أين يطأُ به: طِب أيضًا، ولذلك سُمِّي السحر طِبّا، يقال مَطْبوب، أي مسحور..

وأما الأصل الآخر: فالطِّبَة: الخِرْقة المستطيلة مِن الثَّوب، والجميع طِبَبٌ[٢].

قلتُ: وربما أطلقوا الطب على الوجع:

فقد رُوي عن ابن أبي ليلى أنه قال: لما طُبَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حَجَمَه رجلٌ من الأنصار، قال: والطب الوجع أهـ[٣].

والطبيبُ - وإنْ كان في أصل اللغةِ يُطلق على الماهر في كل شيءٍ- إلاَّ أنَّ العُرفَ خصَّ به المعالج[٤].

---

(١) القاموس المحيط (طب).

(٢) معجم المقاييس (٣/ ٤٠٧).

(٣) رواه ابن جرير في تهذيب الآثار، مسند ابن العباس (١/ ٥٣٠)، وما أحراه أن يكون مقصوده هنا: السحر، أي لما سُحر، لكن هكذا رواه الطبري مفسراً بإسناد كلهم أئمة فصحاء.

(٤) فتح الباري (١٠/ ١٣٤).

قال ابنُ القَيِّم رحمه الله تعالى: الطبيبُ: هو الذي يُفرِّقُ ما يضرُّ بالإنسان جمعُه، أو يجمع فيه ما يضره تفرقه، أو ينقص منه ما يضره زيادته، أو يزيد فيه ما يضره نقصه، فيجلب الصحةَ المفقودة، أو يحفظها بالشكل والشَبَه، ويدفع العلة الموجودة بالضد والنقيض، ويخرجها أو يدفعها بما يمنع من حُصولها بالحِمْية، وسترى هذا كلَّه في هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم شافيًا كافيًا بحول الله وقوته وفضله ومعونته أهـ[1].

أَنْوَاعُ الطِّب:

قال ابن حجر: الطِّبُّ نوعان: طبُّ جسدٍ، وهو المراد هنا، وطبُّ قلبٍ، ومعالجته خاصة بما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام عن ربه سبحانه وتعالى.

وأمَّا طبُّ الجسد فمنه ما جاء في المنقول عنه صلى الله عليه وسلم، ومنه ما جاء عن غيره، وغالبه راجعٌ إلى التجربة.

ثم هو نوعان: نوعٌ لا يحتاج إلى فكرٍ ونظرٍ، بل فَطَرَ الله على معرفته الحيوانات، مثل ما يدفع الجوع والعطش.

ونوعٌ يحتاج إلى الفكر والنظر، كدفع ما يحدث في البدن مما يخرجه عن الاعتدال، وهو إمَّا إلى حرارة أو برودة، وكل منهما إمَّا إلى رطوبة، أو يبوسة، أو إلى ما يتركب منهما، وغالب ما يقاوَم الواحد منهما بضده، والدفع قد يقع من خارج البدن وقد يقعُ مِن داخله وهو أعسرهما، والطريق إلى معرفته بتحقق السَّبب والعلامة.

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٧).

فالطبيبُ: الحاذق هو الذي يَسعى في تفريق ما يضرُّ بالبدن جمعه أو عكسه، وفي تنقيص ما يضر بالبدن زيادته أو عكسه (١).

أصولُ معالجة الأمراض:

قال ابن القيِّم رحمه الله تعالى: وأمَّا مَرضُ الأبدان، فقال تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ ﴾ وذَكرَ مرض البدن في الحجِّ والصوم والوضوء لسرٍّ بديع، يبين لك عظمة القرآن والاستغناء به لمنْ فهمه وعقله عن سواه، وذلكَ **أنَّ قواعد طب الأبدان ثلاثة: حِفظُ الصِّحَّة، والحِمْية عن المؤذي، واستفراغ المواد الفاسدة**، فذكر سبحانه هذه الأصول الثلاثة في هذه المواضع الثلاثة.

فقال في آية الصوم: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ فأباح الفطرَ للمريض لعذر المرض، وللمسافر طلبًا لحفظ صحته وقوته، لئلاً يُذهبها الصوم في السفر، لاجتماع شدة الحركة وما يوجبه من التحليل وعدم الغذاء الذي يَخلفُ ما تحلل، فتخور القوة وتضعف، فأباح للمسافر الفطر حفظًا لصحته وقوته عما يضعفها.

وقال في آية الحج: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ فأباح للمريض ومن به أذى من رأسه من قمل أو حكة أو غيرهما أنْ يحلق رأسه في الإحرام، استفراغًا لمادة الأبخرة الرديئة التي أوجبت له الأذى في رأسه، باحتقانها تحت الشعر، فإذا حلق رأسه تفتحت المسامُّ فخرجت تلك الأبخرة منها، فهذا الاستفراغ يُقاس عليه كلُّ استفراغ يؤذي انحباسه.

---

(١) فتح الباري (١٠/ ١٣٤)، وهو منقول من كلام ابن القيم في زاد المعاد (٤/ ٧) باختصار.

والأشياء التي يؤذي انحباسها ومدافعتها عشرة: الدَّم إذا هاج، والمني إذا تبيَّغ، والبول، والغائط، والريح، والقيء، والعطاس، والنوم، والجوع، والعطش، وكل واحد من هذه العشرة يوجب حبسه داءً.

وقد نبَّه سبحانه باستفراغ أدناها وهو البخار المحتقن في الرأس على استفراغ ما هو أصعب منه، كما هي طريقة القرآن التنبيه بالأدنى على الأعلى.

وأما الحِمية: فقال تعالى في آية الوضوء: ﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ فأباح للمريض العدول عن الماء إلى التراب حميةً له أنْ يُصيبَ جسده ما يؤذيه، وهذا تنبيه على الحمية عن كل مؤذٍ له من داخل أو خارج.

فقد أرشد سبحانه عباده إلى أصول الطب ومجامع قواعده، ونحن نذكر هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، ونبين أنَّ هديه فيه أكمل هدي أهـ[1].



---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٥).

الطِّبُّ النَّبويُّ

يُعرَّفُ علمُ الطِّب النَّبوي: بأنه عِلمٌ باحثٌ عن الطب الذي وَرَد في الأحاديث النبوية، مما داوى به المرضى[١].

وهذا الطبُّ متيقن النَّفع، لأنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم إنَّما يصفه عن وحي، إذْ لم يُعرف عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه كان طبيبًا، لا في جاهلية ولا في إسلام.

وزعم بعضُ النَّاس أنَّ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم إنَّما جرى في وصفه على عَادة العرب، وما قال هذا القائل ذلكَ إلاَّ لأنَّه رأى أشياء تحارُ فيها عقول الأطباء، وربما استأنس على زعمه بقول الخطابيِّ رحمه الله: والطبُّ نوعان، طبُّ اليونان وهو قياسي، وطبُّ العرب والهند وهو تجاربي، وكانَ أكثر ما يصفه النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لمن يكون عليلاً على طريقة طب العرب، ومنه ما يكون مما اطَّلَع عليه بالوحي أهـ[٢].

وغاية ما في كلام الخطابي أنْ يكون بعضُ المروي عن النَّبي صلى الله عليه وسلم من موروث العرب، وبعضه مما اطلع عليه بالوحي، ولكنَّ الأمر في حقيقته لا يخرج عن أنْ يكون في النهاية سُنةً منه صلى الله عليه وسلم، فإنَّه إذا وصفَ شيئًا من علاجات العرب فهذا دَليلٌ على صحته، فيخرج بذلك عن كونه من طبِّ العرب بإقرار النَّبي صلى الله عليه وسلم إياهُ إلى كونه من الطب النبوي الصحيح، وكون العرب كانت تتعاطاه لا يعني أنَّه صلى الله عليه وسلم اتبعه

---

(١) أبجد العلوم (٢/ ٣٦١).

(٢) نقله في فتح الباري (١٠/ ١٧٠).

لمجرد تعاطيهم له، فقد تركَ وذمَّ أصنافًا مما كانوا يتعاطونه من طبهم، كالرقى الشركية، والتداوي عند الكهان، والدَّغْر، وغيرها.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فمحالٌ أنْ يصفَ النَّبي صلى الله عليه وسلم شيئًا بغير علم، كيف وقد عُلم مِن شريعته الغرَّاء أنَّ من تطبَّب ولم يعرف منه طبٌّ فهو ضَامن!

وذكر الذهبي في ترجمة بعض الحفاظ المزَّاحين أنَّه مرض، فكان الأطباء يختلفون إليه، فلما أعياه الأمر، أخذ العسل والشونيز، فزادت حمَّاه، فدخلوا عليه وهو يرتعد ويقول: بأبي أنت يا رسول الله، ما كان أقلَّ بصرك بالطب!

ثم قال الذهبي: هذا مزاح لا يجوز مع سيد الخلق، بل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم الناس بالطب النبوي، الذي ثبت أنَّه قاله على الوجه الذي قصده، فإنَّه قاله بوحي: «فإنَّ الله لم ينزل داء إلاَّ وأنزل له دواء»، فعلم رسوله ما أخبر الأمة به، ولعل الرجل قال هذه الكلمة من الهُجْر في حال غَلبة الرِّعْدة، فما وعى ما يقول، أو لعله تاب منها، والله يعفو عنه[1].

مسألة:

نقل الحافظ ابن حجر عن بعضهم قوله: طب النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مُتيقن البرء لصدوره عن الوحي، وطب غيره أكثره حدس أو تجربة، وقد يتخلف الشفاء عن بعض من يَستعمل طب النبوة، وذلك لمانع قام بالمستعمِل من ضعف اعتقاد الشفاء به وتلقيه بالقبول، وأظهر الأمثلة في ذلك القرآن الذي هو شفاء لما في الصدور، ومع ذلك فقد لا يحصل لبعض الناس شفاء صدره لقصوره في

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٩).

الاعتقاد والتلقي بالقبول، بل لا يزيد المنافق إلاَّ رجسًا إلى رجسه ومرضًا إلى مرضه، فطب النبوة لا يناسب إلاَّ الأبدان الطيبة، كما أنَّ شفاء القرآن لا يناسب إلاَّ القلوب الطيبة اهـ[1].

قلت: وهذا فيه ما فيه، فإنَّ حقيقة العلاج الجسدي ما أخبرَ به النَّبي صلى الله عليه وسلم بقوله: «إذا وافقَ الداء الدواء برء»، فإنَّ ذلك البُرء لا يتوقف على اعتقاد المريض، بل على الموافقة، إنَّما الَّذي يتوقف على اعتقاد المريض هو العِلاج الروحاني، وهو الرقية والدعاء والتوكل واليقين، وما شابه.

فما وصفَ النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلم للمريض من دَواء طبيعي فهو نافع للمريض مطلقًا، وما كان من دواء رَوحاني فهو الذي لا ينفع إلاَّ معتقد صحته.

ولذلك جاء في بعض الأحاديث أنه وصف علاجًا لبعض المشركين.

لكنْ قال ابن القيم: ونحن نقول: إنَّ ها هنا أمرًا آخر نسبة طب الأطباء إليه كنسبة طب الطُّرقية والعجائز إلى طبهم، وقد اعترفَ به حذاقهم وأئمتهم، فإنَّ ما عندهم من العلم بالطب منهم من يقول: هُو قياس، ومنهم من يقول: هو تجربة، ومنهم من يقول: هو إلهامات ومنامات وحدس صائب، ومنهم من يقول: أخذ كثير منه من الحيوانات البهيمية، كما نُشاهد السَّنَانير إذا أكلت ذوات السموم تعمد إلى السِّراج فتلغ في الزيت تتداوى به، وكما رُؤيت الحيَّات إذا خرجت من بطون الأرض وقد عشيتْ أبْصَارها تأتي إلى ورق الرازيانج فتُمرُّ عيونها عليها، وكما عُهد من الطير الذي يحتقن بماء البحر عند انحباس طبعه، وأمثال ذلك مما ذُكر في مبادئ الطب.

---

(١) فتح الباري (١٠/ ١٧٠).

وأين يقع هذا وأمثاله من الوحي الذي يوحيه الله إلى رسوله بما ينفعه ويضره، فنسبة ما عندهم من الطب إلى هذا الوحي كنسبة ما عندهم من العلوم إلى ما جاءت به الأنبياء، بل ها هنا من الأدوية التي تشفي من الأمراض ما لم يهتد إليها عقول أكابر الأطباء، ولم تصل إليها علومهم وتجاربهم وأقيستهم من الأدوية القلبية والروحانية، وقوة القلب واعتماده على الله والتوكل عليه، والالتجاء إليه، والانطراح والانكسار بين يديه، والتذلل له، والصدقة والدعاء والتوبة والاستغفار والإحسان إلى الخَلق، وإغاثة الملهوف والتفريج عن المكروب، فإنَّ هذه الأدوية قد جرَّبَتها الأمم على اختلاف أديانها ومللها فوجدوا لها من التأثير في الشفاء ما لا يصل إليه علم أعلم الأطباء، ولا تجربته ولا قياسه.

وقد جرَّبنا نحن وغيرنا من هذا أمورًا كثيرة، ورأيناها تفعل ما لا تفعل الأدوية الحسية، بل تصير الأدوية الحسية عندها بمنزلة أدوية الطُّرُقية عند الأطباء، وهذا جارٍ على قانون الحكمة الإلهية، ليس خارجًا عنها، ولكنَّ الأسبابَ متنوعةٌ، فإنَّ القلب متى اتصلَ برب العالمين، وخالق الداء والدواء، ومدبِّر الطبيعة ومصرِّفها على ما يشاء، كانت له أدوية أخرى غير الأدوية التي يُعانيها القلب البعيد منه، المعرض عنه، وقد عُلم أنَّ الأرواح متى قويت وقويت النفس والطبيعة تعاونا على دفع الداء وقهره، فكيف يُنكر لمن قويت طبيعته ونفسه وفرحت بقربها من بارئها وأنسها به وحبها له وتنعمها بذكره وانصراف قواها كلها إليه وجمعها عليه واستعانتها به وتوكلها عليه أنْ يكون ذلك لها من أكبر الأدوية، وأن توجب لها هذه القوة دفع الألم بالكلية، ولا ينكر هذا إلا أجهل الناس، وأغلظهم حجابًا، وأكثفهم نفسًا، وأبعدهم عن الله وعن حقيقة الإنسانية،

وسنذكر إنْ شاء الله السبب الذي به أزالت قراءة الفاتحة داء اللدغة عن اللديغ التي رقي بها فقام حتى كأن ما به قلبة، فهذان نوعان من الطب النبوي.. أهـ[١].

وفي كتابنا هذا اقتصر المصنف على النوع الأول، وهي الأدوية الجسمانية، ولم يذكر من النوع الثاني إلاَّ رُقية الباسور.

فمن أراد النوع الثاني فليرجع إلى تحقيقنا كتاب: قوارع القرآن، لأبي عمرو النيسابوري، أو كتاب فضائل القرآن للمصنف المستغفري، والله الموفق.



(١) زاد المعاد (٤/ ٩).

خاتمة:

قال ابن القيِّم رَحمه الله: وكان عِلاجه صلى الله عليه وسلم للمرض ثلاثة أنواع:

أحدها: بالأدوية الطبيعية.

والثاني: بالأدوية الإلهية.

والثالث: بالمركب من الأمرين.

ونحن نذكر الأنواع الثلاثة من هديه صلى الله عليه وسلم، فنبدأ بذكر الأدوية الطبيعية التي وصفها واستعملها، ثم نذكر الأدوية الإلهية ثم المركبة.

وهذا إنَّما نشير إليه إشارةً، فإنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما بُعث هاديًا وداعيًا إلى الله، وإلى جنَّته، ومعرفًا بالله، ومبينًا للأمة مواقع رضاه، وآمرًا لهم بها ومواقع سخطه وناهيًا لهم عنها، ومخبرهم أخبار الأنبياء والرسل وأحوالهم مع أممهم، وأخبار تخليق العالم وأمر المبدأ والمعاد وكيفية شقاوة النفوس وسعادتها، وأسباب ذلك.

وأمَّا طِبُّ الأبدان: فجاء من تكميل شريعته ومقصودًا لغيره، بحيث إنَّما يُستعمل عند الحاجة إليه، فإذا قدر على الإستغناء عنه كان صرف الهمم والقوى إلى عِلاج القلوب والأرواح وحفظ صحتها ودفع أسقامها وحِمْيَتها مما يفسدها هو المقصود بالقصد الأول، وإصلاح البدن بدون إصلاح القلب لا ينفع، وفساد البدن مع إصلاح القلب مضرته يسيرة جدًا، وهي مضرة زائلة تعقبها المنفعة

الدائمة التامة، وبالله التوفيق [١].

قلت: هذا المعنى دقيق، فتأمله، فإنك سترى في أحاديث الطب قدرًا كبيرًا من الواهيات والمنكرات والموضوعات، والأحاديث الصحيحة قليلة بالنسبة إليها، فلا يغفل مطالع كتب الطب النبوي عن هذه القاعدة القيمة من ابن القيم.

فإنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يبعث طبيباً للأبدان، ولكن جاء ذلك عرضًا في سيرته، فهو من التتمات، والقدر الصحيح الذي فيه داخل في دلائل نبوته، وأمارات صدقه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا كثيرًا.

وقد عدَّ العلماء كتب الطب النبوي من مظان الأحاديث الواهية والمنكرة، حيث صارت مجمعاً لها، أعني الكتب الجامعة ككتاب ابن السني ومستخرج أبي نعيم، وككتاب المستغفري هذا، ولذا لا تستغرب قول الحافظ ابن حجر عن حديث موضوع: «لم أره في كتاب الطب النبوي لأبي نعيم، مع كثرة ما فيه من الأحاديث الواهية» [٢] أهـ.



---

(١) زاد المعاد (٤/ ٢٢).

(٢) أجوبة ابن حجر على أسئلة تلامذته (ص: ٤٧) قاله جواباً عن الحديث الموضوع: **«لو كان الأرز رجلاً لكان حليماً»**.

كتاب طِبِّ النَّبي لأبي العبَّاس المستغفري

هذا الكتاب الذي نقدم له هو من الكتب النفيسة التي لم يسبق أنْ طُبعت، وهو أوَّل كتاب كاملٍ أخرجه للإمام المستغفري، وهذا تعريف موجز بهذا الكتاب:

اسمه: ثبتَ في أوَّل صفحة في المخطوط اسم الكتاب هكذا: كتاب طب النَّبي صلَّى الله عليه وسلم، تأليف الإمام الحافظ أبي العباس جعفر بن مُحمَّد بن المعتز بن مُحمَّد المستغفري.

ثم في الصفحة التي تليها، كتب الناسخ: أخبرنا بكتاب طِب النَّبي عليه الصلاة والسلام..

تاريخ نسخه: لم أجد على النسخة ما يدل على تاريخ النسخ، لكن ثمت تاريخ عام: ١٢٨٠.

وكذلك لم أجد ترجمة[1] للناسخ أو للمالك الذي كتب في أول الكتاب: يقول العبد الضعيف أبو المعالي مُحمَّد بن أبي الفتح مُحمَّد بن مُحمَّد العمادي الملقب بركن المديني حده..كذا ورد اسمه ولقبه.

---

(١) يظهر لي أنَّ لكَ أن تقول: ترجَمة، وترجُمة، والجمع تراجِم ، بالكسر، كما قالوا ذلك في جيم الترجمان، قال في القاموس (ت ر ج م): التُّرْجُمانُ كعُنْفُوانٍ وزَعْفَرانٍ ورَيْهُقانٍ أهـ.
وهم على مذهبين، صاحب القاموس يرى أنَّ مادة ذلك ترجم، والتاء أصلية، وبعضهم كابن قُتيبة يرى أنَّ أصله من رجم، فالترجمة تفْعَلة من رجم، وعلى هذا لا تكون إلا بالفتح ذكر ذلك الزبيدي (في تاج العروس ٣١/ ٣٢٨)، وقال: إن أبا حَيّان صَرَّح بأَنّ وَزْنَه تَفْعَلان، ويؤيِّده قولُ ابنِ قُتَيْبَةَ في أَدَبِ الكاتِب أَنَّ التَّرْجَمَة تَفْعَلَة من الرَّجْم، ثم وقع الخِلافُ هل هو من الرَّجْم

وقد قال لي شيخنا العلامة عبدالرحمن العثيمين رحمه الله -لما شكوت إليه أني لم أجد لهؤلاء الأعلام ترجمة-: إن غالب هؤلاء الأعلام الذين كانوا في بلاد ما وراء النهر في هذه الحقبة من التاريخ لم تتصل بنا تراجمهم، لما طرأ على بلادهم من خطوب أودت بعامة كتبهم، مع ضعف العلم وتناقصه هناك..هذا أو نحوه.

لكني حسبتُ لأبي المعالي هذا أنَّه عاش قبل سنة ٧٥٠، وذلك بحساب الإسناد، وأن لكل طبقة ٥٠ سنة -من المستغفري إليه-.

وفي بطاقة المخطوط ذكر كاتب المعلومات أنَّ النسخة من مكتوبات القرن الحادي عشر احتمالاً، فإذا كان ذلك كذلك فإن الناسخ نقل من نسخة أبي المعالي العمادي بإسنادها دون أن يبين ذلك، وهذا شيءٌ يقع فيه الناسخون كثيرا.

والنسخة كتبت بقلمين، والناسخ يختلف، يظهر ذلك من نوع الخط ومنهجه، وأستظهر أنَّ سبب ذلك أنَّ النسخة تلف بعض ورقها من أولها وآخرها، فاستدرك الناسخ الثاني ذلك، فكتبه بقلمه، إلا أن ذلك لا يمكنني التأكد منه بالصور، بل لا بد من معاينة المخطوط، وذاك من العسر بمكان، وهذه الأوراق المكتوبة سيئة الخط، كثيرة التصحيف، والله المستعان.

وأستظهر أنَّ الأصل قديم ينهض للقرن الثامن الهجري، والله تعالى أعلم.

بالحِجارَة؛ لأنَّ المتكلِّم رَمَى بِهِ، أو من الرَّجْمِ بالغَيْبِ لأنَّ المُتَرْجِمَ يتوصَّل لِذلك بِه؟ قولان لا تَنافِيَ بينهما.

وهل هُوَ عربيٌّ أوْ مُعَرَّب «دَرْغمان» فَتَصَرّفوا فيه ؟ فيه خِلافٌ نقله شيخُنا، قلتُ: إذا كان مُعَرَّبًا فموضع ذِكرِه هُنا لأنَّه حينئذٍ لا يُشْتَقُّ مِنْ رَجَمَ، فَتَأَمّل اهـ.

إسناد النسخة:

يُروى هذا الكتاب عن مؤلفه من طريقين:

الأولى: من طريق أبي حفص عمر بن مُحَمَّد بن أحمد النسفي رحمه الله.

والثانية: من طريق القاضي عبدالله بن أبي المظفر النسفي رحمه الله.

كلاهما عن راوية المستغفري: أبي علي الحسن بن عبدالملك أبي الفوارس بن الحُسين النسفي عن الحافظ أبي العباس جعفر بن مُحَمَّد بن المعتز بن مُحَمَّد بن المستغفر بن الفتح بن إدريس النسفي.

هذا وقد ترجمتُ للحافظ المستغفري في مقدمة كتاب فضائل القرآن، فأغنى ذلك عن إعادة الترجمة.

وأما راوي النسخة ابن أبي الفوارس فهو:

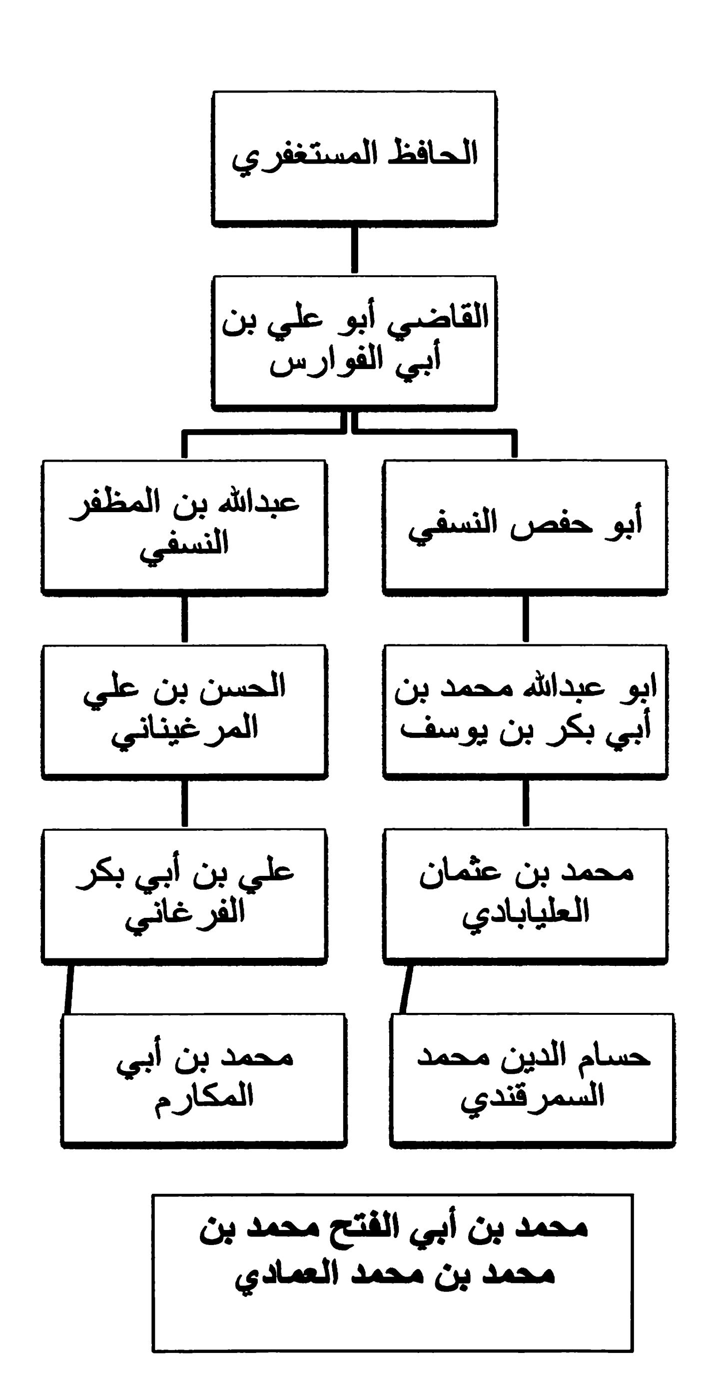
الحسن بن عبدالملك بن الحسين بن علي بن موسى بن إسرافيل، الحافظ أبو عليّ النَّسَفيّ.

قال الذهبي: سمعَ الكثير من أبي العبَّاس المستغفِريِّ، وحدَّث ببُخَارى وسَمَرْقَنْد، ومات بنسف في ثاني عشرين جُمَادى الآخرة – يعني سنة ٤٨٧ – وله ثلاثٌ وثمانون سنة، روى عنه خلْقٌ بما وراء النّهر، وكان أبوه القاضي أبو الفوارس مفتي نَسَف[١].

وهذا رسم لشجرة إسناد النسخة من محمد بن أبي الفتح محمد بن محمد بن محمد العمادي:

---

(١) تاريخ الإسلام ١٠/ ٥٧٦.


الحافظ المستغفري
القاضي أبو علي بن أبي الفوارس
عبدالله بن المظفر النسفي
أبو حفص النسفي
الحسن بن علي المرغيناني
ابو عبدالله محمد بن أبي بكر بن يوسف
علي بن أبي بكر الفرغاني
محمد بن عثمان العليابادي
محمد بن أبي المكارم
حسام الدين محمد السمرقندي
محمد بن أبي الفتح محمد بن محمد بن محمد العمادي

معلومات النسخة:

هذه النسخة من محفوظات المكتبة الوطنية الإيرانية، برقم (٦٠٩/ م)، وعليها ختم من المكتبة الأم فيه أن رقم المخطوط: ٨٣٥، وفي موقع المكتبة الوطنية الالكتروني رقمها: ٨٥٨١٥٣.

خطها نسخ واضح إلاَّ في مواضع يسيرة، وهي نسخة جيدة مقابلة بدلالة بعض التعليقات في الحاشية.

عدد أوراقها: ٩٤ ورقة في كل ورقة لوحتان، وقد وضعت أرقام الورقات بين مائلتين، هكذا: /١٠/ وبينت نهاية اللوحة الأولى في الورقة بمائلتين ليس بينهما شيء، هكذا: //.

عدد أسطر اللوحة: ١٥ سطرًا، مكتوبة بالمداد الأسود، والأبواب وبعض الكلمات بالمداد الأحمر.

منهجنا في التحقيق:

نسختُ المخطوط بعد أنْ رتَّبْتُ أوراقه، ثم قابلتُ ما نسخته على الأصل المنقول منه أكثر من مرة، حتى رأيت أنني أقمت أوده، وصنت متنه، بحسب ما أعانني الله ويسره لي.

وقد التزمتُ بخُطةِ[1] النص، وإذا غيَّرتُ شيئًا نبهتُ عليه، إلاَّ فيما يجوز لي مخالفته من غير تَبيين، كإتمام الصَّلاة والسَّلام على النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

(١) الخطة بضم الخاء، هي ما يكتب، وأما بكسرها، فما يكون على الأرض، تقول: خِطة بني فلان، واختط بالبصرة خِطة، ولا تقل: خِطة البحث، ونحوها.

اختصر النَّاسخ أدوات التَّحديث ولفظَ الجلالة بطريقة مغايرة لما عليه جمهور المحدثين، فأعدتُ هذه الرموز إلى أصلها:

فما كان في الأصل: (ح) كتبتها: حدَّثنا، لأنه ربما كتب حدثني أو حدَّثنا ثمَّ ضرب عليها وكتب ح.

وما كان في الأصل: (أخ) كتبتها: أَخْبَرَنا.

وما كان في الأصل: (أه) كتبتها: الله، إذ كان ذلك مراده، فهو يكتب عبدالله هكذا: عبدأه.

في شرح القاموس (١٩/ ٢٥٠): الخِطُّ، بالكَسْرِ: الأَرْضُ الَّتِي لم تُمْطَرْ وَقَدْ مُطِرَ مَا حولَها، عن أَبِي حَنِيفَةَ، والخِطُّ: الأَرْضُ الَّتِي تُنْزِلُها ولم يَنْزِلْها نازِلٌ قبْلَكَ، عن ابنِ دُرَيْدٍ، كالخِطَّة، بزِيادَةِ الهاء، وإِنَّما كُسِرت الخاءُ منها لأَنَّها أُخرِجتْ عَلَى مصدَرٍ بُنِيَ عَلَى فِعلة.
وجمعُ الخِطَّة: خِطَطٌ، وَقَدْ خَطَّها لنَفْسِهِ خَطًّا، واخْتَطَّها وهو أن يُعلِمُ عليها علامَةً بالخَطِّ ليُعْلَمَ أَنَّه قَدْ اخْتارَها ليبنيها دارًا ومِنْهُ خِطَطُ البصرَةِ والكوفَةِ، نَقَلَهُ الجَوْهَرِيّ.
قُلْتُ: ولهذا سَمَّى المَقْرِيزِيُّ كتابَه الخِطَط..
ثم قال: والخُطَّةُ - بالضَّمِّ -: شِبْهُ القِصَّةِ، وفي الصّحاح: الخُطَّة: الأَمْرُ والقِصَّةُ، وزادَ غيرُه: والحالُ والخَطبُ، وفي اللّسان: يُقَالُ: سُمْتُه خُطَّةَ خَسْفٍ وخُطَّةَ سَوْءٍ، وأَنْشَدَ الجَوْهَرِيّ لتأَبَّطَ شَرًّا: هُما خُطَّتَا إِمَّا إِسارٍ ومِنَّةٍ وإِمَّا دَمٌ والقَتْلُ بالحُرِّ أَجْدَرُ
أَرادَ خُطَّتان، فحذَفَ النُّونَ اسْتِخْفافاً، كذا في الصحاح، وفي حديث الحُدَيْبِيَةِ: **«لا يسأَلوني خُطَّةً يُعَظِّمون فيها حُرُماتِ الله إلاَّ أَعْطَيْتُهم إِيَّاها»**، وفي حديثِها أَيْضاً: **«قَدْ عَرَضَ عليكُم خُطَّةَ رُشْدٍ فاقْبَلُوها»** أي أمراً واضِحاً في الهُدى والاسْتِقامَة.
ثم قال: وفي الصّحاح: الخُطَّةُ من الخَطِّ، كالنُّقْطَةُ من النَّقطِ، أَي اسمُ ذلك، والخُطَّةُ: الإِقْدامُ عَلَى الأُمورِ، يُقَالُ: جاءَ وفي رأْسِهِ خُطَّةٌ إذا جاءَ وفي نفسِهِ حاجَةٌ وَقَدْ عَزَم عليها..
ثم قال: والخُطَّة، بالضَّمِّ: الحُجَّة، كما في العُبَاب، وفي النّوادِرِ: يُقَالُ: أَقِمْ عَلَى هذا الأَمْرِ بخُطَّةٍ، وبحُجَّةٍ، مَعْناهُما واحدٌ، وقولُهم: خُطَّةٌ نائِيَةٌ، أَي مَقْصِدٌ بَعيدٌ، كما في الصّحاح، وفيه أَيْضاً: قَوْلُهُم: خُذْ خُطَّةَ، أَي خُذْ خُطَّةَ الانْتِصاف اهـ.
قلت: هذا يبين لحن من كسر الخاء في خطة البحث ونحوها، والله أعلم.

وما كان في الأصل: (ص) كتبتها: صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، إذ كان هذا من النَّقص المذموم عند أهل الحديث.

ثم رقَّمتُ الأحاديث، وخرجتها مُقدمًا خُلاصة الحكم عليها، مختصرًا التَّخريج على المنهج الذي لم يَعُد يخفى على من طالع ما أكتب، فإنَّ الحديث إذا كان في الصحيحين اكتفيتُ بالعزو إليهما، وما كانَ في السنن والمسانيد المشهورة اكتفيتُ بتخريجه منها إلاَّ ما دعتْ إليه حاجةٌ.

فإذا وجدتُ للعلماء أقوالاً في هذه الأحاديث – في حدود مطالعاتي – نقلتها للمعرفة.

وإذا كان الراوي في التَّهذيب وفروعه لم أُطل في ترجمته، واكتفيتُ بقولي: من رجال التهذيب، وإذا لم يكن فيها -كحال غالب الرجال الذين تكلمنا عليهم في هذا الكتاب - فإني قد أطيل الكلام عليه وأحرر القول فيه، ولا سيما إذا كان الحكم على الحديث متوقفًا عليه.

وكل ما وضعته بين قوسين صورتهما هكذا: () فهو مما زدته، وذلك في أماكن يسيرة جدًا، سقط على الناسخ فيها ما لا يستقيم السياق إلا به.

ثم أتبعتُ الكتاب بفهارس تقرب الاستفادة منه، وهي:

فهرس الأحاديث والآثار، وفهرس شيوخ المصنف وأرقام مروياتهم، وفهرس المواضيع.

تنبيه:

من الكتب المنسوبة للمستغفري: كتاب «**طب النبي صلى الله عليه وسلم، المنسوب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المستخرج من أحاديثه بحذف الأسانيد**».

طبع في النجف سنة ١٣٨٥، بعناية محمد مهدي السيد حسن خراسان، في وريقات بلغت ٣٢ ورقة، وهذا المختصر -المزعوم- محذوف الأسانيد، عن أصل لم يبينه المُعتني، ولم أستطع أنا الوقوف عليه، وفيه أحاديث كثيرة ليست في أصلنا هذا،ولا عزاها أحد إلى المستغفري، وسقط منه أحاديث كثيرة كذلك، ولم أجد في هذه الرسالة جدوى ولا نفعا في تصحيح هذا الكتاب، مع قلَّة الثقة بالمعتني.

وقد ذكر في موضع: أنه هكذا هو في جميع النسخ، مما يشعر أنه عاد إلى عدة نسخ، وقد بحثتُ كثيراً في المكتبة الحيدرية لعلي أجد نسخة واحدة عن هذه الرسالة، فلم أظفر بشيء، والله المستعان[1].

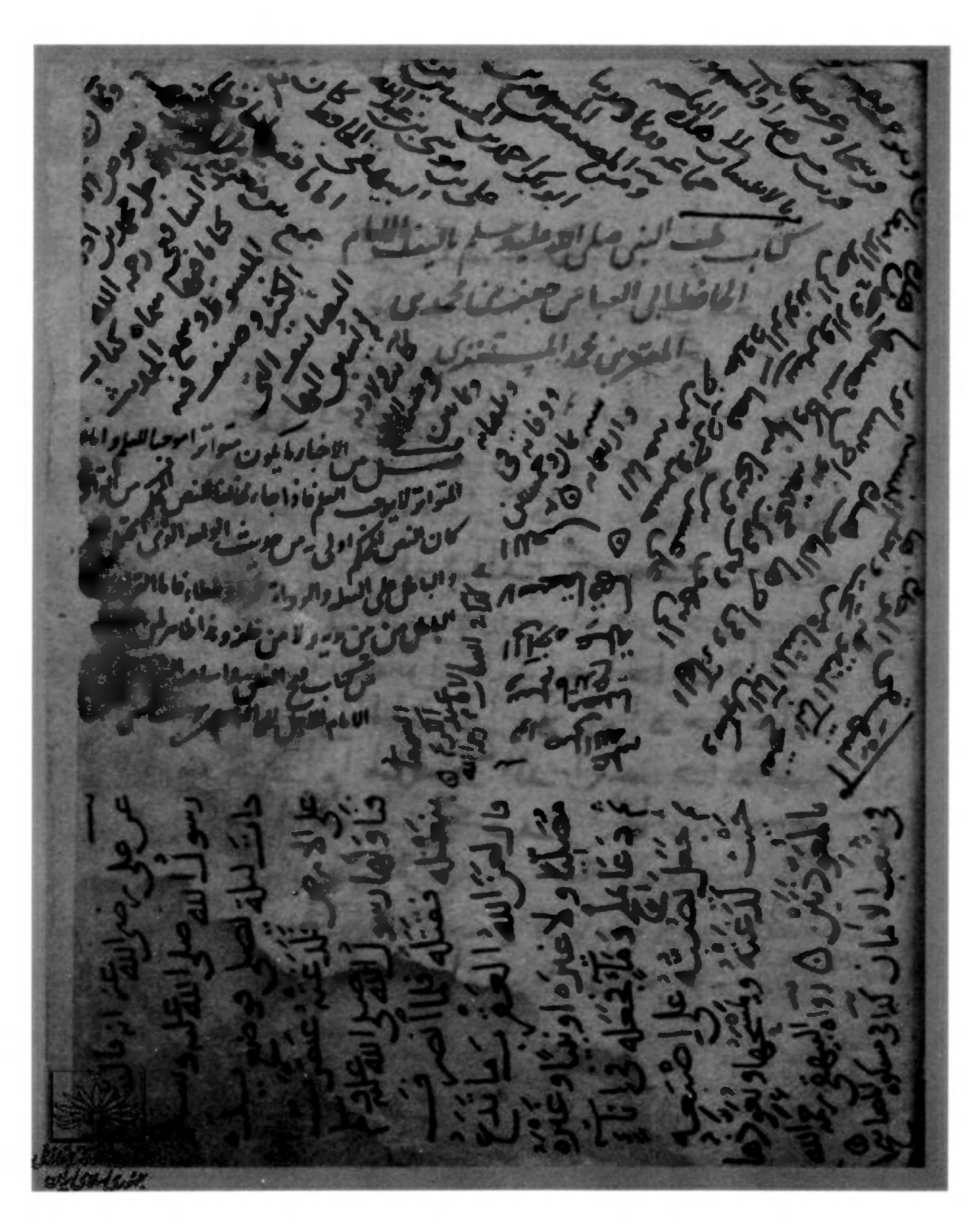
ويغلب على الظن أنَّ هذه الرسالة مما جمعه بعض المتأخرين وخلط فيه بين أحاديث من هنا وهناك، قد يكون عامتها من أصل عنده عن الحافظ المستغفري، والله تعالى أعلم.

وفي ختام هذه المقدمة أضع بين يدي القارئ الكريم صوراً من الأصل الذي اعتمدناه في التحقيق:

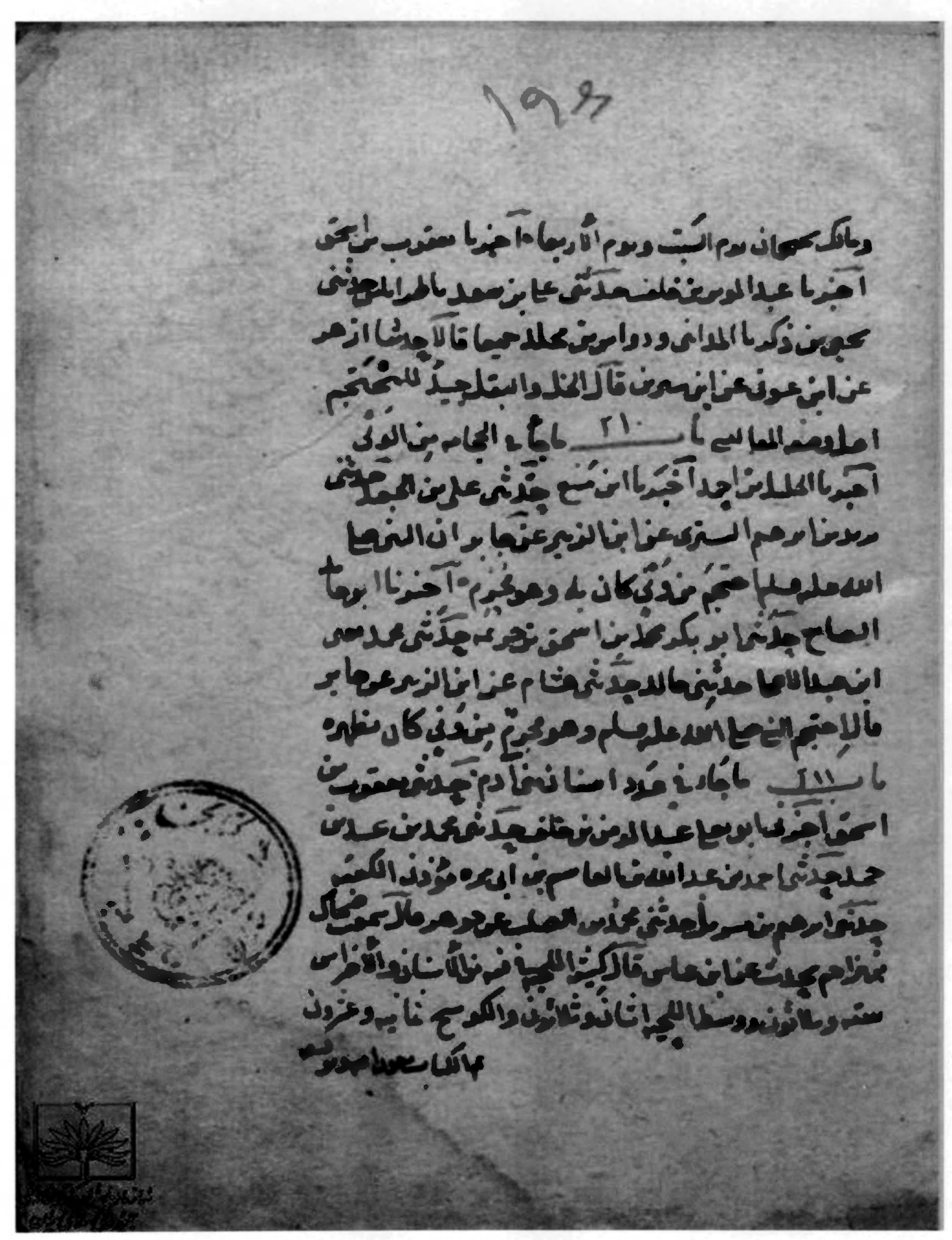
---

(١) من أراد الوقوف على هذه الرسالة يجدها في مواقع الرافضة الالكترونية، ومنها المكتبة الحيدرية.

صفحة العنوان

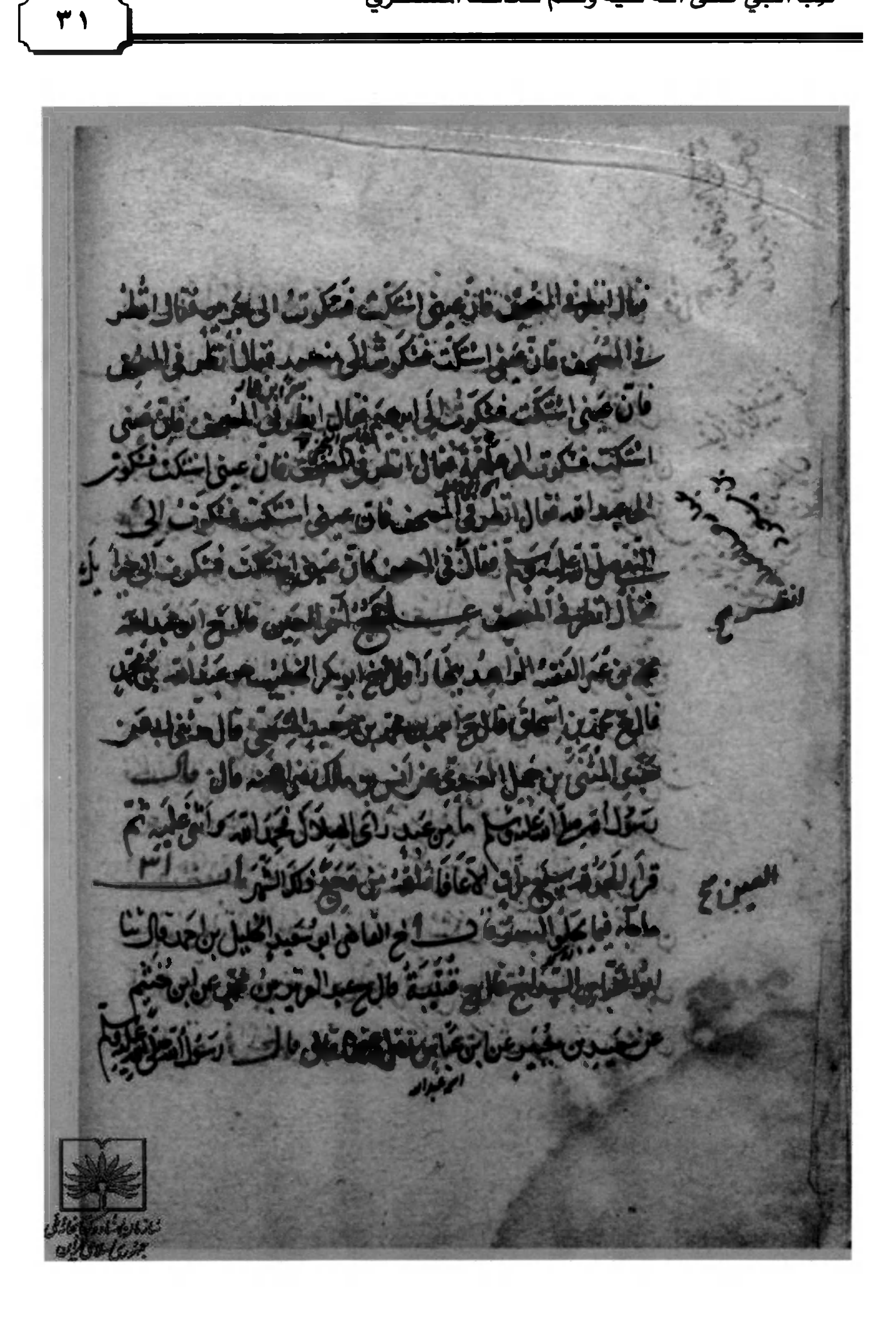






وبالكرمان يوم السبت ويوم الأربعاء. أخبرنا يعقوب بن إسحق
أخبرنا عبد الرحمن بن خلف حدثني [illegible] بن سعد [illegible] حدثني
يحيى بن زكريا المدائني و[illegible] قالا حدثنا أزهر
عن ابن عون عن ابن سيرين قال [illegible] للمحتجم
[illegible] باب ٢١٠ ما جاء في الحجامة من الوثي
أخبرنا الخليل بن أحمد أخبرنا ابن منيع حدثني علي بن الجعد حدثني
[illegible] إبراهيم [illegible] عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى
الله عليه وسلم احتجم من وثي كان به وهو محرم. أخبرنا أبو حاتم
[illegible] حدثنا أبو بكر محمد بن إسحق بن خزيمة حدثني محمد بن يحيى
ابن عبد الأعلى حدثني [illegible] حدثني هشام عن أبي الزبير عن جابر
قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم من وثي كان بظهره
باب ٢١١ ما جاء في عدد أسنان بني آدم حدثني يعقوب بن
إسحق أخبرنا أبو يحيى عبد الرحمن بن [illegible] حدثني محمد بن [illegible]
[illegible] حدثني أحمد بن عبد الله [illegible] القاسم بن أبي بردة [illegible] الكشي
حدثنا إبراهيم بن نصر [illegible] حدثني محمد بن الفضل عن جويبر [illegible] الضحاك
بن مزاحم [illegible] عن ابن عباس قال [illegible] الأسنان [illegible] الأضراس
ستة وثلاثون [illegible] وسط اللحية اثنان وثلاثون والكوسج ثمانية وعشرون
تم الكتاب [illegible]

الصفحة الأخيرة منه



طبُّ النَّبي

«عليه الصَّلاة والسَّلام»

تأليف الإمام المستغفري

رواية الحسن بن عبدالملك النسفي

[النص المحقق]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يقولُ العبدُ الضعيف أبو المعالي مُحمَّد بن أبي الفتح مُحمَّد بن مُحمَّد بن مُحمَّد العمادي يلقب بركن المديني حده:

أَخْبَرَنا بكتاب «**طب النبي عليه الصلاة والسلام**» الشيخ الإمام الأجل الواعظ حسام الملة والدين مُحمَّد بن مُحمَّد بن مُحمَّد السمرقندي، المعروف بدوست -يديم الله بركة حياته- إجازةً، قال: أَخْبَرَنا الشيخ الإمام الأجل العارف حسام الملة والدين، أستاذ الأئمة في العالمين، مُحمَّد بن عثمان بن مُحمَّد العليابادي رحمه الله إجازةً[١]، قال: أَخْبَرَنا الشيخ الإمام الأجل الأستاذ ركن الدين، مختار الإسلام، بقية السلف / ٤/ أبو عبدالله مُحمَّد بن أبي بكر بن يوسف الفَرَغَاني[٢]، تغمده الله برحمته، فيما قرأته عليه، قال: أَخْبَرَنا الشيخ الإمام الأجل الزاهد الحجَّاج نجمُ الدين أبو حفص عمر بن مُحمَّد بن أحمد النسفي رحمه الله[٣].

---

(١) حسام الدين محمد بن عثمان السمرقندي الحنفي، كان حياً سنة ٦٢٨، له فَوَائِد فِي الْفِقْه، وكَامِل الْفَتَاوَى، ومطلع الْمَعَانِي ومنبع المباني فِي تَفْسِير الْقُرْآن، (انظر: كشف الظنون ١/ ٤٥٤، ٢/ ١٧٢١، وهدية العارفين ٢/ ١١٢، معجم المؤلفين ٣/ ٤٨٣، معجم المفسرين ٢/ ٥٧٣ الفهرس الشامل (التفسير وعلومه) ٨٦٢.
وفي الأصل: العلياباذي بمعجمة، وهو في المصادر أعلاه بمهملة، وهو المشهور.

(٢) هو الإمام ركن الدين محمد بن أبي بكر المعروف: بالأديب المختار، توفي بمرغينان سنة ٥٩٤، ترجمه عبدالقادر القرشي في الجواهر المضية (٢/ ٣٦).
رأيت في تاريخ أربيل إسناده برواية الفردوس عن شيخه أبي حفص عن مؤلفه (تاريخ أربيل ١/ ٣٧٩)، ومن مؤلفاته: البيان في غريب القرآن، فرغ منه سنة ٥٩١، كما في الأعلام ٩/ ١٢٠.

(٣) هو الإمام المشهور: بأبي حفص النسفي، صاحب القند في علماء سمرقند، ولد سنة ٤٦١، وتوفي سنة ٥٣٧، في ثاني عشر جمادى الأولى.
قال الذهبي: وكان صاحب فنون، ألف في الحديث، والتفسير، والشروط، وله نحوٍ من مائة مصنف (سير أعلام النبلاء ٢٠/ ١٢٦).

(ح) وأَخْبَرَناه أيضًا الشيخ الإمام الزاهد العابد جلال الملة والدين، بقية الأكابر، عمدة المفاخر والمآثر، أبو نصر مُحَمَّد بن أبي المكارم مُحَمَّد بن عثمان بن علي المنيري المديني - تغمده الله برحمته- إجازةً، قال: أَخْبَرَنا الشيخ الإمام الأجل الخطيب الزاهد الكبير الأستاذ برهان الملة والدين، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، صاحب الكلام، مبين الحلال والحرام، أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبدالجليل بن الخليل بن أبي بكر الفرغاني الرِّشْداني -تغمده الله بالرحمة والرضوان، وأسكنه بحبوحة الجنان- إجازةً بسمرقند[1]، قال: أَخْبَرَنا الشيخ الإمام الأجل الأستاذ ظهير الدين الحسن بن علي بن عبدالعزيز بن عبدالرزاق المرغيناني -إمام ابن الإمام ابن الإمام، تغمده الله وإياه برحمته، وأسكنه غرف جنته[2]- بقراءتي عليه في أواخر رمضان سنة خمس وأربعين وخمسمائة، ببُخارى، بروايته عن القاضي الإمام عبدالله بن أبي المظفر النسفي رحمه الله.

قال السمعاني: وأما مجموعاته في الحديث فطالعت منها الكثير، وتصفحتها، فرأيت فيها من الخطأ وتغيير الاسماء، وإسقاط بعضها شيئاً كثيراً وأوهاماً غير محصورة، ولكن كان مرزوقاً في الجمع والتصنيف، (التحبير ١ / ٥٢٨).

وانظر لتصانيفه: هدية العارفين ١ / ٧٨٣، الأعلام ٥/ ٦٠.

(١) هو برهان الدين المرغيناني، العلامة الفقيه، شيخ ما وراء النهر، صاحب كتابي الهداية والبداية في المذهب الحنفي.

وقوله الفرغاني هنا صحيح فمرغينان ناحية في فرغانة، وكتابه الهداية هو شرح لكتابه البداية.

توفي سنة ٥٩٣ (سير أعلام النبلاء ٢١/ ٢٣٢)، وقد وصفه الذهبي بشيخ الإسلام (السير ٢٣/ ١١٣).

وهو أحد رواة الفردوس عن أبي حفص النسفي، كما ذكره في تاريخ أربيل (١/ ٣٧٩).

والرشداني في نسبه: نسبة إلى بعض قرى فرغانة، وهي رِشدان، وهي التي يقال فيها بالتاء أيضا، والله أعلم (الأنساب ٦/ ١٢٧ هامش).

(٢) هو ظهير الدين أبو المحاسن، ابن أبي النصر المرغيناني، ذكره عبدالقادر القرشي في الجواهر المضية (١/ ١٩٩) وقال: روى عنه صاحب «الهداية»: كتاب الترمذي بالإجازة، بسماعه من

قالا[١]: أَخْبَرنا القاضي الإمام أبو علي الحسن بن عبدالملك أبي الفوارس بن الحُسين النسفي رحمه الله، قال:

أَخْبَرنا الإمام الخطيب الحافظ أبو العباس جعفر بن مُحَمَّد بن المعتز بن مُحَمَّد ابن المستغفر بن الفتح بن إدريس النسفي - وهو المصنف - أنار الله[٢] حفرته، ورفع في الجنان رتبته، فقال:

الحمدُ لله ربِّ العَالمين، والعَاقِبةُ للمُتَّقِين، وصلَّى الله عَلى مُحَمَّد / ٥/ خَاتَم النَّبيِّين، وعَلى آله الطَّيِّبِين الطَّاهِرينَ أجمعينَ.

برهان الأئمة عبد العزيز بن عمر، بسماعه من أبي بكر بن حيدرة، بسماعه من الخزاعي، بسماعه من الشاشي الهيثم بن كليب، بسماعه من الترمذي.

ومن نظمه:

الجاهِلُونَ فَمَوْتَى قبلَ مَوْتِهِمُ ... والعـالِمُون وإنْ ماتُوا فـأحْيَاءُ

لم يؤرخوا وفاته، لكنها تكون في النصف الثاني من القرن السادس، وذكر صاحب معجم المؤلفين (٣/ ٢٦٣) أن وفاته تقريبا سنة ٦٠٠.

(١) الضمير إلى الراويين عن القاضي، وهما: أبو حفص السمرقندي في الإسناد الأول، والقاضي عبدالله بن أبي المظفر في الإسناد الثاني.

(٢) في هامش الأصل: نور الله.

١- باب ما أنزل اللّه داءً إلا أنزل له شفاءً أو دواءً[1]

١ - قال المصنِّف هذا رحمه الله: أَخْبَرَنا أبو العباس أحمد بن مُحَمَّد بن عمر بن مُحَمَّد بن بُجير الهَمْدَاني، قال: حدَّثنا جدي، قال: حدَّثنا يوسف بن مُحَمَّد القطان، قال: ثنا أبو أحمد الزُّبَيري، قال: حدَّثنا عُمر بن سعيد بن أبي حُسين المكي، قال:

---

(١) هاهنا في الأصل حاشية منقولة من شرح مسلم للنووي (١٤/ ١٩١) في باب: لكل داء دواء واستحباب التداوى، أنقلها بتمامها من الشرح لأنها في هامش الأصل غير واضحة.
قال رحمه الله: قوله صلى الله عليه وسلم «لكل داء دواء فاذا أصيب دواء الداء بَرَأَ باذن الله» الدواء بفتح الدال ممدود، وحكى جماعات منهم الجوهرى فيه لغة بكسر الدال، قال القاضي: هي لغة الكلابيين، وهو شاذ، وفى هذا الحديث إشارة إلى استحباب الدواء، وهو مذهب أصحابنا وجمهور السلف وعامة الخلف.
قال القاضي: في هذه الأحاديث جملٌ من علوم الدين والدنيا، وصحة علم الطب، وجواز التطبب في الجملة، واستحبابه بالأمور المذكورة في هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم، وفيها رد على من أنكر التداوى من غلاة الصوفية، وقال: كل شيء بقضاء وقدر، فلاحاجة إلى التداوى، وحجة العلماء هذه الأحاديث، ويعتقدون أنَّ الله تعالى هو الفاعل، وأنَّ التداوى هو أيضًا من قدر الله، وهذا كالأمر بالدعاء، وكالأمر بقتال الكفار، وبالتحصن، ومجانبة الإلقاء باليد إلى التهلكة، مع أنَّ الأجل لا يتغير، والمقادير لاتتأخر ولا تتقدم عن أوقاتها، ولابد من وقوع المقدرات اهـ.
قلت: هذه الأحاديث دليل الجواز لا الوجوب، وستأتي تعليقة في الباب الثالث في هذا الشأن.
وهنا حاشية أخرى:
وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله**»، رواه مسلم رحمه الله كذا في المشكاة أهـ.
قوله: بإذن الله أي بتيسيره وإرادته، وإنَّما قيده به لئلا يُتوهم أنَّ الدواء مستقل في الشفاء، وفسرته رواية الحميدي: «ما من داءٍ إلا وله دواء»..قال النووي...فذكر ما نقلناه أهـ.
تنبيه: لم أجده في مسند الحميدي، والله أعلم.
فائدة: المراد بالإنزال في هذه الأحاديث هو إنزال علم ذلك على لسان الملك للنبي صلى الله عليه وسلم مثلا، أو عبَّر بالإنزال عن التقدير، ذكره ابن حجر (في فتح الباري: ١٠/ ١٣٥).

حدَّثنا عَطاء بن أبي رَباح، عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَا أنزلَ اللهُ داءً إلا أنزلَ لهُ شِفاءً**»[١].

٢- قال: وأَخْبَرَنا أبو مُحَمَّد عبدالله بن مُحَمَّد بن زَر[٢]، قال: أخبرني عبدالرحمن بن أبي حاتم، قال: حدَّثنا حَمَّاد بن الحسن، قال: ثنا حَمَّاد بن مَسعَدة، عن مُحَمَّد بن عمرو، عن أبي سَلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبي صلَّى

---

(١) صحيح.
وله طريق أخرى عن أبي هريرة تأتي في الحديث الذي يليه.
أخرجه البخاري أول كتاب الطب(٥٣٥٤)، وابن ماجه (٣٤٣٩)، والبغوي في شرح السنة (١٢/ ١٣٨).
ورواه ابن السني في الطب (٩)، وأبو نعيم فيه (٨)، كلهم من طريق أبي أحمد.
وهذا الحديث غريب تفرد به أبو أحمد عن ابن أبي الحسين فيما يظهر، والله تعالى أعلم.
لكن رواه معتمر، عن طلحة، عن عطاء، عن أبي هريرة أنَّ الرسول صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**يا أيها الناس تداووا، فإنَّ الله لم ينزل داءً إلا أنزل له دواء**».
رواه أبو نعيم في الطب (٩).

(٢) ضبطه الناسخ بكسر الزاي، وهو خطأ جرى فيه على الجادة، بينما ضبطه ناسخ فضائل القرآن: بفتح الزاي، وهو الصواب، وقد نبهت على ذلك هناك.
قال ابن ناصر في توضيح المشتبه (٤/ ١٧٢): زر بن حبيش بكسر أوله وتشديد الراء، وهو أبو مريم، الإمام المشهور أدرك الجاهلية، وسمع عمر وعليًا.
قال: و«زَرّ» بالفتح: زر بن كرمان الرازي، قلت: هو جد لأبي مُحَمَّد عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالله ابن مُحَمَّد بن عبدالله بن زَر بن كرمان من أهل خوار الري، حدث عن جماعة منهم إبراهيم بن مُحَمَّد بن عبدالله السمناني صاحب زغبة، توفي سنة أربع وسبعين وثلاث مائة أهـ.
ثم وقفتُ على كلام المصنف المستغفري في الزيادات، فقال في باب «زر»: فأمَّا زَر بفتح الزاي المعجمة فهو: جد شيخنا أبي محمد عبدالله بن محمد بن عبدالله بن زر بن كرمازان الخواري الرازي أهـ(كذا قال: كرمازان).

الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**إنَّ الذي أنزلَ الدَّاءَ هو الَّذي أنزلَ الدَّواءَ**»[١].

٣-قال: أخبرني القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أنا ابن مَنيع، قال: حدَّثنا علي - يعني ابن الجعد - قال: أَخْبَرنا زُهير، عن زياد بن عِلاقة، عن أسماء ابن شَريك، قال: كنتُ عند رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فجاءت الأعرابُ مِن كلِّ مكان، فقالوا: يا رسول الله، أعلينا حرج في كذا وكذا؟

٤- وأخبرني ابن الحرَّاز، قال: أَخْبَرنا ابن أبي حاتم، قال: حدَّثنا الحسن، قال: حدَّثنا إسحاق -هو ابن يُوسف الأزرق -، عن مِسعر بن كِدام، عن زياد بن عِلاقة، عن أسماء بن شَريك، قال: شهدتُ الأعرابَ يسألون رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

٥- وأَخْبَرنا الشيخ أبو مُحمَّد بن زَر - واللفظُ له - قال: نبا أبو بكر مُحمَّد بن أحمد بن مِهران الأهوازي، قال: حدَّثنا مُوسى بن سفيان /٦/، قال: حدَّثنا عبدالله بن الجهم، عن عَمرو بن أبي قيس، عن زِياد بن عِلاقة، عن أسماء بن شَريك، قال: جاء الأعراب مِن هاهنا وهاهنا، فقالوا: يا نبي الله نَتَداوى مِن كذا، قال: «**نَعم يَا عِبادَ الله، تَدَاوَوا، فإنَّ اللهَ لم يخلقْ داءً إلا جَعَلَ له شِفَاءً، إلاَّ داءً وَاحدًا وهو الهَرَم**»[٢].

---

(١) حسن.

رواه الحاكم(٤/ ٢٢٢) وقال: على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأبو نعيم في الطب النبوي (٢١).
والعجب أنَّ ابن أبي حاتم رواه عن حماد بن الحسن، مع أنَّ أباه أبا حاتم قد رواه عن مُحمَّد الأنصاري عن مُحمَّد بن عمرو، أخرج حديثه شيخ المصنف أبو عبدالله بن منده في كتاب التوحيد (ص٢٣٥)(رقم:١٢٦)، ثم قال: هذا إسناد متصل مشهور، رواه زياد بن علاقة عن أسماء بن شريك أهـ.

(٢) صحيح.

صحَّحَه النووي والبوصيري في الزوائد، ومن المعاصرين الألباني في الصحيحة (٤/ ٢٠٧)، وشُعيب الأرناؤوط في تحقيق المسند.
ولم يزد الحافظ (في الفتح ١٠/ ١٣٥) أنْ قال: صححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم.
رواه الطيالسى (ص ١٧١، رقم ١٢٣٢)، وابن أبي شيبة (٢٣٨٨٣: ط عوامة) وأحمد (٤/ ٢٧٨، رقم ١٨٤٧٨)، والحميدي (٨٢٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٩١)، وأبو داود (٣٨٥٧)، والترمذى (٢٠٣٨) وقال: حسن صحيح، والنسائى في الكبرى (٧٥٥٣)، وابن ماجه (٣٤٣٦) وابن حبان (٦٠٦١)، والطبرانى في الكبير (٤٦٤-٤٨٨) من طرق عدة، والطحاوى (٤/ ٣٢٣)، وابن قانع (١/ ١٣).
وطوّل الحاكم تخريجه، وشدَّد على الشيخين البخاري ومسلم في تركهما روايته في صحيحيهما، فرواه أولًا في باب توقير العالم من طرق كثيرة (١/ ٢٠٨) ثم قال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، والعلة عند مسلم فيه أنّ أسامة بن شريك ما روى عنه غير زياد، وقد رُوي عن علي بن الأقمر عنه، على أني قد أصَّلت كتابي هذا على إخراج الصحابة وإن لم يكن لهم غير راو واحد، ولهذا الحديث طرق سبيلنا أن نخرجها بمشيئة الله تعالى في كتاب الطب أهـ.
ثم أخرجه في كتاب الطب (٤/ ٢٢٠) من طرق أكثر من الأول، ثم قال: هذا حديث أسانيده صحيحة كلها على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والعلة عندهم فيه أنّ أسامة بن شريك ليس له راو غير زياد بن علاقة، وقد ثبت في أول هذا الكتاب بالحجج والبراهين والشواهد عنهما أنّ هذا ليس بعلة، وقد بقي من طرق هذا الحديث عن زياد بن علاقة أكثر مما ذكرته، إذ لم تكن الرواية على شرطهما أهـ.
ثم أخرجه أخرى في الطب (٤/ ٤٤١) ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد، فقد رواه عشرة من أئمة المسلمين وثقاتهم عن زياد بن علاقة، ثم ساقه عنهم كلهم، ثم قال: قد ذكرت من طرق هذا الحديث أقل من النصف، فإني تتبعت من اتفق الشيخان رضي الله عنهما على الحجة به في الصحيحين وبقي في كتابي أكثر من النصف، ليتأمل طالب العلم ويترك مثل هذا الحديث على إشهاره وكثرة رواته بأنْ لا يوجد له عن الصحابي إلا تابعي واحد مقبول ثقة.
قال لي أبو الحسن علي بن عمر الحافظ رحمه الله: لم أسقطا حديث أسامة بن شريك من الكتابين؟ قلت: لأنهما لم يجدا لأسامة بن شريك راويًا غير زياد بن علاقة.
فحدثني أبو الحسن رضي الله عنه وكتبه لي بخطه قال: قد أخرج البخاري رحمه الله عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، عن مرداس الأسلمي رضي الله عنه عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنه قال: **«يذهب الصالحون أسلافًا»** الحديث، وليس

لمرداس راو غير قيس... ثم طفق ذكرا للوحدان في الصحيح، وقد ناقشتُ قول أبي الحسن هذا في تعليقي على كتاب الحاكم المدخل إلى كتاب الإكليل (ص٨٧) فراجعه إن شئت.
ثم قال: وحديث زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك أصح وأشهر وأكثر رواة من هذه الأحاديث.
قال أبو الحسن: وقد روى عمرو بن الأرقم ومجاهد عن أسامة بن شريك.
وقد روي هذا الحديث عن جابر بن عبدالله وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ..، ثم ساق هذين الحديثين.
ورواه البيهقي في السنن الكبير (٩/ ٣٤٣)، وشعب الإيمان (رقم ١٥٢٨)، والضياء في المختارة (٤/ ١٦٩، رقم ١٣٨٤) كلهم من حديث زياد بن علاقة.
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ٢٢٦) (٧٧٢) ثم قال: وممن روى هذا الحديث عن زياد بن علاقة: أبو إسحاق الشيباني، وسماك بن حرب، وعلقمة بن مرثد، والأعمش، ومُحمَّد ابن جحادة، وعثمان بن حكيم، وأشعث بن سوار، وزيد بن أبي أنيسة، ويحيى بن أيوب البجلي، ومالك بن مغول، والثوري، ومسعر، وابن عيينة، وورقاء، وزائدة بن قدامة، وزهير، وشيبان، ومُحمَّد بن بشر بن بشير الأسلمي، والمطلب بن زياد، والمفضل بن صالح، وليث بن أبي سليم، والأجلح، وعبدالأعلى بن أبي المساور، وشريك، وأبو عوانة، وإسرائيل، وسفيان بن عقبة، في آخرين، منهم من طوَّلَه، ومنهم من اختصره، وخالف وهب بن إسماعيل الأسدي الكوفي الجم الغفير، فرواه عن مُحمَّد بن قيس، عن زياد بن علاقة، عن قطبة.
ثم أخرجه عن قطبة وقال: كذا رواه وهب واهمًا فيه على مُحمَّد بن قيس، والصواب ما روته الجماعة: أسامة بن شريك أهـ.
ورواه أبو نعيم كذلك في الطب (١٤)-(١٨)، وقال: رواه شعبة عن زياد بن علاقة، ومن التابعين سماك بن حرب وأبو اسحاق الشيباني، والأعمش، ومُحمَّد بن جحادة..
ثم قال: ورواه عن زياد بن علاقة غيرهم: أبو عوانة وزائدة وإسرائيل وسفيان بن عقبة وعثمان ابن حكيم ومسعر وسفيان بن عيينة والأجلح وعلقمة بن مرثد ويحيى بن أيوب ومالك بن مغول..أهـ.
وله تتمة، وهي قوله: «قال: وسألوه عن أشياء لا بأس بها: علينا حرج في كذا وعلينا حرج في كذا، قال: « **عباد الله، وضع الله الحرج إلا من اقترض أمرًا ظُلْمًا فذاك الذي حرج وهلك**»، قالوا: يا رسول الله ما خير ما أُعطيَ النَّاسُ؟ قال:« **خلق حسن** ».

٦-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو العباس السَّرَّاج، قال: حدَّثنا قتيبة، قال: ثنا خالد - هو ابن عبدالله الواسطي - عن عطاء ابن السَّائب، عن أبي عبدالرحمن - هو السُّلمي -: أنَّه أراد أنْ يكويَ غُلامه، فقلتُ: أتكويه؟ قال: نعم، هو دَواء[1] العرب، ثم قال: قال ابن مسعود: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«لم يُنْزَلْ دَاءٌ إلا ومَعَه دَواءٌ، جَهلهُ مَن جَهِلَه، وعلِمَهُ مَن عَلمَه»**[2].

٧- وأخبرني عُبيدالله بن علي الكوفي[3]، قال: حدَّثنا أبو عَمرو عثمان بن مُحمَّد السَّمَرْقَندي - بتِنِّيس[4]- قال: حدَّثنا أحمد بن شيبان المَوْصلي، قال: حدَّثني سفيان، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرحمن، عن ابن مسعود يبلغُ به النبيَّ

وعند بعضهم تتمة أخرى: فكان هذا الشيخ - يعني أسامة - يقول: هل تعلمون لي من دواء، قال: «ثم قام رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وقام الناس فجعلوا يقبلون يده، فأخذتها فوضعتها على وجهي، فإذا هي أطيب من المسك وأبرد من البرد».

(١) في الأصل: داء العرب، وصححه في الهامش.

(٢) لا بأس به، وسيأتي تخريجه في التعليقة اللاحقة.

(٣) ستأتي ترجمة عبيدالله بن علي الكوفي في ح ١٠.

(٤) تنيس بلدة في مصر، سميت بتِنِّيس بن حام بن نوح (الأنساب ١/ ٤٨٧).

وأما أبو عمرو فقد وقع في أصلنا تسمية أبيه بمُحمَّد، وهو غلط أو تصحيف، فقد ذكره السمعاني في الأنساب (١/ ٤٨٧)، وقال: عثمان بن أحمد بن هارون السمرقندي التنيسي، فإنَّ أصله من سمرقند، وهو وأهل بيته كانوا يسكنون بتنيس، حدث عن أحمد بن شيبان الرملي، ومُحمَّد بن عبد الحكم القطري، وأبي أمية مُحمَّد بن إبراهيم الطرسوسي ونحوهم، وكانت له سماعات صحاح في كتب أبيه، وكان ثقة وعَلَت سنه، توفي بتنيس في شعبان سنة خمس وأربعين وثلاثمائة اهـ.

وهكذا سماه تلميذه الحافظ ابن منده فيما روى عنه في الكنى وفي معرفة الصحابة، ورَوَى ابن عساكر بعض ذلك من طريقه في التاريخ (٩/ ١٨٧، ٢٠/ ٣١٧).

صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: « ما أنزلَ اللهُ داءً إلا أنزلَ لهُ دَواءً، عِلمهُ مَن عَلمه وَجَهلهُ مَنْ جَهِلَهُ».

٨-وأَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو يعلى الأَبُلي[1]، قال: حدثني عَبْدة - هو ابن عبدالله الصفَّار - قال: حدثني مؤمَّل، قال: حدثني سفيان، عن عطاء بن السائب، بإسناده نحوه[2].

---

(١) في هامش الأصل: الأبلة بضم الباء وتشديد اللام، مدينة جانب البصرة.

(٢) لا بأس به.

عطاء بن السائب مختلط، لكن رواية السفيانين وشعبة عنه حسنة، وقد رووه عنه.

وقد توبع فيه عطاء كما سيأتي.

وفي بعض الطرق التصريح بسماع أبي عبدالرحمن من ابن مسعود، لكن قال شُعْبة: لم يسمع أبو عبدالرحمن من عثمان ولا من ابن مسعود، وسمع من علي اهـ.

وهذا مردود على شُعْبة بإخراج البخاري حديث: «خيركم من تعلم القرآن»، من طريق أبي عبدالرحمن عن عثمان، فمن روى عن عثمان لا يُستبعد له أنْ يروي عن ابن مسعود، لتقارب وفاتيهما، ولا سيما أنَّ أبا عبدالرحمن من أهل القرآن ورواته في الكوفة، وابن مسعود شيخ المقرئين فيها، والله أعلم.

رواه أحمد (١/ ٣٧٧،٤١٣، ٤٤٣، ٤٤٦، ٤٥٣ رقم: ٣٥٧٨، ٣٩٢٢، ٤٢٣٦) والحميدي (٩٠)، وابن ماجه (٣٤٣٨)، والشاشي (٧٥٢)، وابن حبان (٦٠٦٢) وقال الأرناؤوط: حديث صحيح، والحاكم (٤/ ٢١٨) (٤/ ٤٤١) وقال: صحيح الاسناد.

ورواه ابن السني في الطب (٣)، وأبو نعيم فيه من طرق كثيرة، وهو أول حديث فيه (١)-(٧)، ورواه البيهقي في السنن الكبير (٩/ ٣٤٣).

وقد توبع فيه عطاء عن أبي عبدالرحمن السلمي.

فقد رواه أبو إسحاق السَّبيعي عن أبي عبدالرحمن عن ابن مسعود نحوه، لكن من رواية شَريك عن أبي إسحاق، رواه الطبراني في الكبير (١٠٣٣١)، وأبو نعيم في الطب (٧).

تنبيه: قد رواه بعضهم عن عطاء فوَقَفَه، إلا أنَّ الصحيح رفعه.

٩-حدَّثنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، قال: حدَّثنا عيسى بن يوسف، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن ربيعة، عن أبي حَنيفة رحمة الله عليه.

١٠-وأخبرني عبيد الله بن علي الداودي(١)، قال: حدثني أبو أيوب الحلبي بها، قال: ثنا حَاجب - هو ابن سليمان المنبجي - قال: حدَّثنا المقرئ، قال: حدَّثنا أبو حَنيفة رحمة الله عليه / ٧/ .

قال الدارقطني في العلل(٥/ ٣٣٤): يرويه عطاء بن السائب وقد اختلف عنه، فرواه الثوري، وابن عيينة وهمام، وخالد بن عبدالله الواسطي، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرحمن، مرفوعًا، ورواه وهيب، وسعيد بن زيد، أخو حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب موقوفًا.
ورواه شُعْبة، فرفعه أبو داود عنه، ووقفه الباقون من أصحابه، ورفعه صحيح أهـ.
قلت: رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٨٨٥: ط عوامة) من طريق وكيع عن سفيان عنه موقوفا.
قال الألباني (في الصحيحة ١/ ٧٣٥): **وللحديث شاهد** من رواية أبي سعيد الخدري بلفظ: **«إنَّ الله لم ينزل داء»** وهو مخرج في تخريج الحلال (٢٩٣) أهـ.
قلتُ: حديث أبي سعيد الخدري في مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٨٨٤: ط عوامة)، والطب لأبي نعيم (١٠)، والأوسط للطبراني (٢٥٣٤)، وفيه شبيب بن شيبة، تفرد به كما أفاده الطبراني، وهو ضعيف.
تنبيه: سيخرج المصنف في الحديث الذي يليه متابعة طارق بن شهاب عن ابن مسعود.
(١) في الأصل: الدراوردي، وهو تصحيف، وهو أبو القاسم عبيدالله بن علي بن عبيدالله الداودي، نسبة إلى مذهب داود، وقد ترجم له ابن عساكر ترجمة حسنة في التاريخ (٣٨/ ٥٣)، وذكر أنَّ وفاته سنة: ٣٧٥.
وجده عبيدالله كذا ذكره الحافظ ابن عساكر، تبع فيه الحاكم، فإنَّ الحاكم تلميذه.
ولكن وقعت تسمية جده هنا في هذا الكتاب: الحسن، فهو عبيدالله بن علي بن الحسن، وسأنبه على هذا في حديث (٢٨٦)، وسأنقل هناك ترجمة السمعاني له، واختلافهم في وفاته.

١١-وأَخْبَرَنا عُبيدالله بن علي، قال: حدثني أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد بن خالد الحمصي[١]، قال: حدثني أبي، عن جدي، عن مُحَمَّد بن خالد الوَهْبي - واللفظ له - عن أبي حَنيفة رحمة الله عليه، عن قيس بن مُسلم، عن طارق بن شِهاب، عن عَبدالله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**إنّ الله مَا وضع داءً إلاَّ وضع له دَواءً، إلا السَّامَ والهَرَم**».

١٢-وأَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا صالح بن أحمد، قال: حدثني شُعيب - هو ابن أيوب الصريفيني - قال: حدثنا الحِماني، قال: حدثنا أبو حَنيفة رحمه الله، عن قيس بن مسلم، عن طارق، عن عبدالله، عن النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**إنَّ اللهَ لم يضعْ دَاءً إلا وَضعَ لهُ شِفَاءً، إلا السَّامَ والهرمَ**[٢] **فَعَلَيْكُم بألبانِ البَقَرِ؛ فإنَّها تأكلُ مِن كُلِّ الشَّجَرِ**»[٣].

---

(١) ذكر الحافظ ابن عساكر في التاريخ رواية أبي القاسم الداودي عن أبي بكر بن خلي الحمصي.

(٢) كتب تحت السام - بين السطرين -: يعني الموت.

(٣) هكذا رواه الإمام أبو حنيفة مرفوعًا بذكر ابن مسعود، وهو في مسنده من تخريج أبي نعيم (ص٢١٢)، ورواه عنه أبو يوسف في الآثار (١٠٤٦)، والطحاوي من طريق المقرئ عنه (شرح معاني الآثار: ٧١٧٧، ٤/ ٣٢٦).
ورواه أبو نعيم في الطب (١٣).
تابعه المسعودي عن قيس، أخرجه الطيالسي (٣٦٦) والبزار(١٤٥١)، والطبراني (٩١٦٤)، والحاكم (٤/ ١٩٧) والبيهقي (٩/ ٣٤٥).
وأبو وكيع الجراح بن مُليح عن قيس، أخرجه ابن الجعد (٢١٦٤) والبيهقي في الشعب (٥٥٥٥).
والربيع بن لوط عن قيس رواه النسائي (٦٨٣٦).
ورواه شُعْبة عن الربيع بن ركين، أخرجه ابن الجعد (٢١٦٦) والبزار(١٤٥٣)، وقال: ولا نعلم روى الربيع بن الركين عن قيس بن مسلم عن طارق عن عبدالله إلاَّ هذا الحديث.
والحاكم (٤/ ٤٠٣)، وقال: صحيح الإسناد.

لكن الطبراني أخرجه في الكبير (٩٧٨٨) من حديث شعيب بن صفوان، عن الربيع، عن إبراهيم بن مهاجر، عن قيس بإسناده.

واختلف عن سفيان، فرواه زيد العكلي عنه عن قيس عن طارق، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يذكر ابن مسعود، رواه عبد بن حميد (كما في المنتخب ح٥٦٠، واتحاف الخيرة المهرة ٤/ ٤٢٩)، وهكذا رواه عبدالرحمن بن مهدي عنه، أخرج حديثه أحمد (١٨٨٣١)، والنسائي في الكبرى (٦٨٣٥).

ورواه مُحمَّد بن يوسف الفريابي عن سفيان موصولاً بذكر ابن مسعود، أخرجه النسائي في الكبرى (٦٨٣٤) ثم قال: خالفه عبدالرحمن أهـ.

ورواه البزار (١٤٥٠)، وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن سفيان بهذا الإسناد إلاً مُحمَّد بن يوسف أهـ وفيه نظر يظهر لك من المتابعات التي سنذكرها، ورواه ابن حبان في الصحيح (٦٠٧٥) وقال شعيب الأرناؤوط: صحيح، ورواه ابن الجعد في مسنده(٢١٦٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧١٧٦) (٤/ ٣٢٦)، وأبو نعيم في الطب (١١).

ووقع في مسند ابن الجعد خلل، فقد رواه (٢١٦٥) عن ابن زنجويه عن الفريابي ومُحمَّد بن كثير عن الثوري، ثم قال ابن الجعد: وقفه الفريابي ورفعه ابن كثير أهـ

وهكذا رواه عبدالرزاق عن الثوري موصولاً بذكر ابن مسعود، (كما في المصنف ١٧١٤٤) والمعجم الكبير للطبراني (٩١٦٣).

ورواه قيس بن الربيع عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الرسول صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، أخرجه ابن الجعد في مسنده (٢١٦٣).

ورواه أيوب الطائي عن قيس عن طارق رفعه، لم يذكر ابن مسعود، رواه أبو نعيم في الطب (١٢).

قال الدارقطني في العلل: يرويه قيس بن مسلم، واختلف عنه؛ فرواه إبراهيم بن مهاجر، وأيوب بن عايذ الطائي، وأبو حنيفة، وأبو وكيع الجراح بن المليح، والمسعودي، عن قيس، عن طارق، عن عبدالله مرفوعًا إلى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وكذلك قال الفريابي: عن الثوري، عن قيس بن مسلم، وقال عبدالرحمن بن مهدي: عن سفيان، عن رجل، عن قيس، وقيل: أن الثوري لم يسمعه من قيس، وإنما أخذه عن يزيد أبي خالد، عن قيس، وهو عنده مرسل، ورفعه صحيح، وقال مسعر: عن قيس، عن طارق، عن عبدالله موقوفًا أهـ.

قلتُ: وصحح الألباني الحديث عن ابن مسعود (الصحيحة ٢/ ٣١).

هذا وقد رواه مُحمَّد بن جابر عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، فوهم فيه وجعله من مسند أبي موسى الأشعري، أخرجه البزار (٢٩٩٩) ثم أطال في توهيمه فراجعه إن شئت.

١٣-وأخبرني أبو بكر بن الحَزَّاز الهروي، قال: ثنا أبو الحسن المَخْلَدي، قال: حدَّثنا ابن المُقرئ، قال: حدَّثنا سفيان، عن الزُّهري، عن ابن أبي خِزَامة، عن أبيه قال: قِيل للنبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: أرأيتَ دَواءً نتداوى به، ورُقىً نَسْتَرقي بِها، وتُقَىً نتَّقيها، أتردُّ مِن قَدَر الله؟ قال: «هِي مِنْ قَدَر الله»(١).

قوله: «فإنها تأكل»، في بعض الروايات: «ترم»، وفي بعضها الآخر: «ترتم»، قال الخطابي: قوله ترم وترتم أي ترعى وتتناول بالمرمة، والمرمة لذوات الظلف بمنزلة الفم للإنسان وهي المقمة أيضًا، ويقال له من ذوات الحافر: الجحفلة، ومن السباع: الخرطوم.

(١) ضعيف.

أبو خزامة بن يعمر السعدي صحابي، وابنه في هذا الإسناد مجهول، كما في التقريب وغيره، والله أعلم.

رواه أحمد (١٥٥٥٢)، وابن ماجه (٣٤٣٧)، والترمذي (٢٠٦٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وبيَّنَ الترمذي أنَّ بعضهم قال فيه عن أبي خزامة، وقال: حدَّثنا سعيد بن عبدالرحمن، حدَّثنا سفيان، عن الزهري، عن ابن أبي خزامة، عن أبيه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وهذا حديثٌ حسن صحيح، وقد رُوى عن ابن عيينة كلا الروايتين، وقال بعضهم عن أبي خزامة عن أبيه، وقال بعضهم عن ابن أبي خزامة عن أبيه، وقال بعضهم عن أبي خزامة، وقد روى غير ابن عيينة هذا الحديث عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه، وهذا أصح ولا نعرف لأبي خزامة عن أبيه غير هذا الحديث أهـ.

ورواه مرة أخرى(٢١٤٨)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلاَّ من حديث الزهري، وقد روى غير واحد عن سفيان عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه، وهذا أصح، هكذا قال غير واحد عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه.

قال الحافظ في التقريب (ترجمة أبي خزامة: ٨١٣٧): وقلبه بعض الرواة أهـ.

وضعفه العلامة الألباني في سنن الترمذي، لكنه قواه لمجموع طرقه في موضع آخر.

قال العلامة السندي في حاشية ابن ماجه:«ورُقىً» بضم وقصر جمع رقية، وهو ما يقرأ من الدعاء لطلب الشفاء.

١٤-أَخْبَرَنا عبدالرحمن بن أحمد بن حامد الزهري، قال: حدثنا أبو العباس الأصم قال: حدثنا مُحَمَّد بن عبيدٍ[١] - يعني المنادي - قال: حدَّثنا يونس بن مُحَمَّد المؤدِّب، قال: حدَّثنا حرب بن ميمون بن الخطاب الأنصاري، عن عِمران العمِّي،

«وتُقىً نتقيها» جمع تُقاة، وأصلها وقاة، قلبت الواو تاء، وهو اسم ما تلجأ به الناس خوف الأعداء، من وقى يقي وقاية إذا حفظ، ويجوز أن يكون تقاة مصدرًا بمعنى الاتقاء، فحينئذ الضمير في نتقيها للمصدر أي نتقي تقاة بمعنى اتقاء.

«هي من قدر الله» عنى أنه تعالى قدَّر الأسباب والمسببات وربط المسببات بالأسباب ..أهـ.

واعلم أنَّ هذا من جملة الأحاديث الواردة في القدر، وهو يبين أنّ الله سبحانه -وإن كان قد تقدم علمه وكتابته- بما سيكون من السعادة والشقاوة فمما قدره كذلك أنْ يكون ذلك بالأسباب التي قدَّرها، فالسعادة بالأعمال الصالحة، والشقاوة بالفجور، وكذلك الشفاء الذي يقدره للمريض يقدره بالأدوية والرقى، وقد حذفت تتمة كلام السندي عن عمد، لأن عبارته موهمة، ذلك لأنَّ المسببات تحصل بالأسباب لا عندها، والله أعلم.

تنبيه:

قد رواه عثمان بن عمر، فقال: ثنا يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن أبي خزامة عن الحارث بن سعد، عن أبيه قال قلت: يارسول الله أرأيت رقى نسترقي بها.. الحديث.

أخرجه الطبراني (٥٤٦٨)، وقال: هكذا رواه عثمان بن عمر عن يونس وخالفه الناس، فرووه عن يونس كما رواه الناس عن الزهري عن أبي خزامة أهـ.

قلتُ: وهم عثمان أو تصحف عليه، أراد أن يقول عن ابن أبي خزامة أحد بني الحارث بن سعد، فزلَّ إلى ما قال، والله تعالى أعلم.

فائدة:

أنشد ابن السني وأبو نعيم في الطب (١/ ١٨٦):

لا يدفع المقدور نفث الراقي ولا الطبيبان ولا الترياق قد خط ما كل ملاق لاق

وانشدا قول ابن الأحمر:

وفي كل يوم يدعوان أطبة إليَّ وما يجدون إلا الهواهيا

الهواهي: الأباطيل.

(١) هو مُحَمَّد بن عبيدالله بن يزيد البغدادي، ولكن هكذا سمّى والده في الأصل.

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «إنّ اللهَ حينَ خَلقَ الداءَ خَلقَ لهُ الدواءَ فتدَاوَوْا»[١].

١٥-أَخْبَرَنا أبو حامد أحمد بن مُحَمَّد بن عبدالله الصايغ، قال: أخبرنا أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خُزيمة، قال: سمعتُ عبدالله بن أبي عبدالحكم[٢] يقول: سمعتُ الشافعي رحمه الله يقول: العلمُ علمان؛ الطب للأبدان والفقه للأديان؛ وما سوى ذلك فهو بُلغة مجلس[٣].

---

(١) لا بأس به.
عِمران العمِّي هو ابن قُدامة، قال يحيى القطان: لم يكن به بأس، ولم يكن من أهل الحديث، وكتبتُ عنه أشياء فرميتُ بها، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس قليل الحديث (الجرح والتعديل ٦/ ٣٠٣).
وقال ابن حبان في الثقات (٥/ ٢٢٤): يخطئ أهـ.
رواه ابن أبي شيبة في المسند (كما في إتحاف الخيرة المهرة ٣٨٧٣) والمصنف(٢٣٨٨١).
ورواه أحمد (٣/ ١٥٦)، وابن عساكر في معجمه (٥٦٥) وقال: غريب جدًا، وعمران العمي لم ينسب.
قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٨٤): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا عمران العمي، وقد وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره أهـ.
قال البوصيري: هذا إسناد حسن، عمران مختلف فيه أهـ(اتحاف الخيرة ٤/ ٤٢٥).
(٢) كذا في الأصل، وهو مُحَمَّد بن عبدالله بن عبدالحكم، كنيته أبو عبدالحكم، وهو شيخ ابن خزيمة وأحد الرواة عن الشافعي، فإمَّا أنْ يكون الإسناد: أخبرني مُحَمَّد أبو عبدالحكم، أو: أخبرني مُحَمَّد بن عبدالله بن عبدالحكم، والله أعلم.
(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (٩/ ١٤٢)، والسِّلفي في الطيوريات (١٠٨٨)، والذهبي في السير (١٠/ ٤١).
وذكره ابن السني في أول كتابه (٢)، والموفق البغدادي في الطب المنسوب له (١٧٩).
تنبيه: الكتاب المطبوع باسم: «**الطب من الكتاب والسنة**» للموفق البغدادي بتحقيق الدكتور عبدالمعطي قلعجي، ليس هو للموفق وحده قطعًا، فإنَّ تصفُّحَه يظهر ذلك بدون عناء، فقد

٢- باب ما جَاء في الأمر بدُعَاء الطَّبيب إلى المريض

١٦-قال: أخبرني أبو عمرو عثمان بن مُحَمَّد بن حَمُّويه المُطَّوِّعي /٨/ المروزي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمود بن آدم، قال: حدثنا سفيان، عن عَمرو بن دينار، قال: سمعتُ هلال بن يَساف، يقول: جُرح رجلٌ على عهدِ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فقال: «**أُدعُوا له الطبيبَ**» فقالوا: يا رسول الله، هل يُغني الطبيبُ من شيءٍ؟ فقال: «**ما أنزلَ اللهُ مِن داءٍ إلا أنزلَ لهُ شفاءً**»[1].

شاركه فيه غيره من المتأخرين، فإنه ينقل عمن تأخرت وفاته عن الموفق، كابن تيمية مثلاً (ص١٨١)، وينقل مطولاً عن النووي في الأذكار وغيره، وهو متوفى بعده.

بل ويقول: رأيت شيخنا إبراهيم الرقي، وابن تيمية، وعماد الدين الواسطي (١٨٧)..

فهؤلاء متأخرون، شيوخ للذهبي.

وفيه قوله (ص٢٣٤): قال الموفق عبداللطيف في كتاب الأربعين، وهذا لا يقوله المؤلف عن نفسه!

لكن فيه أيضًا ما يفيد أنه للموفق، وهو قوله ص (١٩٨): قال المؤلف: إن شئت أن تحصي منافع الحسو... الخ، فهذا نقله بنصه ابن حجر في الفتح معزوًا للموفق، وسيأتي النقل تامًا عن ابن حجر في باب التلبينة، فالذي يظهر أن الكتاب شيء منه للموفق، وأدخل بعضهم عليه ما ليس منه.

فإنَّه بنصه طُبع بتحقيق أحمد رفعت البدراوي منسوباً للذهبي رحمه الله، وفي هذه الطبعة المنسوبة للذهبي ما يفيد أنَّه للذهبي، ففي باب الحمية منه (٢٢٥) روى حديثًا بإسناده عن المزي.. والحديث في النسخة المنسوبة للموفق بدون إسناد.

ثم في باب التلبين في كتاب الذهبي(ص٢٤٠) ذكر العبارة التي نسبها ابن حجر للموفق، مبتدئاً بقوله: قال المؤلف..

وفي الكتابين: فصل عن التشريح، يقول فيه: سألني بعض الإخوان أن أذكر شيئا من التشريح أهـ (طب الموفق ص٢٤٦، والذهبي ٢٩٥) فهذا من كلام الموفق قطعًا، والله أعلم.

وهذا الخلل في النسخة أستظهر أن سببه ما ذكرت، من أن الكتاب الأصل للموفق، قرئ على الذهبي أو رواه، فأدخل الناسخ بعض الفوائد عليه، والتبس الأمر على المحقق، والله تعالى أعلم.

(١) مرسل.

١٧-قال: أَخْبَرَنا اليمان بن الطيب بن خُنيس بن عمر، أبو الحسن الكَرْجيني[1]، قال: حدثنا أبو سليمان داود بن نَصر بن سُهيل، قال: حدثنا

رواه ابن أبي شيبة (٢٣٤١٤) (٢٣٨٨٠: ط عوامة)، بسماعه من سفيان، والقضاعي في الشهاب (٧٦٩) من طريق الحسن الزعفراني عن سفيان.
ورواه ابن السني في الطب (٤)، وأبو نعيم فيه (٣٣)(٣٤)(٣٥).
وهذا الحديث فيه اختلاف:
فهكذا رواه محمود بن آدم، والحسن الزعفراني، وابن أبي شيبة عن سفيان، عن عمرو عن هلال مرسلًا.
تابعه حسان بن إبراهيم عن عمرو بن دينار، أخرج حديثه أبو نعيم في الطب (٣٥).
ورواه إسحاق بن يوسف، عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن ذكوان، عن رجل من الأنصار موصولًا.
أخرجه أحمد في المسند(٥/ ٣٧١)، وأحمد بن منيع كما في إتحاف الخيرة (٣٨٧٤)، قال البوصيري: هذا إسناد رجاله ثقات، **قلتُ**: وذكره الألباني في الصحيحة (٥١٧).
ورواه عبدة، عن منصور، عن هلال، عن ذكوان أبي صالح قال: عاد رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، هكذا مرسلاً، أخرجه ابن منيع كما في اتحاف الخيرة (٣٨٧٤/ ٢).
ثم وجدت للحديث وجهًا رابعًا ذكره الألباني في الصحيحة (٢٨٧٣)، وقال:
رواه ابن الحمامي الصوفي في منتخب من مسموعاته (٣٥ / ١) عن حسان بن إبراهيم الكرماني، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله: أنّ رسول الله عاد مريضًا، فقال: ألا تدعو له طبيبًا؟ قالوا: يا رسول الله، وأنت تأمرنا بهذا ؟ قال: فقال: **«إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل معه دواء »**.
قلتُ: وهذا إسناد جيد، رجاله رجال الشيخين، على ضعف يسير في الكرماني أشار إليه الحافظ بقوله في التقريب: صدوق يخطىء، ولذلك أورده الذهبي في معرفة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد (ص ٨٨) أهـ.
قلتُ: والصحيح عن سفيان رواية ابن أبي شيبة ومن معه، والله تعالى أعلم.
(١) في الأصل: الكِرْميني، وهو تصحيف.
فقد قال المستغفري في تاريخ نسف: هو من قرية كرجين، قرية من قرى نسف، حدَّثنا عن عبدالله وداود ابني نصر بن سهيل البزدويين، مات في ذي الحجة، من سنة ٣٨٢.

العسقلاني[1]، قال: حدثنا مُحَمَّد بن الفُضيل، قال: حدثنا أبو عمر هو حفص بن عمر الحَوْضي، قال: حدَّثنا هشام، عن قَتادة، عن سعيد: في الرجل يؤخَّذُ[2] عن امرأته فَيَلْتَمسْ منْ يُداويه، قال: إنّما نَهى اللهُ عمّا يضر ولم يَنْهَ عمّا ينفعُ[3].

ووالده أبو الطيب الطاهر سمع الحديث كذلك، وروى كتاب المبتدأ لوهب بن منبه أهـ.(الأنساب:٤/ ٥٨).

(١) العسقلاني هو: عيسى بن أحمد بن عيسى بن وردان العسقلاني، من عسقلان بلخ، توفي سنة ٢٦٨، وثقه النسائي وغيره.

(٢) كتب في الهامش: التأخيذ حبس السواحر أزواجهنَّ عن غيرهنَّ من النساء.

قلتُ: هذا بنصه كلام ابن الأثير (في النهاية: أخذ)، وقال: ولنساء الأعراب في التأخيذ مقولات يزعمن أنها تؤخذ، ذكر ذلك اللحياني، ونقله عنه شارح القاموس (٣/ ١٨١)، وقال في موضع آخر (٩/ ٨٦): والتَّقْيِيدُ: التَّأْخِيذُ، وهو مَجَازٌ، وقالت امرأَةٌ لعائشةَ رضي الله عنها: أأقيِّدُ جَمَلِي؟ أرادت بذالك تَأْخِيذَها إِيَّاهُ – أي زوجها– من النساءِ سِوَاهَا، فقالت لها عائشةُ بعد ما فَهِمَتْ مُرادَها: وَجْهِي من وَجْهِك حَرامٌ..، قال ابنُ الأَثير: أَرادَتْ أنها تَعْمَل لزَوْجِهَا شيئاً يَمْنَعُهُ عن غيرِهَا من النساءِ، فكأَنَّهَا تَرْبِطُه وتُقَيِّدُه عن إِتيانِ غَيْرِهَا أهـ، وأعاده في موضع آخر (٩/ ٣٦٥).

(٣) صحيح.

علقه البخاري في باب هل يستخرج السحر، فقال: وقال قَتادة: قلت لسعيد بن المسيب فذكره، وعادة البخاري إذا ذكر في الترجمة أثرًا أنه يصير إليه.

ورواه ابن عبدالبر في التمهيد (٦/ ٢٤٣).

قلتُ: المقصود بالتأخيذ أعم مما نقلناه في هامش النسخة، فهو ربط الرجل عن جماع أهله، فلا يستطيع أن يأتيها مع قيام الداعي لذلك، وهذا من فعل السحرة، وهو أسهل السحر، فإنّ حل التأخيذ يسير في الغالب، وذلك بالرقية بالقرآن، فسرعان ما يفك عنه التأخيذ ويصل إلى أهله، فإذا كان فك التأخيذ بالقرآن والأدعية فلا خلاف في جوازه، بل قد يتعين فعله، كما سنذكره بعد قليل.

وأما فك التأخيذ بالذهاب إلى السحرة فهذا فيه خلاف، والذي أراه أنَّ التَّأخيذ خاصة لا يجوز فكّه بسحر، لما علم من أنه يفك بقراءة القرآن والأدعية.

وقد كان من مذهب سعيد بن المسيب رضي الله عنه جواز فك السحر بسحر مثله، وهذا اختاره بعض السلف، ونصره شيخ الإسلام ابن جرير الطبري، وذهب بعضهم إلى كراهته،

ومنهم إمام البصرة الحسن البصري رحمه الله، قال النووي في شرح مسلم: قال القاضي: وجاء في حديث في غير مسلم: **«سُئل عن النشرة فأضافها إلى الشيطان»**، قال: والنشرة معروفة مشهورة عند أهل التعزيم، وسميت بذلك لأنها تنشر عن صاحبها، أى تخلِّي عنه، وقال الحسن: هي من السحر.

قال القاضي: وهذا محمول على أنها أشياء خارجة عن كتاب الله تعالى وأذكاره، وعن المداواة المعروفة التي هي من جنس المباح، وقد اختار بعض المتقدمين هذا، فكره حل المعقود عن امرأته، وقد حكى البخاري في صحيحه عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن رجل به طب أى ضرب من الجنون أو يؤخذ عن امرأته أيخلى عنه أو ينشر؟ قال: لابأس به، إنما يريدون به الصلاح، فلم ينه عما ينفع، وممن أجاز النشرة الطبري، وهو الصحيح أهـ.

قال ابن عبدالبر (٦/ ٢٤٤): والأخذة رقية تأخذ العين – كذا قال وفيه نظر، فإنه اعتمد على معنى لغوي فيها-.

ثم روى عن مُحمَّد بن سيرين عن ابن عمر قال: الأخذة هي السحر..

وعن أبي رجاء مُحمَّد بن سيف قال: سألتُ الحسن عن الأخذة ففزع، وقال: لعلك صنعت من ذلك شيئًا؟ قلت: لا.

وعن الأسود قال: سألتُ عائشة زوج النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عن النشرة، فقالت: ما تصنعون بالنشرة والفرات إلى جانبكم، ينغمس فيه أحدكم سبع انغماسات إلى جانب الجرية.

وعن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب: أنه سُئل عن الرجل يأبق له العبد أيؤخذه، فقال سعيد ابن المسيب: قد وخَّذنا فما رد علينا شيء أو رد علينا شيئاً.

وعن ابن جريج قال: سألتُ عطاء بن أبي رباح عن النشرة، فكره نشرة الأطباء، وقال: لا أدري ما يصنعون فيها، وأما شيء تصنعه أنت فلا بأس به.

وعن يحيى بن سعيد يقول: ليس بالنشرة التي يجمع فيها من الشجر والطيب ويغتسل به الإنسان..أهـ

والروايات عن الفريقين في هذا الباب أخرجها الإمام ابن أبي شيبة في الطب من المصنف، في باب ترجمته: في الرجل يسحر ويسم فيعالج، (٢٣٩٨٣)-(٢٣٩٨٩).

وسيأتي ذكر النشرة في موضعها من هذا الكتاب بإذن الله، وسيأتي ذكر العين إن شاء الله كذلك.

وأما علاج التأخيذ: فيكون بالرقية بكتاب الله عز وجل وبقوارع القرآن خاصة، والنفث على المؤخَّذِ مع زوجه، والنفث كذلك على ماء، ثم نضح الماء على صدر وظهر الزوجين، فإنّ ذلك

ينفعه بإذن الله، وقد كان الرسول صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يخشى مثل هذا على عليٍّ وفاطمة رضي الله عنهما، فورد أنه فعل ذلك بهما ليلة عرسهما، والله أعلم.

فقد روى ابن سعد في الطبقات (٨/ ٢٤)، والحاكم في المستدرك (٣/ ١٥٧) من طريق سليمان ابن عبدالرحمن الدمشقي، حدَّثنا عمر بن صالح، حدَّثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قَتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أم أيمن قالت: زوَّج رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ابنته فاطمة من علي ابن أبي طالب، وأمره أنْ لا يدخل على فاطمة حتى يجيئه، وكانت اليهود يؤخِّذون الرجل عن أهله، فجاء رسول الله حتى وقف بالباب وسلم، فاستأذن فأذن له، فقال: أثم أخي؟ فقالت أم أيمن: بأبي أنت وأمي يا رسول الله من أخوك؟ قال: علي بن أبي طالب، قالت: وكيف يكون أخاك وقد زوجته ابنتك؟ قال: هو ذاك يا أم أيمن، فدعا بماء في إناء فغسل فيه يديه، ثم دعا عليًا فجلس بين يديه، فنضح على صدره من ذلك الماء، وبين كتفيه، ثم دعا فاطمة، فجاءت بغير خمار تعثر في ثوبها، ثم نضح عليها من ذلك الماء.. الحديث.

قال الحاكم: صحيح الإسناد.

قلتُ: بل عمر بن صالح ضعيف الحديث، والله أعلم.

وأحيل القارئ إلى كتاب قوارع القرآن لأبي عمرو النيسابوري ففيه زيادة بيان، وقد حققناه وطبع في مكتبة المعارف ولله الحمد والمنة.

٣- بابٌ ما في جَاء فِي الأَمر بإتْيَان الطَّبِيب[١]

١٨-قال أَخْبَرنا أبو نعيم الحُسين بن مُحمَّد بن نعيم، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن يعقوب، قال: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا قُتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد أنه قال: قال سعدٌ: مرضتُ مرضًا، فأتاني النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فوضع يده بين ثُدْيَيَّ، حتى وجدتُ بَرْدَها على فؤادي، فقال: «**إنكَ رجلٌ مَفؤودٌ**[٢]**، فائتِ الحارثَ بنَ كَلَدة أَخَا ثقيفٍ فإنَّه رجلٌ يتطبَّبُ**»، وذكر الحديث بطوله[٣].

---

(١) يؤخذ من هذه الترجمة والترجمة السابقة أن المصنف يميل إلى وجوب التداوي، وإتيان الطبيب، لورود الأمر بذلك، وهذه مسألة مشهورة، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وَلَسْت أَعْلَمُ سَالِفًا أَوْجَبَ التداوي وَإِنَّمَا كَانَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْمَعْرِفَةِ يُفَضِّلُ تَرْكَهُ تَفَضُّلًا وَاخْتِيَارًا؛ لِمَا اخْتَارَ اللهُ وَرِضًى بِهِ وَتَسْلِيمًا لَهُ، وَهَذَا الْمَنْصُوصُ عَنْ أَحْمَد، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِهِ مَنْ يُوجِبُهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَحِبُّهُ وَيُرَجِّحُهُ، كَطَرِيقَةِ كَثِيرٍ مِنْ السَّلَفِ اسْتِمْسَاكًا لِمَا خَلَقَهُ اللهُ مِنْ الْأَسْبَابِ وَجَعَلَهُ مِنْ سُنَّتِهِ فِي عِبَادِهِ أهـ (مجموع الفتاوى ٢١/ ٥٦٤).

وهذا في الوجوب أما في الاستحباب والمشروعية فقد أشرنا إلى ذلك في أول حديث في هذا الكتاب، والله تعالى أعلم.

(٢) كتب تحتها: المفؤود الذي أصيب فؤاده بداء.

(٣) منقطع.

رواه أبو داود (٣٨٧٧)، من طريق إسحاق بن إسماعيل عن سفيان.

والطبراني في الكبير من طريق يونس بن الحجاج عن سفيان (٥٤٧٩)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة من طريق يونس عن ابن عيينة (١/ ٧٧٩).

ورواه في موضع آخر (٣/ ١٢٩٠) من طريق يونس وقتيبة عنه.

ورواه في الطب (٣٧) من طريق قتيبة فقط.

وعلته الانقطاع بين مجاهد وسعد، فقد ذكر ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢/ ٥٥٩-٥٦٠) أنه من رواية مجاهد عن سعد بن أبي وقاص، ولا أعلم له سماعًا منه، وإنما أعلمه يروي

٤- باب مَا جَاء فيمن تطَبَّبَ وليس بطَبيبٍ

١٩-قال أَخْبَرَنا أبو بكر مُحَمَّد بن عبدالله بن الحَسن، قال: حدثني أبو حَسَّان العُثْماني عيسى بن عبدالله، قال: حدثني أبو جعفر عِمران بن بندار الفَاشاني، قال: حدثني مُحَمَّد بن الصبَّاح، قال: حدثني الوليد بن مسلم، عن ابن جُريج، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جدِّه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «مَن تَطَبَّبَ ولم يُعْلَمْ مِنهُ طِبٌّ فهو ضَامنٌ».

عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه سعد، ويروي عن الصحابة: عن ابن عمر، وابن عباس، وأبي سعيد، وجابر، وأبي هريرة، وأبي ريحانة.

وروايته عن عائشة مرسلة، وعن علي كذلك، وكان موت سعد بن أبي وقاص، سنة ثمان وخمسين، ومجاهد إذ ذاك من نحو ثمان وثلاثين سنة فهو لا يبعد سماعه منه، ولكن لا أعلمه أهـ وضعفه الألباني لذلك.

تنبيه: هكذا في روايتنا، سعد مهمل، وكلام ابن القطان والمنذري يعين سعد بن أبي وقاص. وكذا هو منسوب في طب ابن السني (٤).

وعند الطبراني: سعد بن أبي رافع، وكذا أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (رقم: ٣٢٤٢)، ثم قال (ص١٢٩٠): كذا قال يونس: سعد بن أبي رافع، وقال قتيبة عن سعد ولم ينسبه، وقيل إنه سعد بن أبي وقاص أهـ.

ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ٧٧٩)(٢٠٧٣) من طريق ابن إسحاق عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه، فذكره نحوه.

فهذا يعين أنه سعد بن أبي وقاص، لكن في الإسناد ما فيه.

تتمة الحديث: «**فليأخذْ سبع تمرات مِن عَجوة المدينة فَلْيَجَأْهُنّ بَنواهُنّ ثم لِيلدَّكَ بهنّ**».

«**فليجأهن**» أي: فليدقهن، ومنه أخذت الوجيئة، وهي المدقوقة حتى يلزم بعضه بعضا، ومنه أخذ الوجاء.

واللدود سيأتي تعريفه.

٢٠-قال: وأَخْبَرنا أبو مُحمَّد عبدالله بن المكي بن الفتح الأديب/٩/ الكَسْبَوي، قال: حدَّثنا خَلَفْ بن مُحمَّد الخيَّام، قال: حدَّثنا إبراهيم بن معقل، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن الصبَّاح، قال: حدَّثنا الوليد بن مسلم بإسناده نحوه[1].

---

(١) غريب.

تفرد به الوليد بن مسلم.

أخرجه أبو داود (٤٥٨٦)، وقال: هذا لم يروه إلا الوليد لا ندرى هو صحيح أم لا.

والنسائى في المجتبى (٤٨٣٠)، والكبرى(٧٠٣٤)، وابن ماجه (٣٤٦٦)، والحاكم (٤/ ٢٣٦) وقال: صحيح الإسناد.

والبيهقي في الكبير (٨/ ١٤١)، وقال: كذا رواه جماعة عن الوليد بن مسلم، ورواه محمود بن خالد عن الوليد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن جده عن النبى صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لم يذكر أباه اهـ

وقال مثله المزي في تحفة الأشراف عن رواية النسائي، فإن حديث محمود بن خالد في النسائي.

ورواه ابن السني في الطب (٥)، وأبو نعيم فيه (٣٩).

وأخرجه أيضًا: الدارقطنى في السنن (٤/ ٢١٥)، ثم قال: لم يسنده عن ابن جريج غير الوليد ابن مسلم، وغيره يرويه عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرسلاً عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أهـ.

قلتُ: هذا يشعر أنَّ الدارقطني يرجح الإرسال، ولذلك قال الحافظ في بلوغ المرام (١/ ٢٥٠): من أرسله أقوى ممن وصله.

ونقل الألباني له شاهدًا فقال في الصحيحة (٦٣٥): **وللحديث شاهد** من رواية عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز: حدثني بعض الوفد الذين قدموا على أبي قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«أيما طبيب تطبب على قوم لا يعرف له تطبب قبل ذلك، فأعنت، فهو ضامن»**.

قال عبد العزيز: أما إنه ليس بالعنت إنما هو قطع العروق والبط والكي (رواه أبو داود ٤٥٨٧)، وإسناده حسن لولا أنَّه مرسل مع جهالة المرسِل، لكن الحديث حسن بمجموع الطريقين أهـ.

قال الصنعاني في سبل السلام: الحديث دليل على تضمين المتطبب ما أتلفه من نَفس فما دونها، سواء أصاب بالسراية، أو بالمباشرة، وسواء كان عمدًا، أو خطأ، وقد ادعى على هذا الإجماع.

وفي نهاية المجتهد: إذا أعنت أي المتطبب كان عليه الضرب والسجن والدية في ماله، وقيل: على العاقلة.
واعلم أنَّ المتطبب هو من ليس له خبرة بالعلاج، وليس له شيخ معروف، والطبيب الحاذق هو من له شيخ معروف، وثق من نفسه بجودة الصنعة وإحكام المعرفة.
قال ابن القيم في الهدي النبوي: إن الطبيب الحاذق هو الذي يراعي في علاجه عشرين أمرًا وسردها هناك.
قال: والطبيب الجاهل إذا تعاطى علم الطب، أو علمه ولم يتقدم له به معرفة، فقد هجم بجهالة على إتلاف الأنفس، وأقدم بالتهور على ما لا يعلمه فيكون قد غرر بالعليل فيلزمه الضمان، وهذا إجماع من أهل العلم.
قال الخطابي: لا أعلم خلافًا في أن المعالج إذا تعدى فتلف المريض كان ضامنًا، والمتعاطي علمًا أو عملًا لا يعرفه متعد، فإذا تولد من فعله التلف ضمن الدية وسقط عنه القود؛ لأنه لا يستبد بذلك دون إذن المريض، وجناية الطبيب على قول عامة أهل العلم على عاقلته أهـ.
وأما إعنات الطبيب الحاذق، فإن كان بالسراية لم يضمن اتفاقًا، لأنها سراية فعل مأذون فيه من جهة الشرع ومن جهة المعالج، وهكذا سراية كل مأذون فيه لم يتعد الفاعل في سببه، كسراية الحد وسراية القصاص عند الجمهور، خلافًا لأبي حنيفة رضي الله عنه، فإنه أوجب الضمان بها، وفرق الشافعي بين الفعل المقدر شرعًا كالحد، وغير المقدر كالتعزير، فلا يضمن في المقدر ويضمن في غير المقدر؛ لأنه راجع إلى الاجتهاد، فهو في مظنة العدوان.
وإن كان الإعنات بالمباشرة، فهو مضمون عليه إن كان عمدًا، وإن كان خطأ فعلى العاقلة أهـ.

٥- باب ما جَاء في الحِمْيَة[١]

٢١-قال أَخْبَرَنا أبو بكر مُحمَّد بن إبراهيم القَلانِسِي، قال: حدَّثنا أبو بكر أحمد ابن إسماعيل، قال: حدَّثنا أبو عيسى، قال: حدثني مُحمَّد بن يحيى، قال: حدثني إسحاق بن مُحمَّد الفروي، قال: حدثني إسماعيل بن جعفر، عن عمارة بن غَزِيَّة، عن عاصم بن عُمر بن قَتادة، عن محمود بن لَبيد، عن قَتادة بن النُّعمان، أنّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«إذا أحبَّ اللهُ عَبدًا حَماهُ كما يَظلُّ أحدُكُم يحمي سَقيمَه الماءَ»**[٢].

---

(١) **الحمية**: منع المريض عن الأكل والشرب والكلام عدة أيام.

وهي إحدى قواعد الطب الثلاثة كما ذكرناه في المقدمة.

قال ابن القيم: الدواء كله شيئان: حِميةٌ وحفظ صحة، فإذا وقع التخليطُ، احتِيجَ إلى الاستفراغ الموافق، وكذلك مدارُ الطب كله على هذه القواعد الثلاثة.

والحِمية حِميتان: حِمية عمَّا يجلِبُ المرض، وحِمية عما يزيده، فيقف على حاله، فالأولى: حِمية الأصحاءِ، والثانية: حِمية المرضى، فإنَّ المريض إذا احتمى، وقف مرضُه عن التزايد، وأخذت القُوَى في دفعه اهـ.

وننبه هنا على حديث دائر على الألسن نبه العلماء على بطلانه، فقال ابن القيم: وأما الحديثُ الدائرُ على ألسنةِ كثير من الناس: **«الحِميةُ رأسُ الدواء، والمَعِدَةُ بيتُ الداء، وعوِّدُوا كلَّ جسم ما اعتاد»** فهذا الحديث إنما هو من كلام الحارث بن كلَدَةَ طبيب العرب، ولا يصحُّ رفعُه إلى النبى صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قاله غيرُ واحد من أئمة الحديث اهـ.

وذكر ابن حبيب في مختصره (ص١٢): سمعتهم يقولون: عوِّد جسمًا ما تعوَّد، وخير الطبِّ التجربة، ورأس الطبّ الحمية.

قال: وقد حمى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وأمر بالحمية عمر بن الخطاب وغيره من الصحابة، وبلغني أن عمر قال للحارث بن كلدة: ما الدواء ؟ قال: الحمية.

وعن علي بن أبي ذئب أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: اخلوا على الحمى - يعني احتموا من الطعام - والخلا بعينه: الجوع.

(٢) صحيح غريب.

قال الشيخ رحمه الله: هذا حديث حسن، ورُوي هذا الحديث عن محمود ابن لَبيد، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، مِن غير ذكر قَتادة بن النعمان، ومحمود

رجاله ثقات إلا أنَّ عمارة بن غزية تكلم فيه ابن حزم فأُنكر ذلك عليه، فإنه ثقة مشهور.
وقد قال الدارقطني (أطراف الغرائب ٤/ ٢٦٧): تفرد به عمارة بن غزية عن عاصم بن عمر بن قَتادة عن محمود.
رواه المصنف من طريق أبي عيسى الترمذي، وهو في جامعه (٢٠٣٦)، وقال: وفي الباب عن صهيب وأم المنذر، وهذا حديث حسن غريب، وقد رُوي هذا الحديث عن محمود بن لبيد عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مرسلاً.
حدَّثنا علي بن حجر، أَخبَرنا إسماعيل بن جعفر، عن عمرو، عن عاصم بن عمر بن قَتادة، عن محمود بن لبيد، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ نحوه، ولم يذكر فيه عن قَتادة بن النعمان.
قال أبو عيسى: وقَتادة بن النعمان الظفري هو أخو أبي سعيد الخدري لأمه، ومحمود بن لبيد قد أدرك النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ورآه وهو غلام صغير أهـ.
وبين ما أثبتناه من الجامع للترمذي وما نقله المصنف عنه فرق يسير.
ورواه أحمد (٥/ ٤٢٧)، والطبراني في الكبير (١٣/ ٣٤١)، وابن حبان في الصحيح (٦٦٩)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٣٠، ٣٤٤)، وقال: صحيح الإسناد، وابن أبي الدنيا في الزهد (٣٨)، وأبو نعيم في الطب(٦٩٦)، والبيهقي في الشعب (٩٩٦٤) من طريقه، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٩٥٧).
وقد صححه الألباني وشعيب الأرناؤوط، وحسنه المنذري.
وقال المناوي في فيض القدير: «**إذا أحب الله عبدًا حماه**»: أي حفظه من متاع الدنيا، أي حال بينه وبين نعيمها وشهواتها، ووقاه أن يتلوث بزهرتها، لئلا يمرض قلبه بها وبمحبتها وممارستها ويألفها ويكره الآخرة، «كما يحمي» أي يمنع «أحدكم سقيمه الماء» أي شربه إذا كان يضره.
وللماء حالة مشهورة في الحماية عند الأطباء، بل هو منهي عنه للصحيح أيضًا إلا بأقل ممكن، فإنه يبلد الخاطر، ويضعف المعدة، ولذلك أمروا بالتقليل منه، وحموا المريض عنه.
فهو جل اسمه يذود مَن أحبّه عنها حتى لا يتدنس بها وبقذارتها، ولا يشرق بغصصها، كيف وهي للكبار مؤذية، وللعارفين شاغلة، وللمريدين حائلة، ولعامة المؤمنين قاطعة، والله تعالى لأوليائه ناصر، ولهم منها حافظ وإن أرادوها أهـ

ابن لبيد قد رأى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وهو صغير، وقَتادة بن النعمان الظَفَري الأنصاري هو أخو أبي سعيد الخدري لأمِّه[١].

٢٢-قال أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: أخبرنا أبو العباس السَّرَّاج، قال: ثنا قتيبة، قال: حدَّثنا عبدالعزيز - هو ابن مُحمَّد الدَّرَاوَرْدِيّ -، عن عمرو - هو ابن أبي عمرو -، عن[٢] عَاصم بن عُمر بن قَتادة، عن محمود بن لبيد: أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**إنَّ الله يحمِي عبْدَهُ المؤمنَ وهو يُحِبُّهُ كَما تَحمونَ مَرْضاكُم الطَّعامَ والشَّرابَ، تخافُونَهُ عَليْه**»[٣].

٢٣-قال: أَخْبَرَنا ابن أبي توبة المروزي، قال: أخبرني أبو معاذ المروزي، قال: حدثنا مُحمَّد - وهو ابن إبراهيم الطَّرَسُوسيّ-، قال: حدثنا موسى بن هلال العَبْدي، قال ثنا هشام بن حسان، عن الحسن، قال: كان حذيفة يقول: سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**إنَّ الله تباركَ وتَعالى ليُعاهِدُ وَليَّهُ بالبلاءِ كما**

---

(١) ليس هذا قول المستغفري بل هو قول الترمذي عقب به على الحديث السابق، وقد كتب في الأصل تحت قوله: قال الشيخ: أي المستغفري، وهو خطأ.

(٢) في الأصل: وعن، وهو تصحيف، وهذا السطر في الأصل المخطوط غير مصون.

(٣) هكذا رواه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، وفي الأصل: عمرو وهو ابن عمرو، سقط: أبي.
وعمرو هذا متكلم فيه، فقد قال ابن معين: في حديثه ضعف ليس بالقوي وليس بحجة، وعلقمة بن أبي علقمة أوثق منه.
وقال إبراهيم بن عبدالله بن الجنيد عن يحيى بن معين: ليس بذاك القوي، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: ضعيف، وقال أبو زرعة: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال البخاري: عن عكرمة في قصة البهيمة فلا أدري سمع أم لا؟
وقال الآجري: سألتُ أبا داود عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب قال: ليس هو بذاك..
وحديثه رواه الترمذي كما في التعليقة السابقة، ورواه أبو نعيم في الطب (٢/ ٦٤٤) من حديث بشر بن المفضل عن عمارة عن عاصم بن عمر عن محمود عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

يَتعَاهدُ المريضَ أهلُهُ بالطَّعام، وإنَّ الله ليَحْمي عبدَهُ الدُّنيا كما يَحْمَى المريضُ الطعامَ»[(١)]/ ١٠/ .

٢٤-قال أَخبَرَنا ابن الحَرَّاز، قال: أَخْبَرَنا ابن أبي حاتم، قال: حدَّثنا الحسن، قال: حدَّثنا وكيع بن الجراح الرؤاسي أبو سفيان، قال: حدَّثنا ثابت بن أبي صَفية، قال: سُئل مُحمَّد بن علي[(٢)] عن الحِمْيَة، فقال: اِنطلق النَّبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فدخل على امرأة من الأنصار، ومعه عليٌّ وهو ناقِهٌ[(٣)] مِن مرضٍ، فقرَّبتْ إليه تمرًا

---

(١) فيه نظر.

موسى بن هلال العبدي ضعيف، ترجمه الذهبي في الميزان وقال: شيخ بصرى، روى عن هشام ابن حسان، وعبدالله بن عمر العمرى، قال أبو حاتم: مجهول، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به، قلت: هو صالح الحديث أهـ(الجرح والتعديل ٨/ ١٦٦، ميزان الاعتدال ٤/ ٢٢٥).

وفي لسان الميزان(٦/ ١٣٤): صويلح الحديث.

وأبو أمية مُحمَّد بن إبراهيم بن مسلم بن سالم الخزاعي الطرسوسي يهم قليلًا، وهو صاحب المسند المشهور عند العلماء، وله مسائل للإمام أحمد، قال الحاكم أبو عبدالله: صدوق كثير الوهم أهـ.

وقد أدركه النسائي وأبو حاتم ورويا عنه مع تشددهما (السير ١٣/ ٩٢).

رواه البيهقي في الشعب (٩٩٦٨).

وله شاهد عند البيهقي في الشعب (٩٩٦٧) من حديث حُسين الجعفي قال: ذكر زائدة عن شيخ من أهل البصرة، عن أمية بن قسيم، عن حذيفة عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«إنَّ الله عزَّ وجل يحمي عبده المؤمن كما يحمي الراعي الشفيق غنمه عن مراتع الهلَكة»**.

وفيه رجل مبهم، وأمية مجهول، والله أعلم.

وهذا المبهم هو أبان بن أبي عياش – أحد الهلكى – فقد أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٢٧٦) من طريقين عن أبان عن أمية عن حذيفة.

(٢) في هامش الأصل: هو ابن الحنفية ابن علي بن أبي طالب.

(٣) في هامش الأصل: الناقه الذي قام من المرض...

مِن تَمر المدينة، مِن بناتِ طَاب، وهو مِن أطيب تَمرهم[١]، فلما رآه علي أسرع إليه، فقال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بيده على التمر - يعني شبّك الأصابع عليه - ثم ألقى إليه واحدة بإصبعه السبابة، ثم ألقى إليه أخرى، ثم ألقى إليه أخرى، ثم قال: «**حَسْبُك**»[٢].

٢٥-قال أَخْبَرنا أبو مروان عبدالملك بن سعيد بن إبراهيم بن مَعْقل، قال: أَخْبَرنا مُحمَّد بن طالب بن علي، قال: أَخْبَرنا عبدالله بن مُحمَّد بن مالك أبو بكر، قال: حدَّثنا ابن أبي شَيبة-يعني أبا بكر-، قال: حدَّثنا يونس بن مُحمَّد، قال: حدَّثنا

---

(١) بنات طاب -كما وصفه- من أحسن تمر المدينة، هكذا سماه، ولا أدري أتصحيف هو أم ماذا، فإن المعروف من كلامهم: ابن طاب، يطلقونه على أطيب الرطب (تاج العروس ٢/ ١٩٠).
قال في شرح القاموس: وعِذْقُ ابن طَابٍ: نَخْلٌ بها -أي بالمَدِينَة المُشرَّفَة- أو ابْنُ طَابٍ: ضَرْبٌ مِنَ الرُّطَب هناك، وفي الصَّحَاح: وتَمْرٌ بالمَدِينَة يُقَالُ لَهُ: عِذْقُ ابْن طَابٍ، ورُطَبُ ابْنِ طَابٍ، قال: وعِذْقُ ابن طَابٍ، وعذْقُ ابن زَيْدٍ: ضَرْبَان من التَّمْرِ.
وفي حَدِيثِ الرُّؤيَا: «**كَأنَّنا في دَارِ ابْنِ زَيْد وأُتِينَا بِرُطَبِ ابْنِ طَابٍ**»، قال ابن الأَثِير: هو نَوْعٌ من تَمْرِ المَدِينَة مَنْسُوبٌ إلى ابْنِ طَاب رَجُل مِنْ أَهْلِهَا، وفي حَدِيثِ جَابِر: «**و في يَدِه عُرْجُونُ ابْن طَابٍ**» أهـ (تاج العروس ٢/ ١٩١).
(٢) ضعيف.
ثابت بن أبي صفية دينار أبو حمزة الثمالي ضعيف رافضي، قال أحمد وابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وهو من رجال التهذيب.
وله شاهد أخرجه أبو نعيم في الطب (٧٠٦) من طريق ابن حفص بن غياث عن جعفر بن مُحمَّد عن أبيه، وهو مرسل.
ولفظه: أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم صاع من تمر وعلي محموم فناوله تمرة ثم أخرى حتى ناوله سبعا وقال: «**حسبك**».
وشاهد عند أبي نعيم في الطب (٧٠٥) من حديث الزنجي بن خالد، نا علاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن علي: أنَّه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو رمد، وبين يدي النبي صلى الله عليه وسلم تمر يأكله فقال: «**يا علي أتشتهيه**»، فرمى إليه بتمرة، ثم رمى إليه بسبع، ثم قال: «**حسبك يا علي**»، والزنجي ضعيف، من رجال التهذيب.

فُليح بن سُليمان، عن أيوب بن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي صَعْصَعة، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أمِّ المنذر العَدَويّة قالت: دخل عليَّ النبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ومعه عليٌّ، وهو ناقِهٌ، قالت: ولنا دوالٍ معلقةٌ، قالت: فقام رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فأكل، وقام عليٌّ فأكل، فقال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مهلاً فإنَّكَ نَاقِهٌ**»، قالت: فجلس عليٌّ رضي الله عنه، فأكَلَ منه النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، ثم جعلتُ لهم سِلْقًا وشعيرًا، فقال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لعلي: «**مِنْ هَذَا أصِب**»[1].

٢٦-قال: أَخْبَرَنا أبو جعفر مُحَمَّد بن علي بن الحُسين، قال: أخبرنا مُحَمَّد بن طالب بن علي، قال: حدَّثنا علي بن عبدالعزيز، قال: حدَّثنا عمرو بن عَون الواسطي، قال: حدَّثنا عبدالله بن المبارك، عن عبدالحميد بن صَيْفي -رجل من ولد صهيب - عن أبيه، عن جده، أنَّ صهيبًا قال: قدمتُ على النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وبين يديه خبزٌ وتمرٌ، فقال: «**أُدنُه فكُل**»، فأخذتُ آكل / ١٥/ من التمر،

---

(١) حسن.

يعقوب بن أبي يعقوب صدوق مدني.

رواه المصنف من طريق ابن أبي شيبة وهو في مصنفه (٢٣٦٦٦).

ورواه أحمد ٦/ ٣٦٣ (٢٧٠٥١)، وأبو داود (٣٨٥٦)، والترمذي (٢٠٣٧)، وابن ماجه (٣٤٤٢)، وابن الأعرابي في معجمه (١٦٢٨) والحاكم في مستدركه (٤/ ٢٢٧)، وصححه، وأبو نعيم في الطب (٧٠٨)، والبيهقي (٩/ ٣٤٤) وابن عساكر من طريق أحمد (٤/ ٢٤٧).

وحسنه الألباني.

قال العلماء: «**ناقه**» نقه المريض ينقه فهو ناقه، إذا برأ وأفاق وكان قريب العهد بالمرض، لم يرجع إليه كمال صحته وقوته، «**دوالي**» جمع دالية وهي العذق من البسر يعلق فإذا أرطب أكل «**سلق**» النبات الذي يؤكل كالهندباء والخبيزي.

فقال: «أتأكُلُ تمرًا وبكَ رمدٌ»، فقلت: يا رسول الله، إني أمضغ من الناحية الأخرى، فتبسم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ (١).

٢٧-قال: حدَّثنا أحمد بن مُحمَّد بن إبراهيم، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن جعفر، قال: حدَّثنا أبو مُحمَّد عبدالله بن مُحمَّد المُزني، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن أحمد القَصَبي الواسطي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن رَزين وهو الواسطي، قال: حدَّثنا مُعتمر بن سُليمان، عن أبيه، عن أنس رضي الله عنه قال: قدَّمتُ إلى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ طبقَ رُطَب، فكان يأكل المُنَصَّف ويَدعُ المُعَرَّق (٢).

---

(١) فيه ضعف.

هكذا وقع في هذه الرواية عبدالحميد بن صيفي، وفي غيرها عبدالحميد بن زياد بن صهيب، وقال المزي في تهذيب الكمال (١٦/ ٤٤٢) في ترجمة الأول: عبد الحميد بن صيفي بن صهيب ابن سنان القرشي التيمي مولى ابن جدعان، وهو عمّ عبد الحميد بن زياد بن صيفي أهـ.

ثم قال آخر الترجمة: وقيل فيه عن عبد الحميد بن زياد بن صهيب عن أبيه عن صهيب أهـ.

وكان قال في ترجمة الثاني (١٦/ ٤٢٩): عبد الحميد بن زياد بن صيفي بن صهيب بن سنان القرشي التيمي، مولى ابن جدعان، ويقال عبد الحميد بن يزيد وهو ابن أخي عبدالحميد بن صيفي...، ثم ذكر له حديث التمر.

لكن البخاري ذكرهما في ترجمة واحدة في التاريخ الكبير (٦/ ٥٢).

والذي يدل على أنهما واحد وليسا باثنين: روايات هذا الحديث عن ابن المبارك، فبعضهم قال عنه كذا، وبعضهم قال كذا، والله أعلم.

والرجل على كل حال فيه جهالة.

رواه ابن ماجه (٣٤٤٣)، والطبراني في الكبير (٧١٥٢)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٤١١)، وقال: صحيح الإسناد، وأبو نعيم في الطب (٢٧٥)(٧٠٤)، والبيهقي في السنن (٩/ ٣٤٤)، وابن عساكر في التاريخ (٢٤/ ٢٣١)، والمزي في تهذيب الكمال (١٦/ ٤٤٢).

قال البوصيري(في زوائد ابن ماجه ٢/ ٢٠٦): هذا إسناد صحيح، رواه البيهقي في سننه من طريق عبد الحميد بن زياد بن صهيب عن أبيه عن جده دون قوله: «خبز» أهـ.

(٢) منكر.

٦- بابٌ ما جَاءَ فـي تَرك الإفْرَاط فـي الاحْتِماء

٢٨-قال: أَخْبَرَنا الشيخ الصالح أبو الحُسين أحمد بن عبدالله بن إدريس[١] الزاهد خال أبي سعد الإدريسي[٢] بسمرقند، قال: حدَّثنا أبو جعفر مُحَمَّد بن مُحَمَّد

مُحَمَّد بن أحمد بن الحسن القصبي أبو جعفر الواسطي منكر الحديث، ذكره الإسماعيلي في معجم شيوخه، وقال: ليس بذاك، وقال عن حديثه: منكر اهـ

وقد تصحف في الميزان واللسان إلى مُحَمَّد بن أحمد بن الحسن القعنبي، والصواب القصبي نسب إلى القصب وهي واسط، فقد كانت قبل أن يبنيها الحجاج قصبًا، ولذلك تسمى القصب، ولم يأتيا في ترجمته بشيء زائد عما قال الإسماعيلي.

وأما مُحَمَّد بن رزين فأظنه تصحفَ على الناسخ، ولكنني لم أهتد إلى صوابه، والله أعلم.

وهكذا ثبت متن هذا الحديث في النسخة، وقد روى البزار في مسنده (٧٥٧٦) وابن السني في الطب (٦٧) وأبو نعيم فيه (٨٢٠) من طريق إسرائيل، عَن مسلم بن كيسان الضبي، عَن أَنَس: أَنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أتى بطبق عليه بسر ورطب فجعل يأكل الرطب ويترك المذنب لفظ البزار، ولفظ ابن السني وأبي نعيم: كنت إذا أتيت النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بالرطب أكل المعرَّق وترك المذنَّب.

قال الهيثمي (مجمع الزوائد٥/ ٥٢): رواه البزار عن شيخه معاذ بن سهل ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح أهـ.

قلتُ: لم يتفرد به بل توبع في رواية أبي نعيم، ولكن علته مسلم بن كيسان، فإنَّ الهيثمي لم يعرفه لأنه لم يُنسب في رواية البزار، فظنه ثقة ومن رجال الشيخين، وليس كذلك، بل هو مسلم بن كيسان الضبي البراد، واهٍ عند أهل الحديث، وحديثه هذا منكر.

وقوله: المذنب فهو الذي بدأ فيه الإرطاب من قبل ذنبه أي طرفه.

وأما المعرق فهكذا ثبت في المصادر براء مهملة، وضبطه في نسخة ابن السني بتشديد الراء المفتوحة، وفي نسختنا كأنَّ على الراء نقطة فإن كان منقوطًا فهو تصحيف، والصواب بالراء، وعرَق التمر دبسه، كما في لسان العرب (١٠/ ٢٤٠) أي أنه يدع التمر، ويأكل ما كان نصيفًا.

(١) في الأصل: أحد بن عبدالله وهو تصحيف، صوابه: أحمد بن عبدالله، كما في الأنساب (٤/ ٧٨).

(٢) في الأصل، أبو سعيد مجودة مشكولة، وهو تصحيف، والصواب ما أثبت، وهو عبدالرحمن بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبدالله بن إدريس بن الحسن الاسترابادي، حافظ مشهور.

ابن عبدالله البغدادي، قال: حدَّثنا أبو الزِّنباع - هو رَوح بن الفَرَج القطان - قال: حدَّثنا سعيد بن عُفير، قال: حدَّثنا يحيى بن أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها أخبرتُه أنَّها مرضتْ مرضًا شديدًا حماها أهلها كل شيءٍ حتى الماء، قالت: فعطشتُ ليلةً عطشًا شديدًا، فحبوتُ على يدي ورجلي حتى أتيتُ الإدَاوة وهي مُعلّقة، فشربتُ منها وأنا قائمة، فما زلتُ أعرف الصحة منها في نفسي، فلا تحرموا[1] مرضاكم شيئًا[2].

---

(١) كذا في الأصل، وفي المصادر: فلا تحموا.

(٢) غريب.

سعيد بن كثير بن عُفير قال النسائي: صالح، وشيخه يحيى بن أيوب ليس بالقوي.

أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٣٢)، وأبو نعيم في الطب (٧١٠)، من حديث سعيد بن عفير عن يحيى بن أيوب.

ورواه رشدين بن سعد -وهو ضعيف - عن يحيى بن أيوب وموسى بن حبيب كلاهما عن هشام بإسناده.

رواه ابن بشران في أماليه (٦٤٠)، وابن عساكر في تاريخه (١٤/ ٣٥١).

٧- باب ما جَاء فِي الحثِّ عَلى قلّة الأكْل ومجَانبة الإكْثارِ منْه

٢٩-قال: أَخْبَرَنا أبو العباس البُجيري، قال: حدثني جدي، قال: أَخْبَرَنا أبو الطاهر، قال: أَخبَرَنا عبدالله بن وهب، قال: أَخْبَرَنا مالك بن أنس، أنَّ نافعًا حدَّثَه عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«المسلمُ يَأكلُ في مِعىً[1] واحِدٍ، والكافرُ يأكلُ في سبعةِ أمعاءٍ»[2].**

---

(١) في المعى لغتان: مِعَى كإلى، ومَعْي بفتح فسكون، وهي أعفاج البطن، وجمعها: أمعاء.
واقتصر الجوهري على الأول، قال الزبيدي: وبه جاء الحديث: «المؤمن يأكل في مِعًى واحد» (تاج العروس ٢٠/ ١٩٣)، وقال: قالَ اللَّيْثُ: الأمْعاءُ المَصارِين، وقال الأزْهرِي: هو جَمِيعُ ما في البَطْنِ ممَّا يتَرَدَّدُ فيه مِن الحَوايا كُلِّها أهـ وانظر: فتح الباري (٩/ ٥٣٧)، في شرح باب: المؤمن يأكل في مِعىً واحد.

(٢) صحيح.
هذا الحديث في بعض روايات الموطأ دون بعضها، وقد خلتْ منه الكتب الستة.
أخرجه الطحاوي في (شرح مشكل الآثار ٥/ ٢٤٩)، وابن حبان في الصحيح (٥٢٣٨)، من طريق يونس عن ابن وهب عن مالك.
ومن هذه الطريق أخرجه أبو عوانة في المستخرج (٦٨٠٢).
وسيأتي في الحديث اللاحق.
فائدة:
للعلماء أقوال في معنى قوله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ **«المسلم يأكل في معىً واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء»**، تدور على ثلاثة أقوال:
الأول: أنَّ المسلم يبارك له في طعامه لأجل التسمية والذكر.
والثاني: أنه خرج حكاية عين، عن رجل أراده النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بعينه.
والثالث: أنه خبر يراد منه النهي عن الإكثار عن الطعام، فكأنه قال: حال المؤمن كأنه يأكل بمعي واحد بخلاف حال الكافر.
قلتُ: ولعل هذه المعاني كلها مرادة، فبينها تلازم، والله أعلم.

٣٠-وأَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو عَروبة، قال: حدَّثنا هَوْبَر بن معاذ قال: حدثني مِسْكين بن //بُكير، قال: حدَّثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**المؤمنُ يأكلُ في مِعًى واحد والكافر يأكل في سبعةِ أمعاء**»[1].

---

(١) رواه المصنف من طريقين عن مالك.

ومن طريق أبي عروبة أخرجه الخطيب (في التاريخ ٣/٤٠٧) ترجمة: مُحمَّد بن يوسف الصواف، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٦/ ٣٣٦).

وإسناده جيد، فهوبر لا بأس به، قال ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل: ٩/ ١٢٣): هوبر بن معاذ الحمصي روى عن مُحمَّد بن سلمة، روى عنه أبو أمية مُحمَّد بن إبراهيم الطرسوسي، وعلى بن الحسين بن الجنيد.

سمعت على بن الحسين بن الجنيد يقول: كتبت عن هوبر هذا ومحله عندي الصدق أهـ.

ومسكين ثقة أيضًا، وهو من رجال التهذيب، ولم يتفرد به مسكين، فقد تابعه ابن القاسم عن مالك، وحديثه في الموضعين السابقين.

وقد مر في الحديث السابق متابعة ابن وهب، وله متابعة أخرى من طريق ابن بكير.

فقد علقه البخاري عنه، فقال: وقال ابن بكير حدَّثنا مالك عن نافع.. فذكره، وذلك بعد حديث (٥٣٩٤).

وهو موصول عند أبي نعيم في تاريخ أصبهان (٢/ ١٢٠-١٢١) في ترجمة أبي العباس الفضل بن عباس بن مهران الأصفهاني.

وعند الجوهري في مسند الموطأ(٧٠٣)، ثم قال: هذا في الموطأ عند ابن وهب وابن عفير وابن بكير وليس عند ابن القاسم ولا معن ولا القعنبي ولا أبي مصعب.

وذكر الحافظ أنَّ الإسماعيلي رواه من طريق ابن بكير في مستخرجه كما في فتح الباري (٩/ ٥٣٧).

وقد ذكر الدارقطني في أحاديث الموطأ (١٨٣) أن ابن بكير وابن وهب روياه دون أصحاب الموطأ أهـ.

٣١-وأَخْبَرَنا البُجَيْرِي، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا عَمرو بن علي، قال: حدَّثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثني عُبيدالله، عن نافع، عن ابن عُمر رضي الله عنهما عن النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: « **المؤمنُ يأكُلُ في مِعًى واحدٍ والكافرُ يأكُلُ في سبعةِ أَمْعَاء**[١]»[٢].

هَذا حديثٌ صحيحٌ.

وفي الباب عن جابر[٣]، وعن أبي هريرة[٤]، وأبي سعيد الخدري[٥]، وميمونة

ورواه البزار (٥٨٧٦) من طريق عبدالله بن نافع بن ثابت الزبيري، حدَّثنا مالك، عَن نافع، عَن ابن عُمَر فذكره، ثم قال: عبدالله بن نافع بن ثابت الزبيري مدني ثقة وليس هذا عبدالله بن نافع الصائغ اهـ.

(١) هنا في هامش الأصل ما صورته: قال طاوس – هو اليماني -: المؤمن يأكل في مِعًي واحد يعني من جهة واحدة، هو الحلال الطيب، والكافر يأكل في سبعة أمعاء يعني الحرام والغصب، والسرقة،..(ثم قطع).
وهذه الأوجه السبعة هي كما وردت في بعض المصادر: الغارة والغصب والسرقة والبيع الفاسد والربا والخيانة والحلال.

(٢) متفق عليه.
رواه البخاري (٥٣٩٤)، ومسلم(٢٠٦٠).
ورواه ابن ماجه (٣٢٥٧)، والترمذي(١٨١٨)، وابن أبي شيبة (٢٥٠٣٤)، والدارمي (٢٠٨٤).

(٣) رواه أحمد (٣/ ٣٤٦) (١٤٦١٧)، ومسلم(٢٠٦١)، والدارمي (٢٠٨٣) وأبو يعلى (٢٣٢٦) من طريق أبي الزبير عن جابر.

(٤) سيرويه المصنف لاحقًا.

(٥) رواه الطبراني في الأوسط (٣٨٨٨)، من حديث علي بن معبد بن شداد، قال: نا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن حميد الأعرج، عن مجاهد قال: قلت لأبي سعيد الخدري: ما أقل طعامك؟ قال: إني سمعت رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في مِعًى واحد**».

ابنت الحارث[١]، وأبي بَصْرة الغفاري واسمه حُمَيْل[٢]، وجَهْجَاه الغفاري[٣]،

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن سفيان بن عيينة إلاَّ علي بن معبد، ولا يروى عن مجاهد عن أبي سعيد إلاَّ بهذا الإسناد أهـ.

وله طريق أخرى من حديث مجالد عن أبي الوداك عنه، رواه الدارمي (٢٠٨٥).

(١) رواه الطبراني في الكبير (٢٣/ ٤٣٣) بإسناد صحيح، ولفظه: عن ميمونة بنت الحارث قالت: أخذت الناس سَنة، وكان الأعراب يأتون المدينة، وكان النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يأمر الرجل فيأخذ بيد الرجل فيضيفه ويعشيه، فجاء أعرابي ليلة، وكان لرسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ طعام يسير، وشيءٌ من لبن، فأكله الأعرابي، ولم يدع لرسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ شيئًا، فجاء به ليلة أو ليلتين، فجعل يأكله كله، فقلت لرسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: اللهم لا تبارك في هذا الأعرابي يأكل طعام رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ولايدعه، ثم جاء به ليلة، فلم يأكل من الطعام إلا يسيرًا، ولم يشرب من اللبن إلا يسيرًا، فقلت لرسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ذاك، وجاء به ليلة وقد أسلم، فقال: «**إنَّ الكافر يأكل في سبعة أمعاء وإن المؤمن يأكل في مِعًى واحد**»، ورواه أحمد ٦/ ٣٣٥، (٢٦٨٨٨).

(٢) هكذا ضبط في الأصل اسم أبي بصرة، بضم الحاء، مصغرًا، وقيل بفتح الحاء، ذكر ذلك ابن ناصر (في توضيح المشتبه ٢/ ٢٣٩).

وقال الطبراني: يقال حميل وحميل، والصواب: جميل أهـ (المعجم الكبير ٢/ ٣٩٩).

رواه أحمد في مسنده (٦/ ٣٩٧) (٢٧٢٦٩) والطبراني في الأوسط (٩٣٤٨) وفي إسناده ابن لهيعة ضعيف الحديث.

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن أبي بصرة إلا بهذا الإسناد تفرد به بن لهيعة أهـ

ولفظه: عن أبي بَصرة الغفاري قال: أتيتُ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لما هاجرتُ، وذلك قبل أن أسلمَ فحلب لي شويهة كان يحتلبها لأهله، فشربتها، فلما أصبحت أسلمت، وقال عيال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: نبيتُ الليلة كما بتنا البارحة جياعًا، فحلب لي رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ شاة، فشربتها ورويت، فقال لي رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: أرويتَ؟ فقلت: يا رسول الله، قد رويتُ ما شبعتُ ولا رويتُ قبل اليوم، فقال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إنَّ الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في مِعًي واحد**».

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٠٣٨) والطبراني في الكبير (٢١٥٢)، وأبو يعلى (٩١٦) وفي إسناده موسى بن عَبيدة ضعيف الحديث.

ونضلة بن عمروٍ الغفاري(١)، رضي الله عنهم أجمعين.

٣٢-**قال المصنِّفُ:** أَخْبَرنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا مُحمَّد ابن بشار، قال: حدَّثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن واقد بن مُحمَّد، عن نافع: أنَّ ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يأكل حتى يُؤْتى بمسكين يأكل معه، فأدخلتُ رجلًا يأكل معه، فأكل أكلًا كثيرًا، فقال: يا نافع، لا تُدخل عليَّ هذا، فإنِّي سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**المؤمنُ يأكلُ في**

ولفظه: عن جَهجاه الغفاري: أنَّه قدم في نفر من قومه يريدون الإسلام، فحضروا مع رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ المغرب، فلما سلم قال: «**يأخذ كل رجل بيده جليسه**» فلم يبق في المسجد غير رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وغيري، وكنت عظيمًا طويلًا، لا يقدم علي أحد، فذهب بي رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إلى منزله فحلب لي عنزًا، فأتيت عليها، حتى حلب لي سبع أعنز فأتيت عليها، ثم أتيت بصنيع برمة فأتيت عليها، وقالت أم أيمن: أجاع الله من أجاع رسول الله هذه الليلة، قال: «**مه يا أم أيمن أكل رزقه، ورزقنا على الله**» فأصبحوا فغدوا فاجتمع هو وأصحابه، فجعل الرجل يخبر بما أتي به، فقال جهجاه: حلبت لي سبع أعنز فأتيت عليها، وصنيع برمة فأتيت عليها، فصلوا مع رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ المغرب فقال: «**ليأخذ كل رجل بيد جليسه**» فلم يبق في المسجد غير رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وغيري، وكنت عظيمًا طويلًا لا يقدم علي أحد، فذهب بي رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إلى منزله، فحلب لي عنزًا فرويتُ وشبعتُ، فقالت أم أيمن: يا رسول الله أليس هذا ضيفنا ؟ قال: «**بلى**» فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إنه أكل في مِعَى مؤمن الليلة، وأكل قبل ذلك في مِعَى كافر، الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في مِعَى واحد**».

(١) حديث نضلة رواه أبو يعلى الموصلي (١٥٨٤) ولفظه: أن نضلة لقي رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بمريين ومعه شوائل له، فحلب لرسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ في إناء، فشرب رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، ثم شربت من إناء واحد، ثم قلت: يا رسول الله، إنْ كُنتُ لأشرب سبعة فما أشبع، وما أمتلئ، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إنَّ المؤمن يشرب في مِعَى واحد، والكافر يشرب في سبعة أمعاء**».

مِعًى واحِدٍ، والكَافرُ يأكلُ في سَبعةِ أمعاءٍ»[١].

٣٣-قال رضي الله عنه: أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو عبدالله العَطَّاري -بسَارِية[٢] - قال: حدثني أبو حذافة، قال: حدَّثنا مالك، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ضَافَهُ ضيفٌ كافرٌ، فأمر له رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بشاة، فحُلبتْ فشربَ، ثم أُخْرى فشرب، ثم أخرى فشرب، حتى شرب حِلاب سبع شياهٍ، ثم أصبح من الغد فأسلم، فأمر له رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بشاة فحُلبت فشرب حِلابها، ثم أمرَ له بأخرى فلم يستَتِمَّها، فقال له رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«المؤمنُ يشربُ في مِعًى واحِدٍ، والكافرُ يشربُ في سَبعةِ / ١٣/ أَمْعَاءٍ»**[٣].

٣٤-قال: أَخْبَرَنا أبو العباس البُجَيْري، قال: حدَّثنا جدي، قال: حدَّثنا الربيع بن سليمان، قال: حدَّثنا عبدالله بن وهب، قال: أَخْبَرَنا مالكٌ، (عن) أبي الزِّنَاد، عن الأعرج، عن أبي هُريرة رضي الله عنه.

---

(١) متفق عليه.

رواه البخاري (٥٣٩٣) من حديث مُحَمَّد بن بشار عن عبدالصمد، ومسلم (٢٠٦٠) من حديث غندر عن شُعْبة.

(٢) سارية بلدة من بلاد مازندران، ذكر ذلك السمعاني في الأنساب (٣/ ١٩٧)، ولم يذكر أحدًا من المنسوبين لها.

وأبو عبدالله العطاري هو الحسين بن الحسن بن علي بن داود، قال أبو الشيخ: معه أصول صحاح (طبقات المحدثين ٤/ ١٨٤).

(٣) رواه مسلم (٢٠٦٣)، وهو في موطأ مالك (٣٤١٨).

ورواه البخاري مختصرًا (٥٣٩٧) من حديث أبي حازم عن أبي هريرة.

٣٥-وأَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لقمان، قال: أَخْبَرَنا مُحمَّد بن عقيل، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن إبراهيم، قال ثنا ابن بُكير، قال: حدَّثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنَاد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «طَعامُ الإثنين كَافي الثَّلاثة، وطَعامُ الثَّلاثةِ كافي الأربَعة».

٣٦-قال: وأَخْبَرَنا عبدالله بن مُحمَّد بن زَر، قال: أخبرني العطَّاري، قال: حدَّثنا أبو حُذافة، قال: حدَّثنا مالك بإسناده مثله[١].

٣٧-قال: حدَّثنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أخبرني الدَّيْبلي، قال: ثنا أبو عُبيدالله هو سعيد بن عبدالرحمن المخزومي، قال: حدَّثنا سُفيان هو ابن عُيينة.

٣٨-قال: وأَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لقمان واللفظ له، قال: أخبرني مُحمَّد بن عَقيل، قال: حدَّثنا بِشر بن مطر، قال: حدَّثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «طَعامُ الاثنينِ كافي الثَّلاثَة، وطَعامُ الثَّلاثة كافي الأَربَعة»[٢].

---

(١) متفق عليه.
رواه البخاري (٥٣٩٢) ومسلم (٢٠٥٨) وهو في الموطأ(٣٤٣٣).
(٢) صحيح، وقد مر.
وفي معنى قوله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ (طعام الإثنين كافي الثلاثة) معان، منها:
-أنَّ المراد المواساة في الزاد والطعام، فمن كان عنده طعام يكفي اثنين فليواس به ثالثًا.
وكذلك ترجم مَن ترجم على الحديث في مسلم، وترجم عليه في رياض الصالحين: الإيثار والمواساة أهـ
قال المهلب: المراد منه الحض على المكارمة والتقنع بالكفاية أهـ.
وقال ابن عبدالبر(التمهيد ١٩/ ٢٥): فأما الكفاية والاكتفاء فليس بالشبع والاستغناء، ألا ترى إلى قول أبي حازم رحمه الله إذا كان لا يغنيك ما يكفيك فليس في الدنيا شيء يغنيك، ومن

هذا الحديث -والله أعلم- أخذ عمر بن الخطاب فعله عام الرمادة حين كان يدخل على أهل كل بيت مثلهم، ويقول: لن يهلك امرؤ عن نصف قوته.

-وقيل: خبر بمعنى الأمر أن أطعموا طعام الإثنين للثلاثة، أو هو تنبيه على أنه يقوت الأربع أو طعام الإثنين إذا أكلا متفرقين يكفي ثلاثة اجتمعوا أهـ ذكره المناوي في الفيض.

-أو أنه يريد النهي عن الشبع والإكثار من الأكل والشرب.

وقد ذكر البيهقي في الشعب (٧/ ٤٣٦-٤٣٧) عن أبي عبدالله الحليمي كلامًا حسنًا في هذا فقال: وإنْ كان إنما قاله حين وصف له رجل بعينه فمعناه إذاً أنّ الذي يليق بالكافر أنْ يُكثر أكله وبالمؤمن أنْ يذر أكله، لأنّ الكافر لا يقصد إلاَّ تسكين المجاعة وقضاء الشهوة، والمؤمن يدع البعض لأنه حرام، ويدع البعض إيثارًا به على نفسه، ويدع التخلي لئلا يثقل فتنقطع العبادة، ويدع بعض البعض لفرط ما فيه من النعمة خشية ألا يستطيع القيام بشكره، ويدع البعض رياضة لنفسه وقمعًا لشهوته، حتى لا يستقصي عليه، ويدع البعض لئلا يعتاده، فإن لم يجده في وقت اشتد ذلك، أو وجد من ذلك في نفسه، والكافر ليس به إلاّ ملء بطنه، لأنّ هذه الوجوه كلها إنما تبعث عن النظر من قبلها الإيمان والتقوى فهو لا يترك لأجلهما شيئا، وإنما أمامه شهوته دون ما عداها.

والمِعى: في هذا الحديث المعدة، ومعناه أنه يأكل الكافر أكل من له سبعة أمعاء والمؤمن لخفة أكله يأكل أكل مَن ليس له إلاَّ مِعًى واحد والله أعلم.

وقد نحى أبو عبيد منحى آخر في معنى هذا الحديث، لم يرتضه الحليمي.

قال أبو عبيد: نرى ذَلِك وَالله أعلم لتسمية الْمُؤمن عِنْد طَعَامه فَتكون فِيهِ الْبركَة وَأَن الْكَافِر لَا يفعل ذَلِك، ويرون أَن وَجه الحَدِيث وَالله أعلم أنه كَانَ هَذَا الحَدِيث خَاصًّا لرجل بِعَيْنِه كَانَ يكثر الْأكل قبل إِسْلَامه ثمَّ أسلم فنقص ذَلِك مِنْهُ، فَذكر ذَلِك للنَّبِي عَلَيْهِ السَّلَام فَقَالَ فِيهِ هَذِه الْمقَالة (غريب الحديث: ٣/ ٢٢-٢٣).

قال البيهقي: وقال غيره: وفيه وجه أحسن من ذلك كله، وهو أنه مثل ضربه النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ للمؤمن وزهده في الدنيا، والكافر وحرصه عليها، ولهذا قيل: الرغب شؤم، لأنه يحمل صاحبه على اقتحام النار، وليس معناه كثرة الأكل دون اتساع الرغبة في الدنيا..

وقد قيل إن الناس في الأكل على طبقات، فطائفة يأكلون كلما وجدوا مطعومًا عن حاجة إليه وعن غير حاجة، وهذا فعل أهل الجهل والغفلة، الذين شاكلت طباعهم طباع البهائم، وطائفة يأكلون إذا جاعوا فإذا ارتفع الجوع أمسكوا، وهذه عادة المقتصدين من الناس، والمتماسكين منهم في الشمائل والأخلاق، وطائفة يتجوعون ويرتاضون الجوع قمعًا لشهوات النفوس، فلا

٣٩-قال: حدثني القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو عروبة، قال: حدَّثنا عبدالرحمن بن خالد، قال: حدَّثنا فُهير[١]، قال: حدَّثنا ابن جُريج، عن أبي بكر الهُذلي، عن الحسن، عن سمرة -بن جندب- [٢] رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ «**طَعامُ الإثنين كَافي الأربعَة، وطَعامُ الأربعة يَكفي الثَّمانية**»[٣].

٤٠-قال: حدثني القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو العباس الثقفي، قال: حدَّثنا قُتيبة، قال: حدَّثنا جَرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جَابر رضي الله عنه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**طَعامُ الرَّجل يَكفي رجُلين، وطعامُ رَجلين يكفي أَربْعة، وطعامُ أربعة يكفي ثمانية**»[٤].

يأكلون إلاَّ عند الضرورة، ولا يزيدون منه على ما يكسر غرب الجوع، وهذا من عادة الأبرار وشمائل الصالحين الأخيار أهـ.

(١) فهير لقب، وهو: يحيى بن زياد الرقي، صدوق عابد، وعبدالرحمن بن خالد الراوي عنه هو أبو بكر القطان الرقي، لا بأس به، وكلاهما من رجال التهذيب.

(٢) كتبها تحت السطر.

(٣) ضعيف.

أبو بكر الهذلي ضعيف، وفي سماع الحسن من سمرة خلاف معروف.

وقد ذكره ابن طاهر في ذخيرة الحفاظ وقال: رواه أبو بكر الهذلي: عن الحسن، عن سمرة، والهذلي اسم سلمى، متروك الحديث أهـ(٢٣٦٠).

رواه الطبراني في الأوسط (٢٣٣٦)، وقال: لم يروه عن أبي بكر إلاَّ ابن جريج، ورواه ابن عدي في الكامل (٣/ ٣٢٣) في ترجمة سلمى بن عبدالله الهذلي.

(٤) صحيح.

رواه أحمد(١٤٢٢٢)، ومسلم(٢٠٥٩) والترمذي(١٨٢٠)، ولفظ مسلم كلفظ المصنف.

تابعه أبو الزبير عن جابر رواه أحمد (١٤٢٢٢)، ومسلم (٢٠٥٩)، وابن ماجه (٣٢٤٥)، والدارمي (٢٠٨٧)، وابن حبان(٥٢٣٧).

٤١-قال: أَخْبَرَنا / ١٤/ أبو سعيد عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالوهاب، قال: أَخْبَرَنا ابن جَوْصَاء، قال: حدَّثنا أبو التُّقَى، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن حرب -يعني الأبرش-، قال: حدثتني أُمِّي، عن أُمِّها، أنها سَمعت المقدام بن معدي كرب قال: سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**مَا مَلأَ آدميٌّ وِعاءً شرًا من بطنِهِ، حَسبُ الآدميِّ لُقيماتٌ يُقمنَ صُلبَه، فإنْ غلبت الآدميَّ نفسُه فَثُلثٌ للطَّعامِ وثلثٌ للشَّرَابِ وثُلثٌ للنَّفَس**»[1].

---

(١) غريب تفرد به مُحَمَّد بن حرب.

ومُحَمَّد بن حرب هذا هو أبو عبدالله الحمصي كاتب الزبيدي، من صغار أتباع التابعين، توفي سنة ١٩٢ أو بعدها، ومن رجال البخاري ومسلم.

وأمه لا تعرف، فهي مجهولة، وكذا أمها.

وقد اختُلف فيه علي مُحمَّد بن حرب:

فرواه أبو التقى هشام بن عبدالملك اليزني الحمصي كما عند المصنف، وأبو التقى صدوق، ومن طريق أبي التقى رواه ابن ماجه (٣٣٤٩).

خالفه مُحَمَّد بن المتوكل فرواه عنه عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن صالح بن يحيى بن المقدام عن أبيه عن جده.

رواه البيهقي في الشعب(٥٢٦٢)، ووافقه حاجب بن الوليد، لكنه قرن بين يحيى بن جابر وصالح بن يحي..أخرجه البيهقي في الموضع المذكور.

ووافقهم كذلك: عمرو بن عثمان، لكنه لم يقل عن أبيه، بل قال: عن جده، رواه النسائي في الكبرى (٦٧٦٨)، ثم قال النسائي: خالفه بقية، ثم رواه عن بقية عن سليمان عن يحيى بن جابر عن المقدام.

خالفهم: ابن أبي السري إذ رواه عنه ابن حبان في صحيحه (٥٢٣٦) عن مُحَمَّد بن حرب فقال في الإسناد: حدَّثنا سليمان بن سليم الكناني عن صالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كرب عن أبيه عن جده المقدام قال: سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أهـ.

ومن طريق ابن أبي السري رواه البيهقي في الآداب (٧٠١).

٤٢-قال: أَخْبَرنا ابن الحرَّاز الهروي، قال: أَخْبَرنا ابن أبي حَاتم، قال: حدَّثنا الحسنُ بن عَرفة، قال: حدَّثنا إسماعيل هو ابن عياش، عن سُليمان بن سَليم الكلبي[١] الكناني، وحَبيب بن صالح الطائي، عن يحيى بن جابر الطائي، عن المقدام بن مَعدي كرب الكندي، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«مَا مَلأَ آدميٌّ وعاءً شرًا من بطنٍ، حَسْبُ ابنِ آدم أُكُلاتٌ يُقِمن صُلبَه، فإنْ كانَ لا محالةَ فثلثٌ طعامٌ، وثلثٌ شرابٌ، وثلثٌ لِنَفَسِه»**[٢].

٤٣-قال: وأخبرني ابن الحرَّاز، قال: أَخْبَرنا ابن أبي حاتم، قال: حدَّثنا الحسن ابن عَرفة، قال: حدَّثنا أبو عاصم العبَّادَاني، عن المُحبَّر بن هارون، عن أبي يزيد المدني، عن عبدالرحمن بن المُرَقَّع قال: لما فتح رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ خيبر وهو في ألف وثمانمئة قسمها رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ على ثمانية عشر سهمًا، فجعل لكل مائةٍ سهمًا، قال: وهي مخضرةٌ من الفواكه، فواقع الناس الفاكهة

(١) في الأصل: النكري، وهو تصحيف فيما يظهر، إذ لا يعرف في نسبه ذلك، إنما نصوا أنه من كنانة كلب، وقالوا في نسبه الكلبي الكناني، فتصحف على الناسخ والله أعلم، وهو ثقة من رجال التهذيب.

(٢) حسن.

رواه القضاعي في الشهاب(١٣٤٠) من طريق ابن أبي حاتم.

ورواه أحمد (١٧١٨٦)، والترمذي(٢٣٨٠)، وقال: حسن، وفي بعض النسخ: حسن صحيح (تحفة الأشراف٨/ ٥٢١).

ورواه النسائي في الكبرى (٦٧٣٩)، والطبراني (٢٠/ ٢٧٣) وابن حبان (٦٧٤)، والحاكم (٤/ ١٢١)، والبيهقي في الشعب(٥٢٦١) من طرق عن يحيى بن جابر.

ورواه أبو نعيم في الطب (١٢٥)، وقد حسنه الحافظ في الفتح (٩/ ٥٢٨).

وقد تابعه حبيب بن عبيد عن المقدام بن معدي كرب: أن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: ما ملأَ أحدٌ وعاء شرًا من بطن، فان غلبته نفسه فليدع ثلثًا لنفسه.

رواه الطبراني (٢٠/ ٢٧٩) من طريق ثور بن يزيد وحريز بن عثمان عنه.

وهذا إسناد صحيح، والله تعالى أعلم.

فمَغَثَتْهم الحمَّى، فشكونا إلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**أيُّها النَّاسُ، إنّ الحمى رائدُ الموت، وسجنُ الله في الأرض، وهي قطعةٌ مِن النَّار، فإذا أخذَتْكُم فبرِّدُوا لها الماء في الشِّنَان فصبُّوها عليكم مَا بين الصَّلاتين**» يعني (الـ)مغرب والعشاء، قال: ففعلوا ذلك فذهبت عنهم.

فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**يَا أيُّها النَّاس، إنَّ الله لم يخلق وعاءً إذا مُلِئ شرًا / ١٥/ من بَطْن، فإذا كانَ لا بُدَّ فاجعلوها ثُلثًا للطَّعام، وثلثًا للشَّراب، وثلثًا للريح**».

قال الشيخ رحمه الله: أبو عاصم العبَّادَاني اسمه عبدالله بن عبيد الله، ويقال عبيدالله بن عبدالله، عداده في البصريين[١]، وأبو يزيد المديني لم يُعرف اسمه[٢].

---

(١) العباداني منسوب إلى عبادان، بليدة بنواحي البصرة في وسط البحر (الأنساب ٤/ ١٢٢).
وأبو عاصم من رجال ابن ماجه، وهو لين الحديث.

(٢) ضعيف.
أبو عاصم ليِّن الحديث، والمحبر لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلًا، إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات (٧/ ٥٢٦).
والمحبر ضبطه في الأصل بكسر الباء، وفي توضيح المشتبه قيده بالفتح (٨/ ٣١)، تبع في ذلك ابن مأكولا، وأما أبو يزيد المديني فثقة لا يعرف اسمه (الجرح والتعديل ٩/ ٤٥٨).
وأما ابن المرقع فقد أثبت له أبو حاتم الصحبة (الجرح والتعديل ٥/ ٢٨٠).
رواه القضاعي في مسند الشهاب (٥٩) من طريق ابن عرفة، والطبراني كما في مجمع الزوائد (٥/ ٩٥)، والبيهقي في الدلائل (٦/ ١٦٠)(استفدت ذلك من نصب الراية)، وابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (١٤٣).
ورواه ابن السني في الطب (١٢)، وأبو نعيم فيه (١٢٤).
وقد رواه البخاري في التاريخ في ترجمة ابن المرقع معلقًا، فقال: قال معلى: حدَّثنا أبو عاصم..(التاريخ الكبير ٥/ ٢٤٨).

٤٤-قال: أخبرني مُحَمَّد بن علي بن الحسين، قال أخبرني أبو يعلى عبدالمؤمن ابن خلف، قال: حدَّثنا أبو يعقوب إسحاق بن عيسى -بالرَّافقة-، قال: حدَّثنا أبو سالم الرَّوَّاس ببغداد -العلاء بن مسلمة- قال: أخبرني خالد بن نَجيح المصري، قال: حدَّثنا عبدالله بن لَهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: رآني النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ آكل في يوم مرتين فقال: «**يا عَائشةُ، اتَّخذتِ الدُّنيا بَطنَك، أكثرُ مِن أكْلةٍ كلَّ يوم سَرفٌ، واللهُ لا يحبُّ المسْرِفِين**»[1].

قال المستغفري رحمه الله: أبو الأسود يتيم عروة اسمه مُحَمَّد بن عبدالرحمن ابن نَوفل القرشي الأسدي، روى عن عروة بن الزبير، وسليمان بن يسار، ونافع، وعكرمة، روى عنه الزهري، ومالك، وهشام بن عروة.

وأبو الأسود الدُّيلي اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان، وهو بصريٌّ والأول مدينيٌّ.

قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٤٢٥): وهذا الحديث أصل جامع لأصول الطب كلها، وقد رُويَ أنّ ابن أبي ماسويه الطبيب لما قرأ هذا الحديث في كتاب أبي خيثمة قال: لو استعمل الناس هذه الكلمات لسلموا من الأمراض والأسقام، ولتعطلت المارشايات ودكاكين الصيادلة، وإنما قال هذا لأن أصل كل داء التخم، كما قال بعضهم أصل كل داء البردة.

قوله: «**مغثتهم**»: قال ابن الأثير (النهاية: ٤/ ٣٤٥): فِي حَدِيثِ خَيْبَرَ «**فَمَغَثَتْهم الحُمَّى**» أَيْ أَصَابَتْهُمْ وَأَخَذَتْهُمْ، المَغْثُ: الضربُ لَيْسَ بِالشَّدِيدِ، وأصلُ المَغْثِ: المَرْسُ والدَّلْكُ بِالْأَصَابعِ.

(١) ضعيف.

عبدالله بن لهيعة ضعيف الحديث، وقد تفرد به.

رواه البيهقي في الشعب (٥٦٦٥)، وقال: في إسناده ضعف.

قال المناوي (في فيض القدير ٢/ ٨٢): وذلك لأنَّ الأكلة فيه كافية لما دون الشبع وذلك أحسن لاعتدال البدن وأحفظ للحواس الظاهرة والباطنة، ومن علامات الساعة ظهور السمن في الرجال، وما ملأ آدمي وعاء شر من بطنه، وما دخلت الحكمة معدة ملئت طعامًا، والمؤمن يأكل في معى واحد والكافر في سبعة أمعاء أهـ.

وأبو الأسود والد سوادة بن أبي الأسود، اسمه عبدالله بن مِـخْراط[١] روى عن أبي بكرة، روى عنه ابن سوادة[٢].

٤٥-قال: أخبرني أبو بكر مُحَمَّد بن بكر بن خلف -بِوَرْكى[٣]- قال: حدَّثنا أبو حفصٍ عمر بن حفص بن أحلم[٤]، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المنذر، قال: ثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: حدَّثنا إبراهيم بن سعيد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن حيَّان، عن شَريك، قال: الجوع يأكل الداء.

---

(١) هكذا ثبت في الأصل، والمشهور عند المحدثين أن اسمه مسلم بن مخراق، كذا قال البخاري، وابن أبي حاتم (في الجرح والتعديل ٤/ ٢٩٣)، وابن حبان في الثقات (٥/ ٣٩٧)، وهو من رجال التهذيب.

(٢) هذا الذي ذكره الحافظ المستغفري يعرف عند المحدثين بالمتشابه، وهو النوع السابع والأربعون عند الحاكم أبي عبدالله في معرفة علوم الحديث، وقال: هذا النوع منه معرفة المتشابه في قبائل الرواة وبلدانهم وأساميهم وكناهم وصناعاتهم، وقوم يروي عنهم إمام واحد فيشتبه كناهم وأساميهم لأنها واحدة، وقوم يتفق أساميهم وأسامي آبائهم فلا يقع التمييز بينهم إلا بعد المعرفة، وهي سبعة أجناس قلَّما يقف عليها إلاَّ المتبحر في الصنعة، فإنها أجناس متفقة في الخط مختلفة في المعاني، ومن لم يأخذ هذا العلم من أفواه الحفاظ المبرزين لم يؤمن عليه التصحيف اهـ.

(٣) وركى، ويقال: وركن (كما في معجم البلدان ٥/ ٣٧٣)، النسبة إليها وركيٌّ، قال السمعاني: الوركي: بفتح الواو وسكون الراء وفي آخرها الكاف، هذه النسبة إلى وركة، وهي قرية على فرسخين من بخارى على طريق نسف، بت بها ليلة منصرفي من نخشب إلى بخارى، خرج منها جماعة من العلماء، منهم أبو بكر مُحَمَّد بن بكر بن خلف بن مسلم بن عباد الوركي المطوعي، كان شيخًا صالحًا من أهل وركة، حدث عن إسحاق بن أحمد بن خلف، وأحمد بن عبد الواحد ابن رفيد، وأحمد بن مُحَمَّد بن عمر المنكدري، وأبي نعيم عبد الملك بن مُحَمَّد بن عدي الأستراباذي وغيرهم، روى عنه أبو العباس المستغفري، ومات في شهر ربيع الآخر سنة ثمانين وثلاثمائة (الأنساب ٥/ ٥٩٣).

(٤) أحلم بالمهملة، وقد يتصحف بالجيم، كما في الأصل، توفي أبو حفص سنة ٣٢٧ (الإكمال ١/ ٣٢).

٤٦-قال: أخبرني مُحمَّد بن أحمد بن عمرو بن نصر الأَبْرَانيّ[١]، قال: حدَّثنا أبو علي الحسن بن إلياس[٢] الأَبْرَانيّ، قال: ثنا أبو الحسن نصرُ بن حامد بن أَحْيَد الأَبْرانيّ، قال: حدَّثنا الفتح بن كَرْجِيك الأَبْرَاني، قال: حدَّثنا أبو يحيى -هو عيسى ابن أحمد العسقلاني[٣]- / ١٦/ قال: حدثني الحُسين بن مُحمَّد بن صالح البلخي، قال: حدثني مالك بن سليمان الهروي، قال: حدثني إبراهيم بن أبي يحيى قال: **مكتوب في علم الطب: مَنْ مات من ستة أشياء فهو الذي قتل نفسه، وعمل في قتل نفسه:**

أوَّله: مَن أكل طعامًا قد كان أكله قبل ذلك فلم يوافقه.

والثاني: مَن حمل على معدته مالا طاقة له به.

والثالث: مَن أكل مرارًا قبل أنْ يستمرِئ ما في معدته.

والرابع: مَن رأى مِن نفسه أمرًا قد هاج به من المرض فلم يتداركه حتى غلبه.

والخامس: مَن يطيل على نفسه حبس حاجته من الغائط والبول.

---

(١) كذا في المواضع الأربعة، مضبوطا مشكولا، وهو الآفراني نسبة إلى آفُران، قال السمعاني (في الأنساب ١/ ٦٤) الآفراني: بمد الالف وضم الفاء والراء وفي آخرها نون، هذه النسبة إلى قرية بنسف يقال لها آفران على فرسخ منها، كان بها جماعة من العلماء والمحدثين قديمًا وحديثًا اهـ. وشيخ المصنف هذا هكذا ثبت اسمه في الأصل، ولم أجد له ترجمة، إلا أنه عند النظر في كلام السمعاني في نسب (الفزاوي ٤/ ٣٨٢) رأيت ما يريبني في صحة ما ثبت، والله أعلم.

(٢) في الأصل: الإلياس، ولا معنى لإدخال أل التعريف إلا أن الناسخ أعجمي، ولعل أبا علي هذا هو المذكور في تاريخ دمشق (١٣/ ٣٩).

(٣) منسوب إلى عسقلان بلخ، لا عسقلان فلسطين، وشيوخه غالبهم بلخيون، وهو ثقة، من رجال التهذيب.

والسادس: مَن يمشي في مكان وحش وحده في عين خشية.

٤٧-سمعتُ أبا الحسن عبدالله بن موسى السَّلاَمي يقول: سمعت أحمد بن علي الهاشمي يقول: سمعتُ أبي يقول: بلغني أنَّ بعض الملوك جمع أربعة من الأطباء؛ عراقيًا، وهنديًا، ورومیًا، ونبطيًا، فقال: ليصف كل واحدٍ منكم الدواء الذي لا داء فيه، فقال العراقيُّ: الدواء الذي لا داء فيه هو الهليلج الأسود، وقال الهنديُّ: الدواء الذي لا داء فيه الماء الحار، وقال الروميُّ: الدواء الذي لا داء فيه حبُّ الرَّشَاد الأبيض، وسكت النبطيُّ، فقال له الملك: تكلم، فقال: يا أمير المؤمنين، قد أخطأ القوم فيما قالوا، أمّا الهليلج الأسود فيرق المعدة، وأما الماء الحار فيرخي المعدة، وأمّا حب الرشاد الأبيض فيولد[1] الرطوبة، قال: فأنتَ مَا تقول؟ وكان أعلمهم، فقال النبطيُّ: الدواء الذي لا داء فيه أنْ تقعد على الطعام وأنت تشتهيه،/ ١٧/ وتقوم عنه وأنت تشتهيه، وأنْ تستعمل ثلاثًا، لا يأكل أو يجوع جوعًا، ولا يشرب الماء أو تفرُغ من طعامك، ولا ينام بعد الطعام أو يمشي خطىً[2].

---

(١) في الأصل: فيتولد، وما أثبته أنسب.

(٢) شيخ المصنف ضعيف (الأنساب٣/ ٣٤٩).

وهو السَّلامي بفتح السين المشددة، وقد تكلم على ضعفه السخاوي في الأخبار المسلسلة (ص٦٢)، وله في هذا الكتاب عدة أحاديث، فليتنبه على ذلك.

وفي الفقيه والمتفقه للخطيب (٨٧١) عن الأصمعي ، قال: جمع هارون الرشيد أربعة من الأطباء: عراقيًا ، وروميًا ، وهنديًا، سواديًا فقال: يصف كل واحد منكم الدواء الذي لا داء له ، فقال له الرومي: الدواء الذي لا داء فيه: حب الرشاد الأبيض، وقال الهندي: الدواء الذي لا داء فيه: الماء الحار، وقال العراقي: الدواء الذي لا داء فيه: الهليلج الأسود، والسوادي ساكت ، وكان أحذقهم فقيل له تكلم ، فقال: حب الرشاد: يولد الرطوبة ، والماء الحار: يرخي المعدة ، والهليلج الأسود: يحرق المعدة ، قالوا له: فأنت ما تقول ؟ فقال: الدواء الذي لا داء فيه أن

٤٨-سمعتُ الشيخ أبا مُحَمَّد بن زَر يقول: أَخْبَرنا عبدالرحمن بن أبي حاتم، قال: حدَّثنا أبو سعيد الأشج، قال: حدثني ابن إدريس قال: مسح عبدالملك بن أَبجر بطني، وقال: إياك والبطنة والعشاء بالليل إلا أنْ تكون صائمًا.



تقعد على الطعام وأنت تشتهيه ، وتقوم عنه وأنت تشتهيه، ومن أنفع ما استعمل إصلاح الغذاء ، واجتناب الأطعمة الرديئة ، وتنقية الطبع من الأخلاط المفسدة.

٨- باب مَا جَاء فِي أنَّ ترك العَشَاء مَهْرَمة

٤٩-أخبرني أحمد بن يعقوب، قال: حدثني أبو أحمد عبدالله بن عدي الحافظ بجرجان، قال: حدثني عبدالله بن وهيب، قال: حدثني مُحمَّد بن عبيد الإمام، قال: حدثني عبدالرحمن بن (مُسهر) البغدادي، عن عنبسة بن عبدالرحمن، عن موسى بن عقبة، عن ابن أنس بن مالك، عن أبيه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**تَعَشَّوا، فإنّ تركَ العَشاءِ مَهْرَمةٌ، تعشَّوا ولو بِكفٍّ مِن حَشفٍ**»[1].

---

(١) منكر.

هكذا رواه عبدالرحمن بن مسهر، وهو متروك الحديث، كذا قال البخاري والنسائي، وقال يحيى: ليس بشيء (الكامل لابن عدي ٤/ ٢٩١).

رواه ابن عدي في الكامل (٤/ ٢٩٤)(٥/ ٢٦٢).

وقد خولف فيه عبدالرحمن بن مسهر فرواه غسان بن مالك ومُحمَّد بن يعلى ويحيى بن ايوب وغيرهم عن عنبسة بن عبدالرحمن عن عبدالملك بن علاق عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وهذا إسناد ضعيف جدا، عنبسة بن عبدالرحمن رماه أبو حاتم بالكذب، وعبدالملك مجهول، وكلاهما من رجال التهذيب.

قال ابن أبي حاتم (في العلل:حديث ١٥٠٥): قرأ علينا أبو زرعة كتاب الأطعمة، فانتهى إلى حديث كان حدثهم قديمًا: إسماعيل بن أبان الوراق، عن عنبسة بن عبدالرحمن، فذكره، قال أبو زرعة: هذا حديث ضعيف، ولم يقرأه علينا أهـ

رواه الترمذي(١٨٥٦)، وقال: هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعنبسة يضعف في الحديث وعبد الملك بن علاق مجهول.

ورواه أبو يعلى (٤٣٥٣)، والقضاعي في الشهاب(٧٣٥)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢١٤)، وابن عدي في الكامل(٤/ ٢٩٤)(٥/ ٢٦٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٣٦).

فهذا الحديث ذكره بعضهم في الموضوعات، قال ابن حبان: لا أصل له (المجروحين٢/ ١٧٤).

ورواه ابن السني في الطب (١٦)، وأبو نعيم فيه (١٧١).

قال ابن حبان: هذا لا أصل له أهـ (كتاب المجروحين ٢/ ١٧٤).

٥٠-أَخْبَرَنا أبو الحسن عبدالله بن مُوسى السَّلامي، قال: [حدثني عبدالله أحمد بن مُحَمَّد بن عتبة الحافظ][١]، قال: حدثني أحمد بن حازم، قال: حدثني عبدالله[٢]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: « **تَعَشَّوا ولو بِكفٍّ مِن حَشفٍ، فإنَّ تركَ العَشاءِ مَهْرَمة**»[٣].

وقد طول الألباني تخريجه بشواهده في الضعيفة (١١٦)، وقال ضعيف جدًّا.

قال المناوي: «**مهرمة**» بفتح الميم والراء أي مظنة للضعف والهرم لأن النوم مع خلو المعدة يورث تحليلاً للرطوبات الأصلية لقوة الهاضمة اهـ **قلتُ**: وضبطه في الأصل: مُهْرِمَة.

والحشف: التمر اليابس، أو الرديء.

قلتُ: وهو جزء من حديث رواه المصنف من طريق أبي أحمد بن عدي، وسيأتي الجزء الثاني.

(١) كذا في الأصل، وهو تصحيف، وقد يكون الصواب: أحمد بن مُحَمَّد بن سعيد، الحافظ أبو العباس بن عقدة، فهو من شيوخ السلامي، ومن الرواة عن أحمد بن حازم، وهذه الصفحة من المخطوط سقيمة، وخطها سيء.

(٢) كذا في الأصل، وهو تصحيف في ظني، قد يكون صوابه: عبيدالله، وهو عبيدالله بن موسى العبسي، شيخ أحمد، وأحد الرواة عن هشام فالله أعلم لأنَّ هذا الموضع من المخطوط غير متقن، وخطه رديء.

(٣) ليس إسناده بالمحرر، وهو في الأصل في هذا الموضع بخط رديء، وأخشى أنه تداخل على الناسخ حديث في حديث، فإن هذا الحديث لو كان عند هشام بن عروة عن أبيه لخرج في الصحيحين.

والمتن على كل حال منكر.

وشيخ المصنف ضعيف، ذكره السمعاني في الأنساب (٣/ ٣٤٩)، وروى عن الإدريسي الحافظ قال: كان أبو عبدالله بن منده الاصبهاني الحافظ سيئ الرأي فيه، وما أراه كان يتعمد الكذب في فضله، إلا أنه كتب عمن دب ودرج من المجهولين وأصحاب الزوايا، ومات في المحرم سنة أربع وسبعين وثلاثمائة.

وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٥٠٨): عبدالله بن موسى السلامى الشاعر، صاحب عجائب وأوابد، غمزه الخطيب، روى حديثًا ما له أصل، سلسله بالشعراء أهـ .

٩- باب ما جاء
فـي أنّك إذا تعشيتَ فاضطَجِع على شِقِّك الأيسر

٥١-أَخْبَرَنا /١٨/ علي بن أحمد بن مُحَمَّد بن إسحاق، قال: أخبرني أبو إسحاق إبراهيم بن مُحَمَّد بن هارون الخوارزمي ببُخَارى، قال: حدثني عمر بن مُحَمَّد بن بجير، قال: حدثني أحمد بن هاشم، قال: حدثني ضَمْرة، عن السَّري بن يحيى، قال: سمعتُ إياس بن معاوية يقول: إذا تعشيتَ فاضطجع على شِقك الأيسر، فإنَّ الكبد يقع على المعدة فيطحن ما فيها[1].



ثم أعاده بعد صفحة باسم: عبدالله بن موسى بن كريد، أبو الحسن السلامى.. وهو نفسه.
وقد رواه ابن ماجه (٣٣٥) بإسناد ضعيف جدًّا من طريق إبراهيم بن عبد السلام بن عبدالله ابن باباه المخزومي، حدثنا عبدالله بن ميمون عن مُحَمَّد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«لا تدعوا العشاء ولو بكف من تمر فإنَّ تركه يهرم»**.
ضعفه العراقي والسبكي والبوصيري والألباني وغيرهم.

(١) ضمرة هو ابن ربيعة الفلسطيني، أبو عبدالله الرملي، من رجال التهذيب، صدوق يهم قليلاً. وأحمد بن هاشم الرملي قريب منه، والله أعلم.

١٠- باب ما جاءَ في أنَّ الرَّجُلَ إذا بَلغَ أربَعينَ سَنَةً وقاهُ اللّٰه تَعَالى الأدواءَ الثَّلاثة

٥٢-أَخْبَرَنا أبو الفضل مُحَمَّد بن الحسين القاضي بمرو، قال: حدثني حماد بن أحمد القاضي، قال: حدثني جُبارة بن مُغلِّس الحِمَّاني، قال: حدثني خالدٌ الزيات، عن داود بن سليمان[١]، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن عَمرو بن حزم الأنصاري، عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «المولودُ حتى يَبلغَ الحِنْثَ مَا عملَ مِن حَسنة كُتبتْ لهُ ولوالديه، وإنْ[٢] عملَ مِن سيئةٍ لم تُكتبْ عليه ولا عَلى والديه، وإذا بَلغَ الحِنْثَ وجرَي عليه القلمُ أُمِر الملكان اللَّذان مَعه أنْ يحفظاهُ ويُسدِّداه، فإذا بَلَغَ أربعينَ سنةً في الإسلامِ وقاهُ الله تعالى البلاءَ[٣] الثلاثة؛ الجنونَ، والجذامَ، والبرصَ، وإذا بلغَ خمسين خفَّفَ الله تعالى عليه حسابَه، فإذا بلغَ الستين رَزقهُ الله تعالى الإنابةَ إليه فيما يُحب، فإذا بلغَ السبعين أحبَّهُ أهلُ السماءِ، فإذا بلغَ الثمانينَ كُتبتْ حسناتُه وتجاوزَ عن سيِّئاتِه، فإذا بلغَ التسعينَ غفرَ الله لَهُ ما تقدم مِنْ ذنبه وما تأخرَ /١٩/ وشُفِّع في أهل بيته، وكان اسمُه عندَ الله أسيرَ الله، فإذا بلغَ أرذَل العمر لِكيلا يعلمَ بعد عِلمٍ شيئًا كُتب ما كان يعملُ في صحتِه وإنْ عَمل سيئةً لم تُكتب عليه»[٤].

---

(١) كذا في الأصل وفي بعض المصادر: داود بن أبي سليمان.

(٢) في المصادر: وما عمل.

(٣) كذا في الأصل، وفي المصادر: البلايا.

(٤) موضوع.

جبارة بن مغلس متروك، وهو من رجال التهذيب.

وعبدالله بن عبدالرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري يكنى أبو طوالة، وقد ثبت اسمه في الأصل: بن عمرو، والصواب بن معمر، كما في مصادر الترجمة، وهو ثقة (الجرح والتعديل ٥/ ٩٤).

٥٣-أَخْبَرَنا أبو حامد أحمد بن حسين الهَمَذاني القاضي، قال: حدثني مُحَمَّد بن حاتم السكري[١]، قال: حدثني علي بن خشرم، قال: أخبرني أنس -هو ابن عياض أبو ضمرة- عن يوسف[٢] بن أبي ذَرَّة السُّلَمي، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضَّمْري، عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: « **ما من عبدٍ يعيش في الإسلام أربعين سنةً إلا صَرَفَ الله تَعالى عنه ثلاثةَ أنواعٍ من البلاءِ، الجنونَ والجذامَ والبرصَ**»، وذكر الحديث بطوله.

وأما سليمان بن داود الراوي عن أبي طوالة فلا يعرف في الرواة، وقطع أبو حاتم بأنه وهم صوابه: سليمان النخعي ذاك المتهم.

فقال ابن أبي حاتم (في العلل: حديث ١٩٨١): سألت أبي عن حديث خالد الزيات، عن داود، عن أبي طوالة، عن أنس، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**المولود حتى يبلغ الحنث ما عمل من حسنة فلوالديه، وما عمل من سيئة لم يكتب عليه ولا على والديه، فإذا بلغ الحِنْث أوحي إلى الملكين..**» فذكرت له الحديث.

قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد، وأتوهم أنه من سليمان بن عمرو النخعي أبي داود.

قلت: فيحدث سليمان بن عمرو هذا عن أبي طوالة ؟ قال: يحدث عن من دب ودرج.

قلت: ما حال سليمان؟ قال: متروك الحديث، قلت لأبي: لداود هذا معنى؟ قال: لا، ثم قال: ليس هذا من حديث أبي طوالة، ويروى هذا المتن بإسنادين عن أنس ليسا بقويين، قلت: ما حال خالد قال: ليس به بأس اهـ.

وقال ابن كثير(في التفسير ٣/ ٢٥٥): هذا حديث غريب جدًا وفيه نكارة شديدة، ومع هذا فقد رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده موقوفًا ومرفوعًا أهـ.

رواه أبو يعلى(٣٦٧٨)، والثعلبي في الكشف والبيان (١٠/ ٢٤٠).

(١) كذا في الأصل، ولم أهتد لمعرفته، وقد ذكرت أن الورقتين هنا سقيمتان، ولعله إبراهيم بن مُحَمَّد السكري المروزي أحد الرواة عن علي بن خشرم، والله تعالى أعلم.

(٢) في الأصل: أبي يوسف، وهو خطأ.

٥٤-[...[1]] أَخْبَرنا عبدالرحمن بن أبي حاتم، قال: حدَّثنا الحسن -وهو ابن عرفة- قال: حدثني الحارث بن أبي الزَّبيرالمدني[2] قال: حدثني يُوسف بن أبي ذَرَّة بإسناده مثله[3].

---

(١) كذا في الأصل، سقط اسم شيخ المصنف، وهو يروي جزء الحسن بن عرفة من طريق شيخه ابن الحراز عن ابن أبي حاتم عن الحسن.

(٢) قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٧٥): الحارث بن أبي الزبير المدني، روى عن يوسف ابن أبي ذرة، حدثنا عنه الحسن بن عرفة وأبو زرعة، سألت أبي عنه فقال: هو شيخ بقي حتى أدركه أبو زرعة وأصحابنا وكتبوا عنه، قال: روى عن عباية بن عمرو المحرري وعبدالله بن يرفأ أهـ.

(٣) ضعيف جدًّا.

يوسف بن أبي ذرَّة قال ابن معين: ليس بشيء (الميزان ٤/ ٤٦٥).

وقال ابن حبان: منكر الحديث جدًّا، ممن يروى المناكير التي لا أصول لها من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم على قلة روايته، لا يجوز الاحتجاج به بحال.

رواه الحارث بن أبي أسامة (كما في زوائد الهيثمي ١٠٨٥).

ورواه أحمد (١٣٢٧٩)، والبزار (٦١٨٢)، وأبو يعلى (٤٢٤٦)، وابن حبان في المجروحين (٣/ ١٣٢)، والدِّينَوَري في المجالسة (١٣٣٤).

ورواه ابن السني في الطب(٢٧)، وأبو نعيم فيه (٣٠٣).

ولفظه كما في المسند: **«مَا مِن مُعمَّر يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ خمسين سنة ليَّن الله عليه الحساب، فإذا بلغ ستين رزقه الله الإنابة إليه بما يحب، فإذا بلغ سبعين سنة أحبه الله وأحبه أهل السماء، فإذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته، فإذا بلغ تسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وسُمِّيَ أسير الله في أرضه وشفع لأهل بيته »**.

تويع يوسف بن أبي ذرة:

تابعه مُحمَّد بن عبدالله بن عمرو، رواه البزار (٦١٨٣) وأبو يعلى (٤٢٤٨) من طريق عَبد الملك ابن إبراهيم الجدي، عَن عبدالرحمن بن أبي الموالي، حدَّثنا مُحمَّد بن موسى، عَن مُحمَّد بن عبدالله بن عَمْرو، عَن جعفر بن عَمْرو بن أمية، عَن أنس، عَن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

قال البزار: لا نعلم أسند جعفرو بن عمرو بن أمية عن أنس إلا هذا الحديث أهـ.

ورواه أحمد (٥٦٢٦) من طريق مُحَمَّد بن عامر عن مُحَمَّد بن عبدالله بن عمرو عنه به.

ثم رواه أحمد في الحديث الذي يليه من طريق الفرج عن مُحَمَّد بن عبدالله العامري عن مُحَمَّد بن عبدالله عن ابن عمر عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ به.

ورواه أبو يعلى (٤٢٤٩) من طريق رجلين مجهولين عن زفر عن مُحَمَّد بن عبدالله بن عمرو عن أنس به.

وله إسناد آخر عند البزار (٦٣٤٢) من طريق أبي قَتادة العذري، حدَّثنا ابن أخي الزُّهْرِيّ، عن عمه، عَن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: **«ما من عبد يُعمَّر في الإسلام أربعين سنة..»**، والباقي مثله.

قال البزار: لا نعلم رواه إلاَّ أبو قَتادة عَن ابن أخي الزهري أهـ.

وإسناد ثالث: فقد رواه البيهقي في الزهد (٢٤٤) وأبو نعيم في الطب (٣٠٤) من طريق حفص ابن ميسرة عن زيد بن أسلم عن أنس.

ورابع: فقد ورواه أبو نعيم في أصبهان (١/ ٣٤٤) من طريق الصباح بن عاصم عن أنس.

وخامس: من حديث عباد المهلبي عن عبدالواحد بن راشد عن أنس، مرفوعًا، رواه الخطيب في التاريخ (٣/ ٧٠).

قال الذهبي: عبدالواحد ليس بعمدة أهـ.

وله شاهد:

رواه الطبراني في الكبير (١٨/ ٣٩٩) والحاكم (٣/ ٥٤٤)من طريق عثمان بن الهيثم ثنا الهيثم بن الأشعث، عن مُحَمَّد بن عمارة الأنصاري، عن جهم بن عثمان السلمي، عن مُحَمَّد بن عبدالله، عن عمرو بن عثمان، عن عبدالله بن أبي بكر الصديق قال قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«إذا بلغَ المرءُ المسلم أربعين سنة صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء، الجنون والجذام والبرص، وإذا بلغ خمسين سنة غفر له ذنبه ما تقدم منه وما تأخر، وكان أسير الله في الأرض، والشفيع في أهل بيته يوم القيامة»** اهـ.

وقد أطال السيوطي في تخريجه والكلام عليه في اللآلئ المصنوعة (١/ ١٢٧ فما بعد)، ونقل عن الحافظ تخريجه من كتاب الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة.

وهذا الحديث من أضعف الأحاديث التي في مسند أحمد، وذكره الحافظ وتكلف له في: (القول المسدد في الذب عن المسند لأحمد، ص٨٦) وهو الحديث الخامس فيه.

٥٥-أَخْبَرَنا عُبيدالله بن عَبدالله السَّرَخْسِي[1]، قال: أخبرني مُحمَّد بن عبدالله البغدادي، هو أبو جعفر الجمّال، قال: حدثني يحيى بن عثمان، قال: حدثني الوليد بن مُوسى الدمشقي، قال: حدثني الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحسن، عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«الشيبةُ نورٌ، فمنْ خَلعَ الشيبةَ خلعَ نورَه، فإذَا بلغَ الرجلُ أربعينَ سنةً وقاهُ الأدواءَ الثلاثةَ؛ الجنونَ، والجُذامَ، والبرصَ»**[2].

وهذا الحديث هو سبب المساجلة التي جرت بين الحافظين ابن الجوزي وأبي العلاء الهمداني حول مسند أحمد، وهل فيه موضوع أم لا، وقد أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات وأطال الكلام عليه (١/ ١٧٩).

وخلاصة الكلام أنَّ المتن منكر، ولا يصح عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، والله تعالى أعلم بالصواب.

(١) هذه النسبة إلى سرخس، ولك فيها وجهان: سَرْخَسي، وهو المشهور، وسَرَخْسي، وعليه جاء قول الشاعر:

إلا سَرَخْس فإنها موفورة ... ما دام آل دغول في جنباتها

وعبيدالله هذا يكنى بأبي القاسم، توفي سنة ٣٨٠، ترجمته في (تاريخ بغداد١٠/ ٣٦٤).

(٢) ضعيف.

يحيى بن عثمان هو ابن صالح السهمي، كما صرح به في بعض الطرق، وهو من رجال التهذيب، قال الحافظ ابن حجر: صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله.

والوليد بن موسى منكر الحديث، فقد قال العقيلي: الوليد بن موسى الدمشقي عن الأوزاعي أحاديثه بواطيل لا أصول لها ليس ممن يقيم الحديث منها.. ثم رواه، ثم قال: روي بإسناد أصلح من هذا أهـ.

والحديث رواه العقيلي في الضعفاء (٤/ ٣٢١) في ترجمة الوليد، وابن عساكر في التاريخ (٦٣/ ٢٩٩) وصرح أنه من انتخاب الحافظ أبي علي على الجمال، ونقله منه بإسناده السيوطي في اللآلئ (١/ ١٣٣).

وقد صرح الذهبي في السير أن أبا علي الحافظ انتخب عليه (١٥/ ٥٤٨).

١١- بابٌ ما جاء فيما يُبطئُ الشيبَ

٥٦-أَخْبَرَنا أبو العباس جعفر بن مُحَمَّد المكي، حدثني أبو بكر مُحَمَّد ابن/ ٢٠/ حامد بن حفص البِيكندي، قال: حدثني إسحاق بن حمزة بن يوسف، قال: حدَّثني عيسى بن مُوسى، عن زيدِ العمِّيِّ، عن مُحارب بن دِثار، عن ابن عمر، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنّه قال: «**إيَّاكُم والعَجَائزَ العُقْرَ**»[١].

٥٧-وأَخْبَرَنا جعفر بن مُحَمَّد المكي، قال: حدثني مُحَمَّد بن حامد، قال: حدثني إسحاق بن حمزة، قال: حدثني عيسى بن مُوسى، غنجار، عن أبي حَمزة، عن حَمزة الجزري، عن بشر بن عاصم[٢]، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله

---

(١) ضعيف.
زيد العمِّي هو زيد بن الحواري العمي البصري، ضعيف الحديث، قيل: إن شعبة لم يرو عن أضعف منه، وهو من رجال التهذيب.
قال ابن معين: صالح، وقال مرة: لا شئ، وقال مرة: ضعيف يكتب حديثه، وقال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه، وقال الدارقطني: صالح، وضعفه النسائي، وقال ابن عدى: لعل شعبة لم يرو عن أضعف منه، وقال السعدى: متماسك أهـ من الميزان (٢/ ١٠٣).
ولم أجد الحديث فيما بين يدي من مصادر.
قال ابن الأثير (في النهاية : عجز): «**إياكم والعجز العقر**»، العجز: جمع عجوز، وعجوزة وهي المرأة المسنة، وتجمع على عجائز، والعقر: جمع عاقر، وهي التي لا تلد أهـ.
(٢) بشر - بموحدة - بن عاصم هكذا ثبت في نسختنا محررًا.
لكن في الألقاب للشيرازي: «عن يُسير» بمثناة تحتية مضمومة فمهملة مصغرًا، على ما في نسخ، وفي بعضها بشر بموحدة تحتية، فمعجمة، غير مصغَّر، كذا في فيض القدير (٤/ ٣٥٠)، وقال: «ابن عاصم» بن سفيان الثقفي قال الذهبي: ثقة، «عن أبيه» سفيان بن عبدالله الثقفي، له صحبة ولي الطائف لعمر، «عن جده» عبدالله الطائفي هكذا ساقه بعضهم.
قال الكمال ابن أبي شريف في كتاب من روى عن أبيه عن جده: لم أعرف يسيرًا ولا أباه ولا جده، ولم أجده أيضًا في ثقات التابعين لابن حبان اهـ.

صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «عَليكُم بِشَوابِّ النِّساءِ، فإنهنَّ أطيبُ أفْوَاهًا، وأنتقُ[1] بُطونًا، وأسخنُ أقبالًا[2]»[3].

وهذا بناء على أنه يُسير بمثناة ومهملة، أما على أنه بشر بموحدة فمعجمة -وهو ما في التقريب كأصله - فهو معروف من ثقات الطبقة الثالثة.

قلتُ: وهو بشر بن عاصم بن سفيان بن عبدالله الثقفي، وبشر ثقة، وأبوه عاصم صدوق، وجده سفيان بن عبدالله صحابي جليل، وثلاثتهم من رجال التهذيب.

(١) قال ابن الأثير في النهاية (٥/ ١٣): «**أَنْتَقُ أَرْحَامًا**» أَيْ أَكْثَرُ أَوْلادًا، يُقال لِلْمَرْأَةِ الكَثِيرة الوَلَد: نَاتِقٌ، لِأَنَّهَا تَرمِي بالأَوْلادِ رَمْياً، والنَّتْقُ: الرمْي..

(٢) في هامش الأصل: جمع قُبل، بالضم أهـ.

والقبل بضمتين وبضمة أو سكون نقيض الدبر أهـ من القاموس.

(٣) موضوع.

حمزة بن أبي حمزة الجزري متروك، وقد اتُّهم، وهو من رجال التهذيب فقد أخرج له الترمذي حديثًا.

وهو حمزة بن أبي حمزة النصيبي، قال ابن عدي: يضع الحديث أهـ (الكامل٢/ ٣٧٦).

قال ابن معين: لا يساوى فلسًا، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك (الميزان ١/ ٦٠٦).

ولم أجده فيما بين يدي من مصادر، إلا ما ذكر في الجامع الصغير: من أنَّ الشيرازي أخرجه في الألقاب.

تنبيه: صحح العلامة الألباني الحديث في الصحيحة (٢/ ١٩٢) معتمدا على أن المناوي ذكر هذا الحديث من رواية بشر، ولم يذكر المناوي أول إسناده، فرآه الشيخ عاضدًا لحديث عويم بن ساعدة الآتي، ولو اطلع الشيخ على الإسناد لما اعتبر به، والله تعالى أعلم.

لكن له شواهد:

أخرجه ابن السني في الطب (ق٣٩)، وأبو نعيم فيه (٤٤٨) من حديث عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر، نحوه مرفوعًا، وفيه زيادة: «**وأرْضَى باليَسيرِ مِن العَمل**».

قال الحافظ في التلخيص الحبير (٣/ ١٤٥): ضعيف.

قلتُ: هذا أمثل من الحديث الذي أخرجه المصنف، فإنَّ عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وإن كان ضعيفًا إلاَّ أنه لم يتهم.

٥٨-أخبرني عبدالحميد بن المعتصم، وأخبرني يعقوب بن إسحاق، قال عبدالحميد: حدَّثنا، وقال يعقوب: أَخْبَرَنا، أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا يوسف -هو ابن غودم الكشاني[1] -، قال: حدثني أبو همَّام -هو الوليد بن شجاع السَّكُوني-، قال: حدثني إبراهيم بن أعين، قال: حدثني سعيد بن أبي عروبة، عن قَتادة قال: سأل عثمان رجلًا: كم أتى عليك؟ قال: خمسون ومائة

وله شاهد آخر: من حديث مُحَمَّد بن طلحة التيمي، حدثني عبدالرحمن بن سالم بن عتبة بن عُويم بن ساعدة الأنصاري، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«عَليكُم بالأبْكَار، فإنهنَّ أعذبُ أفواهًا، وأنتقُ أرحامًا، وأرضى باليسير»**.

أخرجه ابن ماجه (١٨٦١)، والطبراني (١٧/ ١٤٠)، وأبو نعيم في الطب(٤٤٩)، والبيهقي في السنن(٧/ ٨١)، وليس فيه: **«وأسخن أقبالاً»**.

وقال في الزوائد: في إسناده مُحَمَّد بن طلحة، قال فيه أبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن حبان: هو من الثقات ربما أخطأ، وعبدالرحمن بن سالم بن عتبة قال البخاري: لم يصح حديثه أهـ.

وقد جاء من طرق أخرى مرسلاً:

فقد رواه سعيد بن منصور في السنن (٥١٣)، وابن أبي شيبة (١٧٦٩٦)، (١٧٩٩٢ ط عوامة)،وعبدالرزاق (١٠٣٤٢) من حديث ابن جريج عن مكحول – وعند عبدالرزاق: حُدِّثتُ عن مكحول-: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«انكحُوا الجواري الأبكار، فإنَّهنَّ أطيبُ أفواهًا، وأنظفُ أرحامًا، وأغرُّ أخلاقًا، ألم تعلموا أني مكاثر بكم، وإنَّ ذراري المؤمنين في شجرة من عصاد الجنة، يكفلهم أبوهم إبراهيم عليه السلام»**.

قال ابن جريج: وقال عمر بن الخطاب: انكحوا الجواري الأبكار، فإنهنَّ أطيب أفواهًا، وأعذب وأفتح أرحامًا.

قلتُ: فهذا أصل الحديث، مرسل لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، والله تعالى أعلم.

وقوله: عصاد الجنة، كذا في مصنف عبدالرزاق، وفي سنن سعيد بن منصور: «إنَّ ذراري المؤمنين أرواحهم في عصافير خضر في شجر الجنة.. » فهذا يبين المراد، إنْ سلم مَا في المصنف من التصحيف، أو يكون ما في المصنف: من عضاة الجنة، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصل كما أثبت: غودم، وفي الثقات لابن حبان (٩/ ٢٨٢): يوسف بن عودم، وأرخ وفاته سنة٢٨٤.

سنة، قال: فما بطَّأ بالشيب عليك؟ قال: ذاك أني لم أبت إلاَّ على غَبُوق، ولم أصبح إلاَّ على صبُوح، ولم آتِ شُمْطًا[١].

٥٩-سمعتُ أبا بكر مُحمَّد بن القاسم بن بشر النسوي، يقول: سمعتُ مُحمَّد ابن يزيد القطان، يقول: سمعتُ يعقوب بن يوسف يقول: سمعتُ أبا سعيد الأصمعي، قال (....)[٢]: قيل لي بالشام: هل لك أنْ تنظر إلى العجب؟ قال: فذهبتُ فإذا سبعة في شق[٣]، جد وستة من ولده وولد ولده، فإذا الجد السابع أشبُّ من ابن الابن السابع // فسألتُ عن أمرهم، فقالوا: كان للجد السابع امرأة موافقة، وللابن السابع امرأة سَليطة مُؤذية.



---

(١) ضعيف، إبراهيم بن أعين الشيباني ضعيف الحديث، وهو من رجال التهذيب.

(٢) كلمتان لا أدري ما هما، ولا أدري هل القصة عن أبي سعيد، أم أنها عن رجل لم أستطع قراءة اسمه، وما أشبه أن يكون المثبت الذي لم أحسن قراءته: زائدة السرار.

(٣) كذا، ومراده سبعة في نسق واحد.

١٢- باب فيما جاء فيمن كَبُرتْ سِنُّه لا يُخرج الدَّمَ ولا يَشرب القويَّ مِن الدَّواءِ إلاّ لِضَرورةٍ

٦٠-أَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو عمرو أحمد بن الحسن بن يحيى الروياني، بِسَارية، قال: حدثني مُحمَّد بن القاسم بن مُساور، قال: حدثني دَاود بن رُشَيْد أبو الفضل، قال: حدثني الهيثم بن عدي[١]، عن أبي يعقوب، عن عبدالملك بن عُمير قال: قال الحارث بن كَلدة: من بلغ الخمسين فلا يقربنَّ الحجَامةَ، ولا يأخذ الدَّواء إلاَّ مَا لا بُدَّ منه، فإنَّه لا يصلح شيئًا إلا أفسدَ غَيره[٢].

قال الشيخ: أبو يعقوب هذا هو الثقفي، اسمه إسحاق بن إبراهيم، روى عن عبدالملك بن عُمير، وابن أبي نجيح، وعبدالرحمن بن القاسم، وكان جار المبارك بن فَضَالة، سمَّاهُ ابنُ أبي حاتم في كتاب الكنى[٣].

٦١-أَخْبَرَنا زاهر بن أحمد، قال: حدثني أبو لبيد، قال: حدثني إبراهيم -هو ابن سعيد الجوهري- قال: حدثني أبو أحمد الزُّبيري، عن يونس بن إسحاق، عن

---

(١) في الأصل غير واضحة، والتصويب من ميزان الاعتدال (٤/ ٣٢٤).

(٢) في الأصل: الهاشم بن عدي، تصحيف، والهيثم بن عدي متهم، ذكره الذهبي في الميزان وذكر له هذا الحديث بإسناده(٤/ ٣٢٥)، وقال: الهيثم بن عدى الطائى، أبو عبدالرحمن المنبجى، ثم الكوفى، قال البخاري: ليس بثقة، كان يكذب، قال يعقوب بن مُحمَّد: حدثنا عبدالرحمن من أهل منبج، وأمه من سبى منبج، سكتوا عنه، وروى عباس، عن يحيى: ليس بثقة، كان يكذب، وقال أبو داود: كذاب، وقال النسائي وغيره: متروك الحديث، قلت: كان أخباريًا علاَّمة، روى عن هشام بن عروة، وعبدالله بن عياش المنتوف، ومجالد، وقال ابن عدى: ما أقل ما له من المسند، إنما هو صاحب أخبار، وقال ابن المدينى: هو أوثق من الواقدي، ولا أرضاه في شئ أهـ، ثم ذكر هذا الخبر في جملة ما ذكر من منكراته.

(٣) انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٢٠٧)، وهذه فائدة نفيسة في تعيين أبي يعقوب، فإنّ الذهبي لم يعينه.

أبيه، عن زياد بن أبي أمية[١] قال: ما أَتَتْ على رجلٍ خَمسون سنةً فباتَ ليلةً إلاَّ وهو يشتكي بعضَ جسده[٢].



(١) كذا في الأصل، وفي ميزان الاعتدال: زياد بن أمية (٢/ ٨٧).

(٢) قال الذهبي في الميزان (٢/ ٨٧): زياد بن أمية، تابعي لا يعرف.

يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن زياد بن أمية، قال: ما أتت على رجل خمسون سنة فبات ليلة إلا وهو يشتكى بعض جسده أهـ.

١٣- بابٌ ما جَاء فيمن غلبتْ صحتُّه مرضَه فلا يَتَدَاوى

٦٢-حدَّثنا عبدالحميد بن المُعتصم أبو عبدالرحمن[١]، قال: حدثني أبو يعلى عبدالمؤمن بن خَلَف، قال: حدَّثني خطَّاب وهو ابن سعد الخير[٢]، قال: حدثني ابن المُصفَّى[٣]، قال: حدثني بقية، قال: حدثني الوليد بن كامل، عن أبي طرفة /٢٢/ الكندي قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَن غَلبتْ صِحتُه مرضَهُ فلا يَتَدَاوى**»[٤].

---

(١) في الأصل: بن عبدالرحمن، وهو تصحيف صوابه ما أثبت، وسيذكره على الصواب منسوباً (٣٦٧).

(٢) في الأصل: ابن سعيد الجبير، وهو تصحيف، صوابه ما أثبت، وترجمته في تاريخ دمشق ١٦/ ٤٥٥.

(٣) في الأصل: ابن الصفا، وهو مُحمَّد بن المصفى الحمصي، قال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: صالح، وقال صالح جزرة: كان مخلطًا، وأرجو أن يكون صدوقًا، وقد حدث بأحاديث مناكير، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطئ أهـ (تهذيب الكمال ٢٦/ ٤٦٩).

(٤) مرسل ضعيف.

أبو طرفة الكندي أورده المستغفري في الصحابة وقال: لا أدري له صحبة أم لا، وروى له هذا الخبر.

وقد ذكره الذهبي في الميزان (٤/ ٣٤٥) في ترجمة الوليد بن كامل، وقال: شيخ لبقية، ضعفه أبو الفتح الأزدي ومن قبله أبو حاتم، وقال ابن عدى: الوليد بن كامل أبو عبيدة البجلى الشامي، قال البخاري: حدَّثنا عنه على بن عياش، ويحيى بن صالح، عنده عجائب.

ثم ذكر الذهبي هذا الحديث، وقال: وهذا مرسل أيضًا اهـ.

وقال الحافظ في الإصابة (٧/ ٢٤٤): أبو طرفة الكندي تابعي أرسل حديثًا فذكره بعضهم بسببه في الصحابة فأورده المستغفري...اهـ.

قلتُ: وفي هذا المعنى ذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٢٤٧) في ترجمة حيان جد أبجر أنه قال: دع الدواء ما حمل بدنك الداء أهـ.

١٤- باب مَا جاءَ فيما يُمرِض الإنسانَ

٦٣-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا ابن المنيع، قال: حدثني أبو سعيد الأشج، قال: أخبرني ابن إدريس، قال: قال لي الأعمش: أما تعجب من عبدالملك ابن أبجر، قال: جاءني رجلٌ فقال: إنّي لم أمرضْ وأنا أشتهي أنْ أمرض، قال: إحمد اللهَ على العافية، قال: أنا أشتهي أنْ أمرضَ، قال: كُل سمكًا مَالحًا، واشرب نبيذًا مَريسًا، واقعُد في الشمس واستمرض الله، قال: فجعل الأعمش يضحك، ويقول: كأنَّما قال له: واستشف الله.

٦٤-أَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحمَّد بن زَر، قال: حدثني عبدالرحمن بن أبي حاتم، قال: حدثني أبو سعيد الأشج، قال: حدثني ابن إدريس وذكر نحوه[1].



(١) إسناده صالح كما قال الذهبي (تاريخ الاسلام ٩/ ٢٠٩).
وابن أبجر طبيب، وسيأتي خبره بعد قليل، ورحم الله الأعمش كان يحب الملح.
والخبر رواه ابن الجعد (٧٧١).

١٥- بابٌ ما جاء
في أنَّ قيامَ اللَّيل مَطردةٌ للداءِ عن الجسدِ

٦٥-حدَّثنا أبو بكر أحمد بن مُحمَّد بن إسماعيل، قال: حدثني أبو بكر مُحمَّد بن جعفر بن مُحمَّد الأدمي، قال: حدثني الحارث بن مُحمَّد، قال: حدثني أبو النَّضر هَاشم بن القاسم، قال: حدثني بَكر بن خُنيس، عن مُحمَّد القرشي، عن رَبيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخَولاني، عن بِلال رضي الله تعالى عنه قال: قال النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«عَليكُم بقيامِ الليلِ، فإنَّه دَأْبُ الصالحينَ قَبْلَكُم، وإنَّ قيامَ الليل قربةٌ إلى الله عزَّ وجَلَّ، وتكفيرٌ للسيئاتِ، ومنهاةٌ عن الإثمِ، ومطردةٌ للداءِ عن الجسدِ»**[1].

---

(١) منكر.

رواه المروزي في قيام الليل (ص٢٢)، والترمذي (٣٥٤٩)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بلال إلاَّ من هذا الوجه من قبل إسناده، قال: سمعت مُحمَّد بن إسماعيل يقول: مُحمَّد القرشي هو مُحمَّد بن سعيد الشامي، وهو ابن أبي قيس، وهو مُحمَّد بن حسان، وقد تُرك حديثه.

وقد روى هذا الحديث معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي أمامة، عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، حدَّثنا بذلك مُحمَّد بن إسماعيل، نا عبدالله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي أمامة، عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنه قال: **«عَليكُم بقيام الليل، فإنَّه دأبُ الصالحين قبلكم، وهو قربةٌ إلى ربكم، ومكفرة للسيئات ومنهاة للإثم»**.

قال أبو عيسى: وهذا أصح من حديث أبي إدريس عن بلال أهـ.

ورواه البيهقي في الكبير (٢/ ٥٠٢)، وابن السني في الطب (١٢)، وأبو نعيم فيه (١١٥).

قلتُ: وحديث أبي أمامة رواه الترمذي كما مر، وابن خزيمة (٥٢٤٩) والحاكم (١/ ٣٠٧)، والبيهقي (٢/ ٥٠٢)، وابن عدي في الكامل ٤/ ٢٠٧، وأبو نعيم في الطب (١١٧).

إلا أن أبا حاتم استنكره كذلك، وقال ابنه (في العلل: حديث ٣٤٦): قال أبي: هو حديث منكر، لم يروه غير معاوية، وأظنه من حديث مُحَمَّد بن سعيد الشامي الأزدي، فإنه يروي هذا الحديث هو بإسناد آخر أهـ.

وذكره الألباني في الضعيفة (٥٣٤٨).

وسيعيده المصنف حديث: ٢٧٦.

وله شاهد من حديث سلمان:

رواه ابن السني في الطب (١٢)، وأبو نعيم فيه (١١٦) من حديث الوليد بن مسلم عن ابن أبي الجَون، عن الأعمش، عن أبي العلاء العنزي، عن سلمان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره.

وهو ضعيف، فيه تدليس الوليد، وابن أبي الجون ضعفه أبو داود، وأبو العلاء العنزي قال فيه الذهبي: لا أعرفه أهـ (الميزان٢/ ٥٦٨، ٤/ ٥٥٤).

١٦- باب ما جَاء في أنَّ النَّوم في أيٍّ// وقتٍ أرفقُ

٦٦-أَخبَرَنا أحمد بن مُحَمَّد بن الحسن، قال: أَخْبَرَنا أبو الخير، قال أَخْبَرَنا مُحَمَّد ابن إسماعيل، قال: حدثني مُحَمَّد، قال: حدثني عبدالله، قال: أخبرني مِسعر، عن ثابت بن عُبيد، عن أبي ليلى[١]، عن خوّات بن جبير قال: «نَومُ أَوَّلِ النهار خُرْقٌ، وأوسطه خُلقٌ، وآخره حُمْقٌ»[٢].

قال الشيخ: أبو ليلى هذا أظنُّه أبا ليلى المازني الأنصاري، واسمه عبدالرحمن ابن كعب بن عمرو، روى عنه أبو إسحاق الهمداني، يروي عن أبي ذر وسلمان، وليس بوالد عبدالرحمن بن أبي ليلى، والله أعلم[٣].

---

(١) كذا في الأصل، وفي المصادر: ابن أبي ليلى، وهو الصواب، ولكنه تصحف على المصنف، فتكلف في بيانه كما سيأتي.

(٢) صحيح.

كما قال الحافظ في الفتح(١١/ ٧٠).

رواه المصنف من طريق البخاري في الأدب المفرد (١٢٤٢)، وصرح البخاري باسم شيخه وأنه مُحَمَّد بن مقاتل.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف(٢٦٦٧٧)، والبيهقي في الشعب (٤٧٣٧)، وابن السني في الطب (ق١٥)، وأبو نعيم فيه (١٥٥).

وصحح إسناده الألباني.

ليس لخوَّات في كتب أصحاب الكتب الستة إلاَّ هذا الخبر.

وهو خوات بن جبير بن النعمان بن أمية بن البرك الأنصاري، أخو عبدالله بن جبير الشهيد أمير الرماة في أحد.

وخوات بدري، مات بالمدينة، سنة أربعين، وهو ابن أربع وسبعين سنة، وكان يخضب، وكان ربعة من الرجال، وهو صاحب شراد الجمل، الحديث المشهور.

(٣) وقع في الأدب المفرد المطبوع والمصادر كلها: ابن أبي ليلى، وفي بعضها صرح باسمه: عبدالرحمن ابن أبي ليلى.

٦٧-أَخْبَرَنا اليمان بن الطيب، قال: حدثني أبو سليمان داود بن نصر، قال: حدثني أبو يحيى[١]، قال: حدثني المقرئ، عن حَيْوة، قال: أخبرني عمرو بن زياد اليَحْصبي، أنَّ أبا فراس مولى عبدالله بن عمرو أخبره أنَّه سمع عبدالله بن عمرو يقول: «النَّوْم ثلاثةٌ، فنوم خَرْقٌ، ونَومٌ خُلقٌ، ونوم حُمقٌ»، وذكر الحديث، غير أنّه قال: «وأمَّا نَومُ حمق فنومٌ حينَ تحضرُ الصَّلاةُ»[٢].

قال الشيخ: أبو فِراس هذا اسمه يزيد بن رباح، روى عن عمرو بن العاص وعبدالله بن عمر(و)، وأمِّ سلمة.



ووهم المصنف فظنه غيره، لأنه سقط من نسخته أو روايته: ابن، فصار الحديث: عن أبي ليلى.

وأبو ليلى المازني له ترجمة في الجرح والتعديل(٥/ ٢٨٠) وقد بيض له فلم يذكر له شيوخًا ولا رواة، فتستفاد ترجمته من هذا الموضع.

(١) أبو سليمان هو داود بن نصر بن سهيل النسفي، وأبو يحيى هو عيسى بن أحمد بن عيسى العسقلاني البلخي.

(٢) لا بأس به.

رواه البيهقي في الشعب (٤٧٣٨) ولفظه: «النوم ثلاثة، فنوم خرق، ونوم خلق، ونوم حمق، فأما نوم خرق فنومة الضحى، يقضي الناس حوائجهم وهو نائم، وأما نوم خلق فنومة القايلة نصف النهار، وأما نومة حمق نومة حين تحضر الصلاة».

وعمرو بن زياد اليحصبي وثقه ابن حبان.

١٧- بابٌ

ما جاء في أنَّ النَّوم بعد العصرِ يورثُ اختلاسَ العقل

٦٨-أَخْبَرَنا أبو نَصر منصور بن مُحَمَّد الحربي، أَخبَرَنا أبو الوليد عبدالرحمن ابن عبدالله الحمصي، قال: حدثني أحمد بن علي القاضي، قال: حدثني عمرو بن الحصين، قال: حدثني / ٢٤/ ابن عُلاثَة، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَن نَامَ بعد العصْرِ فَاخْتُلسَ عَقلُه فَلا يَلومنَّ إلا نَفْسَهُ**».

٦٩-وأَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب بن يوسف، قال: حدثني سعيد بن إبراهيم بن معقل، قال: حدثني أبو مُحَمَّد عبدالله بن أيوب بن زاذان المقري المكفوف، قال: حدثني عمرو بن الحُصين، بإسناده مثله سواء[1].

---

(١) ضعيف جدًا.

عمرو بن الحصين شيخ ابن ماجه وأبي يعلى والطبراني وغيرهم، متروك الحديث، قال أبو حاتم: ذاهب الحديث، وقال أبو زرعة: واهٍ، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن عدى: حدث عن الثقات بغير حديث منكر.

وشيخه ابن علاثة هو مُحَمَّد بن عبدالله بن عُلاثة القاضي مختلف فيه.

رواه المصنف من طريق أبي يعلى أحمد بن علي القاضي وهو في مسنده (٤٩١٨)، ورواه ابن السني في الطب (ق١٥)، وأبو نعيم فيه (١٥٣).

قال محقق الطب لأبي نعيم (١/ ٢٦٢): وللتفصيل راجع فيه الموضوعات لابن الجوزي ٣/ ٢٥٢، وكشف الخفاء للعجلوني ٢/ ٣٧٥، والفوائد المجموعة للشوكاني ص١٩٩، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ١/ ٥٦ أهـ.

١٨- باب ما جاء فيمن نام على أُسْكُفَّة بابٍ

٧٠-أَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: حدثني العَطَّاري، بِسَارِية، قال: حدثني حُميد بن الربيع، قال: حدثني أبو هُدْبَة، قال: حدثني أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَنْ نامَ عَلى أُسْكُفَّة بابٍ فأصابَهُ شيءٌ فلا يلومنَّ إلا نَفْسَه»**.

قال الشيخ: أبو هدبة هو إبراهيم بن هدبة، بصري ضعيف الحديث، تكلَّموا فيه[1].

---

(١) موضوع.
أبو هدبة رقاصٌ كان في البصرة فلما كبر جعل يحدث عن أنس رضي الله عنه بالأباطيل، ونسخته عن أنس معروفة عند أهل الحديث.
قال الذهبي في الميزان (١/ ٧١): إبراهيم بن هدبة، أبو هدبة الفارسى ثم البصري، حدَّثَ ببغداد وغيرها بالأباطيل.
قال عباس، عن ابن معين: قال: قدم أبو هدبة فاجتمع عليه الخلق، فقالوا: أخرج رجلك، كانوا يخافون أن تكون رجله رجل حمار أو شيطان.
وقال مُحَمَّد بن عبيدالله بن المنادى: كان أبو هدبة ببغداد يسأل الناس على الطريق.
وقيل: كان رقاصًا بالبصرة يُدعى إلى العرائس فيرقص لهم.
وقال النسائي وغيره: متروك.
وقال الخطيب: حدث عن أنس بالأباطيل...وقال أحمد: لا شيء، وقال أبو حاتم وغيره: كذاب أهـ.

١٩- بابٌ فيما جاء فيمن بات وفي يده غَمَرٌ[١]

٧١-أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدثني أبو العباس مُحَمَّد بن عبدالرحمن الدَّغُولي، قال: حدثني زَكريا بن يحيى الحلواني، قال: حدثني مُحَمَّد بن العلاء الأَدمي البصري، قال: حدثني أبو همام مُحَمَّد بن يحي، قال: حدثني إبراهيم ابن طهمان، عن سُهيل بن أبي صالح، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «مَن باتَ وفي يَدِهِ غَمَرٌ فعَرَضَ له عَرض فَلا / / يلومنَّ إلا نَفسَه»[٢].

---

(١) الغَمَر – بحركتين- الدسم والزهومة من اللحم، كالوضر من السمن، كذا في النهاية وشرح القاموس، وضبطها في الأصل: غُمْر.

(٢) حسن.

هكذا رواه إبراهيم بن طُهمان أدخل الأعمش بين سهيل وأبي صالح.

وافق إبراهيم بن طهمان سفيان بن عيينة، وحديثه في معجم ابن الأعرابي.

وسفيان الثوري كما في المهروانيات (١٦٤)، وقال: قال الشيخ الإمام أبو بكر الخطيب: هذا حديث غريب من حديث سليمان بن مهران الأعمش عن أبي صالح ذكوان، ومن حديث سهيل بن أبي صالح عن الأعمش، تفرد بروايته سفيان الثوري عنه، ولا أعلم رواه عن الثوري إلا أبو همام الدلال البصري اهـ.

وقد رواه غيرهم عن سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة.

رواه أحمد (٢/ ٢٦٣)(١٠٩٤٠) والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢٠)، والدارمي (٢٠٦٣)، وأبو داود (٣٨٥٢)، وابن ماجه (٣٢٩٧) وابن حبان (٥٥٢١)، والبيهقي (٧/ ٢٧٦)، وأبو نعيم في الطب(١٢٨).

وقد ذكره الدارقطني في علله (١٠/ ٢٠٢) فقال ما حاصله: يرويه سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه؛ فرواه حماد بن سلمة، وعلي بن عاصم، وزهير بن معاوية، واختلف عنه؛ عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقال مُحَمَّد بن الصلت، عن زهير عن سهيل، عن سُمَي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال يحيى بن مُعلَّى بن منصور: عن مُحَمَّد بن الصلت.

ورواه أبو همام الدلال، عن الثوري، وعن إبراهيم بن طهمان، عن سهيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وقال قائل: عن أبي همام، عن الثوري، عن الأعمش، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، ووهم في هذا القول أهـ.

ولا يبعد أن يكون هذا الحديث عند سهيل عن أبيه وعن الأعمش عن أبيه، والله أعلم.

فائدة: قال البيهقي: فالحديث في غسل اليد بعد الطعام حسن وهو قبل الطعام ضعيف أهـ.

قال المناوي: «**من بات**» وفي رواية من نام «**وفي يده غمر**» بفتح الغين المعجمة والميم بعدها راء: ريح لحم أو دسمه أو وسخه، زاد أبو داود: ولم يغسله «**فأصابه شيء**» أي إيذاء من بعض الحشرات «**فلا يلومنَّ إلاَّ نفسه**» لتعرضه لما يؤذيه من الهوام بغير فائدة، وذلك لأنَّ الهوام وذوات السموم ربما تقصده في المنام لريح الطعام فتؤذيه اهـ.

٢٠- بابٌ ما جَاء في المَشْي

٧٢-سمعت أبا مُحَمَّد عبدالله بن زَر، قال: أخبرني عبدالرحمن بن أبي حاتم، قال: حدثني أبو سعيد الأشج، قال: حدثني ابن إدريس، عن عبدالملك بن سعيد ابن حيَّان بن أبجر الكناني، عن الشعبي قال لي: أتيتُ أباكَ فشكوت إليه عما أجده على صدري، قال: إذا أصبحتَ فامشِ مَا بينَك وبين دَيْر اللج[1].

٧٣-وسمعتُ الشيخ أبا مُحَمَّد يقول: أَخْبَرَنا عبدالرحمن بن أبي حاتم، قال: حدثني أبو سعيد الأشج، قال: سمعتُ ابن إدريس قال: سمعتُ أبي يذكر عن جدِّه قال: كان يأخذ بيدي وقد بلغ ثمانين، فيقول: امشِ، فنقول: أين تريد؟ فيقول: نذهب إلى بني أزد، فأقول: اركب، فيقول: إنّ العروق تُبْسط للمشي.

---

(١) قال العجلي في الثقات (٢/ ١٠٢): عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر كوفي ثقة رجل صالح، وكان يعالج الناس، بصيرًا بالطب، وكان لا يأخذ عليه أجرًا، وكان يقول: خذ كذا وخذ كذا واستشف يشفيك، وكان مسعر إذا ذكره أثنى عليه ثم يقول: لولا أنه يقطع العروق، وكان يكره ذلك له أهـ.

وفي ترجمته في تهذيب الكمال (١٨/ ٣١٥)شيء من نصائحه في الطب ، منها قوله: لكل شيء سم وسم السويق أسوده، وإذا أكلت الجزر نيًا أكلك ولم تأكله، وإذا أكلته مطبوخًا لم تأكله ولم يأكلك، وإذا أكلته مشويًا أكلته ولم يأكلك أهـ.

وعائلته كلها كما يظهر تعنى بالطب كما نقلنا في ما مضى خبراً عن جده حيَّان.

وأما دير اللج، فهو مشهور، ذكره جرير بقوله في الأبيات السائرة:

يا ربَّ عائذةٍ بالغور لو شهدت ... عزت عليها بدير اللج شكوانا
إنَّ العيون التي في طرفها حورٌ ... قتلننا ثمَّ لا يحيين قتلانا

وقد ذكره ياقوت في المعجم (٢/ ٥٣٠) وقال: هو بالحيرة بناه النعمان بن المنذر أبو قابوس في أيام مملكته، ولم يكن في ديارات الحيرة أحسن بناء منه، ولا أنزه موضعًا أهـ.

٢١- باب ما جاء في أنَّ أصلَ كل داء البَرَد

٧٤-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدثني أبو عَرُوبة، قال: حدثني أبو نُعيم الحلبي، قال: حدثني مُحمَّد بن جابر، عن تمام بن نجيح، عن الحسن، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«أصلُ كل داءٍ البَرَد»**.

قال الشيخ: هذا حديث غريب[1].

وقد رواه بعضهم: أصل كل داء البَرْد، بسكون الراء والأول أثبت[2].

---

(١) منكر.

لا أصل له، تمام بن نجيح منكر الحديث، قال فيه ابن حبان: منكر الحديث جدًا، يروي أشياء موضوعة عن الثقات كأنه المتعمد لها أهـ.

ومُحمَّد بن جابر ضعيف كذلك.

رواه العسكري في التصحيف(٦٤)، وابن حبان في المجروحين (١/ ٢٠٤)، وابن عدي في (الكامل ٢/ ٢٧٩)، والعقيلي (١/ ١٦٩)، وأبو نعيم في الطب (١٣٠).

وقد ذكره الدارقطني في العلل (١٢/ ٧٣)، وقال: حديث الحسن، عن أنس قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«أصل كل داء البردة»**.

فقال: يرويه تمام بن نجيح عنه، فرواه أبو نعيم الحلبي، عن مُحمَّد بن جابر الحلبي، عن تمام، عن الحسن، عن أنس، ومُحمَّد بن جابر، وتمام ضعيفان.

وروي عن عباد بن منصور، عن الحسن، قوله، وهو أشبه بالصواب أهـ.

(٢) قد ذكره العسكري في التصحيف فقال: أصل كل داء البرد، هكذا رووه وإنَّما هو أصل كل داء البردة، **والبردة التخمة**، وهكذا سمعته من أبي بكر بن دريد وغيره، وليس لقوله أصل كل داء البرد معنى، والبردة: برد يجده الرجل في جوفه أو في بعض أعضائه، والبرد برد الهواء.

وقال المناوي: أي التُّخمة، وهي بفتح الراء على الصواب، خلاف ما عليه المحدثون من السكون، ذكره الدارقطني في كتاب التصحيف، لكن صرح في القاموس بجوازه حيث قال: البردة -وتحرَّك-: التخمة، وذلك لأنها تبرد حرارة الشهوة وتثقل الطعام على المعدة، من برد

٧٥-أخبرني عبدالحميد بن المعتصم، قال: حدثني أبو يعلى، قال: حدثني الحسن بن علي بالرقة، / ٣٧/ قال: حدثني أبو وَهْب، قال: حدثني إسحاق بن نَجيح، عن أبان، عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إنَّ الملائكةَ لتفرحُ بارْتفاع البَرْد على أمَّتي، أصْلُ كل داءٍ البَرْد**».

قال الشيخ: هذا حديث منكر، وإسحاق بن نجيح الملطي سكن بغداد، ذكر أبو حاتم: كان يضع الحديث[1].

ثبت وسكن كما يفيده قول ابن الأثير كغيره، سميت به لأنها تبرد المعدة فلا تستمرئ الطعام، وذلك بمعنى تفسير بعض الأطباء بأنها إدخال الطعام على الطعام قبل هضم الأول، فإنَّ بطء الهضم أصله البرد الذي بردت منه المعدة، قال بعض شعراء الأطباء في ذلك:

ثلاث مهلكات للأنام ... وداعية السقام إلى السقام

دوام مدامة ودوام وطء ... وإدخال الطعام على الطعام

والقصد ذم الإكثار من الطعام، قيل: لو سئل أهل القبور ما سبب قصر آجالكم ؟ لقالوا التخمة، ذكره الزمخشري.

قال الراغب: وأصل الشيء قاعدته التي لو توهمت مرتفعة لارتفع بارتفاعها سائره (فيض القدير ١/ ٥٣٢).

قلتُ: تصحف المعنى على أبي نعيم رحمه الله في الطب فترجم عليه: الاحتراس من البرد، وقد تبع في ذلك الإمام ابن السني فإنه ترجم عليه بقوله: باب توقي الحر والبرد (الطب النبوي ق٤٧)، والله تعالى أعلم بالصواب.

وأثبت الموفق البغدادي: البردة، وقال: التخمة لأنها تبرد حرارة الشهوة (الطب للموفق البغدادي ص١٣).

(١) منكر.

كما قال الحافظ، إسحاق بن نجيح الملطي كذبوه، وأبان مثله.

روى ابن أبي حاتم (في الجرح والتعديل ٢/ ٢٣٥) عن أحمد قال: إسحاق بن نجيح الملطي من أكذب الناس يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم برأى أبي حنيفة.

وعن يحيى بن معين قال: إسحاق بن نجيح الملطي ليس بشيء.

٢٢- باب مَا جَاء فـي أنْ «لا تُكرهوا مَرْضَاكُم على الطَّعام»

٧٦-أخبرني أبو مُحَمَّد عبدالله بن مُحَمَّد بن زَر، قال: حدثني عبدالرحمن بن أحمد بن أبي جعفر السَّمْنَاني، قال: حدثني مُوسى بن عُلَي بن رباح.

٧٧-وأَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحَمَّد، قال: حدثني ابن المجمع بطبرستان، قال: حدثني مُحَمَّد بن عمران، قال: حدثني أبو بكر بن (أبي) شيبة، قال: حدثني بكر ابن يونس -كوفي-، عن مُوسى بن عُلَي بن رباح، عن أبيه، عن عُقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**لا تُكْرِهُوا مَرضَاكُم عَلى الطَّعامِ والشَّرابِ، فإنَّ الله هو يُطْعِمُهُم ويَسْقيهم**»[1].

وأبو وهب هو عبيدالله بن عمرو بن أبي الوليد الأسدي مولاهم الرقي، من رجال التهذيب.
والحسن الراوي عنه هو الحسن بن علي بن أبي عبدالله الأزدي الفقيه الرقي.
والحديث تفرد به المستغفري، وقد عزاه إليه الحافظ السخاوي في المقاصد الحسنة (١٢٠).
قلتُ: وهو هنا البرد من الريح ونحوها، وليس من التخمة.

(١) باطل.
كذا قال أبو حاتم الرازي.
رواه المصنف من طريق ابن أبي شيبة، وعنه رواه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٥٨)، ومن طريق هذا رواه البيهقي في الشعب (٩٢٢٩)
ورواه الترمذي (٢٠٤٠) وقال: حسن غريب لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه.
وابن ماجه (٣٤٤٤)، والحاكم (١/ ٥٠١) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه أهـ.
ورواه البيهقى (٩/ ٣٤٧)، وقال: تفرد به بكر بن يونس بن بكير، عن موسى بن على، وهو منكر الحديث قاله البخاري أهـ.
ورواه الطبراني (١٤٢٢٤)، وأبو يعلى (١٧٤١)، والروياني (٢٠٤)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٣١)، وابن السني في الطب (ق٥٦)، وأبو نعيم فيه (٦٩٩) وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٨٦٦) كلهم من حديث بكر بن يونس.

سُئل عن هذا الحديث أبو حاتم فقال: هذا حديث باطل، وبكر منكر الحديث أهـ(العلل٢٢١٦).
وقال أبو زرعة: واهي الحديث حدث عن موسى بن علي بحديثين منكرين لم أجد لهما أصلاً من حديث موسى أهـ(تهذيب الكمال٤/ ٢٣٣).
وقال ابن عدي: وهذا ليس يرويه عن موسى بن علي غير بكر بن يونس... وبكر بن يونس عامة ما يرويه مما لا يتابع بعضه عليه أهـ.
وقد ضعفه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام والحافظ ابن الملقن وغيرهم.
قال ابن القيم في الزاد (٤/ ٨٣) **قال بعض فضلاء الأطباء: ما أغزر فوائد هذه الكلمة النبوية**، المشتملة على حكم إلهية، لا سيما للأطباء، ولمن يعالج المرضى، وذلك أنَّ المريض إذا عاف الطعام أو الشراب فذلك لاشتغال الطبيعة بمجاهدة المرض، أو لسقوط شهوته، أو نقصانها لضعف الحرارة الغريزية، أو خمودها، وكيفما كان فلا يجوز حينئذ إعطاء الغذاء في هذه الحالة.
واعلم أنَّ الجوع إنما هو طلب الأعضاء للغذاء لتخلف الطبيعة به عليها عوض ما يتحلل منها، فتجذب الأعضاء القصوى من الأعضاء الدنيا حتى ينتهي الطبيعة بمادته وإنضاجها وإخراجها عن طلب الغذاء أو الشراب، فإذا أكره المريض على استعمال شيء من ذلك تعطلت به الطبيعة عن فعلها، واشتغلت بهضمه وتدبيره عن إنضاج مادة المرض ودفعه، فيكون ذلك سببًا لضرر المريض ولا سيما في أوقات البحران، أو ضعف الحار الغريزي أو خموده، فيكون ذلك زيادة في البلية، وتعجيل النازلة المتوقعة، ولا ينبغي أنْ يُستعمل في هذا الوقت والحال إلا ما يحفظ عليه قوته ويقويها من غير استعمال مزعج للطبيعة ألبتة، وذلك يكون بما لطف قوامه من الأشربة والأغذية، واعتدل مزاجه كشراب اللينوفر والتفاح والورد الطري، وما أشبه ذلك، ومن الأغذية مرق الفراريج المعتدلة الطيبة فقط، وإنعاش قواه بالأراييح العطرة الموافقة، والأخبار السارة، فإنَّ الطبيب خادم الطبيعة ومعينها لا معيقها أهـ
وقال المناوي: « **فإن الله يطعمهم ويسقيهم**» أي يحفظ قواهم ويمدهم بما يقع موقع الطعام والشراب في حفظ الروح وتقويم البدن، ذكره البيضاوي، وأما تفسيره بأنه يطهرهم من رين الذنوب وإذا طهروا منه قذف نور اليقين في قلوبهم فاغتذوا به، بدليل أنَّ المريض يمكث مدة لا يذوق شيئًا وقوته باقية، ولو كان صحيحًا لعجز، فغير صواب، لأنَّ قائله إن أراد أنَّ ذلك يخص المؤمن فالوجدان قاضٍ بأنَّ الكافر كالمؤمن في صبر تلك المدة بلا فرق، وإنْ أراد الشمول

٧٨-أَخْبَرَنا أبو نصر منصور بن مُحَمَّد الحربي، قال: أخبرني أبو الطيب أحمد ابن عبدالوهاب، قال: حدثني أحمد بن داود بن موسى البصري بمصر، قال: حدثني علي بن قُتيبة الرفاعي قال: حدثني مالك بن أنس.

٧٩-وحدَّثنا أبو الحسن عبدالله بن موسى السَّلاَمي، قال: حدثني مُحَمَّد بن علي بن عبدالله/ / بالدينَّور قال: حدثني مُحَمَّد بن غالب، قال: حدثني مُحَمَّد بن وليد اليشكري[1]، قال: حدثني مالك بن أنس.

٨٠-ح ح[2] وأَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب بن يوسف، قال: حدثني الطرخاني، قال: حدثني إبراهيم بن مُحَمَّد بن إسحاق الصيرفي، قال: حدثني عبدالوهاب بن نافع، قال: حدثني مَالك بن أنس، عن نَافع، عن ابن عمر قَال: قَال رسول الله

فهو ذهول، لأنَّ الكافرَ خبيثٌ مخبثٌ، لا يُطهر المرض شيئًا من ذنوبه ولو قذف في قلبه أدنى ذرة من يقين لاهتدى في طرفة عين، فما هذه المقالة إلا مزلقة زلق فيها ذلك العلامة اهـ.

(١) تصحف اسمه في الأصل إلى: مُحَمَّد بن خلف السكري.
وقد رواه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٢٩) من طريق ابن غالب فقال: مُحَمَّد بن عمر بن الوليد أهـ وهو الصواب في اسمه.
وقد ينسب إلى جده فيقال مُحَمَّد بن الوليد.
قال ابن حبان: شيخ يروي عن مالك ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا عند الاعتبار للخواص أهـ.
وقد يختلط هذا اليشكري بآخر، وهو مُحَمَّد بن عمر بن الوليد بن لاحق التيمي، وللفرق بينهما انظر تهذيب التهذيب (٩/ ٣٦٨).
وقد اختلطا على الحافظ الذهبي فذكر الحديث في ترجمة ابن لاحق، وذلك في ميزان الاعتدال (٣/ ٦٦٦)، وهذا من الأوهام النادرة له في الرجال.

(٢) الأغلب في استعمالهم كتابة (ح) واحدة لتحويل السند، إلا أنه هكذا ثبت في هذا الموضع، وهكذا رأيته في بعض الأجزاء الحديثية لنسخ من بلاد ما وراء النهر، فلعله اصطلاحهم.

صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «لا تُكْرِهُوا مَرْضاكُم على الطَّعامِ والشَّرَاب، فإنّ الله تَعَالى يُطْعمهم ويَسْقيهم»(١).

---

(١) لا أصل له عن مالك.

ذكره البيهقي من حديث مالك (٩/ ٣٤٧) وقال: ورواه على بن قتيبة الرفاعى ومُحمَّد بن الوليد اليشكرى، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا، وهو باطل لا أصل له من حديث مالك اهـ.

وأشار إليه الحاكم ولم يخرجه، فقال بعد أن خرج أحاديث الباب في المستدرك (٤/ ٤٥٥): عندنا فيه حديث مالك عن نافع الذي تفرد به مُحمَّد بن مُحمَّد بن الوليد اليشكري عنه أهـ.

رواه الصيداوي في معجم الشيوخ (٣١٩) وابن عدي في الكامل (٥/ ٢٠٧) وأبو نعيم في الطب (٦٩٨) من حديث علي بن قتيبة..

ثم قال ابن عدي: وهذه الأحاديث باطلة عن مالك أهـ.

ورواه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٢٩)، والمهرواني في المهروانيات (ص٦٤) من حديث مُحمَّد بن الوليد اليشكري عن مالك، ثم قال الخطيب: هذا حديث غريب من حديث مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر، تفرد بروايته مُحمَّد بن الوليد اليشكري، وتابعه علي بن قتيبة الرفاعي، عن مالك، وليس بثابت من حديثه.

ورواه الدارقطني في الرواة عن مالك من طريق مُحمَّد بن غالب - تمتام- ، عن مُحمَّد اليشكري هذا (انظر تهذيب التهذيب ٣/ ٦٥٩)(لسان الميزان ٢/ ٣٩٤، ٥/ ٣١٩).

ورواه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٧٣) عن شيخه إبراهيم بن مُحمَّد عن عبد الوهاب بن نافع البناني ويقال العامري وقال: منكر الحديث لا يقيمه، ثم قال: ليس له أصل من حديث مالك ولا رواه ثقة عنه، وله رواية من غير هذا الوجه فيه لين أيضًا.

وقال الدَّارَقُطْنِيّ في (غرائب مالك): حدَّثنا عبد العزيز بن الواثق، حدَّثنا عبدالله بن مُحمَّد بن علي بن طرخان، حدَّثنا إبراهيم بن مُحمَّد بن إسحاق الصيرفي، حدَّثنا عبد الوهاب بن نافع، عن مالك، ولم أسمع من مالك غيره، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعًا: **«لا تكرهوا مرضاكم على الطعام، فإنَّ الله يطعمهم»**.

ثم أخرجه من خمسة أوجه عن مالك، وقال: لا يصح عن مالك ولا عن نافع، وقال: كلُّ من رواه عن مالك ضعيف (لسان الميزان ٤/ ٩٢).

٢٣- باب ما جَاء في الحَسَاء للمريضِ[١]

٨١-أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: أخبرني مُحَمَّد بن المسيب الأرغياني، قال: حدثني مُؤَمَّل بن هشام السُّكري، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثني إسماعيل بن إبراهيم الأسدي، عن مُحَمَّد بن السائب بن بركة، عن [أمه[٢]]، عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا أخذ أهله الوَعْكُ أمر بالحساء فيصنع، ثم يأمرهم فيحسونه، ويقول: **«إِنَّه يَرْتُو فؤادَ الحزين[٣]، ويَسْرُو عن فؤاد السَّقيم، كما تَسْرو إحداكنَّ الوَسَخَ عن وجْهِهَا»**[٤].

ورواه عن عبدالعزيز بن واثق عن الطرخاني بإسناده كما عند المصنف، فتساوى المصنف والدارقطني في هذا الحديث مع أنَّ الدارقطني من طبقة شيوخ شيوخه، وما نزل فيه الدارقطني إلاَّ لسعة حفظه وتطلبه لطرق الأحاديث.

وقد رواه المصنف المستغفري في كتاب الزيادات (باب: جحيم وخجيم) من طريق أبي كامل عن الحبيبي، عن إبراهيم بن أبي الجحيم، عن عبدالوهاب، بإسناده.

(١) **الحساء** – بفتح الحاء- طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن، وقد يحلى، ويكون رقيقا يحسى أهـ (النهاية: حسا).

وفي اللسان ١٤/ ١٧٦: وقال شمر: يقال جعلت له حَسْوًا وحَساءً وحَسِيَّةً إذا طَبَخَ له الشيءَ الرقيقَ يتَحَسَّاه إذا اشْتَكَى صَدْرَه ويجمع الحَسا حِساءً وأَحْساءً أهـ.

(٢) في الأصل: عن أبيه، وهو تصحيف، صوابه ما أثبت.

(٣) كذا ثبت في الأصل، وفي بعض المصادر: يرتو، وبعضها: يرتق.

قال الحافظ في الفتح(١٠/ ١٤٧): **«ويرتو»**: بفتح أوله وسكون الراء وضم المثناة، **«ويسرو»**: وزنه بسين مهملة ثم راء، ومعنى يرتو يقوي ومعنى يسرو يكشف.

(٤) فيه ضعف.

رواه أحمد (٦/ ٣٢)، (٢٤٠٨١) وابن ماجه (٣٤٤٥) والترمذي (٢٠٣٩)، والنسائي في الكبرى (٧٥٧٣)، والحاكم في المستدرك (٤/ ١٣١)، وقال: صحيح، وابن السني في الطب (ق٣٢)، وأبو نعيم فيه (٣٦٢)، وفي الحلية (٩/ ٢٨٨).

ووقع في النسخة عن أبيه كما نبهت.

وهو في المصادر السابقة من طرق عن إسماعيل بن إبراهيم الأسدي – المعروف بابن عُلية – عن مُحمَّد بن السائب بن بركة عن أمه، وهو الصواب.

وهكذا ذكره المزي في التحفة وتهذيب الكمال.

ومُحمَّد بن السائب ثقة، ولكن أمَّهُ فيها جهالة، وليس في النساء من تُركت، ولا سيما في طبقة التابعين.

قال المناوي في فيض القدير (٥/ ٩٢): «**كان إذا أخذ أهله**» أي أحدًا من أهل بيته، «**الوعك**» أي الحمى أو ألمها، «**أمر بالحساء**» بالفتح والمد، طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن، «**فصُنع**» بالبناء للمفعول، «**ثم أمرهم فحسوا، وكان يقول أنه ليرتو**» بفتح المثناة التحتية وراء ساكنة فمثناة فوقية أي يشد ويقوي «**فؤاد الحزين**» قلبه أو رأس معدته، «**ويسرو عن فؤاد السقيم**» بسين مهملة أي يكشف عن فؤاده الألم ويزيله «**كما تسرو إحداهن الوسخ بالماء عن وجهها**» أي تكشفه وتزيله.

قال ابن القيم: هذا ماء الشعير المغلي، وهو أكثر غذاء من سويقه، نافع للسعال، قامع لحدة الفضول، مدر للبول جدًّا، قامع للظمأ، مطف للحرارة، وصفته أن يرض ويوضع عليه من الماء العذب خمسة أمثاله، ويطبخ بنار معتدلة إلى أن يبقى خمساه أهـ.

٢٤- باب ما جَاء في التَّلْبين والحَرير للمريض[١]

٨٢-أَخْبَرَنا أحمد بن مُحَمَّد بن عمر البُجيري، قال: حدثني جدِّي، قال: حدثني أبو الرَّبيع، قال: أَخْبَرَنا عبدالله بن وهب، قال: أخبرني ابن لهيعة والليث ابن سعد، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن عروة،/ ٢٨/ عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنّها كانت إذا مَات الميِّت من أهلها، فاجتمعَ لذلكَ النِّساءُ ثم تفرَّقنَ إلاَّ أهلها وخاصَّتُها، أمرتْ ببُرمَة مِن تَلبينة، ثم أمرتْ بثريدٍ فثُردَت، ثم أمرتْ بالتَّلْبين فصبَّتْ على ذلك الثريد، ثم قالتْ: كُلوا من هذا، فإِنِّي سمعت رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**التَّلبينةُ مُجِمَّةٌ لفؤَادِ المريضِ تُذهبُ بعضَ الحُزنِ**»[٢].

---

(١) قال الحافظ في الفتح (٩/ ٥٥٠): **التَّلْبِينة**: بفتح المثناة وسكون اللام كسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم نون: طعام يتخذ من دقيق أو نخالة، وربما جعل فيها عسل، سُمِّيت بذلك لشبهها باللبن في البياض والرقة، والنافع منه ما كان رقيقًا نضيجًا لا غليظًا نيئًا.

قلتُ: ويقال فيها بالتاء المربوطة وبدونها، فهي التلبينة والتلبين.

قال أبو نعيم في الطب (٢/ ٤٣٧): هي دَقيق يحسى، وقال قوم: فيه شحم أهـ وفي نسخة من الطب: دقيق بحت، وهو مانقله الحافظ عنه في الفتح (١٠/ ١٤٦).

وقال الحافظ: وقال الداودي: يؤخذ العجين غير خمير فيخرج ماؤه فيجعل حسوًا فيكون لا يخالطه شيء، فلذلك كثر نفعه، وقال الموفق البغدادي: التلبينة الحساء ويكون في قوام اللبن، وهو الدقيق النضيج لا الغليظ النيء.

(٢) متفق عليه من حديث الزهري.

رواه البخاري (٥١٠١) ومسلم (٢٢١٦).

قوله: «مجمة»، وفي رواية: **«فإنها تَـجُمُّ»**، قال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٤٦): بفتح المثناة وضم الجيم وبضم أوله وكسر ثانيه وهما بمعنى، ووقع في رواية الليث: فإنها مَجَمَّة، بفتح الميم والجيم وتشديد الميم الثانية هذا هو المشهور، ورُوي بضم أوله وكسر ثانيه وهما بمعنى، يقال جمَّ وأجمَّ، والمعني أنها تريح فؤاده وتزيل عنه الهم وتنشطه، والجام بالتشديد المستريح، والمصدر: الجمام والإجمام، ويقال جم الفرس وأجم إذا أريح فلم يركب فيكون أدعى لنشاطه، وحكى ابن بطَّال أنه روي تخم بخاء معجمة قال: والمخمة المكنسة اهـ.

٨٣-أَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لقمان، أخبرني مُحَمَّد بن عقيل، قال: حدثني الرَّمَادي، قال: حدثني أحمد بن صالح، قال: حدثني عنبسة، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُروة بن الزبير: أنَّ عائشة زوج النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كانت تأمر بالتَّلْبِينة للمريض وللمَحْزون على الهالك، وتقول: سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**التَّلبينةُ مُجِمَّةٌ فؤادَ المريضِ وتُذهبُ بعضَ الحزنِ**»[1].

٨٤-أَخْبَرَنا أبو بكر الحراز، قال: أخبرني ابن أبي حاتم، قال: حدثني الحسن، قال: حدثني وكيع، عن أَيمن بن نَابل المكي، عن امْرَأةٍ من قريش يقال لها كَلثم، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**عَليكُم بالبَغِيضِ النَّافع التَّلْبين**» يعني الحسو[2]، قالتْ: وكَان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا اشتكى

---

(١) رواه أبو نعيم في الطب من حديث ابن المبارك عن يونس مثله (٣٩٥)، ثم قال: رواه ابن لهيعة عن يونس مثله، ورواه عقيل عن الزهري مثله أهـ.
ورواه أحمد (٦/ ٨٠)، والنسائي في الكبرى (٦٦٩٣)، والترمذي (٢٠٤٢)، والبيهقي (٤/ ٦١، ٩/ ٣٤٥)، كلهم من حديث عقيل عن ابن شهاب.
وفي تحفة الأشراف: قال أبو علي الأسيوطي، عن النسائي عقيب حديث نصير بن الفرج: لا نعلم أحدًا روى هذا الحديث غير عقيل، وقد رواه يونس، عن عقيل اهـ.
ووقع في رواية الترمذي خلاف في ذكر عقيل أو إسقاطه أشار له المزي، ونقله ابن حجر في الفتح، وقال: وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية نعيم بن حماد، ومن رواية عبدالله بن سنان، كلاهما عن ابن المبارك ليس فيه عقيل، وأخرجه أيضًا من رواية علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك بإثباته، وهذا هو المحفوظ، وكأن من لم يذكر فيه عقيلاً جرى على الجادة، لأنَّ يونس مكثر عن الزهري أهـ.
قلتُ: قد رواه ثقات حفاظ عن يونس بإسقاط عقيل، فهو محفوظ، والله تعالى أعلم.
(٢) هذا يدل على أنَّ الحساء والتلبين شيء واحد، وقال الحافظ في الفتح (١٩/ ١٤٧): **والبغيض بوزن عظيم**، من البغض أي يُبغضه المريض مع كونه ينفعه كسائر الأدوية، وحكى عياض أنه وقع في رواية أبي زيد المروزي: بالنون بدل الموحدة، قال: ولا معنى له هنا.

أحدٌ من أهلِه لم تزل البُرمة على النَّار حتى يَلتقى أحدُ طرفيه، يعني حتى يبرأَ أو يموتَ(١).

قال الموفق البغدادي(في الطب ١٩٨): **إذا شئت معرفة منافع التلبينة فاعرف منافع ماء الشعير**، ولا سيما إذا كان نخالة، فإنه يجلو وينفذ بسرعة ويغذي غذاءً لطيفًا، وإذا شرب حارًا كان أجلى وأقوى نفوذًا وأنمى للحرارة الغريزية، قال: والمراد بالفؤاد في الحديث: رأس المعدة، فإنَّ فؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليُبس على أعضائه، وعلى معدته خاصة لتقليل الغذاء، والحساء يرطبها ويغذيها ويقويها، ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض، لكن المريض كثيرًا ما يجتمع في معدته خلط مراري أو بلغمي أو صديدي، وهذا الحساء يجلو ذلك عن المعدة، قال: وسمَّاه البغيض النافع لأنَّ المريض يعافه وهو نافع له، قال: ولا شيءَ أنفع من الحساء لمن يغلب عليه في غذائه الشعير، وأما من يغلب على غذائه الحنطة فالأولى به في مرضه حساء الشعير.
وقال صاحب «الهدي»: التلبينة أنفع من الحساء لأنها تطبخ مطحونة فتخرج خاصة الشعير بالطحن، وهي أكثر تغذية وأقوى فعلاً وأكثر جلاء، وإنما اختار الأطباء النضيج لأنه أرق وألطف، فلا يثقل على طبيعة المريض، وينبغي أن يختلف الانتفاع بذلك بحسب اختلاف العادة في البلاد، ولعل اللائق بالمريض ماء الشعير إذا طبخ صحيحًا، وبالحزين إذا طبخ مطحونًا، لما تقدمت الإشارة من الفرق بينهما في الخاصية والله أعلم.
قَالَ عبد الْملك بن حبيب (في مختصر في الطب ص٥٤): **يَعْنِي بالبغيض النافع: التلبين** وَهُوَ أرق من الحريرة يعجن الدَّقِيق، ثمَّ يحلّل بِالْمَاءِ، ثمَّ يطْبخ فَإِذا طبخ صفه فَذَلِك التلبين، وَقَوله: لَا ينزل برمته حَتَّى يَأْتِي على أحد طَرفَيْهِ، يَقُول: لَا ينزل برمته الْمَرِيض من أَهله الَّذِي يعالج لَهُ فِيهَا التلبين. يَعْنِي أَنه لَا ينزل يعالج بِهِ ويتعاهد يحسوه حَتَّى يَأْتِي أحد طَرفَيْهِ يَقُول براَ أَو يَمُوت.
(١) ضعيف.
كَلثَم لا تُعرف حالها، وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها موقوفًا من قولها: البغيض النافع.
والحديث رواه ابن ماجه (٣٤٤٦) من طريق علي بن أبي الخصيب عن أيمن، مثل رواية المؤلف.
ورواه أحمد (٢٥٠٦٦) من طريق وكيع عنه مثله، لكن سماها: أم كلثوم.
وكذا قال جعفر بن عون عن أيمن، وحديثه رواه ابن أبي شيبة (٢٣٥٠١)(٢٣٩٦٧ط عوامة).
ورواه النسائي في الكبرى (٧٥٧٥) والحاكم (٢٢٨/٤) من طريق معتمر عن أيمن فقال: حدثتني فاطمة بنت أبي ليث عن أم كلثوم بنت عمرو.

٨٥-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدثني ابن منيع، قال: حدثني علي بن الجعد، أخبرني أبو عَقِيل، عن بُـهَيَّة، عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: اصْنَعُوا (لـ)مَرْضَاكم التَّلْبِينَ[1].

قال الشيخ: أبو عَقِيل صاحب بُـهَيَّة اسمه يحيى بن المتوكل،// مولى القاسم

وكذا أخرجه النسائي من طريق عثمان عنه.

ورواه أبو نعيم في الطب (٣٩١) من طريق روح بن عبادة عن أيمن مثله، ثم قال: ورواه زيد ابن حباب وسلمة بن الفضل عن أيمن بن نابل مثله، عن أم كلثوم عن عائشة، من دون فاطمة بنت أبي ليث اهـ.

والحديث تفرد به أيمن بن نابل، واستنكره ابن حبان، فذكره لأجله في كتاب المجروحين (١/ ٢١٨) وقال: أيمن بن نابل أبوعمران من أهل مكة، يروي عن قدامة بن عبدالله وطاوس والقاسم، وَرَوَى عنه الثوري ووكيع، كان يخطئ ويتفرد بما لا يتابع عليه، وكان يحيى بن معين حسن الرأي فيه، والذي عندي تنكُّب حديثه عند الاحتجاج، إلاَّ ما وافق الثقات أولى من الاحتجاج به، رَوى أيمن عن فَاطمة عن أمِّ كلثوم عن عائشة أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**عَليكُم بالغيض النافع التلبينة، والذي نفسي بيده إنَّها لتغسل بطن أحدكم، كما يغسل الوسخ وجهه بالماء**»، قالت: وكانَ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا اشتكى أحدٌ من أهله لم تزل البُرمة على النار حتى يأتي على أحد طرفيه، إما حياة، وإما موت، ثناه السجستاني، ثنا سويد بن سعيد، ثنا المعتمر بن سليمان، ثنا أيمن.

ولست أدري فاطمة هذه من هي؟ والخبر منكر بمرةٍ، وقد قال وكيع: عن أيمن بن نابل عن أمرأة من قريش يقال لها أم كلثم عن عائشة، ولم يذكر فاطمة ولا قال أم كلثم، وقال يحيى بن سليم عن أيمن بن نابل عمَّن ذكره عن عائشة، وهذا التخليط كله من سوء حفظه، وأيمن كان يخطئ ويحدث على التوهم والحسبان أهـ.

والحديث ضعفه البوصيري والألباني.

(١) ضعيف.

أبو عقيل يحيى بن المتوكل ضعيف، وهو من رجال التهذيب.

وبُهية لا يعرف حالها، وهي مترجمة في التهذيب.

والخبر رواه المصنف من مسند ابن الجعد، وهو فيه (٢٩٧٠).

ابن عبدالله بن عمر الحذاء، وكان ضريرًا[1].



(١) أبو عقيل – بفتح أوله – يقال له المكفوف، ترجمته في التاريخ الكبير (٨/ ٣٠٦) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقد ضعفه ابن حبان إذ ذكره عرضًا في الثقات (٧/ ٦١٢) مميزًا بينه وبين آخر، فقال: يحيى بن المتوكل البصري، يروي عن هلال بن أبي هلال، عن أنس، وكان راويًا لابن جريج، روى عنه العراقيون، قدم عليهم بغداد، فكتب عنه أهلها، كان يخطىء، وليس هذا يحيى بن المتوكل الذي يقال له أبو عقيل صاحب بُهية ذاك ضعيف.
وطوَّل ابن أبي حاتم ترجمته في الجرح والتعديل (٩/ ١٨٩) ونقل تضعيفه عن يحيى وأحمد وأبي حاتم وأبي زرعة.
وأما بُهية – بالتصغير – فقد قال الحافظ الذهبي في الميزان (١/ ٣٥٦): بهية، عن عائشة، وعنها أبو عقيل يحيى بن المتوكل.
قال الازدي: لا يقوم حديثها، ومما ورد بهذا السند حديث: «**الولدان لو شئت أسمعتُك تضاغيهم في النار**»، وقال الجوزجاني: سألت عنها كى أعرفها فأعياني، وذكرها ابن عدى، ثم قال: وليحيى عنها مقدار ستة أحاديث، وأحاديثها ليست بمناكير.
ذكرها في حرف الباء، وأعاد ذكرها في النساء (٤/ ٦٠٥).

٢٥- باب ما جَاء في تَبْريد الحُمَّى بالماء

٨٦-أَخبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أخبرني ابن مَنيع، قال: حدثني علي -يعني ابن الجعد-، قال: أخبرني زُهير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إنّ الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جهنَّمَ فَبرِّدُوها بالماءِ**»[1].

٨٧-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدثني جدي، قال: حدثني أبو الطاهر، قال: أخبرني ابن وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جهنَّمَ فأَطْفِؤُها بِالماء**»[2].

٨٨-أَخْبَرَنا البُجَيري قال: حدثني جدي، قال: حدثني مُحمَّد بن بشار، قال: حدثني عبدالرحمن، قال: حدثني سُفيان الثوري، عن أبيه، عن عَبَاية بن رِفَاعَة، قال: حدثني رَافع بن خَديج قال: سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**الحُمَّى مِن فَوْر جَهنَّم فأبردُوهَا عَنكُمْ بالماء**»[3].

---

(١) متفق عليه.
رواه البخاري (٣٠٩٠)، ومسلم (٥٨٨٥).

(٢) متفق عليه.
رواه البخاري (٣٠٩١)، (٥٣٩١)، ومسلم (٥٨٨١)، وهو في الموطأ (٣٤٨٠).

(٣) متفق عليه.
رواه البخاري (٣٢٦٢)، ومسلم (٥٨٨٩).
ورد في الحديث: «**من فيح جهنم**»، وفي حديث آخر «**من فور جهنم**».
قال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٧٤): فَيْح بفتح الفاء وسكون التحتانية بعدها مهملة، وسيأتي في حديث رافع: من فوح، بالواو، وتقدم من حديثه في صفة النار بلفظ: فور، بالراء بدل الحاء وكلها بمعنى، والمراد سطوع حرها ووهجه..

٢٦- باب ما جاء في كيفيَّة تَبريدها في أيِّ حِين

٨٩-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن زَر، أخبرني أبو نُعيم، قال: حدثني إسحاق، قال: أخبرني مُحَمَّد، قال: حدثني جَسْر، عن سَلِيط، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إذا أَحْسَسْتُم بِالحُمَّى فأَطفِؤهَا بالماءِ البارد**»[1].

٩٠-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدثني جدِّي، قال: حدثني أبو طاهر، أخبرني ابنُ وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر: أنها كانت إذا أُتيت بالمرأة قد حُمَّت تدعو لها، ثم تأخذ الماء فتصبُّه بينها وبين جَيْبها، وقالت: إنَّ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ،

واختلف في نسبتها إلى جهنم: فقيل حقيقة، واللهب الحاصل في جسم المحموم قطعة من جهنم، وقدر الله ظهورها بأسباب تقتضيها ليعتبر العباد بذلك، كما أنَّ أنواع الفرح واللذة من نعيم الجنة، أظهرها في هذه الدار عبرة ودلالة، وقد جاء في حديث أخرجه البزار من حديث عائشة بسند حسن، وفي الباب عن أبي أمامة عند أحمد، وعن أبي ريحانة عند الطبراني، وعن ابن مسعود في مسند الشهاب: «**الحمى حظ المؤمن من النار**»، وهذا كما تقدم في حديث الأمر بالإبراد أنَّ شدة الحر من فيح جهنم وأن الله أذن لها بنفسين، وقيل: بل الخبر ورد مورد التشبيه، والمعنى أنَّ حرَّ الحُمَّى شبيه بحر جهنم تنبيهًا للنفوس على شدة حرِّ النَّار، وأنَّ هذه الحرارة الشديدة شبيهة بفيحها، وهو ما يصيب من قرُب منها من حرها، كما قيل بذلك في حديث الإبراد، والأول أولى، والله أعلم.

(١) ضعيف.

رواه أحمد (٦٠١٠)، وجَسْر هو: جَسْر بن فَرقد القصاب، ضعفه الأئمة، مع أنه كان صالحا، وقد قال فيه الدارقطني: متروك.

وقد يشتبه جسر هنا لأنه غير منسوب بجسر بن الحسن، فجسر بن الحسن أحسن حالاً من هذا، ولكنه لا يروي عن سليط، وبذلك يتمايزان.

وأما سليط بن عبدالله فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٣٤٢)، والله تعالى أعلم.

كان يأمرنا أنْ نُبَرِّدَهَا بالماء / ٢٩/ [١].

٩١-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن زَر، قال: أخبرني ابن فَنَّاكِي -هو أبو عمرو يوسف بن يعقوب بن فَنَّاكِي الطبري- قال: حدَّثني سليمان بن داود الفرَّاء، قال: حدثني إسحاق بن سليمان، قال: حدثني الجرَّاح بن الضحَّاك الكِندي، عن أبي كُريب الكندي، عن أمَة امرأةِ الزُّبير بن العوَّام قالت: كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يأمرنا إذا حُمَّ الزُّبير أنْ نُبردَ له الماءَ فنصبَّهُ عليه.

قال الشيخ: هكذا في كتابي عن الشيخ أبي مُحمَّد: عن أبي كُريب الكندي، وذكر أبو حاتم البستي: أنَّه كُريب بن سليم الكندي الأموي[٢].

---

(١) متفق عليه.

رواه البخاري (٥٧٢٤)، ومسلم (٥٨٨٧).

(٢) لا بأس به.

الذي وقعَ عند الحافظ في كتابه تصحيف، صوابه ما ذكر ابن حبان وغيره، فإنه: كُريب بن سليم.

وفي الأصل: كريب بن سليمان، وهو تصحيف، وفي الثقات لابن حبان (٥/ ٣٣٩) ما صورته: كريب بن سليم الكندي الأموي يروى عن أَمَة، وهي بنت خالد بن سعيد بن العاص امرأة الزُّبير بن العوام ولها صحبة، روى عنه الجراح بن الضحاك، ثنا إسحاق بن سليمان.. ثم ساق الحديث.

ورواه الحاكم في المستدرك (٤/ ٤٤٧) من حديث إسحاق عن الجراح، عن كُريب بن سليم، عن أمه امرأة الزبير..

ورواه الترمذي في العلل (٣٧٥) من طريق إسحاق مثله، وقال: سألتُ مُحَمَّدًا عن هذا الحديث فقال: الجراح بن الضحاك مقارب الحديث، وامرأة الزبير بن العوام هي أم خالد بنت سعيد بن العاص التي روت عن النبي في عذاب القبر.

ورواه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (١/ ٥٠٦)، وسماها: أمة امرأة الزبير.

٩٢-أَخْبَرَنا زاهر بن أحمد، أَخْبَرَنا أبو حامد مُحَمَّد بن هارون الحضرمي، قال: حدثني مُحَمَّد بن وَارة، قال: حدثني مُحَمَّد بن عبدالله الأنصاري، قال: حدثني إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، قال: كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا حُمَّ دَعَا بِقدرٍ فأَفرغَها عَلى رَأْسِه[1].

٩٣-أَخْبَرَنا عَبدالله بن عَمرو بن مُسلم أبو مُحَمَّد، قال: حدثني مُحَمَّد بن غَالب بن حرب، قال: حدثني عُبيدالله بن عائشة.

٩٤-وأخبرني أحمد بن يعقوب بن يوسف، حدثني على بن الخليل العطَّار[2]، قال: حدثني أبو بكر مُحَمَّد بن بَسام الجرجاني، قال: حدثني عُبيدالله بن مُحَمَّد بن

وكذلك رواه ابن أبي خيثمة في تاريخه (٢/ ٧٨٠) بعدما روى لها حديث القبر، وبين كذلك أنَّ اسمها أمة.

(١) ضعيف.

في سماع الحسن من سمرة خلاف، قيل لم يسمع منه، وقيل إنه سمع منه، وقيل بل سمع حديث العقيقة فحسب.

وإسماعيل بن مسلم هو المكي، ضعيف، وتركه النسائي، وهو من رجال التهذيب، وليس هو بإسماعيل بن مسلم العبدي الثقة.

ولذا ضعفه الحافظ في الفتح (١٠/ ١٧٧).

رواه الحاكم في المستدرك (٤/ ٤٤٧)، والطبراني في الكبير (٦٩٤٧)، والبزار (٤٥٩٩)، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن سمرة إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم ليس بالقوي، وحدث عنه الأعمش والثوري وشريك وغيرهم.

ورواه الطحاوي في شرح المشكل (٥/ ١٠٨)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٩٢).

وهو الحديث ٧٤ في جزء الأنصاري.

وتمام الحديث عندهم: «**الحمَّى قطعةٌ من النَّار فأبردوها عنكم بالماء البارد**»، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حُمَّ دعا بِقِربة من ماء فأفرَغها على قَرنه فاغتسل.

(٢) هو جرجاني، مترجم في تاريخ جرجان (٣٠٣).

حفص القرشي أبو عبدالرحمن العيشي[١]، قال: حدثني حمَّاد بن سَلمة، عن حُميد، عن أنس، أنّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**إذا حُمَّ أحدُكُم فَلْيَشُنَّ[٢] عليهِ الماءَ البارِدَ مِن السَّحر ثَلاثَ ليالٍ**»[٣].

---

(١) تصحفت في الأصل إلى الفربري.

(٢) كذا في الأصل، بالشين المعجمة، ومثله في طب أبي نعيم، وفي بعض المصادر بالسين المهملة، وكذا في نسخة من الطب لأبي نعيم، وفي طب ابن السني محررًا بالسين.
والسن: الصب السهل اللين.
قال المناوي في فيض القدير (١/ ٣٣٢): «**فليسن**» بسين مهملة مضمومة في خط المؤلف، ونقطها من تحت بثلاث نقط لئلا تشتبه بمعجمة أو بشين معجمة، وعليه اقتصر في النهاية، وادعى الضياء أنه تحريف، «**عليه من الماء البارد**» أي فليرش عليه منه رشًّا متفرقًا، قال في النهاية: والشن بالمعجمة الصب المنقطع، والسن بالمهملة الصب المتصل، وهو يؤيد رواية المعجمة أهـ.

(٣) لا بأس به.
هكذا رواه العائشي موصولًا عن حماد.
قال الحافظ ابن القطان (في بيان الوهم والإيهام ٢/ ٣٦٣): إسناده لا بأس به، وقال الحافظ ابن حجر (في فتح الباري ١٠/ ١٧٧): إسناده قوي أهـ.
رواه النسائي في الكبرى(٧٦١٢)، والطبراني في الأوسط(٥١٧٤)، والحاكم (٤/ ٤٤٧،٢٢٣) من طريق ابن حرب وغيره، وقال: على شرط مسلم ولم يخرجاه، والطحاوي في شرح المشكل (٥/ ١٠٩)، والضياء(٢٠٤٤)، وابن السني في الطب (ق٤٩)، وأبو نعيم فيه (٦٠١).
ولم ينفرد به العائشي، فقد تابعه عن حماد روحُ بن عُبادة، أخرجه أبو يعلى (٣٧٩٤) والضياء في الموضع المذكور.
وعلى جلالة روح وابن عائشة واتفاقهما في هذا الحديث فقد رجَّحَ الرازيان أبو حاتم وأبو زرعة رواية موسى بن إسماعيل عليهما، فقد سألهما ابن أبي حاتم عن رواية روح وابن عائشة لهذا الحديث، فقال أبو حاتم: رواه موسى بن إسماعيل، وغيره، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وهو أشبه.
وقال أبو زرعة: هذا خطأ، إنما هو حميد، عن الحسن، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وهو الصحيح أهـ (علل ابن أبي حاتم ٢/ ٣٣٧).

٩٥-أَخْبَرَنا أبو بكر مُحمَّد بن إبراهيم القَلانِسِي، قال: حدثني أبو بكر أحمد ابن إسماعيل، قال: حدثني أبو عيسى مُحمَّد بن عيسى، قال: حدثني أحمد بن سعيد الرِّبَاطي[1]، قال: حدثني رَوح بن عُبادة، قال: حدثني مرزوق أبو عبدالله الشامي، قال: حدثني سعيدٌ رجلٌ مِنْ أهل الشام، قال: حدثني ثَوبان، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«إذَا أصابتْ أحدَكُم الحُمَّى فَلْيُطفِئها عنهُ بالماءِ، فَلْيسْتَنْقع نهرًا جَاريًا** و/ ٣١/ **ليستقبلْ جِريَةَ الماء فيقول: بسم الله، اللهمَّ اشف عَبدَك، وصدِّق رسولَكَ، بعد صَلاة الصبحِ قبلَ طُلوع الشَّمسِ، فينغَمِس فيه ثلاثَ غَمَسَات، ثلاثةَ أيامٍ، فإنْ لم يبرأ في ثلاثٍ فخمسٌ، فإنْ لم يَبْرَأ في خمسٍ فسبعٌ، وإنْ لم يَبْرَأ فتسعٌ، فإنَّها لا تكادُ تجاوزُ تسعًا بإذن الله تعالى».**

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب[2].

قلتُ: ولذلك رمز السيوطي لضعفه، فتعقبه المناوي، ولم يطلع على قول الرازيين (فيض القدير ١/ ٣٣٢).

(١) في الأصل: المرابطي، والمعروف ما أثبت، وهو من رجال التهذيب.

(٢) ضعيف.

لأجل سعيد الشامي فإنه ضعيف، وأما مرزوق فلا بأس به.

وفي بعض النسخ عن الترمذي: حسن غريب، وقال ابن حجر في الفتح (١٠/ ١٧٦): في سنده سعيد بن زَرعة مختلف فيه.

قلتُ: قال أبو حاتم: مجهول أهـ.

والحديث ضعفه ابن الجوزي والألباني وغيرهم.

رواه أحمد(٢٢٤٢٥)، والطبراني (١٤٥٠)، والترمذي (٢٠٨٤)، وابن السني في الطب (ق٥٠)، وعمل اليوم والليلة (٥٦٨)، وأبو نعيم في الطب (٦٠٣).

فائدة: قال الزين العراقي: وسمعتُ والدي رحمه الله غير مرة يحكي أنه في شبابه أصابته حمى، وأنه ذهب إلى النيل فاستقبل جِرية الماء وانغمس فيه فأقلعتْ عنه الحمى، ولم تعد له بعد ذلك، وقد توفي والدي رحمه الله ولي من العمر أكثر من ثلاث وأربعين سنة، ولم أفارقه إلاَّ مدة إقامته

بالمدينة الشريفة وهي ثلاث سنين، ومدة رحلتي إلى الشام وهي دون ثلاثة أشهر، فلم أره حمَّ قط، حتى ولا في مرض موته، إنما كان يشكو انحطاط قواه، وكان قد جاوز إحدى وثمانين سنة، وذلك لحسن مقصده وامتثاله أمر النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بجد وتصديق وحسن نية، رحمه الله ورضي عنه.

قلتُ: ليس الحديث بشديد الضعف من حيث الإسناد، ولكن متنه منكر، وهو أقرب إلى صيغ النُّشْرة، والله أعلم.

٢٧- باب ما جاء في دواء الصُّدَاع والشَّقيقة[١]

٩٦-أَخْبَرَنا أحمد بن مُحَمَّد بن عمر البُجيري، قال: حدثني جدِّي، قال: حدثني الحسن بن مُحَمَّد الزعفراني، قال: حدثني مُحَمَّد بن عبدالله الأنصاري، قال: حدَّثني هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتَجَم على رأسِه وهو مُحرمٌ، مِن صُداعٍ كان به، بماء يقال له لَحَى جَمَل.

---

(١) **الصُّدَاع**: ألم في بعض أجزاء الرأس أو كله، فما كان منه في أحد شِقَّى الرأس لازمًا يُسمَّى شقيقةً؛ وإن كان شاملًا لجميعه لازمًا يسمى بَيضَةً وخُودَةً، تشبيهًا بِبَيْضَة السلاح التي تشتمل على الرأس كلِّه، وربما كان في مؤخَّر الرأس أو في مقدمه.
قال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٥٣):والشقيقة بشين معجمة وقافين وزن عظيمة: وجع يأخذ في أحد جانبي الرأس أو في مقدمه، وذكر أهل الطب أنَّه من الأمراض المزمنة، وسببه أبخرة مرتفعة، أو أخلاط حارة أو باردة ترتفع إلى الدماغ، فإن لم تجد منفذًا أحدث الصداع، فإنْ مال إلى أحد شقي الرأس أحدث الشقيقة، وإنْ ملك قمة الرأس أحدث داء البيضة..
وأسباب الصداع كثيرة جدًا: منها ما تقدم، ومنها ما يكون عن ورم في المعدة أو في عروقها، أو ريح غليظة فيها أو لامتلائها، ومنها ما يكون من الحركة العنيفة، كالجماع والقيء والاستفراغ أو السهر أو كثرة الكلام، ومنها ما يحدث عن الأغراض النفسانية، كالهم والغم والحزن والجوع والحمى، ومنها ما يحدث عن حادث في الرأس كضربة تصيبه، أو ورم في صفاق الدماغ، أو حمل شيء ثقيل يضغط الرأس، أو تسخينه بلبس شيء خارج عن الاعتدال، أو تبريده بملاقاة الهواء أو الماء في البرد.
وأما الشقيقة بخصوصها فهي في شرايين الرأس وحدها، وتختص بالموضع الأضعف من الرأس، وعلاجها بشد العصابة، وقد أخرج أحمد من حديث بريدة: أنه صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان ربما أخذته الشقيقة، فيمكث اليوم واليومين لا يخرج.. الحديث.
وتقدم في الوفاة النبوية حديث ابن عباس: خطبنا رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وقد عصب رأسه أهـ.

٩٧-وقال مُحَمَّد بن سواء[١]: أخبرني هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنّ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجَمَ وهو محرمٌ في رأسِه، مِن شقيقةٍ كانت له[٢].



(١) هو مُحَمَّد بن سواء بن أبي كردم عنبر السدوسي، أبو الخطاب المكفوف، صدوق له حديثان في البخاري، وهذا المعلق.

(٢) هشام هو ابن حسان، والحديث في صحيح البخاري (٥٧٠٠).

ورواه أحمد (٢٣٥٥)، والنسائي في الكبرى (٧٥٩٩)، والبيهقي (٩/ ٣٣٩)، وابن السني في الطب (٢٢)، وأبو نعيم فيه (٢٣٩)، والخطيب في التاريخ (٣/ ٣٠٧).

وسيكرره المصنف في أبواب الحجامة آخر الكتاب.

٢٨- بابٌ[(١)]

٩٨-أخبرني ابن أبي توبة المروزي، قال: أخبرني أحمد بن عبدالله بن خليل الصائغ أبو حامد، قال: حدثني قتيبة، قال: حدثني عَلي بن غُراب، عن الأَحوص ابن حَكيم، عن أبي عون، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا نَزل الوحي صَدُع، وغَلف رأسَه بالحِنَّاء[(٢)].

---

(١) عادة المحدثين إذا ترجموا بباب بعد باب، ولم يذكروا للثاني ترجمة، أن يكون هذا الباب كالفصل مما قبله، وعلى هذه العادة جرى البخاري في صحيحه، والمصنف في كتابه هذا، فذكر في هذا الباب جنسًا آخر من علاج الصداع غير الحجامة.

(٢) ضعيف.

الأحوص بن حَكيم الحمصي فيه اختلاف، فقال العجلي: شامي لا بأس به، وقال سفيان بن عيينة: كان ثقة، وكان يقدمه على ثور.

لكن قال أبو حاتم: غلط سفيان، الأحوص منكر الحديث، وثور صدوق (الجرح والتعديل ١/ ٤٢، ٢/ ٣٢٧).

وقال يحيى: لا شيء، وقال الدارقطني: منكر الحديث أهـ (الضعفاء والمتروكون ١٢٢).

وأما علي بن غراب فقد نقل البخاري عن أحمد قال: كان يدلس أهـ (التاريخ الكبير ٦/ ٢٩١).

وأما أبو عون فلا أدري من المقصود هنا، ولم يعرفه الهيثمي، لكن قد يكون مُحمَّد بن عبيدالله الثقفي، أحد الثقات، مشهور بكنيته أبي عون، والله أعلم.

رواه الطبراني في الأوسط (٥٦٢٩)، وفي الكبير (كما في قطعة من المفقود:١٠٣١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن المسيب إلا أبو عون، ولا عن أبي عون إلا الأحوص، ولا عن الأحوص إلا سليمان بن الحكم بن عوانة، تفرد به: مُحمَّد بن أبي سمينة.

وفيه نظر من حيث إنه قد رواه عن الأحوص غير سليمان.

ورواه البزار (٧٨٥٢)، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إلاَّ من هذا الوجه بهذا الإسناد، ولا نعلم أسند أبو عون عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة غير هذا الحديث.

ورواه أبو نعيم في الطب (٦٣٨).

٩٩-أَخْبَرَنا أحمد بن مُحَمَّد بن الحراز الهروي، قال: حدثني عبدالرحمن بن يوسف، قال: حدثني عَلي هو ابن عبدالله، قال: حدثني الأعمش، عن أبي سفيان، قال: دخَلَ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ على عائشة وعندها صبيٌّ يسيلُ مِنخَرَاه دمًا، فقال: «**مَا هذا؟**» قالتْ: به العُذْرة[١]، فقال: «**ويلكنَّ، لا تقتلنَ أولادكنَّ، أيُّ امْرأةٍ أصابتْ ولدَها العُذْرَة أو وجعٌ في رأسِهِ فلتأخذْ قِسْطًا هِنديًا فلتحكَّه بالماء، ثم لتُسْعِطه إياه**»، ثم أمر عائشة فصُنع به ذلك فبَرَأ[٢].

قال الهيثمي: فيه الأحوص بن حكيم وقد وثق، وفيه ضعف كثير، وأبو عون لم أعرفه أهـ (مجمع الزوائد٥/ ٩٥).

وقد رواه بشر بن عمارة عن الأحوص عن راشد بن سعد عن أبي هريرة، أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ١٠)، والحافظ في تاريخ دمشق (٧/ ٣٥٢)، ولكن في إسناده جبارة بن مغلس، وضعفه مشهور.

(١) في هامش الأصل: العذرة وجع الحلق، وسيذكرها المصنف لاحقًا.

(٢) هكذا ثبت في الأصل، مرسلاً عن أبي سفيان، من حديث علي بن عبدالله.

ولم أجده من الطريق التي أخرج منها المصنف.

وقد رواه أبو معاوية وابن أبي غنية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر موصولاً، أخرجه أحمد (١٤٣٨٥).

وحديث أبي معاوية خاصة عند ابن أبي شيبة (٢٣٤٣٧).

تابعهما مُحَمَّد ويعلى ابنا عبيد، أخرج حديثهما أبو يعلى (٢٢٨٠)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٢٨)، وقال: على شرط مسلم.

وأخرج أبو نعيم في الطب (٢٤٨) رواية يعلى بن عبيد.

تابعهما عيسى بن يونس، عند الحاكم (٤/ ٤٥٠)، وقال: على شرط مسلم.

تابعهم جرير عنه، أخرجه أبو يعلى (١٩١٢)، (٢٠٠٩).

وقد مال أبو حاتم إلى تقوية الموصول، فقد سأله ابنه عن رواية ابن أبي غنية له مرسلاً بدون ذكر جابر، فقال: إنما يروون عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أهـ (العلل: ٢٤٩١).

مع أن رواية ابن أبي غنية عند أحمد موصولة.

٢٩- دواءُ الصُّدَاع

١٠٠-أَخْبَرَنا أبو علي زاهر بن أحمد، أَخْبَرَنا أبو لَبيد مُحَمَّد بن إدريس، قال: حدثني سُويد بن سعيد، قال: حدثني مُسلم بن خالد، عن إبراهيم بن (أبي) رَبيعة[١]، عن أمِّ كُلثوم بنت أبي بكر (قالت): //دخل النَّبيُّ عليه السلام على عائشة وهي موعوكةٌ تَصدع، فأخذَ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ خَلقَ عِمامة فشقَّها عَصَائب، فعصَّب به مفَاصِل يَدَيْها ورجْلَيْها، فذهبَ عنها مَا كَانتْ تجدُ[٢].

تنبيه:

ترجم عليه أبو نعيم في الطب: باب سعوط المصدع أهـ فلا تظن أنَّ الحديث مقحم، وإنما ذكره العلماء في هذا الباب لأجل الزيادة فيه، وهي: أو وجع في رأسه.

وسوف يعيده في باب خاص.

(١) هو إبراهيم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي ربيعة، ابن بنت أم كلثوم بنت أبي بكر، فهو يروي هنا عن جدته.

(٢) ضعيف.

مسلم الزنجي ضعيف الحديث.

قَالَ يَحْيى بنُ مَعِيْنٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَقَالَ البُخَارِيُّ: مُنْكَرُ الحَدِيْثِ، وَقَالَ أبو حَاتِمٍ: لاَ يُحْتَجُّ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: حَسَنُ الحَدِيْثِ، أَرْجُو أَنَّهُ لاَ بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ أبو دَاوُدَ: ضَعِيْفٌ، قال الذهبي بَعْضُ النُّقَّادِ يُرَقِّي حَدِيْثَ مُسْلِمٍ إِلَى دَرَجَةِ الحَسَنِ اهـ (السير ٨/ ١٧٦).

والراوي عنه سويد بن سعيد الحدثاني متكلم فيه، وقد اختلط بعدما عمي، فكان يتلقن، وهو من شيوخ مسلم الذين انتقى عليهم بعض الأحاديث.

والحديث لم أجده في ما بين يدي من مصادر، والله أعلم.

٣٠- دواءٌ آخر للصُّدَاع

١٠١-قال: أَخْبَرنا أبو العباس إبراهيم بن موسى الفقيه الوَرِع الزاهد السَّرْخَسِي، من سَاكني مَرو، قال: أَخْبَرنا أبوعلي أحمد بن مُحمَّد بن رَزين البَاشَاني الهروي، قال: حدَّثنا أبو الحسن عِمران بن مُوسى الطبري، قال: حدَّثنا بَقية، عن أبي تَوبة النُّميري[١]، قال: حدثني خُليد بن دَعْلَج الموصلي، عن قَتادة بن دِعامة قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«إذا ادَّهنَ أحدُكُم فَلْيَبدأْ بحَاجِبيه، فإنَّهُ يَذْهبُ بالصُّداعِ، أو قال: يَنْفَع الصُّداعَ»**[٢].

---

(١) هكذا ثبت في أصلنا محررًا: عن أبي توبة النميري.

وورد في طب أبي نعيم مصحفًا، فرجح المحقق أنه: أبو نبيه، اعتمادًا على مصادر التحقيق، وهو في عمل اليوم والليلة عن أبي نبيه.

وما ثبت في أصلنا هو الصحيح، وأما أبو نبيه فهو تصحيف سمج.

قال ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل ٢/ ٥٥١): جَرْول بن جَيْفل الحراني أبو توبة النميري، روى عن النضر بن عربي، وابن لهيعة، والسرى بن يحيى، وعيسى بن سنان، روى عنه بقية، ومُعاف بن سليمان، وإسماعيل بن مُحمَّد الطَّلْحي، وجُنادة بن مُحمَّد المري، سمعت أبي يقول ذلك، قال أبو مُحمَّد: روى عن خُليد بن دعلج، وعتَّاب بن بشير، روى عنه سليمان بن عبدالرحمن بن شرحبيل.

سألت أبي عنه فقال: لا بأس به، وسمعتُ أبا زرعة يقول: كان صدوقًا ما كان به بأس أهـ.

وترجمه في الميزان (١/ ٣٩١) بالرواية عن خُليد بن دَعْلج، وقال: صدوق، وقال ابن المديني: روى مناكير أهـ.

قلتُ: وقال ابن حبان في الثقات (٨/ ١٦٦): ربما خالف أهـ.

(٢) مرسل ضعيف.

لا أصل له عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

و لم يقع لأبي نعيم رواية فذكره معلَّقًا في الطب (٢٤٩)، ولم يروه ابن السني في الطب، وإنما رواه في عمل اليوم والليلة (١٧٥)، وذكره الحكيم الترمذي (ص١٤٩).

١٠٢-قال: أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا ابن منيع، قال: حدَّثنا عمِّي، قال: حدَّثنا مُعلَّى بن مَهدي، قال: سمعتُ شيخًا يكنى أبا صَالح على باب أبي عُوانة، قال: سمعتُ سعيد بن أبي عروبة، عن قَتادة قال: دَهْنُ الحَاجبين أمانٌ من الصُّداعِ[١].

١٠٣-قال أَخْبَرَنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدَّثنا عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا نَصر بن عبدالكريم، قال: حدَّثنا أبو إسماعيل أسد الكوفي، عن ليث بن فلان، عن قَتادة قال: من أراد أنْ يدَّهِن فبدأ بحَاجبيهِ لم يَضُرُّه وجَع الرأس[٢].

وسنده ضعيف على إرساله، فخليد بن دعلج ضعيف الحديث، ضعفه أحمد ويحيى، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الدراقطني: متروك أهـ.

وهو من شيوخ بقية، وهنا روى عنه بواسطة وقد عنعن بقية، وهو مدلس مشهور.

وقد ذكره العلامة الألباني (في الضعيفة ٥/ ٢٣٩).

قلتُ: وما أحرى هذا الخبر أنْ يكونَ مقطوعًا على قتادة، وقد رواه عنه المصنف كذلك في الحديث التالي.

(١) رواه ابن الجعد في مسنده (١٠٢٥)، وأبو صالح هذا لا يعرف.

(٢) لم أجده في المصادر التي بين يدي، وهذا هو الصحيح عن قتادة، أن ذلك من قوله، وليس حديثًا عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

٣١- بابٌ ما جاءَ لا وجعَ إلاَّ وجعُ العين

١٠٤-قال رحمه الله:// أخبرني أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا أبو يعقوب البَحْري بجُرْجان[١]، قال: حدثني مُحمَّد بن غَالب، قال: حدثني عبدالرحمن بن بَكر بن الرَّبيع بن مسلم القرشي، قال: حدَّثنا سهل بن قرين، قال: حدَّثنا ابن أبي ذئب، عن مُحمَّد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«لاَ همَّ إلا همُّ الدَّيْن، ولا وجعَ إلاَّ وَجعُ العين»**[٢].

والله أعلم.

---

(١) هو الحافظ: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن يوسف البحري، قيل له البحري لأنه كان يسافر في البحر، كذا ظن السمعاني في الأنساب (١/ ٢٩٠).
توفي سنة ٣٣٧،ترجمته في السير للذهبي (١٥/ ٤٧١).

(٢) موضوع.
سهل بن قرين متهم، ويقال فيه: قريب.
قال ابن عدي: باطل الإسناد والمتن، وقال الأزدي: سهل كذاب، وقال البيهقي: هو حديث منكر قرين منكر الحديث.
وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٢٤٠): غمزه ابن حبان، وابن عدى، وكذبه الأزدي أهـ.
رواه الطبراني في الأوسط(٦٠٦٥)، وأفاد تفرد سهل بن قرين به عن ابن أبي ذئب، وفي الصغير(٢/ ٩٩)، وابن حبان في المتروكين(١/ ٣٥٠)، وأبو الشيخ في الأمثال (٢٣٩)، وابن عدي في الكامل (٣/ ٤٤٣)، والبيهقي في الشعب (٩١٩٣).
والقضاعي في الشهاب (٨٥٤).
ورواه ابن السني في الطب (ق٢٢)، وأبو نعيم فيه (٢٥٠)، وابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٤٤).
وذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/ ١٢٦)، وأطال المناوي الكلام عليه في فيض القدير (٦/ ٤٣٩).
وفي بعض الألفاظ: **«لا غمَّ إلاَّ غم..»**.

٣٢- باب ما جاء في دَواء العَيْن

١٠٥-قال: أَخْبَرَنا جعفر بن مُحَمَّد بن المكي، قال: حدَّثنا عمر بن مُحَمَّد بن بُجير، قال: حدَّثنا يحيى بن حَبيب، هو ابن عَربي، قال: حدَّثنا مُعتمر بن سُليمان، عن عبدالملك بن عُمير، عن عَمرو بن حُريث، عن سعيد بن زيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**الكمأةُ**(١) **مِن المَنِّ وماؤُها شِفاءٌ للعينِ**».

---

(١) **الكمأة هي الفقع**، قيل إن الفقع الكبير منه (الجامع لمفردات الأدوية٣/ ٢٢٥).
تسمى كذلك بنات الرعد، لأنَّ الأرض تنشق عنها بالرعد (الجامع ١/ ١٦٥)، وبالبربرية يقال لها: ترفاش (الجامع ١/ ١٨٨)، وذكر لي بعض المشايخ ممن يعرف البربرية أنها بالسين المهملة.
وأجود الكمأ ما كان في أرض قليل الرمل (كذا في الجامع ٤/ ٣٤٣).
ويحذر منها من الحمراء والسوداء، فإنها ضارة، بل قيل إن الحمراء قاتلة.
قال الحافظ (في الفتح ١٠/ ١٦٣): الكمأة: بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة مفتوحة، قال الخطابي: وفي العامة من لا يهمزه، واحدة الكمء بفتح ثم سكون ثم همزة مثل تمرة وتمر، وعكس ابن الأعرابي فقال: الكمأة الجمع والكمء على غير قياس، قال: ولم يقع في كلامهم نظير هذا سوى خبأة وخبء.
قلتُ: وهذا ما ذهب إليه صاحب النهاية في الغريب (كمأ).
قال ابن حجر: وقيل: الكمأة قد تطلق على الواحد وعلى الجمع، وقد جمعوها على أكمؤ، قال الشاعر:

ولقد جنيتك أكمؤا وعساقلاً ... ولقد نهيتك عن بنات الأوبر

والعساقل: بمهملتين وقاف ولام: السَّرابُ، وكأنه أشار إلى أن الأكمؤ محل وجدانها الفلوات.
والكمأة نبات لا ورق لها ولا ساق، توجد في الأرض من غير أن تزرع، قيل: سميت بذلك لاستتارها، يقال: كمأ الشهادة إذا كتمها، ومادة الكمأة من جوهر أرضي بخاري يحتقن نحو سطح الأرض ببرد الشتاء، وينميه مطر الربيع، فيتولد ويندفع متجسداً، ولذلك كان بعض العرب يسميها جدري الأرض تشبيهًا لها بالجدري مادة وصورة، لأنَّ مادته رطوبة دموية

١٠٦-قال رحمه الله: وأَخْبَرنا أبو العباس البُجيري، قال: حدَّثنا جدي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن بشار، قال: حدَّثنا أبوعامر، قال: حدثني شُعْبة، عن عَبدالملك بن عُمير، قال: سمعتُ عَمرو بن حُريث، يحدِّثُ عن سعيد بن زيد، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: «الكمأةُ مِن المَنِّ(١) وماؤُها شِفاءٌ للعينِ».

تندفع غاليا عند الترعرع، وفي ابتداء استيلاء الحرارة ونماء القوة ومشابهتها له في الصورة ظاهر.

قلتُ: الكمأة في التصنيف العلمي من أنواع الفطريات.

قال الحافظ: وهي باردة رطبة في الثانية رديئة للمعدة بطيئة الهضم، وإدمان أكلها يورث القولنج والسكتة والفالج وعسر البول، والرطب منها أقل ضررًا من اليابس، وإذا دفنت في الطين الرطب ثم سُلقت بالماء والملح والسعتر وأكلت بالزيت والتوابل الحارة قلَّ ضررها، ومع ذلك ففيها جوهر مائي لطيف بدليل خفتها، فلذلك كان ماؤها شفاء للعين.

(١) المراد بالمنِّ هنا هو الصنف المعروف من الأكل، وليس مصدر الامتنان، إذ كان لهم في ذلك أقوال.

قال الحافظ في الفتح: قيل في المراد بالمنِّ ثلاثة أقوال: أحدها: أنَّ المراد أنها من المن الذي أنزل على بني إسرائيل، وهو الطلُّ الذي يسقط على الشجر فيجمع ويؤكل حلوًا، ومنه الترنجبين، فكأنه شبه به الكمأة بجامع ما بينهما من وجود كل منهما عفوًا بغير علاج.

قلتُ: هذا كلام ابن الأثير (في النهاية : منن)، وزاد: وكذلك الكمأة، لا مؤونة فيها ببذر ولا سقي أهـ.

قال ابن حجر: والثاني: أنَّ المعنى أنها من المنِّ الذي امتنَّ الله به على عباده عفوًا بغير علاج، قاله أبو عبيد وجماعة.

وقال الخطابي: ليس المراد أنها نوع من المنِّ الذي أنزل على بني إسرائيل، فإنَّ الذي أنزل على بني إسرائيل كان كالترنجبين الذي يسقط على الشجر، وإنما المعنى أن الكمأة شيء ينبت من غير تكلف ببذر ولا سقي، فهو من قبيل المن الذي كان ينزل على بني إسرائيل فيقع على الشجر فيتناولونه.

ثم أشار إلى أنَّه يحتمل أنْ يكون الذي أنزل على بني إسرائيل كان أنواعًا، منها ما يسقط على الشجر، ومنها ما يخرج من الأرض فتكون الكمأة منه، وهذا هو القول الثالث، وبه جزم الموفق

قال المستغفري رحمه الله: هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري في الجامع[1].

ورواه عطاء بن السائب، عن عمرو بن حريث، عن أبيه عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

١٠٧-قال: أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا ابن منيع، قال: حدَّثنا / ٣٧/ أحمد بن حنبل، قال: حدَّثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، قال: حدثني أبي، عن عَطَاء بن السائب، عن عمرو بن حُريث، قال: حدثني أبي قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«الكمَأةُ من المَنِّ، والمنُّ مِن السَّلْوَى، وماؤُها شفاءٌ للعَين»**[2].

عبد اللطيف البغدادي ومن تبعه، فقالوا: إنَّ المنَّ الذي أنزل على بني إسرائيل ليس هو ما يسقط على الشجر فقط بل كان أنواعًا منَّ الله عليهم بها من النبات الذي يوجد عفوًا، ومن الطير التي تسقط عليهم بغير اصطياد، ومن الطل الذي يسقط على الشجر.

قلتُ: في الطب للموفق (١٤٦): أي هي مما من الله به على العباد بلا تعب ولا عمل، لا تحتاج إلى حرث ولا سقي، ولا غير ذلك أهـ.

وذكر قبل أنه: قيل كان قوت بني إسرائيل في التيه الكمأة، لأنها تقوم مقام الخبز، والسلوى أدمهم مع المن، الذي هو الطل الحلو، فحينئذ كمل عيشهم أهـ.كذا في الكتاب، ونقله الحافظ في الفتح: والمنُّ مصدر بمعني المفعول أي ممنون به، فلما لم يكن للعبد فيه شائبة كسب كان منا محضا، وإن كانت جميع نعم الله تعالى على عبيده منا منه عليهم، لكن خص هذا باسم المن لكونه لا صنع فيه لأحد، فجعل سبحانه وتعالى قوتهم في التيه الكمأة وهي تقوم مقام الخبز، وأدمهم السلوى وهي تقوم مقام اللحم، وحلواهم الطل الذي ينزل على الشجر، فكمل بذلك عيشهم.

(١) متفق عليه.

رواه البخاري (٤٤٧٨)، ومسلم (٥٤٦٣).

(٢) هامش الأصل: حُريث هذا هو حريث بن عمرو بن عثمان المخزومي، رضي الله عنه أهـ.

١٠٨-قال: أَخْبَرنا عُبيدالله[١] بن علي الكوفي أبو القاسم، قال: حدَّثنا أبو الوليد هاشم بن أحمد العلاَّف، بنَصِيبين[٢]، قال: ثنا أبو يوسف يعقوب بن إسحاق القُلُوسي[٣]، قال: حدَّثنا سعيد بن عامر، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«الكمأةُ مِن المنِّ، وماؤُهَا شفاءٌ للعَيْن، والعَجْوَةُ[٤] من الجنَّةِ، وفيها شفاءٌ مِن السمِّ»**[٥].

قلتُ: عمرو بن حريث صحابي صغير، ذهبت به أمه إلى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فمسح على رأسه، وأما أبوه فقد ذكره في الصحابة ابن حجر وبين أن المستند غير حديث(الإصابة٢/ ٤٩).

رواه أحمد (١٦٢٧)، والطبراني في الكبير (٣٤٧٠)، وأبو يعلى (١٤٧٠)، وابن عدي في الكامل (٥/ ٣٦٣).

وعطاء بن السائب مختلط الحديث، وروايته هذه منكرة، وليس لعمرو عن أبيه غير هذا الحديث الواحد، وقد قال الدارقطني: لا نعلم لحريث رواية ولا صحبة، وإنما رواه عمرو عن سعيد بن زيد (أطراف الغرائب ٣/ ٤٨)، ومثله في العلل (٤/ ٤٠٧).

وقد ذكره البخاري في التاريخ الكبير ٣/ ٦٩، وقال: يختلفون فيه، ثم روى هذا الحديث معلقًا بقوله: قال مسدد..

ولا تغتر بما ذكره صاحب جامع التحصيل (١٦١).

(١) في الأصل: عبدالله، وهو تصحيف.

(٢) قال ياقوت (في المعجم ٥/ ٢٨٨): نصيبين: بالفتح ثم الكسر ثم ياء علامة الجمع الصحيح، ومن العرب من يجعلها بمنزلة الجمع فيعربها في الرفع بالواو وفي الجر والنصب بالياء، والأكثر يقولون نصيبين ويجعلونها بمنزلة ما لا ينصرف من الأسماء، والنسبة إليها نصيبي ونصيبيني، فمن قال نصيبيني أجراه مجرى ما لا ينصرف، وألزمه الطريقة الواحدة مما ذكرنا، ومن قال نصيبي جعله بمنزلة الجمع ثم رده إلى واحده ونسب إليه، وهي مدينة عامرة من بلاد الجزيرة.

(٣) القلوسي إمام نَصيبين وقاضيها، توفي سنة ٢٧١ (سير أعلام النبلاء ١٢/ ٦٣٢).

(٤) هامش الأصل: العجوة نوع من أجود التمر أهـ.

(٥) حسن غريب.

١٠٩-قال: أَخْبَرنا أبو حامد الصائغ، قال: أَخْبَرنا أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق ابن خزيمة، قال: حدَّثنا بشرٌ، هو ابن معاذٍ العقدي، قال: حدَّثنا عبدالعزيز، يعني ابن عبدالصمد، قال: حدَّثنا مطرٌ الوراق، عن شِهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنّا نتحدث على عهد النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنَّ الكمأةَ جُدَرِيُّ الأرضِ، فنَمَى الحديثُ إلى النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إنَّ الكَمَأةَ مِن المنِّ، وماءَهَا شفاءٌ للعَين، والعجوةَ منَ الجنَّة، وهي شِفاءٌ من السمِّ**»[1].

١١٠-قال: أخبرني عُبيد الله بن علي، قال: حدَّثنا ابن أبي مُرَّة الدمشقي بدمشق[2]، قال: حدَّثنا أبو أمية مُحَمَّد بن إبراهيم الطَرَسُوسي، قال: حدَّثنا يونس

مُحَمَّد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة نسخة معروفة عند المحدثين، وقد رواه أبو نعيم في الطب (٢٥٧).

ورواه البزار (٧٩٤٩)، وقال: لا نعلم رواه عن مُحَمَّد بن عمرو إلا سعيد بن عامر أهـ.

(١) ضعيف.

شهر بن حوشب لين الحديث، وقد رواه غير مطر عن شهر.

رواه أحمد (١٠٦٤٧)، والترمذي (٢٠٦٨)، وابن ماجه (٣٤٥٥)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٢٦١).

وقد اختُلف فيه على شهر، فرواه ابن ماجه (٣٤٥٤) من طريق أسباط، عن الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن شهر، عن أبي سعيد وجابر.

ومجموع الاختلاف الذي ذكره الدارقطني في العلل (١١/ ٢٥) يقضي أنَّ شهرًا لم يحفظ الحديث، فقد رواه على أوجه كثيرة.

ورواه أبو نعيم في الطب (٢٥٥) من طريق قتادة عن شهر.

(٢) كذا في الأصل محررًا: ابن أبي مرة، ولم أجد لابن أبي مرة هذا ترجمة، ولم أر في الرواة عن أبي أمية الطرسوسي من يقال له ذلك، وقد يكون صوابه: ابن أبي أمية، أي ابن الطرسوسي، فإن ابنه إبراهيم مشهور بالرواية عنه، والله تعالى أعلم بالصواب.

وعبيدالله الراوي عنه سبقت ترجمته في حديث (١٠).

ابن مُحَمَّد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عيسى العَبْدي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المنكدر، عن جَابر رضي الله عنه، // قال: كثُرت الكمأة على عَهْدِ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقال بعضُ أصحاب النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: إنَّ الكمأةَ مِن جُدريِّ الأرضِ، فمنعوا مِن أكلها، فبلغَ ذلك النبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فخرج فصعد المنبر فخطب، فقال: **«ألاَ مَا بالُ أقوامٍ يزعمونَ أنَّ الكمأةَ منْ جُدريِّ الأرض، ألاَ إنَّ الكماةَ مِن المنِّ، وماءَهَا شفاءٌ للعينِ، ألاَ وإنَّ العجوةَ من الجنَّةِ، وهي شفاءٌ من السمِّ»**[1].

١١١-قال: أَخْبَرنا أبو بكر مُحَمَّد بن إبراهيم، قال: حدَّثنا أبو بكر أحمد بن إسماعيل، قال: حدَّثنا أبو عيسى، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن بشار، قال: حدَّثنا مُعاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قَتادة، قال: حُدِّثتُ أنّ أَباهريرة رضي الله عنه قال:

---

(١) منكر.

مُحَمَّد بن عيسى العبدي منكر الحديث، كذا قال البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢٠٤).

وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل(٨/ ٣٨): مُحَمَّد بن عيسى الهلالي العبدي أبو يحيى بصري، روى عن الحسن ومُحَمَّد بن المنكدر، روى عنه ابن المبارك وموسى بن إسماعيل وإسحاق بن عمر بن سليط.

...عن عمرو بن على الصيرفي قال: مُحَمَّد بن عيسى صاحب مُحَمَّد بن المنكدر ضعيف منكر الحديث.

سألت أبي عن مُحَمَّد بن عيسى العبدي صاحب مُحَمَّد بن المنكدر فقال: ضعيف الحديث.

وسئل أبو زرعة عن مُحَمَّد بن عيسى العبدي فقال: ضعيف الحديث، لا ينبغي أنْ يحدث عنه حدث عن مُحَمَّد بن المنكدر بأحاديث مناكير، وأمر أنْ يضرب على حديثه ولم يقرأ علينا حديثه أهـ **قلتُ**: لو كان هذا الحديث عند ابن المنكدر لحرج في الصحيح، ولكنه لم يحدث به ابن المنكدر قط.

رواه الطحاوي في شرح المشكل (٥٦٨٥).

أخذتُ ثلاثةَ أكماءٍ[١] أو خمس أو سبع[٢] فعصَرتُهنَّ، فجعلتُ ماءَهنَّ في قارُورةٍ، كحَّلتُ جاريةً لي فبَرَأَتْ[٣].

---

(١) كذا في الأصل، وفي الترمذي: أكمؤ.

وقال في تحفة الأحوذي: بفتح فسكون فضم ميم فهمز، أي ثلاثة أشخص منها.

والكمأة مؤنث فكان حقها أن يقول: ثلاث أكماء، كما قال: أو خمس أو سبع.

(٢) كذا في الأصل، وقال في تحفة الأحوذي: (أو خمسا أو سبعا) كذا في بعض النسخ بالألف وهو الظاهر، ووقع في النسخة الأحمدية (أو خمس أو سبع) بغير الألف، ولا يظهر له وجه إلا بالتكلف فتفكر.

(٣) هذا الخبر عن أبي هريرة يبين كيفية استخدام الكمأة للعين.

وهو صحيح الإسناد إلى قتادة كما قال الحافظ، ولكن قتادة لم يبين ممن سمعه، فهو ضعيف لذلك.

وما أظن أنَّ قتادة سمعه إلا من شِهر، فإنه روى عنه عن أبي هريرة حديث الكمأة، كما أخرجه أبو نعيم في الطب (٢٥٥).

والخبر رواه المصنف من طريق أبي عيسى الترمذي، وهو في جامعه (٢٠٦٩).

قال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٦٤): قال الخطابي: **إنما اختصت الكمأة بهذه الفضيلة لأنَّها من الحلال المحض** الذي ليس في اكتسابه شُبهة، ويستنبط منه أن استعمال الحلال المحض يجلو البصر، والعكس بالعكس.

قال ابن الجوزي: في المراد بكونها شفاء للعين قولان، أحدهما: أنه ماؤها حقيقة، إلا أن أصحاب هذا القول اتفقوا على أنه لا يستعمل صرفًا في العين، لكن اختلفوا كيف يصنع به على رأيين: أحدهما: أنه يخلط في الأدوية التي يكتحل بها حكاه أبو عبيد، قال: ويصدق هذا الذي حكاه أبو عبيد أن بعض الأطباء قالوا: أكل الكمأة يجلو البصر، ثانيهما: أن تؤخذ فتشق وتوضع على الجمر حتى يغلي ماؤها، ثم يؤخذ الميل فيجعل في ذلك الشق وهو فاتر فيكتحل بمائها، لأنَّ النار تلطفه وتذهب فضلاته الرديئة ويبقى النافع منه، ولا يجعل الميل في مائها وهي باردة يابسة فلا ينجع.

وقد حكى إبراهيم الحربي عن صالح وعبدالله ابني أحمد بن حنبل: أنهما اشتكت أعينهما، فأخذا كمأة وعصراها واكتحلا بمائها فهاجت أعينهما ورمدا.

قال ابن الجوزي: وحكى شيخنا أبو بكر بن عبد الباقي أنَّ بعض الناس عصر ماء كمأة فاكتحل به فذهبت عينه.
والقول الثاني: أنَّ المراد ماؤها الذي تنبت به، فإنَّه أول مطر يقع في الأرض فتربى به الأكحال، حكاه ابن الجوزي عن أبي بكر بن عبد الباقي أيضًا، فتكون الإضافة إضافة الكل لا إضافة جزء.
قال ابن القيم: وهذا أضعف الوجوه.
قال ابن حجر: وفيما ادعاه ابن الجوزي من الاتفاق على أنها لا تستعمل صرفًا نظر، فقد حكى عياض عن بعض أهل الطب في التداوي بماء الكمأة تفصيلاً، وهو إن كان لتبريد ما يكون بالعين من الحرارة فتستعمل مفردة، وإن كان لغير ذلك فتستعمل مركبة، وبهذا جزم ابن العربي، فقال: الصحيح أنه ينفع بصورته في حال، وبإضافته في أخرى، وقد جرب ذلك فوجد صحيحًا.
وقال الغافقي في «المفردات»: ماء الكمأة أصلح الأدوية للعين إذا عُجن به الإثمد واكتحل به، فإنه يقوي الجفن، ويزيد الروح الباصر حدةً وقوة، ويدفع عنها النوازل.
وقال النووي: الصواب أنَّ ماءها شفاء للعين مطلقًا فيعصر ماؤها ويجعل في العين منه، قال: وقد رأيت أنا وغيري في زماننا من كان عمي وذهب بصره حقيقة فكحل عينه بماء الكمأة مجردًا فشفي وعاد إليه بصره، وهو الشيخ العَدْلُ الأمين الكمال بن عبد الدمشقي، صاحب صلاح ورواية في الحديث، وكان استعماله لماء الكمأة اعتقادًا في الحديث وتبركًا به فنفعه الله به..
وينبغي تقييد ذلك بمن عرف من نفسه قوة اعتقاد في صحة الحديث والعمل به كما يشير إليه آخر كلامه، وهو ينافي قوله أولاً مطلقاً أهـ.
انظر: الجامع لمفردات الأدوية (٤/ ٣٤٤)، وشرح مسلم للنووي (١٤/ ٥)، وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ١٦٥).
وفي الفتح تعريف بالكمال الذي حصلت له القصة، فقال: الكمال المذكور هو كمال الدين بن عبد العزيز بن عبد المنعم بن الخضر، يعرف بابن عبدٍ بغير إضافة، الحارثي الدمشقي، من أصحاب أبي طاهر الخشوعي، سمع منه جماعة من شيوخ شيوخنا، عاش ثلاثًا وثمانين سنة ومات سنة اثنتين وسبعين وستمائة قبل النووي بأربع سنين أهـ.

٣٣- دواءٌ آخرُ للعين

١١٢-قال أَخْبَرَنا أبو العباس البُجيري، حدَّثنا جدِّي، حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي، قال: حدَّثنا يحيى بن أبي بُكير، أَخْبَرَنا شُعْبة، قال: حدَّثنا حُميد ابن نافع، قال: (أخبرنا أنَّ)[١] زينب بنت أم سلمة تحدِّثُ عن أُمِّها: أنّ امرأةً توفي عنها زوجها، فاشتكتْ عينَهَا، فخَشَوْا على عَينِها، فسُئل ذلك[٢] النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقال: **«قَدْ كانتْ إحداكنَّ تمكثُ في شَرِّ أَحْلاسِها في بيتِهَا إلى الحولِ، فإذَا كانَ الحولُ مرَّ كلبٌ فرمتْ ببعرةٍ، ثمّ خرجتْ، أفلا أربعةَ أشهرٍ وعشرًا»**[٣].

١١٣-قال: وأَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدي، حدَّثنا مُحمَّد بن بشَّار، حدَّثنا مُحمَّد بن جَعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن حُميد بن نافع، قال: سمعتُ/ ٣٨/ زينب بنت أمِّ سلمة رضي الله عنها، عن أمّها، أنّ امرأةً تُوفي عنها زوجُهَا، فخافوا على عينيها، وذكر الحديث بنحوه[٤].

---

(١) في الأصل: حميد بن نافع قال: أخ أن زينب..

(٢) كذا في الأصل، لعلها: فسئل عن ذلك.

(٣) متفق عليه.

رواه البخاري (٥٠٢٥)، ومسلم (٣٨٠٤).

(٤) لم يبين المصنف في هذه الرواية ما هو العلاج، وفي بعض الطرق في الصحيحين بيان ذلك، ففي الصحيحين: فاستأذنوه في الكحل، وهو الدواء المقصود هنا.

وترجم عليه البخاري في الطب: باب الإثمد والكحل من الرمد أهـ

قال الحافظ (١٠/ ١٥٧): لم أر في شيء من طرقه ذكر الإثمد، فكأنه ذكره لكون العرب غالبا إنما تكتحل به أهـ.

٣٤- دواء آخر للعين

١١٤-قال: حدَّثنا القاضي أبو سَعيد الخليل بن أحمد، أَخْبَرنا أبو يزيد مُحمَّد ابن عبدالرحمن المخزُومي بمكة، قال: حدَّثنا سَعيد بن عبدالرحمن، هو المخزُومي أبو عُبيدالله، قال: حدَّثنا سُفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نُبَيه بن وَهْب، أنَّ عُمر بن عُبيدالله بن معمر اشتكى عينيه وهو محرم يهِلُّ[1]، فسأل أبان ابن عثمان، فقال: اضْمِدْها بالصَّبِر، فإنِّي سمعتُ عثمان بن عفان رضي الله عنه يذكره عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ[2].

---

(١) كذا في الأصل، وكتب في الهامش: يهِلُّ أظهر، وهو من الإهلال، وهو رفع الصوت عند التلبية.

(٢) صحيح.

رواه مسلم (٢٩٤٥)، ورواه أحمد(٤٦٥)، والحميدي(٣٤)، وابن أبي شيبة(١٣٢٧٢)، وأبو داود(١٨٤٠)، والترمذي(٩٥٢)، والدارمي(١٩٣٠)، وابن حبان(٣٩٥٤)، والبيهقي (٥/ ٦٢).

ورواه ابن السني في الطب (٢٤)، وأبو نعيم فيه (٢٧٣).

ضَمَدَها: أي وضع عليها، والتضميد لف خرقة على العضو، واسمها: الضِّماد.

قال عياض: «**اضمدها بالصبر**»: معناه: لطخها، ولا خلاف في مثل هذا، إذ ليس بطيب ولا زينة، ولا المعاناة بكل الأدوية غير المطيبة، فإن اضطر إلى المطيب افتدى، ولا خلاف أنَّ للمحرم أن يكتحل إذا احتاج إليه اهـ.

فهذه هي الطريقة الأولى في معالجة العين بالصبر، وهي تغطيتها بضمادة من الصبر، وسيرد في الحديث الذي يليه طريقة أخرى عن ابن عمر رضي الله عنه.

والصبر: بكسر الباء، ولا تسكن الباء إلاَّ في ضرورة الشعر، كذا في التاج (١٢/ ٢٧٩)، وقال: الدواء المر أهـ.

ثم قال: وقال أبو حَنيفة: نباتُ الصَّبِرِ كنَباتِ السَّوْسَنِ الأَخْضَرِ، غير أَنّ وَرَقَ الصَّبِرِ أطولُ وأعرضُ وأَثْخَنُ كثيرًا، وهو كثيرُ الماءِ جدًّا.

١١٥-قال رحمه الله: وأَخْبَرنا الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرنا أبو يزيد، قال: حدَّثنا أبو عُبيدالله، قال: ثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن عَبدالله ابن عمر رضي الله عنهما، أنّه اشتكى عينيه وهو محرمٌ، فكان يُقْطِر فيها الصَّبِرَ إقطارًا [1].



وقال اللَّيْثُ: الصَّبِرُ، بكسر الباءِ: عُصَارَةُ شَجَرٍ وَرَقُها كقُرُبِ السّكاكين طِوَالُ غِلاظٌ، في خُضرَتِها غُبْرَة وكُمْدَةٌ، مقْشَعِرَّةُ المَنْظَرِ، يَخْرُج من وَسطِهَا ساقٌ عليه نَوْرٌ أَصفَرُ تَمِهُ الرّيحِ، قلْت: وأَجْوَدُه السُّقُطْرِيّ ويعرف أيضًا بالصَّبّارَة أهـ.

(١) رجاله ثقات.

رواه البيهقي (٥/ ٦٣)، من طريق الشافعي في مسنده (١١٩)، ورواه ابن أبي شيبة(١٣٢٧٤).

وهذه الطريقة الثانية للعلاج بالصبر، وهو أن تؤخذ عصرته فيقطر منه في العين، ويظهر أن في الصبر مادة معقمة، تجلو العين وتطهرها، والله أعلم.

٣٥- علاج آخر للعين

١١٦-قال القاضي الحسن بن عبدالملك رحمه الله: شكوتُ عَيني إلى الشيخ الإمام الخطيب أبي العباس، فقال لي: انظر في المصحف، فإنَّ عيني اشتكت، فشكوتُ إلى الشيخ أبي علي زَاهر بن أحمد عَيني، فقال لي: انظرْ في المصحف، فإنَّ عيني اشتكت فشكوتُ إلى أبي الحسن بكر بن علي بن مُحَمَّد بن منصور بن المعتمر السُّلمي، ابن ابنة صفوان بن مُغَلّس[١]، فقال: انظر في المصحف، فإنّ عيني اشتكتْ، فشكوتُ إلى يوسف بن موسى القطَّان، // فقال: انظر في المصحف، فإنَّ عيني اشتكتْ، فشكوتُ إلى جَرير، فقال: انظر في المصحف، فإنَّ عيني اشتكتْ، فشكوتُ إلى منصور، فقال: انظرْ في المصحف، فإنَّ عيني اشتكتْ، فشكوتُ إلى إبراهيم، فقال: انظر في المصحف، فإنَّ عيني اشتكتْ، فشكوتُ إلى عَلْقمة، فقال: انظر في المصحف، فإنَّ عيني اشتكتْ فشكوتُ إلى عبدالله، فقال: انظر في المصحف، فإنَّ عيني اشتكتْ، فشكوتُ إلى النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقال: انظر في المصحف، فإنَّ عيني اشتكتْ، فشكوتُ إلى جبرائيل، فقال: انظر في المصحف[٢].

---

(١) هكذا وقع في الأصل، ووقع عند السخاوي: أبو بكر محمد بن علي السلمي.

(٢) باطل تسلسلاً ومتناً.

كذا قال السخاوي بعد أنْ رواه في الجواهر المكللة (ص٢٧٩) من طريق ابن حميد عن جرير.

والمسلسل، من نعوت الأسانيد، قال ابن الصلاح: وهو: عبارة عن تتابع رجال الإسناد وتواردهم فيه واحدًا بعد واحد على صفة أو حالة واحدة أهـ.

رواه ابن عساكر من طريق القطان (٥/ ٤٢).

ورواه أصحاب المسلسات من طرق عن جرير بن عبدالحميد، وفي كل هذه الطرق متهم.

وبكر الراوي عن القطان ليس بمرضي، وقد لمز في انتسابه إلى منصور بن المعتمر (سؤالات حمزة السهمي ١٨٤).

٣٦- علاجٌ آخرُ للعين

١١٧-قال: حدثني أبو عبدالله مُحَمَّد بن عمر الفقيه الزاهد ببخارى، قال: أخبرني أبو بكر الخطيب، هو عبدالله بن مُحَمَّد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن إسحاق، قال: حدَّثنا أحمد بن مُحَمَّد بن سعيد المِسْمَعي، قال: حدثني أبي، عن جدي المثنى بن جَميل العبدي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَا مِنْ عبدٍ رَأَى الهلالَ فحَمدَ الله وأثنَى عليه، ثمَّ قرأَ الحمد لله سبعَ مراتٍ إلاّ عافاهُ الله مِنْ وَجعِ العينِ ذلكَ الشَّهر»**[1].

ورواه الآبنوسي في مشيخته، (٢٠٦)، والفاداني في العجالة في الأحاديث المسلسلة (٩٣) ثم قال: قال ابن الطيب أورده أهل المسلسلات كابن صخر وأبي القاسم النوراني وغيرهما، وصرح السخاوي بأنه باطل متنًا وتسلسلاً، وقال غيره: إنه ضعيف فقط على قاعدة المسلسلات انتهى.

وذكره الرافعي في التدوين (٤/ ١٠) من غير رواية في ترجمة علي بن مُحَمَّد بن فروخ القزويني.

(١) موضوع.

ذكره عامة من صنف في الموضوعات، وهكذا وقع إسناده عند المصنف ولم أجده عند غيره.

والمسمعي في إسنادي المصنف لم أهتد لمعرفته، وليس في الرواة – بحسب بحثي في المكتبة الشاملة – من اسمه المثنى بن جميل العبدي.

ولا أدري كيف يكون العَبْدي جد المِسْمَعي، فلعله سقط رجل بينهما.

فقد رواه الخطيب: من طريق عثمان بن عبدالله العبدي المعير، عن أبيه عن جده عن أنس، والراوي عن عثمان زكريا الساجي، ومن طريق الخطيب رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٧٢)، وذكره السيوطي في اللآلئ (٢/ ٢٣٩).

وقد ترجمه الذهبي في الميزان (٣/ ٤٣).

٣٧- باب ما جَاء فيما يجلُو البصَرَ

١١٨-قال: أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: ثنا أبو العباس السَّرَّاج، قال: حدَّثنا قتيبة، قال: حدَّثنا عبدالعزيز بن مُحمَّد، عن ابن خُثيم، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ//: **«إنَّ خَيْر ما تَلبسُون البياضَ، فالْبِسُوا وكفِّنُوا به موتَاكُم، وإنّ خيرَ أكحَالِكم الإثْمِد[١] فاكتحِلوا به، فإنَّه يجلُو البصرَ، ويُنبت الشعرَ»[٢].**

---

(١) **الإثمد: بكسر الهمزة والميم،** وحكي فيه ضم الهمزة، قال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٥٨): حجر معروف أسود يضرب إلى الحمرة يكون في بلاد الحجاز، وأجوده يؤتى به من أصبهان.
من الطرائف: ما ذكره السمعاني في الأنساب في ترجمة عبدالله بن مُحمَّد بن سنان البصري الرَّوْحي – وهو أحد الهلكى- (٣/ ٩٩) قال: ويروي برهان الدِّينَوَري عن الروحي قال: لحقني ضعف في بصري فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في منامي، فشكوت إليه ضعف بصري، فقال له: خذ قشر اللوز الحلو فأحرقه واسحقه مع الإثمد واكتحل به، ففعلت ذلك فرد الله عليَّ ضوء بصري، قال برهان: وهو القشر الغليظ اليابس أهـ.

(٢) غريب.
تفرد به عبدالله بن عثمان بن خُثيم، وقد اختلف فيه أهل العلم، فالغالب عليه أنه صدوق، ولذلك فقد صحح هذا الحديث جماعة من العلماء كابن حبان والحاكم والألباني، وغيرهم، وضعفه آخرون كالنسائي.
قال البزَّار: هذا الحديث قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه، وهذا الإسناد من أحسن إسناد يروى في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم.
رواه عبدالرزاق(٦٢٠٠)، والحميدي(٥٢٠)، وابن أبي شيبة(٢٣٤٨٦) (٢٣٩٥٢ ط عوامة)، وأحمد(٢٠٤٧)، وأبو داود(٣٨٧٨) ، والنسائي في المجتبى (٥١١٣)، وفي الكبرى(٩٤٠٤)، وقال: عبدالله بن عثمان بن خثيم لين الحديث أهـ وابن ماجه(٣٤٩٧)، والطبراني في الأوسط(٣٤٧١)، والكبير (١٢٤٢٧)،(١٢٤٨٥)-(١٢٤٩٤) وأبو يعلى (٢٧٢٧)، وابن حبان(٥٤٢٣)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٠٥)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبزار(٥٠٩٣)، والبيهقي في السنن الكبير (٣/ ٢٤٥).

١١٩-قال: وأَخْبَرنا أبو العباس إبراهيم بن مُحَمَّد بن موسى، قال: حدَّثنا ابن رزين، قال: حدَّثنا يعقوب الدورقي، قال: حدَّثنا بشر بن المفضل، عن عبدالله بن عثمان بن خُثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ:« **إلْبِسُوا مِن ثِيابِكم البَياضَ، فإنَّها مِن خَيرِ ثَيابِكُم، ومِن خَيرِ أَكْحَالِكُم الإثمِد، فإنَّه يَجلو البصرَ وينبتُ الشَّعرَ**»[1].

١٢٠-قال: أَخْبَرنا أبو نصر أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم الحزامي[2]، قال: حدَّثنا إسحاق بن أحمد بن خَلف، قال: حدَّثنا عبدالله بن سعيد بن جعفر، قال: حدَّثنا

ورواه ابن السني في الطب النبوي (٢٣)، وأبو نعيم فيه (٢٥٩).

تنبيه:

قد أخرجه الترمذي في الجامع (١٧٥٧)، والشمائل (٤٩)، وابن ماجه في السنن (٣٤٩٩)، من طريق عبَّاد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ: «**اكتحلوا بالإثمد، فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر**» وزعم أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مُكحلة يكتحل بها كل ليلةٍ، ثلاثة في هذه وفي هذه.

وهذا الحديث بصيغة الأمر لا يصح، وعباد بن منصور ضعيف.

إلا أنَّ البخاري جعله محفوظًا، فقد قال كما في علل الترمذي: هو حديث محفوظ وعباد صدوق أهـ وكذلك صححه ابن جرير في تهذيب الآثار.

قال الترمذي بعد أنْ رواه: حديث ابن عباس حديث حسن غريب، لا نعرفه على هذا اللفظ إلاَّ من حديث عباد بن منصور،...، وقد روي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: «**عليكم بالإثمِد، فإنَّه يجلو البصر وينبت الشعر**» أهـ.

وقد رواه أبو نعيم في الطب من طرق عن عباد (٢٦٣)-(٢٦٥) وترجم عليه: كيف يكتحل، وفي بعض ألفاظه: «**ثلاثًا في هذه واثنتين في هذه**».

وسيأتي الكلام على عباد عند روايته للحديث في أبواب الحجامة، وتأتي تتمة مسألة الكحل في الباب الآتي(ح:١٣١)، والله الموفق.

(١) مر في الحديث السابق.

وقوله: ينبت الشعر يريد الهدب، وهو الذي ينبت على أشفار العين، كذا قال الشراح.

(٢) كذا في الأصل، هنا وفي الحديث الذي يليه، وصوابه الحازمي، انظر حديث ١٣١.

عبدالرحمن بن شَيبة، قال: حدثني عبدالله بن نافع، عن داود بن قيس، عن سُليمان ابن أبي يحيى، عن أبي هريرة.

وقال داود بن قيس: عن مُوسى بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**الإثمِد يَجلو البصرَ، ويُنبت الشَّعرَ، ويجفُّ الدَّمعَ**»[١].

١٢١-قال: وأَخْبَرَنا الحزاميُّ، قال: حدَّثنا إسحاق، قال: حدَّثنا موسى بن قريش، قال: حدَّثنا (الـ)ـنُّفيلي، قال: حدَّثنا يونس بن راشد، عن عون بن مُحَمَّد ابن الحنفية، عن أبيه، عن جدِّه علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه[٢] قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**عَليكُم بالإثمِد، فإنَّه مُنبتةٌ للشَّعر، مُذهبةٌ للقَذَر، أو القَذَى، مصفاةٌ للبَصَر**»[٣].

---

(١) صحيح.
رجاله ثقات، ولم أجده فيما بين يدي من مصادر، والله أعلم.
(٢) في هامش الأصل: رضي الله عنه أصح أهـ
(٣) حسن غريب.
يونس بن راشد لا بأس به، كذا قال أبو زرعة (الجرح والتعديل ٩/ ٢٣٩)، وهو من رجال التهذيب.
وأما عون بن مُحَمَّد فقد ذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وقد روى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٢٧٩)، فهو حسن الحديث، والله أعلم.
وقد حسَّن إسناده الحافظ في الفتح (١٠/ ١٥٧)، وقال المناوي (في فيض القدير ٤/ ٣٣٧): قال الهيثمي: فيه عون بن مُحَمَّد بن الحنفية، ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جمع ولم يوثقه أحد وبقية رجاله ثقات، وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني: إسناده حسن، قال الزين العراقي في شرح الترمذي: إسناده جيد أهـ.
رواه الطبراني في الأوسط (١٠٦٤)(٣٣٣٤)، وقال: لا يروى عن علي إلاَّ بهذا الإسناد، تفرد به النفيلي.

١٢٢-قال: أخبرني أبو القاسم عبيدالله بن علي الكوفي،// قال: حدَّثنا أبو القاسم جعفر بن مُحمَّد الموسوي العلوي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن إسماعيل الصائغ، قال: حدَّثنا مُسلم بن إبراهيم، قال: حدَّثنا أبو بكر الهُذلي، عن مُحمَّد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**عَلَيكُم بالإثمِد عِندَ الرُّقاد، فإنَّه يَجلو البَصَرَ، ويُنْبِتُ الشَّعرَ**»(١).

١٢٣-قال: أخبرني أبو بكر بن الحراز، قال: أَخْبَرنا ابن أبي حاتم، قال: حدَّثنا الحسن، قال: حدَّثنا علي بن ثابت، عن عبدالرحمن بن النعمان بن معبد بن هَوْذة الأنصاري، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: أمر رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بالإثمِد المُرَوَّح(٢) عند النوم، وقال: «**لِيتَّقِه الصَّائِم**»(٣).

وفي الكبير (١٨٣)، وأبو نعيم في الطب (٢٠٨) (٢٦٠)، وفي الحلية (٣/ ١٧٨) من حديث النفيلي.

وقال: هذا حديث غريب من حديث ابن الحنفية، لم يروه عنه إلاَّ ابنه عون ولاَ عنه إلاَّ يونس.

وذكره الألباني في الصحيحة (٢/ ٢٧٤)، محسنًا إياه، وزاد نسبته إلى البخاري في التاريخ ٤/ ٢/ ٤١٢ (٨/ ٤١٢).

(١) أبو بكر الهذلي ضعيف الحديث، **وقد تويع:**

فرواه ابن السني في الطب (١٨)، وأبو نعيم فيه (٢٠٩) (٢٦٢) من طريق ابن إسحاق، عن ابن المنكدر، عن جابر، وقد يكون ابن إسحاق أخذه منه، فإنه مدلس.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٩٥١ ط عوامة) من طريق: عبدالرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم عن ابن المنكدر.

وإسماعيل بن مسلم المكي ضعيف، وهو من رجال ابن ماجه.

(٢) في هامش الأصل: في الحديث نهى أن يكتحل المحرم بالإثمِد المروَّح، أي المطيب بالمسك، كأنه جعل له رائحة تفوح، بعد أن لم يكن له رائحة، كذا في النهاية في غريب الحديث(٢/ ٢٧٥).

(٣) منكر.

كذا قال يحيى بن معين فيما رواه عنه أبو داود في السنن.

فالنعمان بن معبد مجهول.



رواه البخاري في التاريخ (٧/ ٣٩٨)، وأبو داود (٢٣٧٧)، وأحمد (١٥٩٠٦)، (١٦٠٧٢)، والدارمي (١٧٣٣)، من طرق عن أبي النعمان عبدالرحمن بن النعمان.

ورواه أبو نعيم في الطب (٢٠٦)(٢٦٧) من حديث عبدالعزيز بن أبان عن أبي النعمان الأنصاري، وفيه: قال عبدالعزيز: قلت لأبي النعمان: ما المروح؟ قال: الممسَّك.

قال ابن جرير في تهذيب الآثار: **إنَّ ندبَ النبي صلّى الله عَليه وسَلّمَ أمته إلى الاكتحال عند النوم، غير نهي منه عليه السلام لهم عن الاكتحال في غير ذلك من أوقات الليل والنهار،** وإنَّما كان ندبه إياهم إلى الاكتحال في ذلك الوقت لعلمه بنفعه لهم فيه، ولو كان من الأوقات وقت هو أنفع لهم استعمال ذلك فيه، لكان قد عرَّفَ ذلك - إن شاء الله - أمَّتَه.

فإنْ ظنَّ ظانٌّ أن أمره باستعمال ذلك ليلاً عند النوم، إنما كان من أجل كراهته استعماله نهارًا، لا من أجل ما ذكرنا من نفعه في ذلك الوقت دون سائر الأوقات غيره، فإنَّ فيما روينا من الخبر عن جابر، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ من قوله: «**عليكم بالإثمد عند النوم، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر**»، البيان البين أنه عليه السلام إنما ندبهم إلى استعماله في ذلك الوقت، للنفع الذي فيه عند ذلك، لا لكراهته استعماله في غيره من الأوقات أهـ.

قلتُ: ومن الحِكم في الاكتحال ليلاً ألا يبرز الرجل مكتحلاً في النهار بين الناس، والله أعلم.

٣٨- باب آخر فيما يجلو البصر

١٢٤-قال رحمه الله: أخبرني أبو الحسن عبدالله بن موسى السَّلاَمي، قال: حدَّثني الفتح بن علي القزاز، قال: حدَّثنا الحسن بن جعفر المدني، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن علي العلوي، عن جعفر بن مُحمَّد، عن أبيه، عن جابر رضي الله عنه، عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«النَّظرُ إلى الوَجْهِ الحسَنِ يَجلُو البَصَر»**(١).

١٢٥-قال رحمه الله: أَخْبَرَنا أبو بكر مُحمَّد بن عبدالله بن الحسن، قال: حدَّثنا أبو حسَّان عيسى بن عبدالله، قال: حدَّثنا أبو يونس المديني، قال: حدَّثنا ابن أبي أُويس، قال: حدَّثنا ابن أبي فُدَيْك، عن جَهْم بن عثمان، عن جعفر بن مُحمَّد، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«النَّظر إلى خُضرةٍ يزيد في قوَّة البَصر، / ٤٣/ والنَّظر إلى المرأةِ الحَسناءِ يزيدُ في قُوَّة البَصَر»**(٢).

---

(١) موضوع.

روي من طرق عن جعفر، وكلها باطلة، وشيخ المصنف ضعيف يروي الأوابد.

وهذا الحديث في الأصل هو حديث أبي البختري وهب بن وهب الوضاع، سرقه منه جماعة.

رواه الخطيب في التاريخ (٤/ ٢٨٦) من طريق أبي البختري.

(٢) موضوع.

جهم بن عثمان هذا مجهول (كما في الجرح والتعديل ٢/ ٥٢٢) وقد جاء بهذا الخبر المتهالك، ركَّبه على إسناد مشهور.

قال الذهبي في المغني (١/ ٦٦): لا يعرف وقد ضُعِّف، وحديثه باطل: **«النظر الى الحسناء يزيد في قوة البصر»**.

وقال في الميزان ١/ ٤٢٦: لا يدرى من ذا، وبعضهم وهاه اهـ.

رواه أبو نعيم في الطب (١٣٦) من طريق ابن أبي فديك، ولكنْ سقط عنده جهم بن عثمان، فجعله عن ابن أبي فديك عن جعفر.

١٢٦-قال أَخْبَرَنا ابن المكي - مع براءتي من بدعته - [(١)] قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثني أبو جعفر أحمد بن نوح بن سعيد البزَّاز، ببغداذ إملاءً، قال: حدثني أحمد بن يعقوب الشاشي، قال: حدَّثنا إبراهيم بن مُوسى، قال: حدثني بِشر بن المفضل، عن أبيه، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«الَّنظرُ في الوجْهِ الحَسنِ يزيدُ في مَاءِ الوَجْه، والنَّظرُ إلى الوجْهِ القَبيحِ يُورثُ الكَلَح»**[(٢)].

وهكذا نقله عنه في اللآلئ المصنوعة (١/ ١٠٦)، فاستشكل إسناده، وحقيقة الأمر أنَّه سقط عليه جهم، فإنَّ ابن أبي فديك لا يرويه عن جعفر، إنما يرويه بواسطة جهم.

(١) هو مُحمَّد بن المكي، ذكره في اللسان (٥/ ٣٩٠)، وقال: شيخ لجعفر المستغفري، حدث عنه في كتاب الصحابة بحديث جويرية عن عبد المؤمن بن خلف النسفي الحافظ، قال جعفر: حدثني به من أصل كتابه مع براءتي من بدعته أهـ.

(٢) باطل.

كذا قال ابن عساكر.

رواه الخطيب في التاريخ (٣/ ٢٢٦)، وابن عساكر في معجمه من طريق أبي سعيد العدوي، قال: ثنا بشر بن معاذ العقدي، قال: ثنا بشر بن المفضل، وقال: باطل، وقد رواه العدوي بإسناد آخر عن خراش بن عبدالله، عن أنس بن مالك، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وهو أيضًا باطل، ثم ساقه بإسناده.

وروى حديث أنس في التاريخ كذلك (١٩/ ٥٧).

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من الطريق نفسها (١/ ١٦٣).

٣٩- بابٌ آخر فيما يَجلو البصرَ

١٢٧-قال: أخبرنا أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا عبيد بن مُحمَّد الدَّانَاج، قال: حدَّثنا صالح بن مسمار، قال: حدَّثنا معن هو ابن عيسى، قال: حدَّثنا أبان بن محبَّر الرقي، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: «اطْلبُوا العِلمَ ولو أنْضَيْتُم الرِّكابَ، فإنَّ العِلمَ يجلو البَصرَ»[١].

وقد تم الباب[٢].



(١) ضعيف.

أبَان بن محبر ضعيف، ترجمه الذهبي في الميزان (١/ ١٥) فقال: شيخ متروك، يروى..: «كم من حوراء عيناء، ما كان مهرها إلاَّ قبضة من حنطة أو مثلها من تمر»، و...مرفوعًا: «الأسير ما كان في إساره فصلاته ركعتان حتى يموت أو يفك الله إساره».

وهما جميعا باطلان، قاله ابن حبان، وقال أبو الفتح الازدي: متروك الحديث...، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: ضعيف أهـ.

والخبر ذكره الذهبي في ترجمة أبان بن عبدالله الشامي، ونقل عن الأزدي قوله: تركوه أهـ (الميزان ١/ ٩).

(٢) مراده تم أبواب ما يقوي البصر ويجلوه.

٤٠- باب ما يُورث الظُّلْمَة في البَصر

١٢٨-قال: أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو لبيد مُحَمَّد ابن إدريس، قال: حدَّثنا هاشم بن عبدالعزيز المُخَرَّمي، قال: حدَّثنا عبدالرَّزاق، عن أبيه، عن وَهْب بن مُنَبِّه، قال: «إذا سَردَ الرَّجلُ الصومَ زَاغَ بَصرُه، فإذَا أفطَرَ على حلاوةٍ عادَ مكانَه».

١٢٩-قال: أخبرني أبو الفضل الشَّعبيُّ بن عبدالله الآفُرَاني[١]// قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدثني عيسى بن الحُسين، بِبَبْلِنْد[٢]، قال: سمعتُ مُحمَّد بن سَلام يقول: قال لي جَرير: «لا تَنظرْ في الكتاب غُدوةً بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر، لأنه يضرُّ بالبصر».

١٣٠-قال: سمعتُ القاضي أبا سعيد الخليل بن أحمد يقول مرارًا: أَخْبَرَنا أبو العباس السَّرَّاج، قال: حدَّثنا قُتيبة، قال: كتب إليَّ علي بن حُجر: «إنْ أحببتَ أنْ تستمتع ببصرك فلا تنظر بعد صلاة العَصْر في كتاب».

---

(١) شيخ المصنف الشعبي، اسمه على هيئة النسب، وهو: أبو الفضل الشعبي بن عبدالله بن منصور ابن نصر بن فارس الآفراني، الملقب بالشاه، يروي عن أبي يعلى عبد المؤمن بن خلف، ومُحمَّد ابن محمود بن عتيق، ومُحمَّد بن زكريا بن الحسين، وأبي الحسن مُحمَّد بن عمرو بن مُحمَّد بن بجير الهمداني.
قال السمعاني: وكان جمَّاعًا للعلم، بندارًا من البنادرة، مكثرًا من الحديث، روى عنه أبو العباس جعفر بن مُحمَّد بن المعتز المستغفري وغيره، مات في غرة المحرم سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة اهـ (الأنساب ١/ ٦٥).

(٢) كذا في الأصل مجودة، وكتب فوقها: اسم الموضع اهـ.

٤١- باب مَا جَاء فِي الكُحْلِ ومنَافِعِه

١٣١-قال: أَخْبَرَنا أبو نصر أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم الحازمي[١]، قال: حدثني إسحاق بن أحمد بن خلف، قال: حدَّثنا عيسى بن أحمد، قال: حدَّثنا يزيد ابن هارون، قال: ثنا عبَّاد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان للنبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مُكْحلة[٢] يَكتحلُ بها عنْدَ النَّومِ، في كل عَيْنٍ ثَلاثًا[٣].

---

(١) في الأصل: الحزامي، وكتب في الهامش: الحازمي صح.

وهو: أبو نصر أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن حازم المؤذن البخاري الحازمي، قدم بغداد وحدَّث بها عن إسحاق بن أحمد بن خالد الأزدي، وعبدالله بن مُحَمَّد بن يعقوب الحارثي، وعبدالرحمن ابن مُحَمَّد بن جرير البخاري، والهيثم بن كليب ومُحَمَّد بن يوسف الأصم، وغيرهم، روى عنه أبو عبدالله الغنجار، والقاضي أبو القاسم علي بن المحسن التَّنُوخي، ومُحَمَّد بن طلحة النعالي وغيرهما.

قال أبو بكر الخطيب: كان صدوقًا، وكانت ولادته تقديرًا في سنة تسع وثمانين ومائتين، ومات في المحرم من سنة ست وسبعين وثلاثمائة، ذكره الحاكم أبو عبدالله الحافظ في التاريخ فقال: أبو نصر الحازمي المؤذن، كان أحد مشايخ بخارى، ونديم الوزير أبي علي البلعمي، وصاحب سره، سألناه ببخارى أن يحدث فلم يفعل، ثم قدم علينا بنيسابور حاجًا في شهر رمضان سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة، فحدث وكتبوا بانتخابي عليه من الأصول، وتوفي في الطريق وذلك في سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة أهـ من الأنساب للسمعاني (٢/ ١٥٢).

قلتُ: فهذا من قدماء شيوخ المصنف، سمع المصنف منه وهو دون الثالثة والعشرين.

(٢) قيدها في الأصل بضم الميم، وهو الصواب، وقال في القاموس: أحد ما جاء بالضم من الأدوات أهـ.

(٣) صححه ابن جرير، وقال البخاري: محفوظ أهـ.

فهذان إمامان كبيران صحَّحَا الحديث، إلا أنَّ النُّقَّاد على خلافهما، فإنَّ في عباد بن منصور ضعفًا، ولا سيما في حديثه عن عكرمة.

١٣٢-قال: أَخْبَرنا عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالوهاب، قال: أَخْبَرنا يوسف بن عَاصم، قال: حدَّثنا سُليمان -يعني ابن دَاود المِنْقَري الشَّاذَكُوني- أبو أيوب[١]، قال: حدَّثنا أيوبُ بن وَاقد، - قال: وكانَ من أهل الكوفة، ونَزَل البصرة - عن هِشام بن عُروة، عن أبيه، عن عَائشة رضي الله عنها قالتْ: خَمسٌ لم يكنْ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يدعهنَّ في سفرٍ ولا حَضَر: المرآة، والمُكحلَة، والمُشط[٢]، والمِدْرَى، والسِّواك[٣].

قال ابن حبان رحمه الله (في المجروحين ٢/ ١٦٦): وكل ماروى عن عكرمة سمعه من إبراهيم ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين، فدلسها عن عكرمة، منها: عن عكرمة، عن ابن عباس: أنَّ النبي عليه الصلاة والسلام كان له مُكحلة يكتحل بها في كل ليلة، ثلاثًا في هذه وثلاثًا في هذه.
أخبرني مُحَمَّد بن إسحاق الثقفي قال: حدثنا مُحَمَّد بن سليمان الباغندي قال: سمعت أحمد بن داود يقول: سمعت علي بن المديني يقول: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: قلت لعباد بن منصور النَّاجى: عمَّن سمعت: «ما مررتُ بملإٍ من الملائكة»، وأنَّ النبي عليه الصلاة والسلام كان يكتحل بالليل ثلاثًا؟ فقال: حدثنى ابن أبي يحيى، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أهـ.
ومثله ذكر أبو جعفر العُقيلي، فالحديث منكر، والله أعلم.
رواه ابن أبي شيبة (٢٣٩٥٦)، وأحمد(٣٣١٨)، وعبد(٥٧٣)، وابن سعد في الطبقات (١/ ٤٨٤)، والترمذي (١٧٥٧)، (٢٠٤٨)، وأبو يعلى (٢٦٩٤)، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ١٣٦)، وابن حبان في المجروحين (٢/ ١٦٦)، وابن عدي (٢/ ٣١)، والبيهقي في الكبير (٤/ ٢٦١)، وأبو نعيم في الطب (٢٦٣)(٢٦٤).
قلت: وروى عمران بن أبي أنس مرسلا: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكحل اليمنى ثلاث مَرَاود واليسرى مِرْودين، راوه ابن أبي شيبة (٢٣٩٥٣)، وصح عن أنس أنه كان يكتحل ثلاثا في كل عين، وعن صاحبه ابن سيرين أنه كان يكتحل اثنتين في ذه واثنتين في ذه، وواحدة بينهما ، رواه ابن أبي شيبة (٢٣٩٥٥)، وقد مرت المسألة.
(١) كذا في الأصل.
(٢) المشط مثلثة، كما في القاموس، وقيد في الأصل بالضم.
(٣) منكر.

١٣٣-قال: أَخْبَرنا أبو نَصر مَنصور بن مُحمَّد الحربي، / ٤٤/ قال: أَخْبَرنا أبو عبدالله أَحمد بن علي بن العَلاء الجَوْزَجَاني، ببغداذ، قال: حدَّثنا محمود بن خِدَاش الطَّالَقاني، قال: حدَّثنا يعقوب بن الوليد المدني، قال: حدَّثنا هِشام بن عُروة، عن أبيه، عن عَائشة رضي الله عنها، قالتْ: سبعٌ لم يَفْتنَ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ في سفرٍ ولا حَضرٍ: القَارُورة، والمُشط، والمِدْرَى، والمُكحَلَة، والمِقْراضان، والسِّوَاك، والمرآة[1].

أيوب بن واقد واهٍ.

رواه ابن عدي في الكامل (١/ ٣٤٨)، وابن الجوزي في العلل (١١٤٦).

تابعه: أبو أُمية بن يعلى الثقفي عن هشام، أخرجه ابن شاذان في مشيخته (٤٧)، والطبراني في الأوسط (٥٢٤٢) وابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٠٥)، والخطيب في الجامع (١/ ٣٨٧).

وأبو أمية بن يعلى منكر الحديث، والله تعالى أعلم.

تابعهم حسين بن علوان، أخرج حديثه ابن الجوزي في العلل (١١٤٥)، والحسين ضعيف جدًا.

(١) منكر.

أخرجه من طريق يعقوب بن الوليد: ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٦٠٥)، وابن الجوزي في العلل (١١٤٧)، وقال: هذا حديث لا يصح، أمَّا الطريق الأول ففيه حسين بن علوان، قال أحمد ويحيى: هو كذاب، وقال ابن عدي وابن حبان: كان يضع الحديث، وأما الطريق الثاني ففيه أيوب بن واقد، قال يحيى: ليس بثقة، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بروايته، وفيه سليمان الشاذكوني قال يحيى: كان كذابًا، ويضع الحديث، وقال البخاري: هو عندي أضعف من كل ضعيف، - وهذان الطريقان ذكرناها في التعليقة السابقة -.

وأما الطريق الثالث ففيه يعقوب بن الوليد، قال أحمد: كان من الكذابين الكبار يضع الحديث، وقال يحيى: لم يكن بشيء كذاب، وقال الرازي والنسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات أهـ.

قلتُ: وقال الشيخ أبو أحمد بن عدي: هذا حديث لم يحدث به عن هشام إلا ضعيف أهـ (الكامل ١/ ٣٥٥).

١٣٤-قال رحمه الله: أَخْبَرَنا أبو الفضل مُحَمَّد بن الحُسين الحَدَّادِي، قال: حدَّثني حمَّاد بن أحمد القاضي، قال: حدَّثنا جُبارة، قال: حدَّثنا مَنْدل، عن ثور بن يزيد، عن خَالد بن مَعدان، قال: كانَ رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا خرجَ أخرجَ مَعهُ بالدُّهن[١]، والمرآة، والمُشط، والسِّواك، والكُحْل[٢].

١٣٥-قال رحمه الله: أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن ابن خَلف، قال: قُرئ على عبدالصمد بن الفضل بِبَلْخ وأنا أسمع، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عبدالملك المروزي، عن مُحَمَّد بن الصَّلْت، عن [خويلد بن عبدالرحمن][٣]، عن الضَّحَّاك بن مُزاحم، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَن اكْتَحَل يَومَ عَاشُوراء لم تَرْمَد عَيْناهُ أبدًا»**[٤].

---

(١) كذا في الأصل.

(٢) مرسل ضعيف.

جُبَارة بن مغلس من رجال ابن ماجه، اتهم بالكذب، فقد كان توضع له الأحاديث فيرويها.

ومندل ضعيف الحديث.

(٣) كذا في الأصل: خويلد بن عبدالرحمن، وهو تصحيف من الناسخ، صوابه: جويبر بن سعيد، تصحف جويبر إلى خويلد، والحديث حديث جويبر وبه يعرف، رواه عنه مُحَمَّد بن الصلت كما ستراه عند مخرجيه.

وليس في الرواة من اسمه: خويلد بن عبدالرحمن، والله أعلم.

(٤) موضوع.

جويبر واهٍ، والضحاك لم يلق ابن عباس.

رواه البيهقي في الشعب عن الحاكم في تاريخ نيسابور (٣٧٩٧) من طريق الحسين بن بشر، عن مُحَمَّد بن الصلت.

ورواه كذلك في فضائل الأوقات (٢٤٦)، ومن طريق البيهقي رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٠٣).

ولفظه: **«مَن اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدًا»**.

ثم قال: وكذلك رواه بشر بن حمدان بن بشر النيسابوري عن عمه الحسين بن بشر، ولم أر ذلك في رواية غيره عن جويبر، وجويبر ضعيف، والضحاك لم يلق ابن عباس أهـ.

وقال شيخه الحاكم: وأنا أبرأ إلى الله من عهدة جويبر أهـ(الآلئ المصنوعة ٢/ ٩٤).

وقال الزيلعي: عن الحاكم أنه قال فيه: حديث موضوع، وضعه قَتلة الحسين رضي الله عنه انتهى، وجويبر قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد: متروك.

وأمَّا أنَّ الضحاك لم يلق ابن عباس؛ فروى ابن أبي شيبة في «مصنفه»: حدثنا أبو داود، عن شعبة، قال: أخبرني مشاش، قال: سألتُ الضحاك، هل رأيتَ ابن عباس؟ فقال: لا، انتهى.

حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، قال: لم يلق الضحاك ابن عباس، إنما لقي سعيد بن جبير فأخذ عنه التفسير انتهى أهـ.

قلتُ: سؤال مشاش في المصنف (٣٣٩٤٠)، وكلام عبدالملك فيه أيضًا (٣٣٩٣٧).

وهذه من فوائد الزيلعي، فإنه رحمه الله كان غواصًا في بطون الكتب، حائزًا على فوائدها.

قال السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/ ٩٤): رواه الحاكم: حدثنا عبد العزيز بن مُحَمَّد بن إسحاق، حدثنا علي بن مُحَمَّد بن الوراق، حدثنا الحسين بن بشر،... فذكره، ثم قال:

قال الحاكم: أنا أبرأ إلى الله من عهدة جويبر أهـ.

وله شاهد من حديث أبي هريرة:

فقد قال السيوطي في الآلئ المصنوعة (٢/ ٩٤): وأخرج ابن النجار في تاريخه مِن طريق أبي بكر بن مردويه، حدثنا أبو علي أحمد بن عثمان بن أحمد الأبهري، حدثنا مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عروة، حدثنا علي بن سلمة البغدادي، حدثنا مُحَمَّد بن المغيرة، حدثنا إسماعيل بن معمر بن قيس، حدثنا مُحَمَّد بن قيس الحبطي، حدثنا مُحَمَّد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعًا: **«من اكْتَحل يومَ عاشوراء بأثمِد فيه مِسكٌ عُوفي من الرمد»**.

قال السخاوي (في المقاصد الحسنة ٦٣٣): قال الحاكم: إنه منكر.

قلتُ: بل موضوع، أورده ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الوجه، ومن حديث أبي هريرة بسند لين، فيه أحمد بن منصور الشونيزي، فكأنه أدخل عليه، وهو إسناد مختلق لهذا المتن قطعًا.

قال الحاكم: والاكتحال يوم عاشوراء لم يرد عن النبيِّ فيه أثر، وهو بدعة ابتدعها قَتلة الحسين أهـ(ونقله عنه ابن الجوزي في الموضوعات).

ورواه ابن الدبيثي من حديث سكين بن أبي سراج، عن يحيى بن أبي كثير، قال: من اكتحل يوم عاشوراء بكحلٍ فيه مسكٌ لم يشك عينه إلى قابلٍ من ذلك اليوم.

كذا في ذيل تاريخ بغداد (٢/ ٣٣٦)، وما أحراه أن يكون في الأصل من قول يحيى ثم ركبت له هذه الأسانيد، والله أعلم.

قال ابن تيمية (الفتاوى ٧/ ٣٩): وكما يذكرون في فضائل عاشوراء ما ورد من التوسعة على العيال، وفضائل المصافحة، والحناء، والخضاب، والاغتسال، ونحو ذلك، ويذكرون فيها صلاة، وكل هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يصح في عاشوراء إلاَّ فضل صيامه أهـ.

وانظر نصب الراية للزيلعي، فقد استفدت منه مواضع في تخريج الحديث (٢/ ٣٣١)، وكذلك السلسلة الضعيفة للألباني (٦٢٤).

وقال: ونقل الشيخ القاري في موضوعاته (ص ١٢٢) عن ابن القيم أنه قال: وأما أحاديث الاكتحال والادهان والتطيب يوم عاشوراء فمن وضع الكذابين، وقابلهم آخرون فاتخذوه يوم تألم وحزن، والطائفتان مبتدعتان خارجتان عن السنة، وأهل السنة يفعلون ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من الصوم، ويجتنبون ما أمر به الشيطان من البدع.

٤٢- بابٌ ما جاءَ في الاكتحال وترًا

١٣٦-قال: أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا ابن منيع، قال: حدَّثنا دَاود بن عمرو، قال: حدَّثنا عيسى بن يونس، قال: حدَّثنا ثَوْر بن يزيد، عن الحُصين الحُبْراني، عن أبي سعيدٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «مَن اكْتَحلَ فَليوُتِر، مَن فَعَلَ فقدْ أَحْسنَ// ومنْ لا فَلا حَرَج، ومَن اسْتَجمَر فليوتِر، مَن فَعَلَ فقدْ أحْسنَ، ومنْ لا فَلا حَرجَ، ومنْ أكَلَ لحمًا فَما تَخلَّل فليَلْفِظ، ومَا لاكَ بلسانِه فليبْتَلعْ، مَن فَعلَ فقدْ أحْسَنَ، ومَنْ لاَ فَلا حَرجَ، ومَنْ أتَى الغائطَ فَليَسْتَتِر، ومنْ لم يَجدْ إلاَّ أنْ يجمَعَ كَثيبًا فليَسْتَتر، فإنَّ الشَّيطانَ يلعبُ بِمقَاعِد بني آدَمَ، مَن فعلَ فقَدْ أحْسنَ ومَنْ لاَ فَلا حَرجَ»[1].

---

(١) ضعيف.

الحُصين الحبراني - بضم الحاء وسكون الباء كما ضبطه ابن ناصر في توضيح المشتبه (٢/ ٣٠٩) وانظر الأنساب للسمعاني (٢/ ١٦٦) - ويقال فيه الحميري، وحبران بطن من حمير، والحصين لا يعرف.

وأبو سعيد شيخه فيه، كتب في هامش الأصل: أنه الخدري، وهذا وهم، فإنه أبو سعيد الحبراني الحميري الحمصي الشامي، كل ذلك يقال فيه، ويقال: أبو سعد الخير الأنماري.

قال أبو زرعة: لا أعرفه أهـ (تهذيب الكمال ٣٣/ ٣٥٣).

رواه أحمد (٨٨٣٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٢١)، وأبو داود (٣٥)، من طريق عيسى بن يونس، وقال: رواه أبو عاصم عن ثور قال: حصين الحميرى، ورواه عبد الملك بن الصباح عن ثور فقال: أبو سعيد الخير، قال أبو داود: أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبى صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

ورواه الطبراني من طريقه في الشاميين (٤٨١).

ورواه ابن ماجه (٣٣٧)، (٣٣٨)(٣٤٨٩) من طريق عبدالملك بن الصباح عن ثور، وقال فيه: الحصين الحميري عن أبي سعيد الخير.

ورواه الدارمي (٦٦٢) من طريق أبي عاصم عن ثور، فقال مثل عبدالملك.

وقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٦٣٨) من طريق أبي معشر عن أبي المغيرة عن أبي هريرة موقوفًا عليه: من اكتحل فليوتر أهـ.

فائدة:

قال العيني في شرح أبي داود(١/ ١٢٠): قوله: «**من اكتحل فليوتر**» أي: فليجعل الاكتحال فردًا، إما واحدة، أو ثلاثًا، أو خمسًا، وإنما أمر بالإيتار لقوله عليه السلام: «**إن اللهّ وتر يحب الوتر**».

وهذا الأمر من الأمور الندبية، كقوله تعالى: (فكاتبُوهُمْ) والأولى أن يكون للإرشاد، والفرق بينهما أنَّ الندب لثواب الآخرة، والإرشاد لمنافع الدنيا، غير مشتمل على ثواب الآخرة فافهم، وقد علم في الأصول أنَّ الأمر يستعمل في أكثر من خمسة عشر معنى..

٤٣- باب ما جَاء في الزُّكَام

١٣٧-قال: أَخْبَرَنا عبدالرحمن بن أحمد بن حامد البالويِيُّ أبو سعيد الزهري، قال: أَخْبَرَنا أبو حامد أحمد بن علي بن حسنوية المقرئ، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن يونس الكُديمي، قال: حدَّثنا بِشر بن حُجر السامي[١]، قال: حدَّثنا فضيل بن عياض، عن ليث، عن مُجاهد، عن ابن عباس، عن عائشة رضي الله عنهم قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«ما مِن أحدٍ إلا وفي رأسهِ عِرقٌ مِن الجُذام يَنْعِرُ، فإذا هَاجَ سلَّطَ الله عليهِ الزُّكَام، فلا تَدَاووا مِنْهُ»**[٢].

---

(١) قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٣٥٥): بشر بن حجر السامي بصرى، روى عن وهيب، وحماد بن سلمة، وعبد العزيز بن مسلم، روى عنه أبى، وأبو بدر عباد بن الوليد الغبري، ومُحَمَّد بن أيوب، سمعتُ أبي وذكر بشر بن حجر السامي فقال: ليس به بأس، قد كتبت عنه، وكان صدوقًا اهـ.

(٢) كأنه موضوع.

هكذا قال الذهبي في تلخيص المستدرك، وذلك لأنَّ الكُديمي متروك عندهم، مع أنه كان يوصف في الحفظ.

وليث مضطرب الحديث.

رواه الحاكم (٤/ ٤٥٦)، والعسكري في التصحيفات من حديث الكديمي(١/ ٢٢٠)، وابن الجوزي في الموضوعات(٣/ ٢٠٤)، وقال: هذا حديث لا يصح، ومُحَمَّد بن يونس هو الكديمى، وقد ذكرنا أنه كان كذَّابًا، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث عن الثقات اهـ.

وقد ذكره بعض من صنف في الموضوعات كالسيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/ ٢١٥)، وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ٣٥٦)، والألباني في الضعيفة (١٩٠) وقال: موضوع.

وله إسناد آخر ذكره الألباني في السلسلة الضعيفة (١٩٠) فقال: وأخرجه الديلمي (٤ / ٢٢) من طريق ابن لال: حدَّثنا مُحَمَّد بن أحمد بن منصور، حدَّثنا الحُسين بن يوسف الفحام بمصر، حدَّثنا مُحَمَّد بن سحنون التَّنوخي، حدَّثنا مُحَمَّد بن بشر المصري، حدَّثنا أبو معاوية الضرير، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن جرير بن عبدالله رفعه.

١٣٨-قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن الحسن، قال: حدَّثنا عبدالله بن عُمر، قال: حدَّثنا الحُسين بن مُحَمَّد بن مُصعب، قال: حدَّثنا أحمد بن علي بن الأفطح، عن يحيى بن زَهْدَم، عن أبيه، عن جدِّه، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«لا تَكْرهُوا أربعةً، فإنَّها لأربعةٍ، الرَّمدَ فإنَّه يقْطعُ عُروقَ العَمَى، ولا تَكرهوا الزُّكَامَ فإنَّه يقطَعُ / ٤٥/ عُروقَ الجُذامِ، ولاَ تَكرهُوا السُّعالَ فإنَّه يقطعُ عُروقَ الفالِجِ، ولا تَكْرهوا الدَّمَاميلَ فإنَّها تقطعُ عُروق البرصِ»**[1].

قلتُ: وهذا المتهم به عندي مُحَمَّد بن أحمد بن منصور أو شيخه الفحَّام، فإن هذا لم أعرفه، ويحتمل أنه الحُسين بن يوسف الذي قال ابن عساكر: مجهول، والأول قال الذهبي: روى عن أبي حفص الفلاس خبرًا باطلاً في لعن الرافضة والجهمية، لا يدرى من هو، وكذلك الراوي عنه أهـ.

قال العسكري: ومما يصحف كثيرا قوله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«ما من أحدٍ إلاَّ وفي رأسه عرق من الجذام يَنْعِر»** الياء مفتوحة والنون ساكنة والعين مكسورة غير معجمة... ينعر يسيل، ويقال: جرح نعَّار، وقد نعر ينعر نعرًا.

وفي حديث آخر عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنه قال: **«وأعوذُ بك من شرِّ كل عرقٍ نعَّار»** أي يسيل فلا يسكنْ اهـ.

في القاموس (مادة: نعر): كمنع وضرب، قلتُ: فيجوز فيه: ينعِر وينعَر، قال: نعر العرق فار منه الدم أهـ(انظر تاج العروس ١٤/ ٢٥٧).

وفي النهاية (نعر): نَعَر العِرْقُ بالدم إذا ارْتَفَع وعَلا، وجُرْحٌ نَعَّار ونَعُور إذا صَوّت دمُه عند خروجه أهـ.

(١) باطل.

هكذا قال الذهبي (في الميزان: ٤/ ٣٧٦) في ترجمة يحيى بن زهدم، وذكر في الترجمة كلام ابن حبان الآتي فيه.

رواه ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٤٢) ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٠٤)، والبيهقي في الشعب (٩٢١٢) (٩٨٩٨) وقال: إسناد غير قوي.

ورواه أبو نعيم في الطب (٢٧٤)(٣٠٧) من حديث ابن الأفطح.

قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع.
قال ابن حبان(في المجروحين ٣/ ١١٤): يحيى عن أبيه نسخة موضوعة لا يحل كتبها إلاَّ على جهة التعجب، ولا الاحتجاج به ..اهـ.
والحديث ذكره ابن عراق في التنزيه (٢/ ٣٥٦)، والسيوطي في اللآلئ (٢/ ٣٣٥)، وقال: قال ابن حبان يحيى روى عن أبيه نسخة موضوعة لا يحل كتبها إلا على التعجب، قلت – أي السيوطي-: قال ابن عدي في يحيى: أرجو أنه لا بأس به، والحديث أخرجه البيهقي في الشعب، وقال: في إسناده ضعف، والله أعلم اهـ.
قلتُ: نص كلام ابن عدي في الكامل(٧/ ٢٤٢): ويحيى بن زهدم عامة ما له من الحديث قد ذكرتُه، وهو من أهل المغرب، وقد حدث عنه ابنه يحيى، وعن يحيى أحمد بن علي بن الأفطح، ومحمد بن عزيز، وغيرهما، فأرجو أنه لا بأس به أهـ فقوله: وقد حدث عنه ابنه يحيى.. يفيد أنه أراد بهذا الكلام زهدم الوالد لا يحيى، والله تعالى أعلم، فإنَّ الأحاديث التي ذكر أنه أخرجها لا تخفى نكارتها على ابن عدي.

٤٤- باب مَا جَاء في عَلامَة الزُّكام

١٣٩-قال: أخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن حَامد، قال: أَخْبَرنا أبو حَامد الخشَّاب أحمد بن مُحمَّد بن يحيى بن بلال، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن يحيى الذُّهلي، قال: حدَّثنا سَعيد بن سُليمان، قال: حدَّثنا أبو مَعْشر، عن سعيد، عن أبي هريرة، -قال: لا أعلمُ إلاَّ أنَّه رفَعه إلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ - قال: «**شَمِّت المُسلمَ إذا عَطَس ثلاثَ مَرَّاتٍ، فإنْ زادَ فهو زُكامٌ**»(١).

---

(١) ضعيف.

أبو مَعشر هو نَجيح السِّنْدي من رجال التهذيب، وهو ضعيف، وسعيد هو المقبري، ونجيح يعرف بالرواية عنه، مع أنه قد قيل إن له رواية عن سعيد بن المسيب.

قال ابن حجر في التقريب (٧١٥٠): ضعيف من السادسة أسن واختلط أهـ.

والراوي عنه: سعيد بن سليمان قاضي المدينة ثقة، من رجال التهذيب.

وقد تويع فيه أبو معشر:

-رواه ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، رفعه بلفظ: «**شمِّت أخَاك ثلاثًا، فإنْ زادَ فإنَّما هي نزلةٌ أو زُكامٌ**».

واختلف فيه على ابن عجلان.

فرواه مُحمَّد بن عبدالرحمن بن المجبر عنه مَرفوعًا، أخرجه أبو نعيم في الطب (٢٨٣).

وابن المجبر متروك (كما في الميزان ٣/ ٦٢١).

وقد أخرجه ابن السني (٢٥) لكني لا أدري إنْ كان من الطريق التي أخرج منها أبو نعيم، والظاهر أنه منها، لأنَّ لفظة: «نزلة أو زكام» لم يأت بها غير ابن المجبر.

تابعه الليث، أخرج حديثه أبو داود (٥٠٣٧)، ثم قال: رواه أبو نعيم، عن موسى بن قيس، عن مُحمَّد بن عَجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم.

خَالفهم يحيى القطان، فرواه عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة موقوفًا بلفظ: «**شمِّتْ أخاك ثلاثًا، فما زاد فهو زُكَام**».

أخرجه أبو داود (٥٠٣٦)، ومن طريقه البيهقي في الشعب (٩٣٥٨).

١٤٠-قال: أَخْبَرَنا أحمد بن مُحَمَّد بن الحسن، قال: أَخْبَرَنا أبو الخير، قال: أخبرني مُحَمَّد بن إسماعيل، قال: حدَّثنا أبو الوليد، قال: حدَّثنا عكرمة بن عمَّار، قال: حدَّثني إياسُ بن سَلَمة، قال: حدثني أبي، قال: كنتُ عند النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فعطس رجلٌ، فقال: «**يَرْحَمُكَ الله**»، ثم عطسَ آخر[1]، فقال النبي صلَّى

تابعه سفيان بن عيينة، فقد رواه عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة موقوفًا، بلفظ: «يشمته واحدة وثنتين وثلاثًا، وما كان بعد ذلك فهو زكام»، رواه البخاري في الأدب المفرد.

قلتُ: والصحيح أنه موقوف، والله تعالى أعلم.

قال ابن حجر في الفتح (١٠/ ٦٠٤): المزكوم إذا تكرر منه العطاس فزاد على الثلاث فإنَّ ظاهرَ الأمر بالتشميت يشمل من عطس واحدة أو أكثر لكن... فذكر حديث ابن عجلان على نحو ما ذكرنا، ثم قال:

وفي الموطأ (١٧٣٢): عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه رفعه: «**إنْ عطسَ فشمِّته، ثم إن عطس فشمته، ثم إنْ عطس فقل إنَّك مضنوك**».

قال ابن أبي بكر: لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة، وهذا مرسلٌ جيد، وأخرجه عبدالرزاق (في المصنف ١٩٦٨٢): عن معمر، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه قال: «**فشمته ثلاثًا، فما كان بعد ذلك فهو زكام**».

وأخرج ابن أبي شيبة (في المصنف: ٢٥٩٨٣) من طريق عمرو بن العاص: «شمتوه ثلاثًا، فإن زاد فهو داء يخرج من رأسه» موقوف أيضًا.

ومن طريق عبدالله بن الزبير: أنَّ رجلاً عطس عنده، فشمَّتَه، ثم عطس، فقال له في الرابعة: أنت مضنوك، (فامتخطه)، موقوف أيضا (المصنف: ٢٥٩٨٢).

ومن طريق عبدالله بن عمر مثله لكن قال: «في الثالثة» (المصنف: ٢٥٩٧٩).

ومن طريق علي بن أبي طالب: شمته ما بينك وبينه ثلاث، فإن زاد فهو ريح (المصنف: ٢٥٩٨٠ من طريق الحارث).

وأخرج عبد الرزاق (في المصنف: ١٩٦٨١) عن معمر عن قتادة: يشمت العاطس إذا تتابع عليه العطاس ثلاثًا أهـ.

(١) كذا، وصوابه: أخرى، أي أنَّ الرجلَ عطس عطسةً أخرى، لا أنَّ رجلاً آخر عطس.

الله عَليه وسَلَّمَ: «هَذَا مَزْكومٌ»[1].

---

(١) صحيح غريب.

تفرد به عكرمة بن عمار عن إياس عن أبيه.

رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٣٥).

ورواه مسلم (٧٦٨١) من حديث أبي النضر هاشم بن القاسم، عن عكرمة فقال: «ثم عطس أخرى..».

ورواه أحمد (١٦٥٤٨) من حديث بهز عنه فقال: ثم عطس أخرى.

ورواه الطبراني (٦٢٣٤) من طريق عاصم بن علي وأبي الوليد.

ورواه الدارمي (٢٦٦١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٤٩)، وابن حبان (٦٠٣)، والبيهقي في الشعب (٩٣٥٧) من حديث أبي الوليد الطيالسي.

وابن السني في الطب (٢٥)، وأبو نعيم فيه (٢٨٢) من حديث عاصم بن علي، ولفظهما كلفظ المصنف: ثم عطس أخرى.

ورواه ابن ماجه (٣٧١٤) من حديث وكيع عن عكرمة بلفظ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**يشمت العاطس ثلاثًا، فما زاد فهو مزكوم**».

خالف وكيع الناس في سياق القصة، وما أراه إلا رواه بالمعنى، والله أعلم.

ورواه النسائي في الكبرى (١٠٠٥١) وفي عمل اليوم والليلة (٢٢٣): من حديث الثقة الثبت الضابط سليم بن أخضر عن عكرمة فقال: ثم عطس الثانية فقال: «**إنه مزكوم**».

ورواه أبو داود (٥٠٣٧) من طريق ابن أبي زايدة عن عكرمة، فقال: ثم عطس فقال..

ورواه ابن أبي شيبة (٢٥٩٨١) من طريق زيد بن الحباب عن عكرمة فقال: ثم عطس الثانية فقال: «**هو مزكوم**».

ورواه الترمذي (٢٧٤٣) من حديث ابن المبارك عن عكرمة بن عمار، وفيه: ثم عطس الثانية أو الثالثة، ثم قال: حدثنا مُحَمَّد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عكرمة بن عمار، عن إياس ابن سلمة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، إلاَّ أنه قال له في الثالثة: «**أنت مزكوم**».

قال: هذا أصح من حديث ابن المبارك، وقد روى شعبة عن عكرمة بن عمار هذا الحديث نحو رواية يحيى بن سعيد، حدثنا بذلك أحمد بن الحكم البصري، حدثنا مُحَمَّد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عكرمة بن عمار، بهذا.

وروى عبدالرحمن بن مهدي عن عكرمة بن عمار نحو رواية ابن المبارك، وقال له في الثالثة: «أنت مزكوم»، حدثنا بذلك إسحاق بن منصور، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي أهـ.

فقد علمتَ مما مضى اختلاف الرواة في المرة التي قال بعدها النبي صلى الله عليه وسلم: «إنه مزكوم».

فبعضهم قال: عطس أخرى، وهذه توافق رواية من قال: في الثانية، وهي رواية زيد بن الحباب، وبعضهم شك في الثانية أو الثالثة، وبعضهم قال: في الثالثة، وهي رواية الأسدين يحيى بن سعيد القطان وعبدالرحمن بن مهدي، وتعضدها الآثار السابقة، وذلك ما نرجحه.

قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٠٤) في تتمة كلامه الذي نقلناه قبل تعليقتين: قال النووي في الأذكار (ص٢٧٢): إذا تكرر العطاس متتابعًا فالسنة أن يشمته لكل مرة، إلى أن يبلغ ثلاث مرات، رويناه في صحيح مسلم وأبي داود والترمذي، عن سلمة بن الأكوع أنَّه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وعطس عنده رجل، فقال له: «يرحمك الله»، ثم عطس أخرى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الرجل مزكوم»، هذا لفظ رواية مسلم، وأما أبو داود والترمذي فقالا: قال سلمة: عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم وأنا شاهد، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يرحمك الله»، ثم عطس الثانية أو الثالثة فقال رسول الله: «يرحمك الله، هذا رجل مزكوم» أهـ كلامه.

ونقلتُ من نسخة عليها خطه بالسماع عليه، والذي نسبه إلى أبي داود والترمذي من إعادة قوله صلى الله عليه وسلم للعاطس: «يرحمك الله» ليس في شيء من نسخها كما سأبينه، فقد أخرجه أيضًا أبو عوانة وأبو نعيم في مستخرجيهما والنسائي وابن ماجه والدارمي وأحمد وابن أبي شيبة وابن السني وأبو نعيم أيضًا في «عمل اليوم والليلة» وابن حبان في صحيحه، والبيهقي في «الشعب» كلهم من رواية عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة، عن أبيه وهو الوجه الذي أخرجه منه مسلم وألفاظهم متفاوتة، وليس عند أحد منهم إعادة يرحمك الله في الحديث.

وكذلك ما نسبه إلى أبي داود والترمذي أنَّ عندهما «ثم عطس الثانية أو الثالثة» فيه نظر، فإنَّ لفظ أبي داود: أنَّ رجلاً عطس، والباقي مثل سياق مسلم سواء إلاَّ أنه لم يقل أخرى، ولفظ الترمذي مثل ما ذكره النووي إلى قوله: «ثم عطس» فإنه ذكره بعده مثل أبي داود سواء، وهذه رواية ابن المبارك عنده.

وأخرجه من رواية يحيى القطان فأحال به على رواية ابن المبارك، فقال: نحوه، إلاَّ أنه قال له في الثانية: «أنت مزكوم».

وفي رواية شعبة قال يحيى القطان، وفي رواية عبدالرحمن بن مهدي: قال له في الثالثة: «أنت مزكوم» وهؤلاء الأربعة رووه عن عكرمة بن عمار، وأكثر الروايات المذكورة ليس فيها تعرض للثالثة، ورجح الترمذي من قال: «في الثالثة» على رواية من قال: «في الثانية».

قلتُ: وبذلك جزم وكيع في روايته لكن سيحكم عليها الحافظ بالشذوذ.

قال: وقد وجدت الحديث من رواية يحيى القطان يوافق ما ذكره النووي، وهو ما أخرجه قاسم ابن أصبغ في مصنفه، وابن عبد البر من طريقه، قال: حدثنا مُحَمَّد بن عبدالسلام، حدثنا مُحَمَّد ابن بشار، حدثنا يحيى القطان، حدثنا عكرمة، فذكره بلفظ: «**عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمته، ثم عطس فشمته، ثم عطس فقال له في الثالثة: أنت مزكوم**» هكذا رأيت فيه: «**ثم عطس فشمته**»، وقد أخرجه الإمام أحد عن يحيى القطان ولفظه: «**ثم عطس الثانية والثالثة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الرجل مزكوم**» وهذا اختلاف شديد في لفظ هذا الحديث، لكن الأكثر على ترك ذكر التشميت بعد الأولى.

وأخرجه ابن ماجه من طريق وكيع عن عكرمة بلفظ آخر قال: «**يشمت العاطس ثلاثا؛ فما زاد فهو مزكوم**» وجعل الحديث كله من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم، وأفاد تكرير التشميت، وهي رواية شاذة لمخالفة جميع أصحاب عكرمة في سياقه، ولعل ذلك من عكرمة المذكور لما حدث به وكيعًا فإنَّ في حفظه مقالاً، فإن كانت محفوظة فهو شاهد قوي لحديث أبو هريرة.

ويستفاد منه مشروعية تشميت العاطس ما لم يزد على ثلاث إذا حمد الله، سواء تتابع عطاسه أم لا، فلو تتابع ولم يحمد لغلبة العطاس عليه ثم كرر الحمد بعدد العطاس فهل يشمت بعدد الحمد؟ فيه نظر، وظاهر الخبر نعم.

وقد أخرج أبو يعلى وابن السني من وجه آخر عن أبي هريرة النهي عن التشميت بعد ثلاث، ولفظه: «**إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه، فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم، ولا يشمته بعد ثلاث**».

(هو في عمل اليوم والليلة لابن السني (٢٥١) من طريق محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني عن أبيه عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة، وهو حديث منكر).

قال: قال النووي: فيه رجل لم أتحقق حاله، وباقي إسناده صحيح، **قلتُ**: الرجل المذكور هو سليمان بن أبي داود الحراني، والحديث عندهما من رواية مُحَمَّد بن سليمان عن أبيه، ومُحَمَّد موثق وأبوه يقال له الحراني ضعيف، قال فيه النسائي: ليس بثقة ولا مأمون.

قال النووي (في الأذكار ص٢٧٣): وأما الذي رويناه في سنن أبي داود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٧٤٤) عن عبيد بن رفاعة الصحابي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**يشمت**

العاطس ثلاثًا، فإنْ زاد فإنْ شئت فشمته، وإنْ شئتَ فلا » فهو حديث ضعيف، قال فيه الترمذي: هذا الحديث غريب، وإسناده مجهول.

قلتُ (أي ابن حجر): إطلاقه عليه الضعف ليس بجيد، إذا لا يلزم من الغرابة الضعف، وأمَّا وصف الترمذي إسناده بكونه مجهولا فلم يرد جميع رجال الإسناد فإنَّ معظمهم موثقون، وإنما وقع في روايته تغيير اسم بعض رواته وإبهام اثنين منهم، وذلك أنَّ أبا داود والترمذي أخرجاه معًا من طريق عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبدالرحمن، ثم اختلفا: فأما رواية أبي داود ففيها: عن يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة، عن أبيها، وهذا إسناد حسن، والحديث مع ذلك مرسل كما سأبين، وعبدالسلام بن حرب من رجال الصحيح، ويزيد هو أبو خالد الدالاني وهو صدوق في حفظه شيء، ويحيى بن إسحاق وثقه يحيى بن معين، وأمه حميدة روى عنها أيضًا زوجها إسحاق بن أبي طلحة، وذكرها ابن حبان في ثقات التابعين، وأبوها عبيد بن رفاعة ذكروه في الصحابة لكونه وُلد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وله رؤية، قاله ابن السكن، قال: ولم يصح سماعه، وقال البغوي: روايته مرسلة وحديثه عن أبيه عند الترمذي والنسائي وغيرهما.

وأما رواية الترمذي ففيها: عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة عن أمه، عن أبيها، كذا سماه عمر ولم يسم أمه ولا أباها، وكأنه لم يمعن النظر فيه، ثم قال- أي الترمذي-: إنه إسناد مجهول، وقد تبين أنه ليس بمجهول، وأنَّ الصواب يحيى بن إسحاق لا عمر، فقد أخرجه الحسن بن سفيان وابن السني وأبو نعيم وغيرهم من طريق عبدالسلام بن حرب فقالوا: يحيى بن إسحاق. وقالوا: حميدة بغير شك وهو المعتمد.

وقال ابن العربي: هذا الحديث وإن كان فيه مجهول لكن يستحب العمل به، لأنَّه دعاء بخير وصلة وتودد للجليس، فالأولى العمل به، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر(في التمهيد ١٧/ ٣٢٨): دل حديث عبيد بن رفاعة على أنه يشمت ثلاثًا، ويقال: أنت مزكوم بعد ذلك، وهي زيادة يجب قبولها فالعمل بها أولى.

ثم حكى النووي (في الأذكار ص٢٧٤) عن ابن العربي أنَّ العلماء اختلفوا، هل يقول لمن تتابع عطاسه أنت مزكوم في الثانية أو الثالثة أو الرابعة؟ على أقوال، والصحيح في الثالثة قال: ومعناه إنك لست ممن يشمت بعدها، لأنَّ الذي بك مرض، وليس من العطاس المحمود الناشئ عن خفة البدن، كما سيأتي تقريره في الباب الذي يليه، قال: فإن قيل فإذا كان مرضًا فينبغي أنْ يشمت بطريق الأولى لأنه أحوج إلى الدعاء من غيره، قلنا: نعم، لكن يدعى له بدعاء يلائمه، لا بالدعاء المشروع للعاطس، بل من جنس دعاء المسلم للمسلم بالعافية.

١٤١-قال: أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا السراج، قال: حدَّثنا قُتيبة، قال: حدَّثنا عبدالواحد، عن إسحاق بن سُويد العدوي، قال: حدَّثنا العلاء بن زياد، قال: عطسَ رجل عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فشمَّته، ثم عطس فقال: قم فانتثر، فإنَّكَ مَزكوم[1].

وذكر ابن دقيق العيد عن بعض الشافعية أنه قال: يكرر التشميت إذا تكرر العطاس، إلاَّ أن يعرف أنه مزكوم فيدعو له بالشفاء، قال: وتقريره أنَّ العموم يقتضي التكرار إلاَّ في موضع العلة وهو الزكام، قال: وعند هذا يسقط الأمر بالتشميت عند العلم بالزكام لأنَّ التعليل به يقتضي أنْ لا يشمت من علم أنَّ به زكامًا أصلاً، وتعقبه بأنَّ المذكور هو العلة دون التعليل وليس المعلل هو مطلق الترك ليعم الحكم عليه بعموم علته، بل المعلل هو الترك بعد التكرير، فكأنَّه قيل: لا يلزم تكرر التشميت لأنه مزكوم، قال: ويتأيد بمناسبة المشقة الناشئة عن التكرار أهـ وقد نقل الحافظ في هذا الموضع مسائل من دقيق العلم في التشميت، والله الموفق.

(١) إسناده صحيح لكنه منقطع.

العلاء بن زياد لم يدرك عمر رضي الله تعالى عنه، والله أعلم.

٤٥- باب ما جاءَ في العيادةِ من الرَّمَد

١٤٢-قال: أخبرني أحمد بن مُحَمَّد بن الحسن النَّيَازِكي[1]، قال: أَخْبَرَنا أبو الخَير أحمد بن مُحَمَّد بن الخليل، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن إسماعيل[2]، قال: حدَّثنا

---

(١) بكسر النون المشددة، كما في توضيح المشتبه لابن ناصر (٨/ ١٥).
قال السمعاني (في الأنساب ٥/ ٥٤٨): هذه النسبة فيما أظن إلى قرية كبيرة بين كس ونسف، يقال لها نيازي أهـ.
ذكره المستغفري في تاريخ نسف.

(٢) هذا إسناد جليل من المؤلف إلى الإمام البخاري، يروي به كتاب: الأدب (انظر: الأدب المفرد ص١٤)، وقد مر الإسناد مرتين (٦٦)(١٤٠).
قال الخطيب في التاريخ (٤/ ٤٢٨) في ترجمة ابن النيازكي شيخ المصنف: أحمد بن محمد بن الحسن، وقيل الحسين بن حامد، وقيل محمد بن هارون بن عبد الجبار، أبو نصر البخاري، المعروف بابن النيازكى، سمع محمد بن الفتح بن حامد، وعتيق بن حامد بن المنتجع البخاريين، ومحمد بن طالب بن على، وعبد المؤمن بن خلف النسفيين.
وقدم بغداد، وروى بها عن أحمد بن محمد بن الخليل، عن محمد بن إسماعيل البخاري: كتاب الأدب، حدثناه عنه القاضي أبو العلاء الواسطي.
أخبرنا القاضي أبو العلاء الواسطي، حدثنا أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسن بن حامد بن هارون بن عبد الجبار البخاري ببغداد، في سنة سبعين وثلاثمائة، قدم للحج، حدثنا أبو الخير أحمد بن محمد بن الخليل البزاز، حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري...
ثم قال: ذَكر لي عبد العزيز بن محمد النخشبي: أنَّ المستغفري -أحد شيوخ أهل العلم بنخشب- حدثهم ببعض حديث هذا الرجل، أحمد بن محمد بن الخليل، فقال فيه: ابن الجليل، وضبط عنه نسبه كذلك بالجيم، قال: وأبو نصر بن النيازكى ثقة.. أهـ.
قلتُ: هو في أصلنا هذا مجودًا: الخليل بنقطة من فوق، وليس بالجيم كما ذكره الحافظ النخشبي للخطيب نقلا عن المصنف، وكذلك هو بالخاء في الأنساب (٥/ ٥٤٨) (٥/ ٥٩).
وكذلك هو بالخاء في القند في تاريخ سمرقند (ص٢٦)، وقال: وبه عن المستغفري، قال: أخبرنا أبو نصر – يعني النيازكي- هذا ببخارى في المحرم سنة أربع وسبعين وثلاثمائة، قال: أخبرنا أبو الخير أحمد بن محمد بن الخليل، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل في كتاب الآداب،

عبدالرحمن بن المُبارك، قال: حدَّثنا سَلْم أبو قُتيبة،// قال: حدَّثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ زيد بن أرقم يقول: رَمِدتُّ[1]، فعادني النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، ثم قال: «يا زيدُ لَو أنك[2] عَيْنَك لَمَا بها، كَيفَ كنتَ تَصنعُ؟» قال: كنتُ أصبر وأحتسب، قال: «لَو أنَّ عَينَكَ لَمَا بِها ثُمَّ صَبرتَ واحتَسبْتَ كَان ثَوابك الجنَّة»[3].

فذكر حديثًا، واستفدنا من هذا النص تاريخ سماع المصنف لكتاب الآداب من النيازكي، وهو محرم سنة ٣٧٤.

والذي في الإكمال للأمير ابن ماكولا (٥/ ٢٢٨) بالجيم، وفي توضيح المشتبه لابن ناصر (٨/ ١٥) بالجيم كذلك.

وكذلك ذكره الحافظ في ثبته المسمى المعجم المفهرس (ص١١٧) عند ذكر كتاب الأدب، فساقه من طريق النيازكي عن أبي الخير أحمد بن محمد بن الجليل بن خالد بن حريث العبسقي سنة ٣٣٢ عن البخاري..

ثم قيده بالجيم في تبصير المنتبه (٢/ ٥٣٦)، وأكد على ذلك في تغليق التعليق فقال (٢/ ٣٥٨) في باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة..: أحمد بن محمد بن الجليل – بالجيم- العبسقي أهـ.

فالصواب فيه بالجيم، كما ذكره المصنف ونقله عنه النخشبي، ولكن الناسخ صحفه، وكذلك صحفه من ذكره بالخاء، وركب فيه الجادة، والله تعالى أعلم.

(١) بكسر الميم، في القاموس (رمد): وقد رَمِدَ وارْمَدَّ وهو رَمِدٌ وأرْمَدُ ومُرْمَدٌّ، وأرْمَدَ اللهُ تعالى عَيْنَهُ.

(٢) كذا في الأصل، وفي الأدب المفرد: لو أن..

(٣) صحيح.

رواه المصنف من طريق البخاري في الأدب المفرد، وهو فيه (٥٣٢).

ورواه أحمد (٤/ ٣٧٥)،(١٩٣٦٧) وأبو داود (٣١٠٢)، والطبراني في الكبير (٢٠٥٤)، والحاكم (١/ ٣٤٢) والبيهقي في الشعب (٩١٩١)، والخطيب في التاريخ (٨/ ٤١١)، وابن عساكر (١٩/ ٢٦٦).

لفظ الحاكم وأبي داود مختصر.

وقال الشيخ الألباني في التعليق على الأدب المفرد: ضعيف بهذا التمام، وقد صح منه عيادته صلى الله عليه وسلم لزيد، (صحيح أبي داود: ٢٧٢٦).
ولا أدري ماذا قصد الشيخ فإنَّ الإسناد جيد بهذا التمام.
وفي بعض الألفاظ عندهم: «**أمَا والله لو كانتْ عيناك لما بهما، ثم صبرتَ واحتسبتَ، ثم مُتَّ لقيت الله عز وجل ولا ذنب لك**».
وله شاهد:
رواه أحمد (١٢٦١٤) من حديث جابر الجعفي – وهو ضعيف- عن خيثمة عن أنس قال: دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم نعود زيد بن أرقم، وهو يشتكي عينيه، فقال له: «**يا زيد، لو كان بصرك لما به، كيف كنت تصنع؟**» قال: إذًا أصبر وأحتسب، قال: «**إنْ كانَ بصرُك لما به، ثم صبرت واحتسبت، لتلقينَّ الله عز وجل ليس لك ذنبٌ**».

٤٦- باب ما جاء

أنَّ صاحبَ الرَّمَد وصاحبَ الضِّرس وصاحبَ الدُّمَّل لا يُعادون

١٤٣-أَخْبَرَنا أبو الحسين أحمد بن عبدالله بن إدريس الجرجاني الزاهد، بسمرقند، قال: أَخْبَرَنا أبو جعفر مُحمَّد بن عبدالله الجمال، قال: ثنا يحيى بن عثمان ابن صالح، قال: حدَّثنا سعيد بن الحكم، قال: حدَّثنا مَسْلمة بن عَلي، قال: حدَّثني الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفرٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«ثَلاثَةٌ لا يُعادُونَ، صَاحبُ الرَّمَد، وصَاحبُ الضِّرسِ، وصَاحبُ الدُّمَّل»**[1].

---

(١) منكر.
مَسْلَمة بن علي الخُشَني متروك.
قال يحيى: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث.
رواه الطبراني في الأوسط (١٥٢)، وابن عدى في الكامل (٦/ ٣١٣)، وقال: ولا أعلم يَروي الحديث عن الأوزاعي بهذا الإسناد غير مسلمة بن علي.
ورواه العقيلي في الضعفاء (٤/ ٢١١).
وذكره الرافعى في التدوين (١/ ١٣٣) من حديث الخليلي في مشيخته بإسناد الخليلي.
ورواه ابن السني في الطب (٢٨)، وأبو نعيم فيه (٣٢٠)، من طريق شيخه الطبراني.
ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٠٨).
ورواه البيهقى في شعب الإيمان (٩١٨٨) وقال: مسلمة بن على الخشنى وهو ضعيف.
ثم رواه البيهقى في شعب الإيمان (٩١٩٠) من طريق الهقل عن يحيى بن أبي كثير موقوفًا، وقال: وهو الصحيح، وقال أيضا: هذا أصح.
وأظن البيهقي استفاده من الدارقطني، فقد سُئل عنه في العلل (١١/ ٢٣٢) فقال: يرويه يحيى ابن أبي كثير، واختلف عنه؛ فرواه مسلمة بن علي، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة...، والصحيح عن يحيى قوله..أهـ.
وذكره الشوكاني في اللآلئ المصنوعة (٢/ ٣٣٨).

في الأصل: وصاحب الدنمل، وكتب في الهامش: الصواب الدمل بغير نون.
قال المناوي (في فيض القدير ٣/ ٣١٢): لأنَّ هذه من الآلام التي لا ينقطع صاحبها بسببها غالبًا، وهذا صريح في أنَّ وجع العين ليس بمرض، وبه تمسك قومٌ، وذهب آخرون إلى أنَّه مرض، وعليه مالك، فإنه سُئل عمن به صداع شديد، فقال: هو من الإفطار في سعة، فقالوا: لا تندب عيادته لكون عائده قد يرى ما لا يراه هو، وتعقب بأنه أمر خارجي قد يأتي مثله في بقية الأمراض، كالمغمى عليه، قال في المطامح: فجعله مرضًا اهـ.
ويشهد له ما في أبي داود وصححه الحاكم عن زيد بن أرقم أنَّ النبي صلَّى الله عليه وسلم عاده من وجع بعينه، وهو عند البخاري رحمه الله تعالى في الأدب المفرد وسياقه أتم وبه أخذ الشافعية وحملوا الحديث على الغالب من عدم الانقطاع لذلك أهـ.

٤٧- بابٌ ما جاء في دواء العُذْرة[1]

١٤٤-أَخْبَرَنا أبو العباس البُجيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا يعقوب ابن إبراهيم الدَّوْرَقي، قال: حدَّثنا غُنْدَر، قال: أَخْبَرَنا مَعْمر، قال: أَخْبَرَنا الزُّهري، عن عُبيدالله بن عَبدالله بن عُتبة، عن أمِّ قَيس بنت مِحصن، أنَّها جاءتْ بابنٍ لها قد أَعْلَقَتْ عليه من العُذْرة، فقال لها رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«عَلامَ تَدْغَرْنَ أولادكنَّ بهذا العِلَاق[2]، عليكُم بهذا العُود ....**

---

(١) **العُذرة** -بالضم- وجع يهيج في الحلق من الدم، وهو الالتهاب والاحتقان، قال ابن حجر: وهو الذي يسمى سقوط اللهاة أهـ (الفتح: ١٠/ ١٦٧).

قال الموفق (في الطب المنسوب إليه ص١٤٢): قيل هي دم يهيج في حلق الإنسان، ويتأذى منه اللحمتان اللتان يسميها الأطباء اللوزتين، في أعلى الحلق على فم الحلقوم، والنساء يسمينها بنات الأذن، تعالجها بالأصابع لترتفع إلى مكانها أهـ.

وهذا هو الدَّغْر.

قال ابنُ الأثير: **الدغرُ غمزُ الحلق بالإصبع**، فتُدخلُ المرأة فيه أصبعها فترفع بها ذلك الموضع وتكبِسُه أهـ (النهاية: دغر).

ويسمى هذا الفعل بالإعلاق أيضًا، قال ابن الأثير (النهاية: علق): الإعْلاقُ: مُعالجة عُذْرة الصَّبيِّ، وهو وَجَع في حَلْقه وَوَرَم تَدْفَعُه أمُّه بأصْبعها أو غيرها، وحقيقة أعْلَقْتُ عنه: أزلْتُ العَلُوق عنه وهي الدَّاهيَة..

قال الخطَّابي: المحدِّثون يقولون: أعْلَقْتُ علَيه، وإنما هو أعْلَقت عنه..

قلتُ: هكذا ضبطه سفيان وردَّ على مَن رواه: أعلقتُ عليه (انظر فتح الباري: ١٠/ ١٦٨).

قال: ومعنى أعْلَقتُ عليه: أورَدْتُ عليه العَلُوق أي ما عَذَّبْتَه به من دَغْرِها، ومنه قولهم «أعْلَقْتُ عليَّ» إذا أدْخَلْتُ يَدي في حَلْقي أتَقيّأ، وجاء في بعض الرِّوايات العِلَاق، وإنما المعْروفُ الإعْلاق، وهو مصدرُ أعْلَقْتُ، فإنْ كان العِلاق الاسم فيجوز وأمَّا العُلُق فجمع عَلُوق أهـ من النهاية.

قلتُ: ويسمى الآن الترفيع، وما يزال يفعله بعض الناس.

(٢) في الأصل: بهذا العِلَق، بدون ألف، ولا يتأتى ذلك إلا بالألف، فإن الوارد في الروايات: العلق، بضمتين، والإشارة إليه: هذه، لأنه جمع، وأما العلاق فهو الذي يشار إليه بهذا، وقد روى

الهندي[١]، **فإنّ فيه سبعةَ أشفيةٍ، / ٣٣/ مِنهَا ذاتُ الجَنْب**»، قالتْ: ثُمَّ أخذَ النَّبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ الصبي، فبالَ عليه، فدعا بماء فنضحه.

قال ابن شهابٍ: فمَضَتْ[٢] السُّنَّة بذلك[٣].

١٤٥-قال: أَخْبَرَنا إبراهيم بن مُحَمَّد بن مُوسى، أبو العباس بن أبي جعفر، قال: حدَّثنا حَاتم بن محبوب الهروي، قال: حدَّثنا عبدُالجبار بن العلاء، قال: ثنا سفيان، قال: أنا حفظتُه من الزُّهري، عن عُبيدالله، عن أم قيس بنت محصن، قالت: أدخلتُ ابنًا لي على النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، لم يأكل الطعام، فبالَ عليه، فدعا بماء فرشَّه عليه، قالتْ: ودخلتُ عليه بابن لي قد أعْلَقتُ عليه من العُذْرَة، فقال: «ما[٤] **تَدْغَرْنَ أولادكنَّ بهذا الأعْلاق، عليكنَّ بهذا العُود الهنديّ، فإنّ فيه سبعةَ أشفيةٍ، يُسعطُ مِن العُذْرَة، ويُلَدُّ مِن ذاتِ الجَنْبِ**».

البخاري في الصحيح هذا الحديث من طريق معمر فقال: بهذا العلاق، على الصواب (صحيح البخاري: ٥٧١٥).

(١) **العود الهندي هو**: الخشَبةُ المُطَرَّة يُدَخَّن بها، ويُستَجْمر بها، وهو العود المعروف، الذي يتبخر به، ويعرفون جيده من رديئه بما قال ابن البيطار (في الجامع: ٣/ ١٩٥): أفضل العود أرسبه في الماء، والطافي عديم الحياة والروح رديء.

وأما القُسْط والكُسْت، فقد قال ابن الأثير: قيل هو العود الذي يتبخر به أهـ وقال مرة: عقار معروف أهـ.وقد أطال ابن العطار بذكره في (الجامع: ٤/ ٢٦٢).

وسيأتي ذكره في باب يفرده المصنف له.

(٢) في هامش الأصل: خ مضت اهـ.

(٣) متفق عليه.

رواه البخاري (٥٦٩٢)، ومسلم (٥٨٩٢).

(٤) كذا في الأصل، والمعروف: علام تدغرن، وهو يكتبها أصلا: على ما، فلعله سقطت على.

قال سُفيان: وسمعتُ الزُّهْريَّ يقول: قد عرفنا اثنين، وخَمسة لا ندري مَا هنَّ[١].

١٤٦-قال: أخبرني أبو حامد أحمد بن مُحمَّد بن الحُسين الهَمَذاني، قال: أَخْبَرنا أبو الوَفَاء، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عبدالكريم، قال: حدَّثنا عبدالله بن بَكر بن حَبيب، عن حُميدٍ، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إنَّ خيرَ ما تداويتُمْ به الحجامةَ، والقُسْطَ البَحْري، لا تُعذِّبُوا صِبيانَكُم بالغَمْزِ**»[٢].

---

(١) يعني الزهري رحمه الله: العذرة، وذات الجنب، هاتان عرف علاجهما بالقسط.

قال الحافظ: كذا وقع الاقتصار في الحديث من السبعة على اثنين، فإمَّا أنْ يكون ذَكر السبعة فاختصره الراوي، أو اقتصر على الاثنين لوجودهما حينئذ دون غيرهما، وسيأتي ما يقوي الاحتمال الثاني.

وقد ذكر الأطباء من منافع القسط أنه: يدرُّ الطمثَ، والبول ويقتل ديدان الأمعاءِ، ويدفع السم، وحمَّى الرِّبَع، والورد، ويسخن المعدة، ويحرِّك شهوة الجماع، ويذهب الكَلَف طلاءً، فذكروا أكثر من سبعة.

وأجاب بعض الشراح بأنَّ السبعة عُلمت بالوحي، وما زاد عليها بالتجربة، فاقتصر على ما هو بالوحي لتحققه، وقيل ذكر ما يحتاج إليه دون غيره لأنه لم يبعث بتفاصيل ذلك.

قلتُ: ويحتمل أن تكون السبعة أصول صفة التداوي بها، لأنَّها إما طلاء، أو شرب، أو تكميد، أو تنطيل، أو تبخير، أو سعوط، أو لدود.

فالطلاء: يدخل في المراهم ويحلَّى بالزيت ويلطخ، وكذا التكميد، **والشرب**: يسحق ويجعل في عسل أو ماء أو غيرهما، وكذا التنطيل، **والسَّعُوط**: يُسحق في زيت ويقطر في الأنف، وكذا الدهن، والتبخير واضح، وتحت كل واحدة من السبعة منافع لأدواء مختلفة، ولا يستغرب ذلك ممن أُوتي جَوامع الكلم أهـ صلى الله عليه وسلم.

(٢) متفق عليه.

رواه البخاري (٥٣٧١)، ومسلم (٤١٢٢).

ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٤٩٣)(٧٧٨).

٤٨- بابٌ ما جَاء فـي دَواء اللَّقْوَة[١]

١٤٧-قال: أَخْبَرَنا أبو الفضل مُحمَّد بن الحُسين الحدَّادِي، قال: حدَّثنا حمَّاد ابن أحمد القاضي، قال: حدَّثنا بِشر بن الوليد، قال: حدَّثنا أبو مَعَشر المدني،// عن نافع، عن عبدالله بن عُمر رضي الله عنهما، أنّه اسْتَرقَى مِن العَقْرب، واكْتَوى من اللَّقْوَة[٢].

١٤٨-قال: أَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحمَّد بن زَر، قال: أخبرني العُطَارِدِيُّ بسَارِيَة، قال: حدَّثنا أبو حُذَافَة، قال: حدَّثنا مالكٌ، عن نافعٍ، أنَّ عبدالله بن عمر رضي الله عنهما اكتوى من اللَّقْوَة، ورُقِيَ من العقرب[٣].

١٤٩-قال: أَخْبَرَنا الخليل، قال: أخبرني ابن منيع، قال: حدَّثنا علي، قال: حدَّثنا زُهيرٌ، عن أبي الزُّبَير، قال: رأيتُ ابنَ عُمر رضي الله عنه اكْتَوى في أَصْل أُذُنِه من اللَّقْوَة[٤].

١٥٠-قال: أَخْبَرَنا أبو بكر مُحمَّد بن عبدالله بن الحسن، قال: أَخْبَرَنا عبدالله ابن مُحمَّد المؤذن، قال: حدَّثنا عِيسى بن أَحمد العَسْقَلاني، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن

---

(١) اللَّقْوَة داء في الوجه، يعرض للوجه فيميله إلى أحد جانبيه، ويعوج منه الشدق، ويسميه العامة: بأبي وجه.
وقد وصفوا لهذا الداء مرارة الكَركي – الطائر المعروف- بماء السلق سعوطًا ثلاثة أيام (تاج العروس ٢٧/ ٣١٢).

(٢) لم أجده من حديث أبي معشر، وهو مروي من طرق كثيرة عن نافع سيخرج المصنف بعضها.

(٣) موطأ مالك (١٦٩١).

(٤) رواه ابن الجعد (٢٦٠٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٢٣)، وأبو نعيم في الطب (٥١٧).

عبيدٍ، قال: حدَّثنا عُبيدالله بن عُمر، عن نَافعٍ، عن ابن عُمر رضي الله عنهما، أنّه اكْتَوَى مِن اللَّقْوَة، واسْتَرقَى من العَقْرب[١].

١٥١-وأَخْبَرنا أبو الحسن اليَمان بن الطَّيب بن خُنَيْس، قال: حدَّثنا أبو سُليمان دَاود بن نَصر، قال: حدَّثنا العَسْقَلاني، قال: حدَّثنا المُقْرئ، قال: حدَّثنا أبو حَنيفة رحمه الله، عن نَافعٍ، أنَّ ابنَ عمر رضي الله عنهما اكْتَوى من اللَّقْوَة، واسْتَرقى من الحُمَة، وأَخذَ مِنْ لحيته[٢].



(١) رواه ابن أبي شيبة(٢٣٦٠٨)، والبيهقي في السنن الكبير (٩/ ٣٤٣).

(٢) رواه الطحاوي (٤/ ٣٢٣).

ورواه سالم عن ابن عمر، أخرجه البيهقي في السنن الكبير (٩/ ٣٤٣).

ورواه حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع، رواه أبو نعيم في الطب (٥١٨).

٤٩- باب ما جَاء في دَواء الرَّبُو والبُهر[١]

١٥٢-قال: أَخْبَرنا عبدالله بن أَحمد بن الحُسين، قال: أَخْبَرنا علي بن مُحتَاج، قال: أَخْبَرنا عَلي بن عَبدالعزيز، قال: حدَّثنا أبو عُبَيد، قال: حدَّثنا ابن عُلَيَّة، عن أيوب، عن نَافع، عن ابنِ عُمر رضي الله عنهما، أنّه أصابه قُطْع أو بُهْرٌ، وكان يطبخُ له الثومُ في الحَسَاء فيأكله[٢].

قال الكسائي: القُطع الرَّبُو.

/٤٨/ قال أبو عُبيد: وقال أبو جُنْدب الهذلي، يرثي رجلًا:

وإني إذا مَا آنس الناسَ مُقبلاً ... يُعاودني قُطْعٌ جَواهُ[٣] طَويلُ[٤]

---

(١) القطع بضم القاف القُطْعُ: انقِطاعُ النَّفَسِ وضيقُه، والقُطْعُ البُهْرُ يأخذ الفرس وغيره يقال قُطِعَ الرجلُ فهو مقطوعٌ.

والبُهر هو الربو، في تاج العروس (١٠/ ٢٦٠): يقال: بُهِرَ الرجلُ كعُنِيَ، إذا عَدَا حتى غَلَبَهُ البُهْرُ، وهو الرَّبْوُ، فهو مَبْهُور وبَهِيرٌ، وفي الحديث: «وَقَعَ عليه البُهْرُ»، هو بالضَّمّ: ما يَعْتَرِي الإِنسانَ عند السَّعْيِ الشديدِ والعَدْوِ، من النَّهِيج وتَتَابُعِ النَّفَسِ، ومنه حديثُ ابنِ عُمَرَ: «أَنَّه أَصابَه قُطْعٌ أَو بُهْرٌ» اهـ.

(٢) إسناده صحيح.

رواه أبو عبيد في الغريب (٤/ ٢٤٨).

(٣) في هامش الأصل: الجوى: فَسادُ الباطن مِن العشق أهـ.

(٤) كذا في الأصل، وفي الأغاني(١٠/ ٢٢٨):

وإني إذا ما الصبح آنست ضوءَه ... يعــاودني قُطعٌ عـليَّ ثـقيل

وهكذا هو في عامة المصادر.

وكلام أبي عبيد هذا في الغريب (٤/ ٢٤٨)، ثم قال: يقول: إذا رأيتُ إنسانًا ذكرتُه، والجوا هو الحرقة وشدة الوجد من عشق أو حزن، واللوعة نحوه.

٥٠- باب ما جاء في علاج السُّعَال

١٥٣-قال: أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، فيما قرأتُ عليه، قال: سمعتُ أبا إسحاق إبراهيم بن عبدالله الزبيبي يقول: ألبان الأُتن مُجربة للسُّعَال[1].

(١) في الكامل لابن عدي (٢/ ١٠٦) وسنن البيهقي (١٠/ ٤) من طريق ثوير، عن شيخ من أهل قُباء، عن أبيه، وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أنه سألَ النبي صلى الله عليه وسلم عن شرب ألبان الأتن، فقال: «لا بأس بها»، ثم قال: ليس هذا بالقوي أهـ.
قلتُ: ثوير ضعيف جدًا، وشيخه مجهول.
وفي صحيح البخاري: باب ألبان الأتن، ثم قال (٥٤٤٤): حدثني عبدالله بن مُحَمَّد، حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه، قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع.
قال الزهري: ولم أسمعه حتى أتيت الشام، وزاد الليث قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، قال: وسألته هل نتوضأ أو نشرب ألبان الأتن أو مرارة السبع أو أبوال الإبل؟ قال: قد كان المسلمون يتداوون بها فلا يرون بذلك بأسًا، فأمَّا ألبان الأتن فقد بلغنا أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحومها، ولم يبلغنا عن ألبانها أمرٌ ولا نهيٌ، وأمَّا مرارة السبع، قال ابن شهاب: أخبرني أبو إدريس الخولاني أنَّ أبا ثعلبة الخشني أخبره، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم: نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع أهـ.
وفي مصنف ابن أبي شيبة: باب من كره ألبان الأُتُن ومن رخص، فذكر عامة المروي عنهم في ذلك، واختلافهم فيه.
قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٢٤٩): **وقد اختلف في ألبان الأتن**، فالجمهور على التحريم، وعند المالكية قول في حلِّها من القول بحل أكل لحمها أهـ.

٥١- باب ما جَاء في عِلاج الكَلَف[١]

١٥٤-قال: أَخْبَرنا أبو الفضل مُحمَّد بن الحُسين القاضي الحدَّادِي بمرو، قال: حدَّثنا عَبدالله بن محمود، قال: حدَّثنا سَعيد بن مَسعود، قال: حدَّثنا أبو بدر شُجاع بن الوَليد، قال: سمعتُ علي بن عَبدالأعلى، عن أبي سَهل، عن مُسَّة الأَزْديَّة، عن أمّ سَلَمة زوج النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قالت: «كان[٢] تجلسُ النُّفَساءُ أربعينَ يومًا على عَهْدِ رَسولِ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وكنّا نطلي وُجوهَنا بالوَرْس مِن الكَلَف»[٣].

---

(١) الكلف: في الأصل السواد في الصفرة، عرَّفَه في القاموس (ك ل ف) بقوله: شيءٌ يَعْلو الوَجْهَ كالسِمْسِمِ، ولَوْنٌ بين السَّوادِ والحُمْرَةِ، وحُمْرَةٌ كدِرَةٌ تَعْلو الوَجْهَ.
والوَرْس: نباتٌ، قال الفيروزأبادي: نَباتٌ كالسِّمْسِمِ ليس إلاّ باليمن، يُزْرَعُ فَيَبْقَى عِشْرينَ سنةً، نافِعٌ للكَلَفِ طِلاءً، وللبَهَقِ شُرْبًا، ولُبْسُ الثوبِ المُوَرَّسِ مُقَوّ على البَاهِ، وقد يكونُ للعَرْعَرِ والرِّمْثِ وغيرِهما من الأشْجارِ لا سِيَّما بالحَبَشَةِ وَرْسٌ، لكنَّه دونَ الأوَّلِ أهـ.
ومما يُوصف للكلفِ الأترجُّ الثمرةُ المعروفةُ دلكًا، فإنَّه يجلو اللَّونَ ويذهبُ الكَلَف، والقُسطُ البحريُّ طلاءً، والله أعلم.
(٢) كذا في الأصل، وفي المصادر: كانت.
(٣) حسن غريب.
رواه أحمد(٢٦٥٨٤)، وابن راهويه (١٨٧٥)، والدارمي(٩٦٠)، وأبو داود(٣١١)، والترمذي (١٣٩)، وقال: غريب، لا نعرفه إلاّ من حديث أبي سهل، عن مُسَّة، عن أم سلمة، واسم أبي سهل كَثير بن زياد، قال محمَّد بن إسمعيل: علي بن عبد الأعلى ثقة، وأبو سهل ثقة، ولم يعرف محمَّدٌ هذا الحديث إلا من حديث أبي سهل، وقد أجمع أهل العلم من أصحاب النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ والتابعين ومن بعدهم على أنَّ النفساء تدع الصلاة أربعين يومًا إلا أنْ ترى الطهرَ قبل ذلك فإنَّها تغتسل وتصلي، فإذا رأت الدَّمَ بعد الأربعين فإنّ أكثرَ أهل العلم قالوا: لا تدع الصلاة بعد الأربعين، وهو قول أكثر الفقهاء، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق، ويُروى عن الحسن البصري أنه قال: إنها تدع الصلاة خمسين يومًا إذا لم تر الطهر، ويروى عن عطاء بن أبي رباح والشعبي ستين يومًا أهـ.

ورواه ابن ماجه (٦٤٨)، والدارقطني (١/ ٢٢١)، وأبو يعلى(٧٠٢٣)، والحاكم(١/ ٢٨٢)، والبيهقي في الكبير (١/ ٣٤١)، وابن عساكر في التاريخ(٥٥/ ٦٢).
ورواه ابن السني في الطب (٢٨)، وأبو نعيم فيه (٣١٣).
والحديث صححه بعض أهل العلم المتقدمين والمتأخرين، وهو غريب تفردت به مُسة الأزدية.
وهذا مبحث لابن الملقن في البدر المنير (٣/ ١٣٩) في ذكر عِلَّة هذا الحديثِ والجوابِ عَنْهَا، قال رَحمه الله: **وأُعل هَذَا الحَدِيث بِوَجْهَيْنِ:**

أَحدهمَا: بالطعن فِي أبي سهل رَاوِيه عَن مُسَّة، واسْمه كثير بن زِيَاد، قَالَ الْبَيْهَقِيّ فِي «خلافياته»: كثير بن زِيَاد لَيْسَ لَهُ ذكر فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَذكره أبو حَاتِم فِي «كتاب الْمَجْرُوحين» وَاسْتحبَّ مجانبة مَا انْفَرد بِهِ، قلت: وَذكر لَهُ هَذَا الحَدِيث، قَالَ الْبَيْهَقِيّ: وَقد وَثَّقَهُ البُخَارِيّ من رِوَايَة أبي عِيسَى عَنهُ، وَذكر أَنه لَيْسَ لمسة إِلَّا هَذَا الحَدِيث.

ثانيهمَا: أَن مُسَّة هَذِه مَجْهُولَة، قَالَ ابْن الْقطَّان فِي كتاب «الْوَهم وَالْإِيهَام»: عِلّة هَذَا الْخَبَر، مُسَّة الْمَذْكُورَة، وَهِي تكنى أمّ بسَّة، وَلَا يُعرف حَالهَا وَلَا عينهَا، وَلَا تُعرف فِي غير هَذَا الحَدِيث، قَالَه التِّرْمِذِيّ فِي «علله»، قَالَ: فخبرها هَذَا ضَعِيف الإسناد ومنكر المَتْن، فَإِنَّ أَزوَاج النَّبِي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مَا مِنْهُنَّ من كَانَت نفسَاء أَيَّام كَونهَا مَعَه إِلَّا خَدِيجَة، فَإِن تَزْوِيجهَا كَانَ قبل الْهِجْرَة، فَإِذن لَا مَعْنَى لقولها: «قد كَانَت الْمَرْأَة من نسَاء النَّبِي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ تقعد فِي النّفاس أَرْبَعِينَ لَيْلَة» إلاَّ أَنْ تُرِيدَ بنسائه غير أَزوَاجه من قَرَابَات وَبَنَات وسرِّيته مَارِيَة، وَكَأَنَّهُ تبع فِي ذَلِك أَبَا مُحَمَّد بن حزم، فَإِنَّهُ قَالَ: مسَّة مَجْهُولَة.

وَالْجَوَاب عَن الْعلَّة الأولَى: أَنَّ أَبَا سَهل قد وَثَّقَهُ أَئِمَّة هَذَا الْفَنّ: البُخَارِي، وَيَحْيَى بن معِين، وأبو حَاتِم الرَّازِيّ، وَقَوْلهمْ مقدم عَلَى تَضْعِيف ابْن حبَان لَهُ.

قَالَ التِّرْمِذِيّ فِي «جَامعه»: هَذَا حَدِيث لَا نَعرفه إِلَّا من حَدِيث أبي سَهل، عَن مسَّة، عَن أمّ سَلمَة، قَالَ مُحَمَّد بن إسماعيل - يَعْنِي: البُخَارِيّ -: عَلّي بن عبد الأَعْلَى ثِقَة، وأبو سهل ثِقَة، وَلم يعرف مُحَمَّد هَذَا الحَدِيث إِلَّا من حَدِيث أبي سهل.

وَقَالَ الْخطابِيّ: حَدِيث مسَّة هَذَا أَثْنَى عَلَيْهِ مُحَمَّد بن إسماعيل، وَقَالَ: مسَّة هَذِه أزدية، وَاسم أبي سهل: كَثِير بن زِيَاد، وَعلي بن عبد الْأَعْلَى ثِقَة.

وَقَالَ الْحَاكِم فِي «مُسْتَدْركه»: هَذَا حَدِيث صَحِيح الإسناد وَلم يخرجَاهُ، قَالَ: وَلَا أعرف فِي مَعْنَاهُ غير هَذَا، ثمَّ ذكر الشَّاهِد الَّذِي أسلفناه عَنهُ.

قلتُ: وتوثيق البُخَارِيّ لَهُ لَا يُعَارضهُ عدم ذكره فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

وَأما الْجَوَاب عَن الْعلَّة الثَّانِيَة: فَلَا نُسلِّم لابن حزم وَابْن الْقطَّان دَعْوَى جَهَالَة عين مسَّة، فَإِنَّهُ قد رَوَى عَنْهَا جماعات كثير، ابن زِيَاد، وَالحكم بن عتيبة، كَمَا أسلفاه، وَزيد بن عَلِّي بن الْحُسَيْن، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ عَن الْحَاكِم، وَرَوَى أَيْضا مُحَمَّد بن كناسَة، عَن مُحَمَّد بن عبيدالله الْعَرْزَمِي، عَن الْحسن، عَن مسَّة أَيْضا، فَهَؤُلَاءِ أَرْبَعَة رووا عَنْهَا فارتفعت جَهَالَة عينهَا.

وَأما جَهَالَة حَالهَا، فَهِيَ مُرْتَفعَة بِبِنَاء البُخَارِيّ عَلَى حَدِيثهَا، وَتَصْحِيح الْحَاكِم لإسناده، فَأَقلُّ أَحْوَاله أَنْ يكون حسنًا، لَا جرم قَالَ النَّوَوِيّ فِي «خلاصته»: قَول جمَاعَة من مصنفي الْفُقَهَاء أَنَّ هَذَا الحَدِيث ضَعِيف مَرْدُود عَلَيْهِم أهـ.

وهو مبحث نفيس، ومنهج مرسوم لطلبة العلم في دراسة الأحاديث.

إلا أنَّ جوابه عن جهالة الحالة فيه ما فيه، فإنَّ أهل الحديث -البخاري وغيره- قد يبنون على الحديث وهو ضعيف إذا لم يكن في الباب غيره، ولكن القاعدة: أنه ليس في النساء متروكة، ومسة تابعية، ولم يطعن فيها بشيء، فحديثها حسن، والله أعلم.

وقد خرجه الألباني في إرواء الغليل وأطال الكلام عليه فانظره (١/ ٢٢٢)، فإنه انتهى إلى تحسينه، والله الموفق.

٥٢- بابٌ
مَا جَاءَ في المَجْذُوم(١)

---

(١) الجُذَام داءٌ عُضال: كان النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يستعيذُ منه على جِهة الخصوص، ومن الأسقام على جهة العموم.
قال في القاموس (جذم): والجُذامُ كغُراب: عِلَّةٌ تَحْدُثُ من انْتِشارِ السَّوْداءِ في البَدَنِ كلِّه فَيَفْسُدُ مِزاجُ الأَعْضاءِ وهَيْآتُها، ورُبَّما انتهى إلى تَأَكُّلِ الأعْضاءِ وسُقوطِها عن تَقَرُّحٍ.
جُذِم كعُنِيَ، فهو مَجْذومٌ ومُجَذَّمٌ وأَجْذَمُ ووَهِمَ الجوهريُّ في مَنْعِه أهـ.
وقد جاء في السنة الشريفة أحاديث تنفي العدوى منه، وأخرى تأمرُ بالفرارِ من المجْذومِ، وهي مَسْألةٌ مشهورةٌ في عُلوم الحديثِ، يذكرونَها في نوعِ مُختلفِ الحَديث، وقد لَخَّص الأقوالَ في الجمعِ بين هذه الآثار الإمامُ ابنُ الصَّلاح في عُلوم الحديث، وأُحيل إلى كتابِه فإنَّه مَشْهورٌ مُتداول، ولكنِّي سأنقل كَلامًا نفيسًا لشيخ الإسلام ابنِ جَرير الطَّبري رحمه الله في تهذيب الآثار (مسند علي ٣٠)، فقد ذَكَر بابًا عن التَّطَيُّر، ثم ختَمَه بقوله: قد اختلف السلف قبلنا في ذلك،..، فأنكر بعضهم صحة هذه الأخبار، وأن يكون رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال شيئًا مما فيها، أو أنْ يكونَ أمر بالبُعد من ذي عاهة، جُذامًا كانتْ عاهتُه أو برصًا، أو غير ذلك، وقالوا: قد أكل النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مع مجذوم، وأقعده معه.
ثم قال: ذِكرُ من قال ذلك، أو رُوي عنه أنَّه أكل مع ذي العاهة خوفًا أنْ يكونَ في تركه الأكل معه دخول منه في معنى ما أبطله النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ من العدوى، ونهى عنه من التطير..
ثم ذكر بعض الأحاديث والآثار.
ثم قال: وكانت علةُ قائلي هذه المقالة إبطال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ العدوى، قالوا: ومن العدوى توقِّي مؤاكلة ذي العَاهة حذارًا من عَاهته، وأنْ تصيبه بمؤاكلته إياه، أو مشاربته، أو ما أشبه ذلك، قالوا: وقد روينا عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنه أكل مع مجذوم، خلافًا على أهل الجاهلية فيما كانوا يفعلونه من ترك مُؤاكلته، ومُشاربته، خوفًا منْ أن يعديَهم داؤه.
ثم ذكر الحديث الآتي عند المصنف: **«كل ثقة بالله وتوكلاً عليه»**.
ثم قال: وقال آخرون: أمْر النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بالفرار من المجذوم، واتقاءِ مُؤاكلته ومُشاربته، ونَهيه أنْ يُورد ممرض على مصح صحيح، قالوا: فغير جائز لمن عَلم أنَّ أمر النبي

صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بالفرار من المجذوم، إلا الفرارَ منه، ولمن صحَّ عنده نهي رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عن إدامةِ النظر إلى المُجذمين، إدامة النظر إليهم، ولمن ثبتَ عنده خبر رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بالنهي عن إيراد المَرْضى من ماشيته على صِحاح المُصحِّ إيرادها عليها.

ثم ذكر قصة معيقيب وكان به هذا الداء مع عمر، ثم قال (ص٣٣):

والصواب من القول في ذلك عندنا: ما صح به الخبر عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ من أنه قال: « **لا عَدوى، ولا طِيرة، ولا صَفر** »، وأنه لا يصيب نفسًا إلا ما كَتب الله لها، وقضى عليها في أمِّ الكتاب، فأمَّا دنو عليل من صحيح، أو قرب سقيم من بريء، فإنه غير موجب للصحيح علةً وسُقمًا، وليس دُنو سقيم من ذي الصحة بأولى بأنْ يوجب له سُقمًا من الصحيح بأنْ يوجب بدنوِّه من ذي السُّقم للسقيم صحة، غير أنَّ الأمر - وإنْ كان كذلك- فإنَّه غير جائز لمرض أنْ يورد على مصح، ولا ينبغي لذي صحةِ الدنوَّ من ذي الجُذام والعاهة، التي هي نظيرة الجذام التي يتكرهها الناس، لا لأنَّ ذلك حرامٌ، ولكن حذارًا من أنْ يظن الصحيح إنْ نزل به ذلك يومًا أو أصَابه أنَّه إنَّما أصابه ذلك لما كان من دنوِّه منه وقربه، أو من مُؤاكلته إياه ومشاربته، فيوجب له ذلك الدخول فيما قد كان نهى عنه النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وأبطله منْ أمر الجاهلية في العدوى والطيرة، وليس في أمر النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بالفرار من المجذوم، كما يفر من الأسد خلافٌ لأكله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ معه، ولا في إرساله إليه وقد جاء يريد مبايعته بأنْ ارجع، فقد بايعناك، وتركه إدخاله عليه للبيعة، خلاف لإدخال آخر منهم إليه، وإقعاده إياه معه على طعامه، ومؤاكلته إياه، ولا في قوله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**لا عدوى**» خلاف لقوله: «**لا يورد ممرض على مصح** »، ولا في قوله « **لا طيرة** »، خلاف لقوله: «**إنْ يكن الشُّؤم في شيء ففي ثلاث: المرأة والدار والفرس**»، وذلك أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قد كان يأمرنا الأمرَ على وجه الندب أحيانًا، وعلى وجه الإعلام والإباحة أخرى، وعلى غير ذلك من الوجوه، ثم يترك فعله، لنعلم بذلك أنَّ أمره به لم يكن على وجه الإلزام، وكان يَنهى صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عن الشيءِ على وجهِ التَّكرُّه، والتنزُّه أحيانًا، وعلى وجه التأديبِ أُخرى، وغير ذلك مِن الوجوه، على مَا قد بينا في كتاب الرسالة، ثم يفعله لنعلم أنَّ نَهيه عنه لم يكن على وجه التحريم، فقوله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: « **لا عدوى، ولا صفر، ولا طيرة** »، إعلامٌ منه صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أمَّتَه أنْ يكون لذلك حقيقةٌ، ونفيٌ منه أنْ يكون له صحةٌ، لا نهيٌ.

وقوله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ « **لا يورد ممرض على مصح** »، نهى منه المرض أنْ يُورد ماشيتَه المرضى على ماشية أخيه الصِّحَاح، لئلا يتوهم المصحُّ إنْ مرضت ماشيتُه الصحيحة أنَّ مرضها حدث من أجل ورود المرضى عليها، فيكون داخلًا بتوهمه ذلك في تصحيح ما قد أبطله صلَّى

١٥٥-قال: أَخْبَرَنا أحمد بن مُحمَّد بن عمر البُجيري، قال: حدَّثنا جدي، قال: حدَّثنا يحيى بن حَكيم المُقَوِّمِي، قال: حدثني أبو داود وأبو قُتيبة، قالا: حدَّثنا سَلِيم بن حيَّان، عن سَعيد بن مِيناء، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**لا عَدْوَى ولا طِيَرَة، وفِرُّوا مِن المجْذُومِ فِرارَكُم مِن الأسَد**»[1].

١٥٦-قال: حدَّثنا أبو بكر مُحمَّد بن قاسم الفارسي، قال: ثنا مُحمَّد بن حفص ابن عمرو الفارسي، قال: حدثني يحيى بن عبدالرحمن// بن يحيى بن الفَرَج الزُّبَيْدي، بحمص، قال: حدَّثنا عبدالله بن عبدالجبار، قال: حدَّثنا الفَرَج، يعني ابن عبدالملك بن مِيناس، قال: وحدثَّتْني أمُّ الضَّحَّاك بنت رَاشد، مولاة خالد بن

الله عَليه وسَلَّمَ، وكذلك أمره بالفرار من المجذوم، مع إبطاله العدوى والصفر، على ذلك من المعنى، وهو لئلا يظن الصحيحُ الذي قرب من المجذوم، وطعم معه وشرب - إنْ أصابه يومًا من الدَّهر جذامٌ- أنّ الذي أصابه من ذلك إنَّما أصابَه من المجذُوم؛ لما كانَ منه من قُربه من المجذوم ومؤاكلتِه إياه ومشاربته.

وأمّا قوله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ « **إن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس** » فإنه لم يُثبتْ بذلك صحة الطيرة، بل إنما أخبر صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنّ ذلك إنْ كان في شيء ففي هذه الثلاث، وذلك إلى النفي أقرب منه إلى الإيجاب، لأنَّ قولَ القائل: إنْ كانَ في هذه الدار أحد فزيد، غير إثبات منه أنَّ فيها زيدًا، بل ذلك من النفي أنْ يكون فيها زيد؛ أقرب منه إلى الإثبات أنَّ فيها زيدًا أهـ..

(١) صحيح.

رواه البخاري (٥٧٠٧).

ولم يخرجه مسلم من حديث سعيد بن مينا، إنما اتفقا عليه من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، رواه البخاري (٥٧١٧)، ومسلم (٥٩١٩).

مَعْدَان، عن خَالد، أنَّه كان يقول: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**فِرُّوا مِن الأَجذم فِرارَكُم من الأَسد، فإنَّهم كانُوا قومًا لا يَسْأَلونَ الله العَافيةَ**»[١].

١٥٧-قال: أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: ثنا ابن مَنيع، قال: ثنا علي، يعني ابن الجَعْد، قال: حدَّثنا شَريك بن عبدالله، عن يَعلى بن عَطاء، عن عَمرو بن الشَّريد، عن أبيه، قال: قَدِم على النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ رجلٌ من ثقيف مجذومٌ ليُبايِعَه، فذكرتُ ذَلك للنَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقال: «**ائتِه، فَأخبرهُ أني قَد بايعتُه فَلْيرجِعْ**»[٢].

---

(١) مرسل.

ولم أجد في الرواة من اسمه الفرج بن عبدالملك بن ميناس، على أنَّ العلماء لم يذكروا لأم الضحاك راويًا غير إسماعيل بن عياش فالله أعلم.

وعبدالله بن عبدالوهاب الخبائري قال أبو حاتم بن حبان فيه: يغرب أهـ (الثقات ٨/ ٣٤٩)، وقال أبو حاتم الرازي: صدوق أهـ (الجرح والتعديل ٥/ ١٠٦).

ولم أجده من هذه الطريق.

لكن رواه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٥٥) من طريق روح بن الفرج، ثنا عبدالرحمن بن هاني، ثنا مالك، عن يعلى، عن عطاء، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قوم مجذمين، فقال: «**أمَا كَان هؤلاء يَسألونَ الله العافية**»، ثم قال: غريب من حديث مالك عن يعلى، لم نكتبه إلاَّ من حديث روح.

قلت: بل هو منكر، صوابه ما سيأتي في الحديث التالي، وعبدالرحمن بن هاني يغلط كثيرًا، وقد غلط فيه.

وعند البزار (٦٦٤٣) من حديث أبي بكر بن عيَّاش ، عن حميد، عن أنس، أنَّ النبي صلي الله عليه وسلم مر بقوم مُبتلين، فقال: «أمَا كان هؤلاءِ يَسألونَ الله العافية».

قال: وهذا لا نعلم رواه عن حميد إلاَّ أبو بكر بن عياش أهـ.

قلت: وهو حسن غريب، ولذا قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٤٧): رجاله ثقات أهـ.

(٢) صحيح.

١٥٨-قال: أَخْبَرَنا منصور بن مُحَمَّد الحربي أبو نَصر[١]، قال: حدَّثنا أبو بَكر مُحَمَّد بن أحمد بن يَعقوب بن شَيبة، قال: حدَّثنا إبراهيم بن نَصر، قال: حدَّثنا الخليل بن زكريا، عن ابن عونٍ، عن نافعٍ، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أَنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مر بوادي المُجَذَّمِين[٢]، فقال: **«أَسْرِعُوا السيرَ، فإنْ كانَ شيءٌ يُعدي فَهو هَذَا»**.

تفرد به الخليل بن زكريا عن ابن عون[٣].

رواه مسلم (٥٩٥٨)، وابن الجعد (٢١٠٦)، والطيالسي(١٢٧٠)، وأحمد(١٩٤٦٨)، والطبراني (٧٢٤٧)، وابن عدي (٤/ ١٨)، وأبو نعيم في الطب (٢٩٠).

(١) هو أبو نصر منصور بن مُحَمَّد بن أحمد بن حرب الحربي البخاري المحتسب، قيل فيه الحربي نسبة إلى جده الاعلى.

قال السمعاني (في الأنساب ٢/ ١٩٩): كان على عمل القضاء بفرغانة، ثم ولي الاحتساب ببخارى.. كان كثير الحديث صاحب غرائب، وكان يتشيع، هكذا ذكره أبو العباس المستغفري وروى عنه، وقال: مات ببخارى يوم الثلاثاء، السابع عشر من جمادى الآخرة، سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة.

وذكره الحاكم أبو عبدالله الحافظ فقال: أبو نصر البخاري، تقلد أعمالاً في الحكم وغيرها من الأمانات.. أهـ.

(٢) في هامش الأصل: المجذومين، كأنه يشير إلى أنها كذلك في نسخة.

(٣) موضوع.

الخليل متهم، وقد تفرد به كما أفاد المصنف وغيره.

قال ابن عدي: عامة أحاديثه ما لم يتابعه أحد عليه أهـ.

قال الذهبي في الميزان (١/ ٦٦٧): وأما قاسم المطرز فقال: كذاب، وقال العقيلي: يحدث بالبواطيل، وقال الازدي: متروك، قلت: خرج له ابن ماجه حديثًا توبع عليه.

ومن أنكر ماله حديث عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر: مر نبى الله بعسفان فرأى مجذمين، فأسرع، وقال: **«إنْ كان شئ من الداء يعدى فهذا»** أهـ.

١٥٩-قال: أخبرني ابن الخَزَّاز، قال: حدَّثنا ابن أبي حَاتم، قال: حدَّثنا الحسن، هو ابن عَرفة، قال: حدَّثنا وَكيع بن الجرَّاح، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هِند، عن مُحمَّد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان، عن أُمّه فاطمة بنتِ / ٥٠/ الحُسين، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**لا تُديمُوا النَّظرَ إلى المجذُومين**»[1].

رواه الحارث بسماعه من الخليل(بغية الباحث ٥٦٢)،وابن عدي (في الكامل ٣/ ٦١)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٠٩).

وفي رواية الحارث أنَّ الوادي هو عُسْفَان.

(١) لا بأس به.

مُحمَّد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان الملقب بالدِّيباج، وثقه النسائي على تشدده، لكنه قال مرة أخرى: ليس بالقوي أهـ (ميزان الاعتدال ٣/ ٥٩٣).

وترجمه البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ١٣٩).

وقال ابن عدي: حديثه قليل، ومقدار ماله يكتب أهـ وذكر مما له حديثه هذا، مع أنه رواه من طريق البخاري، وهو رواه من طريق ابن أبي الزناد (الكامل ٦/ ٢١٨).

وقد ضعفه ابن حجر رحمه الله في الفتح (١/ ١٥٩) لاختلافٍ فيه، وللكلام في ابن عثمان، فأمَّا الاختلاف فيه فليس بمؤثر كما سترى، وأما ضعف ابن عثمان فالأقرب فيه أنَّه حسن الحديث، والله تعالى أعلم.

رواه أحمد(١/ ٢٣٣)، وابن ماجه (٣٥٤٣)، وابن أبي شيبة (٢٤٥٤٤)، (٢٦٤٠٧)، والبيهقي في السنن الكبير (٧/ ٢١٨)، وقال: وقيل عنها عن أبيها أهـ وابن شاهين في الناسخ(٤٠٦)، وابن عساكر في التاريخ (٥٣/ ٣٧٩).

ولم يتفرد به وكيع فقد أخرجه البخاري في التاريخ (١/ ١٣٨) من حديث حميد الرؤاسي، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند.

ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار من حديث عيسى بن يونس عنه.

ولم يتفرد به عبدالله، فقد أخرجه البخاري كذلك من حديث ابن أبي مريم، وابن ماجه من حديث عبدالله بن نافع، وابن جرير من حديث أبي مصعب الأصم، عن ابن أبي الزناد عن مُحمَّد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان.

١٦٠-قال: أخبرني أبو بكر مُحَمَّد بن بكر بن خَلف، قال: حدَّثنا أبو النَّصر مُحَمَّد بن الحَسن بن معروف، قال: حدَّثنا الحسن هو ابن مُكرَم، قال: حدَّثنا الوَاقدي، قال: ثنا عبدالله بن عَامر الأَسلمي، عن مُحَمَّد بن عبدالله بن عَمرو بن عُثمان، عن أمِّه، عن ابن عباس والحُسين بن علي، رضي الله عنهم أجمعين، قالا: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«لا تُديمُوا النظرَ إلى المُجَذَّمينَ[1]، ومَنْ كلَّمهُ منكُم مِن مُكلِّمٍ فَلْيُكلِّمْهُم وبينهُ وبينَهُم قَيد رُمح»**[2].

وللحديث طريق أخرى:

فقد رواه أبو نعيم في الطب (٢٨٩) من حديث أحمد بن عثمان عن مُحَمَّد بن الصلت، عن قيس، عن عبدالله بن حسن، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا: **«لا تديموا النظر إلى المجذومين»**.

قلت: وقيس هو ابن الربيع الأسدي، اختلط وكان ابنه يدخل عليه ما ليس من حديثه، ويخشى أن يكون هذا منها، والله أعلم.

(١) في هامش الأصل: المجذومين، كأنه يشير إلى أنها كذلك في نسخة.

(٢) منكر.

الواقدي متهم، وشأنه لا يخفى.

وعبدالله بن عامر الأسلمي ضعيف، وهو من رجال ابن ماجه.

وقد توبع الواقدي، إذ رواه أبو نعيم في الطب (٢٩١) من حديث عبدالله بن الحارث، عن عبدالله بن عامر، لكنه قال فيه: عن أمِّه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن علي أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال، فذكره.

ورواه أنس بن عياض عن عبدالله بن عامر، كما عند المصنف، أخرج حديثه ابن عساكر في التاريخ (٥٣/ ٣٨٠) من طريق ابن خزيمة، وقال ابن خزيمة في آخره: وأنا أبرأ من عهدته أهـ.

ورواه الفرج بن فضالة، عن ابن عثمان، فجعله من مسند الحسين فقط، والفرج ضعيف الحديث.

وحديثه هذا في زوائد المسند لعبدالله(٥٨١)، وعند أبي يعلى (٦٧٧٤).

فهذا ما أشار إليه البيهقي بقوله: وقيل عنها عن أبيها، فقد رأيتَ أنَّ ذلك من رواية الضعفاء، ولذا فإنَّ هذا الاختلاف لا يؤثر في الحديث، والمحفوظ عن الديباج عن أمِّه عن ابن عباس، والله تعالى أعلم، وقد صحَّحه البوصيري في الزوائد والألباني وغيرهما.

١٦١-قال: أخبرني أبو مُحمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو الحُسين الصَّيْمَري، قال: حدَّثنا عمرو، هو ابن علي، قال: حدَّثنا عامر بن إبراهيم الأصبهاني، قال: حدَّثنا خطاب بن جعفر بن أبي المغيرة، قال: حدثني أبي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه، في قوله تعالى ﴿وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ قال: خوف الجذام[1].

تنبيه: زيادة «ومن كلمه منكم فليكلمه وبينه وبينه قيد رمح»، ذكرها وكيع في حديثه، أي أنه لم ينفرد به عبدالله بن عامر.

وقد رواها عن وكيع أبو كريب، أخرج حديثه ابن جرير في الموضع المذكور.

(١) صحيح.

ومراده أنَّ الجذام لا يدخل مكة، فيكون ذلك من خصائصها، وهذا من الموقوف الذي له حكم المرفوع، والله تعالى أعلم.

وهو قول الضحاك والربيع وشَريك وسفيان، قالوا: وآمنهم من الجذام، فلا يصيبهم ببلدهم الجذام، (ذكره في الكشف والبيان ١٠/ ٣٠٣).

والخبر: رواه ابن جرير في التفسير (٢٤/ ٦٢٤)، وأبو نعيم في طبقات أصبهان(١/ ٤٢٤)، والضياء في المختارة من طريق ابن مردويه في تفسيره (٤/ ١٢٢).

ثم قال ابن جرير: والصواب من القول في ذلك أنْ يقال: إن الله تعالى ذكره أخبر أنه « آمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ» والعدو مخوف منه، والجذام مخوف منه، ولم يخصص الله الخبر عن أنه آمنهم من العدوّ دون الجذام، ولا مِن الجذام دون العدوّ، بل عمّ الخبر بذلك، فالصواب أنْ يعمَّ كما عمَّ جلّ ثناؤه، فيقال: آمنهم من المعنيين كليهما أهـ.

تنبيه:

روى الثعلبي في تفسيره المسمى الكشف والبيان (١٠/ ٣٠٣)، وابن السني في الطب (٢٦)، وأبو نعيم فيه (٢٩٥) عن سالم قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «غُبار المدينة يُبرئ من الجذام».

وهذا مرسل فيه ضعف.

وروي مرفوعًا من حديث إسماعيل بن مُحمَّد بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه نحوه، وفيه متهم.

وحديثه هذا عند أبي نعيم في الطب (٢٩٤).

٥٣- باب مَا جَاء أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أكلَ مع المجذُوم عَلى وَجه التَّوكل

١٦٢-قال: أَخْبَرنا ابنُ المكي، قال: حدثني مُحمَّد بن زكرياء بن الحُسين، قال: حدثني أبو الفضل المسيح بن أبي مُوسى الكَاجري[1]، قال: حدَّثنا العباس بن مُحمَّد، هو الدُّوري، قال: حدَّثنا يُونس بن مُحمَّد، قال: حدَّثنا المفضَّل بن فَضالة، عن حَبيب بن الشَّهيد، عن ابن المنكدر، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه، أنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أخذ بيد مَجذُوم// فأجلسه معه، فقال: «**كُلْ، ثقةً بالله وتوكُّلًا عليه**»[2].

وأخرجه أبو نعيم في الطب (٢٩٣) من حديث ابن رهيمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بلفظ: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فقال: «**والله إنَّ تُربتها ميمونة**».

وهذا منكر لا أصل له، تفرد به ابن رهيمة، وهو منكر الحديث.

(١) في هامش الأصل: كاجر قرية بنسف أهـ وكذلك هو في الأنساب، وانظر ترجمة المسيح بن أبي موسى في الإكمال (٧/ ١٩٠).

(٢) ضعيف

مفضل بن فضالة ضعفوه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه.

وذكره الألباني في الضعيفة (١١٤٤) وخرجه هناك.

رواه أبو داود (٣٩٢٧)، وابن ماجه (٣٥٤٢)، والترمذي (١٨١٧) وقال: حديث غريب، لا نعرفه إلاَّ من حديث يونس بن مُحمَّد، عن المفضل بن فضالة، والمفضل هذا شيخ بصري، والمفضل بن فضالة شيخ آخر مصري أوثق من هذا وأشهر، وروى شُعْبة عن حبيب بن الشهيد، عن ابن بريدة أنَّ عمر أخذ بيد مجذوم، وحديث شُعْبة عندي أشبه وأصح.

وقد روى الترمذي مثل هذا الكلام عن مُحمَّد البخاري (العلل ٢/ ٧٧٠).

ورواه عبد بن حميد (١٠٩٢)، وابن جرير في تهذيب الآثار(٣١) مسند علي.

والصحيح في هذا الحديث أنه موقوف على عمر كما قال البخاري والترمذي، والله أعلم.

٥٤- باب ما جَاء فيما يُورِثُ الجُذَام

١٦٣-قال: أَخْبَرنا أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: حدثني أبو العباس الشَّحَّام، قال: حدَّثنا أحمد بن الحُسين، قال: حدَّثنا عمرو بن مُحَمَّد بن الأعسم، قال: ثنا سُليمان ابن أرقم، عن الزُّهْري، عن سَعيد بن المُسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَن أتى امرأته وهي حَائض فَجاءَ ولدُه أجذمَ فلا يَلومنَّ إلاَّ نَفْسَهُ»**(١).

فائدة: كلام جامع عن أحاديث الجذام لابن الأثير في النهاية (١/ ٧١٦): وفيه **«أنه قال لمجذوم في وفد ثقيف: ارجع فقد بايعتك»** المجذوم: الذي أصابه الجذام وهو الداء المعروف، كأنَّه من جذم فهو مجذوم، وإنما ردَّه النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لئلا ينظر أصحابه إليه فيزدرونَه، ويرون لأنفسهم عليه فضلًا فيدخلهم العُجب والزَّهو، أو لئلا يحزن المجذوم برؤية النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وأصحابه رضي الله عنهم وما فَضلوا به عليه فيقلُّ شكرُه على بلاء الله تعالى.

وقيل لأنَّ الجذام من الأمراض المعديه وكانت العرب تتطير منه وتتجنبه، فرده لذلك، أو لئلا يعرض لأحدهم جذام فيظن أنّ ذلك قد أعداه.

ويعضد ذلك: الحديث الآخر: **«أنه أخذ بيد مجذوم فوضعها مع يده في القصعة وقال: كُل ثقةً بالله وتوكلاً عليه»** وإنما فعل ذلك ليعلم الناس أنّ شيئًا من ذلك لا يكون إلا بتقدير الله تعالى، ورد الأول لئلا يأثم فيه الناس فإن يقينهم يقصر عن يقينه.

ومنه الحديث **«لا تديموا النظر إلى المجذومين»** لأنّه إذا أدام النظر إليه حقره ورأى لنفسه فضلاً وتأذى به المنظور إليه أهـ.

وقد سبق كلام ابن جرير رحمه الله تعالى.

(١) موضوع.

ابن الأعسم هذا متهم، قال الدارقطني: منكر الحديث، وقال ابن حيان: يروي عن الثقات المناكير، ويضع أسامي المحدثين.. روى عنه أحمد بن الحُسين بن عباد البغدادي أحاديث كلها موضوعة، وهكذا ثبت اسمه في الأصل، وربما أُعجم فقيل فيه: الأعشم.

وهو مترجم في المجروحين والميزان وتاريخ الإسلام واللسان، وكان زَمِنا كما ذكر في تاريخ الإسلام (١٥/ ٣٢٧)، والحديث في المجروحين لابن حبان (٢/ ٧٥).

٥٥- باب ما يَنْفي الجذامَ ويَدفعُه

١٦٤-قال: أَخْبَرنا أبو علي زاهر بن أحمد قال: حدَّثنا البَغَوي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن كَثير بن مَروان الفِهري، قال: حدَّثني ابن لَـهيعة، عن أبي قَبيل، عن عبدالله بن عُمر[1] رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَن عَطَس أو تجشَّأ**[2] **فقال: الحمدُ لله عَلى كُلِّ حالٍ من الحال، دُفع عنه بِها سَبعونَ داءً، أهونُها الجذامُ**».

قال المستغفري رحمه الله: هذا حديث غريبٌ ما كتبناهُ إلاَّ من هذا الوجه[3].

---

(١) هكذا ثبت مجودًا مشكولًا، عبدالله بن عمر، أي ابن الخطاب، وليس ابن عمرو، وهذا الذي ثبت خطأ، ففي مصادر التخريج: ابن عمرو، بفتح أوله أي ابن العاص، وهو الذي يعرف من رواية أبي قبيل عنه، والله أعلم.

(٢) الجشاء تنفس المعدة.

(٣) موضوع.

وهو غريب كما قال الحافظ المصنف، ومراده بالغريب الموضوع الذي لا أصل له، علمتُ ذلك من وصفه للموضوعات بالغرابة.

وقد تفرد به ابن كثير، وقال ابن عدي في ترجمته: روى عن الليث وغيره بواطيل،.. منكر الحديث عن كل من يروى عنه، والبلاء منه ليس ممن يروى هو عنه،.. وسمعتُ عبدالله بن مُحمَّد بن عبد العزيز البغوي ذكره يومًا فأساء عليه الثناء اهـ.

أخرجه الخطيب في التاريخ(٨/ ٢٨)، وابن عدى في الكامل (٦/ ٢٥٥)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٧٦)، من طريق الخطيب، والذهبي في السير (١٥/ ٢٣) وقال: وهذا خبر منكر، لا يحتمله ابن لهيعة، ولا أتى به سوى الفهري، وهو شيخ واه جدًّا أهـ.

وقد ذكره عامة من صنف في الأحاديث الموضوعة.

وقد ساقه السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/ ٢٤٠) من حديث الخطيب ثم قال: لا يصح مُحمَّد ابن كثير متروك.

٥٦- بابٌ ما جاء في دَواء الدُّبَيْلة

١٦٥-قال رحمه الله: أَخْبَرَنا أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: حدَّثنا شَيبان، قال: حدَّثنا عُقْبة بن عبدالله الرِّفَاعي، قال: حدَّثنا عبدالله بن بُريدة، قال: حدثني عَامر بن الطُّفَيل العامري، أنّ عامر بن الطفيل أهدى إلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فرسًا، وكتبَ عَامر: إني قد ظهرتْ بي دُبيلة، فابعثْ إليَّ دواءً مِن عندك، فردّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ الفرس/ ٥٣/ لأنّه لم يكنْ أسلم، وأهدى إليه النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عُكّةً من العسل، وقال: «تَدَاوَ بها»[(١)].

قلت – أي السيوطي – له شاهد:

قال الخلعي في فوائده: أنبأنا أبو مُحمَّد عبدالرحمن بن عمر بن مُحمَّد بن سعيد البزار، حدَّثنا أبو بحر مُحمَّد بن أحمد بن أبي الأصبغ الإمام، حدَّثنا المقدام، حدَّثنا مُحمَّد بن إسماعيل بن مَرزوق، حدثني يونس بن نعيم، عن سعيد بن السري، عن مُحمَّد بن مروان الأعور، عن رجل حدَّثه عن علي بن أبي طالب، قال: «**إذا عطس العبد فقال: الحمد لله على كل حال؛ لم يصبه وجع الأذنين ولا وجع الأضراس..**» وذكر الحديث بطوله.

وذكره الألباني في الضعيفة (٦١٣٦) وخرجه هناك، وضعف الشاهدين الذين ذكرهما السيوطي للحديث.

(١) ضعيف.

وسيعيده المصنف (ح٣٢٠) ويأتي تخريجه هناك لرواية المصنف له بين شواهده.

وفي الحديث خطأ في الإسناد سأذكره هناك.

الدُّبيلة: بضم الدال، قال ابن الأثير(دبل): هي خُرَاجٌ ودُمَّلٌ كبير تَظْهَرُ في الجَوفِ فتَقْتل صاحبَها غالبًا، وهي تصغير دُبْلة، وكل شيء جُمع فقد دُبِل.

قلت: ويقال لها ذَاتُ الجَنْب، لأنّ ذاتَ الجنب كما عرَّفها ابن الأثير: الدُّبَيْلَة والدُّمّل الكَبِيرة الَّتي تَظْهر في باطن الجَنْب وتَنْفَجر إلى دَاخِل، وَقلّما يَسْلَم صاحبها، وذُو الجَنْب الذي يَشْتكي جَنْبَه بسبب الدُّبَيْلَة، إلاَّ أنَّ ذُو للمُذَكَّر وذَات للمؤنّث، وصارت ذَاتُ الجَنْب عَلَمًا لَها، وإن كانت في الأصل صفةً مُضَافة اهـ.

٥٧- باب
مَا جَاء فِي دَواءِ الجُذامِ والبَرصِ والفَالج

١٦٦-حدَّثنا أبو الحَسن عبدالله بن مُوسى السَّلاَمي، قال: حدَّثنا علي العبدي[١]، قال: حدَّثنا الفَضْل بن عبدالله اليشكري، قال: حدَّثنا خمخام[٢] قال: حدَّثني إسماعيل بن يحيى، عن ابن أبي روَّاد، عن ابن المنكدر، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«كُلوا قَبْل طَعَامكم الملحَ، فإنَّ فيه دواءَ سَبعينَ داء مِنه الجُذامُ والبرَصُ»**[٣].

١٦٧-أَخْبَرَنا ابن أبي توبة، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عثمان بن سعيد الهروي أبو بَكر، قال: حدَّثنا أبو السَّائب سَلم بن جُنادة، وأبوعبدالله مُحمَّد بن الأزهر البَلْخي، قالا: ثنا زيد بن حُباب العُكْلي، عن عيسى بن الأشعث، عن جُوَيبر، عن

قلت: وتسمى اليوم: بالقُرْحَة.

(١) كذا وقع هنا، وسيعيده في باب الملح، وفيه: مُحمَّد بن علي المفيدي، ولم أهتد لمعرفتها.

(٢) هكذا في الأصل، وشيخ المصنف ضعيف يروي عمن هب ودب، وعمن لا يعرفون، والله أعلم، وسيعيده المصنف (٣٩٧) وسأذكر الصواب فيه هناك، إن شاء الله تعالى.

(٣) موضوع.

الفضل بن عبدالله بن مسعود اليشكري أبو العباس ضعيف، ضعفه الدارقطني وغيره.

ذكر له ابن الجوزى حديثًا في موضوعاته وقال: إنه يتهم به، وقال ابن حبان: يقال له: ابن الحزم، من أهل هراة، كنيته أبو العباس، يروي عن مالك بن سليمان وغيره العجائب، لا يجوز الاحتجاج به بحال، شهرته عند مَن كتب من أصحابنا حديثَه يُغني عن التطويل في الخطاب في أمره، فلا أدري أكان يقلبها بنفسه، أو يدخل عليه فيجيب فيها.

وإسماعيل بن يحيى هو ابن عُبيدالله البكري التيمي، كذاب، ترجمه ابن عدي في الكامل (١/ ٣٠١)، وأطال في ترجمته.

وشيخه ابن أبي رواد هو عبدالعزيز.

وسيعيده المصنف.

الضَّحَّاك، عن النَّزال بن سَبْرة، قال: قال عليٌّ كرم الله وجهه: «مَنْ ابتدَأ غداءَه بالملح أَذْهبَ الله عنهُ سبعينَ نوعًا مِن البلاء»(١).



(١) موضوع.

جويبر متروك، وهو معروف بالرواية عن الضحاك المفسر.

وعيسى بن الأشعث الراوي عن جويبر مجهول (كذا في الجرح والتعديل ٦/ ٢٧٢).

وسيعيده المصنف بإسناده في حديث (١٩٧)،(٢١٤) مختصرًا، وحديث (٢٩٢) مطولاً.

وهذه صحيفة عن علي رضي الله عنه في الطب لا أصل لها، ولم يحدث بها أمير المؤمنين وهو منها بريء، وقد أخرج طرفًا منها المصنف هنا، وكذلك يكثر التخريج منها بحسب الحاجة الحافظ أبو نعيم في الطب النبوي، ويقول محققه الدكتور مصطفى وفقه الله: لم أعثر على أثر علي فيما اطلعت عليه من المصادر أهـ (انظر مثلا ٢/ ٧٤٧).

وهذه النسخة يرويها: زيد بن الحُباب، عن عيسى، عن جُويبر، عن الضَّحَّاك، عن النزال، عن علي، وعن زيد رواها الناس.

٥٨- دواءٌ آخرُ للجُذام والفَالج

١٦٨-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن خلف برأس العَين[١]، قال: حدَّثنا إسحاق، يعني ابن زريق[٢]، قال: حدَّثنا عثمان، يعني ابن مُحمَّد الطرائفي[٣]، قال: حدثني عليٌّ، يعني ابن عُروة، عن عَطاء، عن أبي هُريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَن شربَ العَسَلَ ثَلاثَةَ أيامٍ مِن كُلِّ شهرٍ عُوفيَ مِن الداءِ الأكبرِ الفالج والجذام»** / /[٤].

---

(١) في هامش الأصل: اسم موضع أهـ.

(٢) إسحاق بن زريق الرسعني، من رأس العين، ثقة، مات سنة ٢٥٩ (الثقات لابن حبان ٨/ ١٢١)، وفي الأصل: ابن رزين، وهو تصحيف.

(٣) وهم في نسبته، فإنه عثمان بن عبدالرحمن الطرائفي، ثقة مشهور.

(٤) منكر.

علي بن عروة متروك، وهو من رجال ابن ماجه.

وقد كذبه صالح جزرة، واتهمه ابن حبان بالوضع (الميزان ٣/ ١٤٥).

وله حديث آخر في العسل، ذكره الذهبي في الميزان، وهو: حديثه عن عبدالملك بن أبي سُليمان، عن عطاء، عن ابن عمر مرفوعًا: **«أول رحمة ترفع من الارض الطاعون، وأول نعمة ترفع من الأرض العسل»** أهـ.

وحديث المصنف: رواه أبو الشيخ في الثواب، كما في اللآلئ المصنوعة (٢/ ٣٤٣).

وله شاهد:

وهو ما رواه سعيد بن زكريا المدائني، قال: حدَّثنا الزُّبير بن سعيد الهاشمي، عن عبد الحميد بن سالم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله: **«مَن لعقَ العَسلَ ثَلاث غَدوات كُلَّ شهرٍ لم يصبه عَظيمٌ من البلاء»**.

أخرجه البخاري في التاريخ (٦/ ٥٤)، وابن ماجه (٣٤٥٠)، والطبراني في الأوسط (٤٠٨)، وأبو يعلى (٦٤١٥)، وابن حبان في المجروحين (١/ ٣٥٠)، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٠)، والبيهقي في الشعب (٥٩٣٠)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢١٥).

ورواه ابن السني في الطب (٤٦)، وأبو نعيم فيه (١٦٢)(٥٦٣).

٥٩- دواءٌ آخرُ ينفعُ من الجنون والجُذام والبرص

١٦٩-أَخْبَرَنا عُبيدالله بن علي الكوفي[١]، قال: حدَّثنا أبو يزيد هَارون بن عيسى البَلَديُّ، بها، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن أحمد بن الجنيد، قال: حدَّثنا قُدامة بن مُحمَّد، قال: حدَّثنا إسماعيل بن شَيبة، عن ابن جُريج، عن عَطاء، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**الحجامةُ أمانٌ من الجنُون، والجذامِ، والبرصِ، والأضراسِ، والنفاس**»[٢].

وهو حديث ضعيف، قال البوصيري(في الزوائد ٢/٢٠٧): إسناده لين، ومع ذلك فهو منقطع، قال البخاري: لانعرف لعبد الحميد سماعًا من أبي هريرة.

وقد قال ابن عدي في الكامل (٥/ ٣٢٠): إنما هو حديث واحد أهـ قلت: ولم يرو عنه غير الزبير، ويظهر أنه أصلاً لا وجود له، والله أعلم.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال يحيى: الزبير ليس بشيء، وقال العقيلي: وليس لهذا الحديث أصل عن ثقة.

وكذلك ضعفه الألباني، وقد ذكره الحافظ في الفتح وضعفه (١٠/ ١٤٠) لكنه وهم، فقال: رواه ابن ماجه من حديث جابر أهـ

وإنما أخرج ابن ماجه الحديث الذي بعد هذا الحديث عن جابر، وفيه ازدياده لعقةً من العسل.

(١) في الأصل: عبدالله، وهو تصحيف.

(٢) منكر.

سيعيده المصنف في أبواب الحجامة آخر الكتاب، ويأتي تخريجه هناك.

٦٠- دواءٌ آخرُ للبرصِ والجُذام

١٧٠-أَخْبَرَنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدَّثنا عبدالمؤمن بن خَلف، قال: حدَّثنا عبدالعزيز بن سليمان، قال: حدَّثنا عامر بن سيَّار، قال: حدَّثنا أبو الصبَّاح، عن أبي هاشِم الرُّمَّاني، عن أبي ظَبْيَان الـجَنْبِيِّ، عن علي بن أبي طالب كرَّم الله وجهه، قال: «مَن استَنْجَى بالطين بَرِئ منهُ الداءان: البرصُ، والجذام»[1].

---

(١) منكر.

أبو ظبيان هو: حصين بن جندب الكوفي، ثقة من كبار التابعين، وهو من رجال التهذيب.

وأبو هاشم -وفي الأصل: هشام، وهو تصحيف- اسمه: يحيى بن دينار، ثقة من رجال التهذيب.

وأبو الصبَّاح عبدالغفور بن عبدالعزيز بن سعيد الأنصاري الواسطي، قال البخاري: تركوه منكر الحديث، وقال أبو حاتم كما في الجرح والتعديل (٦/ ٥٥): عبد الغفور بن عبد العزيز أبو الصباح الواسطي، روى عن أبي هاشم الرماني يحيى بن دينار، روى عنه بقية، ضعيف الحديث.

وقال: يحيى بن معين: عبد الغفور أبو الصباح ليس حديثه بشيء.

وقد ذكره الدارقطني في الضعفاء (٣٥٧)، وقال: له عن أبي هاشم نسخة اهـ.

قلت: وترجمه ابن عدي في الكامل (٥/ ٣٢٩) وقال: الضعف على حديثه ورواياته بين، وهو منكر الحديث أهـ.

وأما عامر بن سيار الراوي عنه فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٥٠٢)، وقال: ربما أغرب أهـ، وقال أبو حاتم: مجهول (الجرح والتعديل ٦/ ٣٢٢).

وقال الذهبي: له ماينكر وحديثه مقارب أهـ (الميزان ٢/ ٣٥٩).

وقال في ترجمة فرات بن السائب (٣/ ٣٤١): لين أهـ.

ووقع في الأصل: عامر بن سنان، وهو تصحيف.

٦١- دَواءٌ آخرُ للجُذام

١٧١-أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب، وعبدالحميد بن المُعتَصم، قالا: حدَّثنا أبو يَعلى عبدالمؤمن بن خَلف، قال: حدَّثنا أبو زكرياء، بكفر جون، قال: حدثني بها مخلد بن مالك، قال: حدَّثنا عطَّاف بن خالد، عن زَيد بن أسلم، عن ابن عُمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَا أحدٌ إلاَّ وبه عِرقٌ مِن الجُذام، فَاجتَنِبوا الشَّلْجم[١]، فإنَّه يُنْبتُه كما يُنبتُ الماءُ البقلَ، وعَليكم بالقُنابَرة فإنَّه يَقْطَعُه»[٢].**

---

(١) كذا في الأصل، وهو السلجم بمهملة، قال الأزهري: لا تقل الثلجم ولا الشلجم، أو هو لُغَيَّة بالشين.

والسلْجَم هو اللِّفت.

قال في تاج العروس(٥/ ٧٩): واللِّفْتُ، بالكسر: نَبَاتٌ معروفٌ، كما في المصْباح، ويقالُ له: السَّلْجَمُ، قاله الفارابيّ والجَوْهَرِيّ، وقال الأزهريّ: لم أَسمَعْه من ثِقة، ولا أَدْرِي أَعَرَبِيٌّ أم لا، قالَ شيخنا: وصرَّحَ ابنُ الكُتْبِيّ في كِتَابِه «ما لا يَسَعُ الطَّبِيبَ جَهْلُه» بأَنّه نَبَطِيٌّ.

وأما ابن البيطار فإنه ذكره بالشين، وقال (في الجامع ٣/ ٨٩): شَلْجم: ويقال بالسين المهملة أيضًا وبالمعجمة وهو اللفت.

وذكر من منافعه: تهييج شهوة الجماع، وبزره نافع من لسع ذوات الحمة.

وأما القنابرة فهكذا ثبتت، وهو شجر القنابري المعروف باسم شجر البهق، قال صاحب القاموس (مادة: كمل): **والكُمْلولُ** بالضمِّ: نباتٌ يُعرَفُ بالقُنابِرِي فارِسِيَّتُه: بَرْغَسْتُ، ويُسَمَّى شَجَرَةَ البَهَقِ، يَكثُرُ في أَوَّلِ الرَّبيعِ في الأَراضي الطَّيِّبَةِ المُنبِتَةِ للشَوْكِ والعَوْسَجِ، لَطيفٌ جَلاَّءٌ أَنْفَعُ شيءٍ للبَهَقِ والوَضَحِ أكْلًا وضِمادًا، يُذْهِبُه في أَيَّامٍ يَسيرَةٍ، وصالحٌ للمَعِدَةِ والكَبِدِ، مُلائِمٌ للمَحْرورِ والمَبْرودِ ومُمَلَّحُهُ مُشَهٌّ.

(٢) منكر.

أبو زكرياء شيخ الحافظ عبدالمؤمن بن خلف لم أهتد لمعرفته، وقد بحثت في شيوخه الذين حدَّثوه عن أهل حران فلم أجد فيهم من يُكنى بأبي زكرياء، وكفر جون لا أدري أصواب هي

٦٢- دَواءٌ آخرُ للبرَص

١٧٢-أَخْبَرَنا اليمان بن طيِّب، قال: حدَّثنا دَاود بن/ ٥٤/ نصر بن سُهيل بن عبدويه أبو سُليمان، قال: حدَّثنا أبو يحيى العسقلاني، قال: حدَّثنا يعلى، قال: حدَّثنا إسماعيل، عن قَيس، هو ابن أبي حَازم، قال: أَتى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ رجلٌ في كفه وَضَحٌ، فقال: «**اعمُدْ إلى بَطْن سَيل غَير مُتْهمٍ ولا مُنْجِدٍ، فتمرَّغ فيه**»، ففعل، فما زادَ وَضَحُه[1].

أم لا، وكتب في الهامش: اسم موضع، ولم أجده في الكتب، قد يكون هو كفر جوش، وتصحف في الكتاب، فالله أعلم.

وأما مخلد بن مالك فهو أبو مُحَمَّد الحراني السلمسيني، منسوب إلى سلمسين قرية من قرى حران، لا بأس به، وهو من رجال التهذيب، وله نسخة عن عطاف بن خالد، ذكرها ابن عدي في الكامل (٥/ ٣٧٨)، وخرج منها حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم أقاد من خدش، وقال: وهذا لم أسمعه بهذا الإسناد إلا منهما جميعا، وهو منكر سمعت بن أبي معشر يقول: كتبنا عن مخلد بن مالك كتاب عطاف قديمًا، ولم يكن فيه هذا الحديث، كان ابن أبي معشر أومى إلي أن لقن مخلد هذا الحديث أهـ.

وعطاف بن خالد فيه لين، وقد تفرد به عن هشام، فلم أجده فيما بين يدي من مصادر.

(١) مرسل، رجاله لا بأس بهم.

يعلى هو ابن عبيد الطنافسي، والراوي عنه أبو يحيى هو: عيسى بن أحمد بن عيسى البلخي العسقلاني، من عسقلان بلخ، من رجال التهذيب، وهو ثقة.

وهذا المذكور هو أقرب إلى أوصاف النُّشرة منه إلى الطب النبوي، والله أعلم.

٦٣- باب ما جاء أنَّ الشعرَ في الأنفِ أمانٌ مِن الجُذام

١٧٣-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا يوسف بن عاصم، قال: سمعتُ ابن أبي الربيع السمان، قال: قرأتُ في كتاب أبي، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«نَباتُ الشَّعرِ في الأنْفِ أمَانٌ مِن الجُذَام»**[١].

١٧٤-وأَخْبَرَنا أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا البَغوي، قال: حدَّثنا كَامل ابن طلحة، قال: حدَّثنا أبو الرَّبيع السَّمَّان، عن هِشَام بن عُروة، عن أبيه، عن عَائشة رضي الله عنها، قالتْ: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«الشعرُ في الأنفِ أمانٌ مِن الجذامِ»**[٢].

---

(١) مدار هذا الحديث على أبي الربيع السمان، هنا رواه ابنه عنه وجادة من كتابه، وفي الحديث الذي يليه رواه آخر عنه سماعًا.
وأبو الربيع هو أشعث بن سعيد، قال: يحيى: ليس بشيء، ليس بثقة، وقال هشيم: كذاب، وهو مِن رجال التهذيب، وانظر ترجمته في الميزان (١/ ٢٦٣).

(٢) موضوع.
كذا قال ابن الجوزي، ونقل الذهبي عن البغوي أنه قال: باطل أهـ(الميزان ١/ ٢٦٣).
رواه الطبراني في الأوسط(٦٧٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا أبو الربيع أهـ.
مراده أنَّه حديثه، سُرق منه، لا أنَّه لم يُرو إلاَّ من طريقه.
ورواه أبو يعلى (٤٣٦٨)، وابن حبان في المجروحين (١/ ٢٠٦)، وابن عدي في الكامل (١/ ٣٧٦)، وابن الجوزي في الموضوعات (١/ ١٦٩).
ورواه ابن السني في الطب (٢٧)، وأبو نعيم فيه (٣٠٥).
قال ابن حبان: هذا متن باطل، لا أصل له، حدث به أبو الربيع السمان فظفر عليه يحيى بن هاشم فحدث به أهـ.
قلت: سرقه منه جماعة، منهم: يحيى بن هاشم السمسار الكوفي، أخرجه تمام (٢٤٤)(٢٤٥)، والخطيب في التاريخ (١٣/ ١٤١)، وابن عساكر في التاريخ(٥/ ٣٨٥)، وابن حبان في

المجروحين(٢/ ٣٨٥)، وقال: يحيى بن هاشم السمسار من أهل بغداد، كنيته أبو زكريا، يروي عن الأعمش ومِسعر وهشام بن عروة، روى عنه العراقيون، كان ممن يضع الحديث على الثقات، ويروي عن الأثبات الأشياء المعضلات، لا يحل كتابة حديثه إلاَّ على جهة التعجب لأهل الصناعة، ولا الرواية بحال اهـ.

ومنهم: مُحمَّد بن عبدالرحمن القشيري، أخرج حديثه تمام (٢٤٦).

ومنهم: نعيم بن مورع العنبري، أخرج حديثه وحديث يحيى ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ١٦٩)، ورواه العقيلي (٤/ ٢٩٤)، وقال: حديثه غير محفوظ..، عن البخاري قال: منكر الحديث.

وروى له ابن الجوزي طرقًا أخرى في الموضوعات (١/ ١٧٠) وحكم عليه بالوضع.

والحديث في الأصل حديث أبي الربيع سرقه منه جماعة، كما أسلفنا.

٦٤- باب مَا جَاء فيما يُورثُ البَرصَ

١٧٥-قال رحمه الله: أَخبَرَنا أحمد بن يعقوب، وحدَّثني عبدالحميد بن المعتصم، قالا: حدَّثنا أبو يعلى التميمي، قال: حدَّثنا أبو مُحمَّد عبدالعزيز بن سُليمان، بحَرْمَلِيَّة، قال: حدَّثنا عامر، هو ابن سيَّار، قال: حدَّثنا أبو الصبَّاح، عن عبدالعزيز بن سَعيد، عن أبيه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: **«لا تَخلَّلوا بالآسِ والرُّمَّان والقَصَب، فإنَّهُ يُورثُ الآكِلَةَ[1]، ولا تَغْتَسِلُوا بماءٍ سُخِّنَ في الشمسِ// فإنه يُورثُ البَرَصَ»**[2].

١٧٦-أَخْبَرَنا عبدالرحمن بن أحمد بن حامد أبو سعيد البالوي، قال: حدَّثنا إسماعيل بن مُحمَّد بن الصَّفَّار أبو علي، قال: حدَّثنا سَعدان بن نَصر، قال: ثنا خالد ابن إسماعيل، عن هِشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قال: أسخنتُ ماءً في الشمس، فقال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«لا تَفْعلي يَا حُمَيْراء فإنَّه**

---

(١) كذا ضبطه في الأصل، **والآكلة داء معروف**، وليس له وجه هنا، الصواب في هذا الموضع أنْ يقيد بفتح الهمزة والكاف:أَكَلة، في اللسان ما صورته: في أَسنانه أَكَلٌ أي أنها مُتأَكِّلة، وقال أبو زيد: في الأَسنان القادحُ وهو أَن تَتَأَكَّلَ الأَسنانُ يقال قُدِحَ في سِنِّه، الجوهري: يقال أَكِلَتْ أَسنانه من الكِبَر إذا احْتكَّت فذهبت، وفي أَسنانه أَكَلٌ بالتحريك أي أَنها مؤْتكِلة، وقد ائْتَكَلَتْ أَسنانُه وتأَكَّلت اهـ.

وفي الطب المنسوب للموفق البغدادي كما صوبته (١٤٤).

(٢) باطل.

أبو الصبَّاح عبدالغفور بن عبدالعزيز متروك الحديث، مرَّ، وهذا إسناد له يرويه عنه عامر، قال عنه ابن عدي: له بهذا الإسناد إثنان وعشرون حديثًا أهـ.

قلت: كلها بواطيل.

وانظر ما مضى حديث (١٧٠).

يُورثُ البَرَصَ»[١].

١٧٧-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن منيع، قال: حدَّثنا علي، قال: حدَّثنا عبدالعزيز بن عبدالله، هو الماجشوني، عن عونٍ مولىً لأمِّ حكيم، عن الزُّهري، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «مَن احْتَجَم أو اطَّلَى يومَ السَّبْت أو يوم الأربعاءِ فَلا يَلُومنّ إلا نَفْسَه في الوَضَح»[٢].

---

(١) موضوع.

قال البيهقي: لا يصح أهـ وذلك لأنَّ في إسناده خالد بن إسماعيل، تفرد به عن هشام، وخالد متروك، وتفرد مثل هذا المتروك عن مثل هشام يوجب الحكم ببطلان الحديث، وأنه موضوع.

رواه ابن عدي في الكامل (٣/ ٤٢)، والدارقطني في السنن (١/ ٣٨)، وقال: غريب جدًا، خالد بن إسماعيل متروك أهـ. ورواه البيهقي (١/ ٦) وقال: وهذا لا يصح.

ورواه ابن السني في الطب (٥٩)، وأبو نعيم فيه (٧٢٤).

قال أبو أحمد بن عدى الحافظ: خالد بن إسماعيل أبو الوليد المخزومى يضع الحديث على ثقات المسلمين، وروى هذا الحديث عن هشام بن عروة مع خالد: وهب بن وهب أبو البخترى، وهو شرٌّ منه.

قال البيهقي: وروى بإسناد آخر منكر، عن ابن وهب، عن مالك، عن هشام، ولا يصح، ورواه عمرو بن مُحمَّد الأعسم، عن فليح، عن الزهرى، عن عروة.

ثم رواه من طريق الدارقطني في السنن، وقال: عمرو بن مُحمَّد الأعسم منكر الحديث، ولم يروه عن فليح غيره ولا يصح عن الزهرى.

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٧٩).

وقد فصَّل طرقه في البدر المنير (١/ ٤٢١)، والتلخيص الحبير (١/ ١٤١).

(٢) منكر.

مراسيل الزهري لا شيء، وسيكرره المصنف في أبواب الحجامة ويأتي تخريجه هناك.

وانظر الطب النبوي لأبي نعيم (٥٠٨)(٥٠٩)(٥١٠).

٦٥- باب ما جاءَ في علاج المجنون

١٧٨-قال رحمه الله: أَخْبَرَنا زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو العباس مُحمَّد بن أحمد بن إسماعيل الأُطْروش العدوي، بالبصرة، قال: حدَّثنا علي بن داود، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عبدالعزيز الرملي، قال: حدثني قَيس بن الرَّبيع في المَنَام، عن أبي الزُّبير، عن جابر رضي الله عنه قال: أَمَرنا رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا كانَ بأبن أحدِنَا جُنونٌ أنْ نَضعَ الأصبعَ في أذنَيه(١).

---

(١) ليس هذا بحديث، وإنما هو رؤيا رآها مُحمَّد بن عبدالعزيز الرملي، ولا ينبنى على هذا المنام شيء، وقيس بن الربيع أصلا فيه ضعف في اليقظة، فكيف في المنام!

وهذا من طرائف ما أخرج المصنف رحمه الله تعالى.

٦٦- باب ما جَاء في عِلاج الآكلة

١٧٩ -قال: أَخْبَرَنا أبو مروان عبدالملك بن سعيد بن إبراهيم بن معقل، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن طالب بن علي، قال: حدَّثنا طَاهر بن محمود، قال: حدَّثنا مخلد بن مالك الحراني، / ٦٤/ قال: حدَّثنا عثمان بن عبدالرحمن، عن بقيّة، عن معاوية بن يحيى، عن أبي بكر رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يأكل البَرَد، قال أبو بكر: فبلغني أنه ينفع بإذن الله من الآكلة[1].

---

(١) لا أصل له.

معاوية بن يحيى اثنان الصدفي والأطرابلسي، شاميان، الأول أشد ضعفًا من الثاني، وكلاهما روى عنه بقية بن الوليد، وقوله: أبو بكر، أظن أنَّ الراوي وهم وظنَّه أبا بكر الصديق، فترضى عنه، وإنما هو أبو بكر بن عياش والله أعلم.

فإنّ الكلام لا يشبه كلام الصحابة، أعني آخر الحديث، وهو قوله: فبلغني..

وإن كان المقصود الصديق رضي الله عنه – وليس هو ولا ريب- فإنه معضل.

وروى ابن عساكر في التاريخ (٣٦/ ٤٠): عن عبدالرحمن بن يحيى بن حمزة، قال: سمعتُ عيسى بن يونس يقول: إذا سقط البرد فكلوه فإنه ينفع من الآكلة اهـ.

تنبيه:

هكذا ضبط في الأصل: الآكِلة، وهي الداء المعروف، ولا أرى له وجهًا صحيحًا هنا، إنما سبيله ما ذكرته في التعليقة على الحديث (١٧٥): الأَكَلة، وهو داء يصيب الأسنان فتتحات، وتتآكل، والله تعالى أعلم بالصواب.

٦٧- ما جَاء في عِلاج المفؤود[١]

١٨٠-أَخْبَرَنا الحسن بن مُحَمَّد النعيمي، قال: حدَّثنا عبدالله بن أحمد بن مُحَمَّد ابن يعقوب، قال: حدَّثنا الحُسين بن سُفيان، قال: حدَّثنا قُتيبة بن سعيد، عن سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، قال: قال سعدٌ: مرِضتُ فأتاني النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فوضع يده بين ثديي حتى وجدتُ بردها على فؤادي، فقال: **«إنَّكَ رَجلٌ مَفؤودٌ، فائتِ الحارثَ بنَ كَلْدَة أخا ثقيفٍ فإنّه رَجلٌ يتطبَّبُ، فليأخذْ سَبعَ تمراتٍ مِن عَجْوَة المدينة، ثمَّ ليجَأهنَّ بِنواهنَّ، ثم لِيلدّكَ[٢] بهنَّ[٣]»**.

---

(١) قال الخطابي: **المفؤود هو الذي أصيب فؤاده**، كما قالوا لمن أصيب رأسه مرؤوس، ولمن أصيب بطنه مبطون، ويقال: إن الفؤاد غشاء القلب والقلب حبته وسويداؤه أهـ

(٢) في الأصل: ليدلك،وما أثبته من المصادر: ليلدك بهن، هو الصواب، ولو كان الصواب ما ثبت في الأصل لكان وجهه: ليدلكك بهن، بكافين، ولذلك رغبت عما في الأصل لأنه تصحيف، والله تعالى أعلم.

(٣) ضعيف.

للانقطاع بين مجاهد وسعد، قال أبو حاتم الرازي: مجاهد لم يدرك سعدًا إنما يروي عن مصعب ابن سعد عن سعد.

وقال أبو زرعة الرازي: مجاهد عن سعد مرسل، وقد مر الحديث(١٨).

رواه ابن سعد (٣/ ١٤٦)، وأبو داود (٣٨٧٥)، والطبراني في الكبير(٥٣٤٦)، وأبو نعيم في المعرفة (٣٢٤٢).

وسعدٌ هذا صرح الطبراني باسمه، وأنه: سعد بن أبي رافع رضي الله عنه، وقد ذكره في المعجم في ترجمته.

وكذا ذكره أبو نعيم ثم قال: كذا قال يونس: سعد بن أبي رافع – يعني يونس بن الحجاج عن سفيان –، وقال قتيبة: عن سعد ولم ينسبه، وقيل: إنه سعد بن أبي وقاص أهـ.

قال البغوي في شرح السنة (١١/ ٣٢٧): قوله: **«فليجأهن»** أي: فليدقهن، ومنه أُخذت الوجيئة، وهي المدقوقة حتى يلزم بعضه بعضًا، ومنه أخذ الوجاء، كما جاء في الحديث: **«الصوم له وجاء»**.

٦٨- باب ما جاء فيما يورث السُّل[١]

١٨١-أَخْبَرَنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدَّثنا عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا الفضل بن مُحمَّد بأنطاكِية، قال: حدَّثنا سَليم بن منصور بن عمار، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «لا تُمَشْمِشُوا[٢] عِظَام الطَّير فإنَّه يورثُ السُّل».

وقوله: ليلدك، من اللَّدُود.

واللَّدُود: قال ابن الأثير: هو بالفتح من الأدوية: ما يُسقاه المريض في أحَدِ شِقَّي الفَمِ، ولَدِيدَا الفَمِ: جانِباه اهـ.

وفي القاموس(لد): واللَّدودُ كصَبُورٍ: ما يُصَبُّ بالمُسْعط من الدَّواءِ في أحدِ شقَّي الفَمِ كاللَّديدِ ج: ألِدَّةٌ، وقد لَدَّهُ لَدًّا ولُدودًا ولَدَّهُ إياهُ وألَدَّهُ ولُدَّ فهو مَلْدودٌ...قال: والتدَّ: ابتلعَ اللَّدُود اهـ.

وقال الشمس أبادي: «ثم ليلدك بهن» من اللَّدُود وهو صب الدواء في الفم أي ليجعله في الماء ويسقيك.

قال القاري: قوله « ثم ليلدك » بكسر اللام ويسكن، وبفتح الياء وضم اللام وتشديد الدال المفتوحة، أي ليسقيك من لدة الدواء إذا صبه في فمه، واللدود بفتح أوله ما يصب من الأدوية في أحد شقي الفم، وإنما قال ذلك: لأنه وجده على حالة من المرض لم يكن يسهل له تناول الدواء إلا على تلك الهيئة، أو علم أنّ تناوله على تلك الهيئة أنجح وأنفع وأيسر وأليق، وإنما أمر الطبيب بذلك لأنه يكون أعلم باتخاذ الدواء وكيفية استعماله، انتهى أهـ.

وقال الخطابي: ويشبه أن يكون سعد في هذه العلة مصدورًا، إلاّ أنه قد كنى بالفؤاد عن الصدر، إذ كان الصدر محلًا للفؤاد ومركزًا له، وقد يوصف التمر لبعض علل الصدر اهـ.

(١) **السُّل بضم السين وكسرها**، قال في القاموس (سل): قَرْحَةٌ تَحْدُثُ في الرِّئَةِ إما تُعْقِبُ ذاتَ الرِّئَةِ أو ذاتَ الجَنْبِ أو زُكامٌ ونَوازِلُ أو سُعالٌ طويلٌ، وتَلْزَمُها حُمَّى هادِيَةٌ أهـ.

(٢) **المشاش** هو كل عظم لا مخ فيه.

والمراد: لا تمصُّوه مصًّا، قال الزمخشري: ومشّ العظم وتمشّشه: مصه، وقال الصاحب في المحيط (٧/ ٢٧٢): مَشَشْتُ المُشَاش: إذا مَصِصْتَه مَمْضُوغًا أهـ.

قال المستغفري رحمه الله: سَليم بن منصور بن عمار يتفرَّدُ بالمناكير(١).

(١) منكر.
كما قال الحافظ المصنف في سَليم بن منصور، ولكن سليمًا لم يتفرد به فقد توبع عن أبيه، والذي تفرد به هو مَنصور بن عمار.
ومنصور ترجمه ابن عدي في الكامل (٦/ ٣٩٣) وقال: منكر الحديث... ومنصور بن عمار رجل قد اشتهر بالوعظ الحسن،.. وأحاديثه كلها يشبه بعضها بعضًا، وعن كل من يروي ابن لهيعة وغيره فإنه يأتي بما يشبه حديث من يروي عنهم، وابن لهيعة ليِّن في الحديث، وغير ابن لهيعة الذي يروي عنه منصور ليس بالمشهور، وأرجو أنه مع مواعظه الحسنة لا يتعمد الكذب وإنكار ما يرويه لعله من جهة غيره أهـ.
وقال ابن حبان في ترجمة منصور بن عمار من الثقات (٩/ ١٧٠): منصور بن عمار القاص، كنيته أبو السرى، أصله من مرو، يروى عن ابن لهيعة والليث بن سعد، روى عنه ابنه سليم بن منصور والناس، أخباره في القصص والحث على الخير أكثر من أنْ يحتاج إلى ذكرها، ليس من أهل الحديث الذين يحفظون، وأكثر روايته عن الضعفاء وفى القلب منه...ثم ذكر الحديث فقال: وليس هذا من حديث ابن لهيعة وإن كان ضعيفًا.
ولمنصور ترجمة في الميزان واللسان وذكروا فيها هذا الحديث.
وقال الذهبي في السير (٩/ ٩٥) بعد أن ذكر هذا الحديث: ساق ابن عدي مناكير لمنصور، تقضي بأنه واه جدًّا اهـ، وكرره في الميزان(٤/ ١٨٧).
رواه ابن حبان في الثقات (٩/ ١٧٠)، والديلمي (٧٣٢٦)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٣٩٤).
فائدة:
من غرائب ما وقعت عليه مما يورث السل ما ذكره أهل اللغة في مادة (سلل) من أنه جاء في الحديث: «**غبار ذيل المرأة الفاجرة يورث السل**»، لكن قال الأصمعي: يراد من اتبع الفواجر وفجر بهن ذهب ماله وافتقر، شبَّه خفة المال وذهابه بخفة الجسم وذهابه إذا سل أهـ.

٦٩- باب ما جَاء في دواء السُّل

١٨٢-أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن علي بن الحُسين، قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خَلف، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عبدالرحيم الهروي بمصر، /٥٨/ قال: حدَّثنا داود ابن نصر الهروي، قال: حدَّثنا بِشر بن السري، عن المبارك والربيع، عن الحسن قال: شَكَا نوح النبي عليه السلام إلى جبريل عليه السلام السُّل، فَأَوْحَى الله تعالى إلى نُوح عليه السلام: أنْ كُل العِنَب على الرِّيق فإنَّك تبرأ، فأكله أربعينَ يومًا فَبَرأَ(١).



(١) نظرت في كتاب ابن البيطار المسمى الجامع لمفردات الأدوية والأغذية فلم أجده ذكر في العنب أنه مفيد للسل، والله تعالى أعلم، وهذا الخبر من قبيل الإسرائيليات.

٧٠- دَواءٌ آخرُ للسُّل

١٨٣-قال رحمه الله: سمعتُ أبا مُحمَّد عبدالله بن مُحمَّد بن زَر الرازي، يقول: سمعتُ أبا إسماعيل إبراهيم بن يحيى الحَواري، يقول: سمعتُ منصور بن حَمدُون الحَواري، يقول: حدَّثنا عبدالرحمن بن سهلٍ، وكان جارًا لإبراهيم بن المختار، عن إبراهيم بن المختار قال: لما دعا اللهَ تعالى نوحٌ على قومه فأُغرقوا وقع على نوح عليه السلام السُّل، فأوحى الله تعالى إليه أنْ تَداوَ بالحِصْرِم، فتداوى به فَبَرَأَ(١).



---

(١) الحصرم هو غض العنب ما دام أخضر، وهو في الدالية بمنزلة البلح في النخل..
ولم يذكر ابن البيطار له نفعًا من ا لسل.
وإبراهيم بن المختار ضعيف، وهو من رجال التهذيب.

٧١- بابٌ ما جَاءَ فِي دَواء وَجَع الخَاصِرَة

١٨٤-قال: قال القاضي أبو سعيدٍ الخليل بن أحمد، أَخْبَرَنا أبوعبدالله أحمد بن سليمان الطوسي، قال: حدَّثنا الزبير، هو ابن بكّار، قال: حدثني إسماعيل بن عبدالله، عن بكار بنَ مُحمَّد بن جارست[1]، عن عبدالرحمن بن أبي الزِّناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عَائشة زوج النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، ورضي الله

---

(١) هكذا ثبت اسمه في الأصل، وفي التاريخ الكبير (٢/ ١٢٢)، والثقات لابن حبان (٦/ ١٠٩): بكار بن جارست بن مُحمَّد المديني.
وفي ميزان الاعتدال (١/ ٣٤٠): بكار بن جارست، عن موسى بن عقبة، لين، قاله ابن الجوزي، قال: واسم أبيه عبدالرحمن اهـ.
وتصحف في بعض الكتب: حارست، بالمهملة.
وما ثبت في أصلنا هو الصحيح، وسلف ابن الجوزي في تضعيفه هو أبو الفتح الأزدي، وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وفي بعض الأخبار ما يفيد توقِّيه، وحرص الزبير بن بكار على الرواية عنه.
ففي تاريخ ابن أبي خيثمة (٣/ ٢٥١): حدَّثنا الزبير بن بكار، قال: أرسلت إلى بكار بن مُحمَّد ابن جارست ابنه أن يبعثَ إليَّ سماعه من هشام بن عروة وموسى بن عقبة، حتى أنسخهما وأعرضها عليه؛ فأرسل إلي أنَّ علي قولاً أنْ لا أحدث؛ والعرض عندنا مثل التحديث، ولكني أعطيك ما لا أعطي غيرك: أبعث إليك بالكتابين فانسخهما وعارض بهما، ثم أقول لك: حدِّث عني كتابي هذين فلا يكره ذلك؛ فإني حضرت هشام بن عروة وجاءه ابن جريج بصحيفة فيها حديث من حديثه فقال: يا أبا المنذر أحدث بها عنك ؟ فتصفحها هشام، ثم قال له: حدث بها عني، فرضي ذلك هشام لابن جريج، ورضي به ابن جريج من هشام أهـ.
وعلى الصواب ورد اسمه في الجرح والتعديل (٢/ ٤٠٧)، وقال: بكار بن مُحمَّد بن الجارست، المقري المديني النحوي، قارىء أهل المدينة، روى عن موسى بن عقبة، روى عنه ابن أبي فديك، ويحيى بن مُحمَّد بن قيس، وإبراهيم بن المنذر الحزامي.
وعن أبي زرعة قال: لا بأس به (ونقله السمعاني في الأنساب ٢/ ٧).
والراوي عنه هو إسماعيل بن عبدالله بن عبدالله بن أويس الأصبحي، المعروف بإسماعيل بن أبي أويس، أحد الذين خرج لهم البخاري انتقاءً.

عنها، أنَّها قالت: كانَت الخَاصرة تَأخذُ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، ولا نهتدي لاسم الخَاصرة، نقول: أخذ رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عِرْقُ الكُلية، قالتْ: فأخذَتْهُ // يومًا فاشتدتْ به حتى أُغمي عَلى رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، ففزِع النَّاس، واجتمعوا إلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فظننا أنَّ به ذاتَ الجنب، فلددناه، فأفاق رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فوجد ثقل اللَّدُود، فعرف أنّا قد لدَدْناه، فقال: «**أَظَنَنْتمْ أنَّ الله عزَّ وجلَّ سلَّطَها عليَّ؟ مَا كانَ الله لِيُسَلِّطَهَا عليَّ، والَّذي نَفسي بِيده لا يَبْقَى في البيتِ أحدٌ إلا لُدَّ، إلا عمِّيَ العباس**»، قالت عائشة رضي الله عنها: ومَن في البيتِ، تذكرُ فضلَهم، فلُدُّوا والله رجلًا رجلًا، حتى أُتِيَ على آخرهم إلا العباس، ثم بلَغ اللَّدُود أزواج النبي عليه السلام، فلُدِدْنَ امرأةً امرأة، فقالت إحداهنَّ: أنا والله صائمةٌ، فقلتُ لها: ليسَ ما ظَنَنْت أنْ تُتْركي وقد أقسمَ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فلددنَاها واللهِ وإنَّها لصَائمةٌ[1].

---

(١) ضعيف.

رواه ابن سعد في الطبقات (٢/ ٢٣٥)، وأحمد(٢٤٨٧٠)، وأبو يعلى (٤٩٣٦)، والحاكم (٤/ ٢٢٥) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وابن عساكر في التاريخ(٢٦/ ٣٣٠)، كلهم من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد.

وقد تفرد به ابن أبي الزناد عن هشام، وهو أكبر أبناء أبي الزناد، وفيه خلاف بين العلماء، فعن يحيى بن معين أربع روايات: فقال أبو داود عنه: أثبت الناس في هشام بن عروة عبدالرحمن بن أبي الزناد، وقال ابن محرز عنه: ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث ليس بشيء، وقال معاوية بن صالح وغيره عنه: ضعيف، وقال الدوري عنه: لا يحتج بحديثه وهو دون الدراوردي اهـ من التهذيب (٦/ ١٧١).

والروايات عنه متفقة على ضعفه إلا رواية أبي داود ففيها توثيقه في هشام خاصة، وهذا الحديث من روايته عنه.

وقال صالح بن أحمد عن أبيه: مضطرب الحديث، وقال مُحمَّد بن عثمان عن ابن المديني: كان عند أصحابنا ضعيفًا، وقال عبدالله بن علي بن المديني عن أبيه: ما حدَّث بالمدينة فهو صحيح،

وما حدَّث ببغداد أفسده البغداديون، ورأيت عبدالرحمن بن مهدي يخط على أحاديثه، وكان يقول في حديثه: عن مشيختهم فلان وفلان وفلان، قال: ولقنه البغداديون عن فقهائهم.
وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق وفي حديثه ضعف، سمعت علي بن المديني يقول: حديثه بالمدينة مقارب وما حدث به بالعراق فهو مضطرب، قال علي: وقد نظرت فيما روى عنه سليمان بن داود الهاشمي فرأيتها مقاربة، وقال عمرو بن علي: فيه ضعف فيما حدث بالمدينة أصح ما حدث ببغداد، كان عبدالرحمن يخط على حديثه، وقال في موضع آخر: تركه عبدالرحمن، وقال الساجي: فيه ضعف وما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد.
قلتُ: فما يتفرد به فهو ضعيف، ولا سيما إذا كان عن شيخ مكثر ذي أصحاب حفاظ كهشام بن عروة، بل هو داخل في حدود المنكر، على ما ذكر مسلم رحمه الله في مقدمة صحيحه، والله تعالى أعلم.

٧٢- دواءٌ آخرُ لوجَع الخَاصِرة

١٨٥-قال: وفيها كتب إليَّ أبو عبدالله مُحَمَّد بن أبي بكر الحافظ، يذكر أنَّ أبا عَمرو أَحمد بن مُحَمَّد بن عُمر المُقري حدَّثهم، قال: حدثني مُحَمَّد بن أحمد بن حامد السَّعْداني، قال: حدَّثني أبو صالح مُستلم بن سعيد البخاري، قال: حدثني أحمد ابن عبدالله بن يونس، قال: حدَّثني مُسلم بن خالد الزَّنْجي، عن عبدالله بن عمر المدني[1]، عن مُحَمَّد بن مُسلم بن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قَال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**الخَاصِرةُ عِرقُ الكُلية، إذا تحرَّكَ آذى صَاحِبَها، فدَاووهَا بالماء المُحْرَق[2] والعَسَل**» / /[3].

---

(١) كذا وقع عنده، وفي بعض المصادر: عبدالرحمن بن عمر، وعند العقيلي وأبي نعيم: عبدالرحيم..

(٢) الماء المحرق: أي المغلي.

(٣) منكر.

ابن مُحَمَّد المديني راويه عن هشام لا يُعرف إلا بهذَا الحديث، وقد اختُلف في اسمه على ثلاثة أضرب كما بيناه.

رواه الطبراني في الأوسط (١١٣) (٤٢٢١) وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلاَّ عبدالرحمن، تفرد به مسلم أهـ

ورواه الحاكم (٤/ ٤٤٩)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

ورواه حنبل بن إسحاق (٦٠)، والعُقيلي (٣/ ٧٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٨٧٩).

ورواه أبو نعيم في الطب النبوي (٣٩٠).

وله متابعة:

رواه يحيى بن هاشم عن هشام، بإسناده، أخرجه الحارث (بغية الباحث ٥٥٦)، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (٣٨٨).

ويحيى مشهور بالكذب، وأمره لا يخفى.

تابعه الحسين بن علوان عن هشام، أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٣٥٩) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٨٨٠).

١٨٦-قال أَخْبَرنا زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المسيب، قال: أَخْبَرنا أبو بِشر مَسرور بن نُوح، قال: حدَّثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدَّثني مُصعب بن عُثمان، قال: حدَّثني عامر بن صالح، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عَائشة رضي الله عنها قالتْ: كانَ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يشربُ الماءَ المُحْرَق مِن الخَاصِرَة[1].



والحسين يضع الحديث كما ذكر ابن عدي.
وله متابعة سيخرجها المصنف لاحقًا.
فائدة: قال أبو حاتم: لم أزل ألتمس هذا الحديث، وهو حديث منكر أهـ(العلل٢/ ٢٣٢).

(١) منكر.
عامر بن صالح منكر الحديث، لا يحتج به، وقال أحمد: ثقة لم يكن يكذب، وقال ابن معين: كذَّاب، فقيل له: فأحمد يحدث عنه ؟ قال: ما له جنَّ! أهـ. وقال الدارقطنى: يترك.
قلت: وهذا الحديث دال على أنَّه متروك، فإنَّه حديث منكر لم يحدث به هشام، ولو حدث به لوجدته عند أصحابه، ولكنه حديث ما تداوله عنه إلا وضاع أو نكرة، والله أعلم.
ورواه أبو نعيم في الطب النبوي (٣٨٩) من طريق عُفير، عن أبيه، عن إبراهيم بن مُحَمَّد، عن هشام بن عروة، عن أخيه عبدالله بن عروة، عن أبيه عن عائشة.
وعُفير ضعيف الحديث، وأبوه لا يعرف، والله تعالى أعلم.

٧٣- باب ما جَاء فيما يَقِي وَجعَ الخَاصرة

١٨٧-أَخْبَرَنا زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المسيب، قال: حدَّثنا علي ابن المثنَّى الطُّهَوي، قال: حدَّثنا عُبيد بن إسْحاق، قال: ثَنا أبو دَاود الطُّهوي، عن عَمرو بن عَبدالله بن هند الجَمَلي، قال: سمعتُ عبدالله بن عباس رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَن عَطسَ رَجلٌ عِنده فَسبقَ إلى الحَمدِ لم يشتكِ خَاصِرتَه»**[1].

١٨٨-قال: أَخْبَرنا أبو المَنازل مُحمَّد بن أحمد بن أَحْيَد البلخي الحاكم العدل بنسف، قال: حدَّثني أبو عِمران المُزَكِّي الأربنجني[2]، قال: حدَّثنا هارون بن صاحب[3]، قال: حدثني شُعيبٌ، عن عَبدالرحيم، عن إسحاق، عن ابن جُريج، عن عَطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ:

---

(١) ضعيف.
أبو داود الطهوي هو عيسى بن مُسلم، ليِّن الحديث، قال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه، وقال أبو زرعة: كوفي لين أهـ(الجرح والتعديل ٦/ ٢٨٨).
قال الدارقطني: متروك أهـ.
قلتُ: وهو الراجح في أمره فإنَّ رواياته منكرة، وهو يروي عن عمرو أحاديث غرائب.
وفي عبيد بن إسحاق كلام كذلك، فقد ضعفه يحيى والبخاري وغيرهما (كما في ترجمته من ميزان الأعتدال)، والله أعلم.
وأما عَمرو بن عبدالله بن هند، فإنه عمرو بن عبدالله بن عمرو بن هند الجملي، لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلاً.

(٢) أَربنجن بليدة من بلدات السغد بسمرقند، ذكر هذه النسبة السمعاني (١/ ١٠٤)، وأبو عمران وشيخه هارون منها، وذكر السمعاني أن بعضهم يسقط النون الأخيرة في النسب فيقول: الأربنجي، والله أعلم.

(٣) هو كذلك من بلدة أربنجن، ويكنى بأبي موسى، له ترجمة في تاريخ بغداد (١٤/ ٣٢).

«مَن سَبق العاطس بالحمدِ وقَاهُ الله وَجَعَ الخاصرة، ولم يرَ في فِيهِ مكروهًا حتى يخرجَ من الدنيا»[1].

---

(١) هكذا وقع الحديث في النُّسخة، من مسند أبي هريرة رضي الله عنه، وفي إسناده شيءٌ، فإنه لم يتحرر لي شُعيب وعبدالرحيم وإسحاق الذين في الإسناد، وأرى فيه تصحيفًا لم أهتد لمعرفة صوابه.
فالإسناد يصح أن يطلق عليه مجاهيل من هارون بن صاحب إلى من دون ابن جريج.
والحديث أخرجه تمام(٢٢٣) ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٣٥/ ٣٨٦): من طريق هشام ابن خالد، نا بقية بن الوليد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فذكره.
وفيه عنعنة بقية، والله تعالى أعلم.
تنبيه: الحديث أورده القرطبي في التفسير (٢/ ٣٧٢) بلفظ: «**من سبق العاطس بالحمد أمن من الشَّوْص واللَّوْص والعِلَّوْص**»، وقال: الشوص: وجع السن، واللوص: وجع الأذن، والعلوص: وجع البطن، أخرجه ابن ماجه في سننه أهـ وليس هو فيه، وهم رحمه الله.
قلت: وهكذا هو في المختصر من طب النبي للمستغفري، وهذا عجيب فإنه في هذه النسخة المسندة كما أثبته، وذكره ابن الأثير في النهاية (مادة: شوص)، وقال: الشَّوْص: وجعُ الضِّرس، وقيل الشَّوصةُ: وجَعٌ في البطن من ريح تنعقِد تحت الأضْلاع..
وفي الأدب المفرد للبخاري (٩٢٩) عن علي موقوفًا: «من قال عند عطسة سمعها: الحمد لله رب العالمين على كل حال، ما كان ليجد وجع الضرس ولا الأذن أبدا..
وقد وثق رجاله الحافظ في الفتح، فهذا أصح ما يروى في هذا الباب، والله أعلم.
وفي المقاصد الحسنة (٦٥٠) نظمه بعضهم:

من يبتدئ عاطساً بالحمد يأمن من ... شَوصٍ ولَوْص وعِلَّوص كما وردا
عنيت بالشوص داء الرأس ثم بها ... يليه ذا البطن والضرس اتبع رشدا

تنبيه ثانٍ: استفدت ما ذكرته من تفسير القرطبي من مجلس مسجل سمعته من الشيخ الجليل عبدالكريم الخضير وفقه الله، وقال: إنَّ الشنقيطي تبع القرطبي على هذا الوهم، وقال: إنه منذ سنين يبحث عنه فلم يظفر به.

٧٤- باب ما جَاء في دَواءِ ذَات الجَنْب[1]

١٨٩ -أَخْبَرنا أبو العباس البُجَيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا يعقوب ابن إبراهيم، قال: حدَّثنا علي بن إسحاق، قال: حدَّثنا عبدالله بن المبارك، قال:

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية (جنب): وفي حديث الشُّهداء: ذاتُ الجَنْب شَهادةٌ، وفي حديث آخر **«ذو الجَنْب شهيد»**، في آخر **«المَجْنُوب شهيد»**.

ذَاتُ الجَنْب: هي الدُّبَيْلَة، والدُّمّل الكَبِيرة الَّتي تَظْهر في باطن الجَنْب وتَنْفَجر إلى دَاخِل، وَقلّما يَسْلَم صاحبها، وذُو الجَنْب الذي يَشْتكي جَنْبَه بسبب الدُّبَيْلَة، إلاَّ أنَّ ذُو للْمُذَكَّر وذَات للمؤنّث، وصارت ذَاتُ الجَنْب عَلَماً لَهَا وإن كانت في الأصل صفةً مُضَافة، والمجْنُوب: الذي أخَذَتْه ذاتُ الجَنْب، وقيل أراد بالمجْنُوب: الذي يَشْتكي جَنْبَه مُطْلقا أهـ.

قال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٧١): قوله: ذات الجنب ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للأضلاع، وقد يُطلق على ما يعارض في نواحي الجنب من رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات والعضل التي في الصدر والأضلاع، فتحدثُ وجعًا، فالأول: ذات الجنب الحقيقي الذي تكلم عليه الأطباء، قالوا ويحدث بسببه خمسة أعراض: الحمى والسعال والنخس وضيق النفس والنبض المنشاري.

ويقال لذات الجنب أيضًا وجع الخاصرة، وهي من الأمراض المخوفة لأنها تحدث بين القلب والكبد، وهي من سيئ الأسقام، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: **«ما كان الله ليسلطها عليَّ»** والمراد بذات الجنب في حديثي الباب الثاني، لأنَّ القُسط -وهو العود الهندي- هو الذي تداوى به الريح الغليظة، قال المسبحي: العود حار يابس قابض يحبس البطن ويقوي الأعضاء الباطنة ويطرد الريح، ويفتح السدد، ويذهب فضل الرطوبة.

قال: ويجوز أن ينفع القسط من ذات الجنب الحقيقي أيضًا إذا كانت ناشئة عن مادة بلغمية، ولا سيما في وقت انحطاط العلة أهـ.

قلت: وهذا ذكره الموفق (في الطب المنسوب ص١٤٣)، وقال: وذات الجنب قسمان، حقيقي، وهو ورم حاد يعرض في الغشاء المستبطن للأضلاع، وغير حقيقي، وهو ما يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات، ووجعه ممدود، ووجعه الحقيقي ناخس.

والعلاج في الحديث للمتسبب عن ريح، فإن القسط إذا نعِّم وخلط بزيت حار ودلك به ذلك المكان أو لعق كان أنفع شيء في هذا أهـ.

حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهري،/ ٦٣/ قال: حدثني عُبيدالله بن عبدالله بن عُتبة، عن أمِّ قيس بنت مِحْصن، وهي أُخت عُكَّاشة بن مِحصن، أحد بني أسد بن خُزيمة، أنَّها أَتَتْ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بابنٍ لها قَدْ أَعْلَقَتْ عليه، تخاف أنْ تكونَ به العُذْرة، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«عَلامَ تَدْغرن أولادكُنَّ بهذا العِلاق**[1]**، عَليكُم بهذَا العودِ الهنْديِّ الكُسْت، فإنَّ فيهِ سَبعةَ أشفاءٍ، مِنْها ذاتُ الجَنْب»**.

ثمّ أخذَ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ صبيَّها فوضَعَه في حِجْره فبالَ عليه، فدَعَا بماءٍ فصبَّه عليه، ولم يكنْ الصَّبيَّ بلغَ أنْ يأكلَ الطَّعامَ.

قال الزُّهريُّ: فمضت السُّنَّةُ بذَلك[2].

١٩٠-قال: أخبرني أبو حامد أحمد بن الحُسين الهَمَذَاني، قال: حدثني أبو الوفاء[3]، قال: حدثني أبو عبدالرحمن الفِرْيَاناني قال: حدثني الحسن بن مُحمَّد اللَّيْثي، قال: حدَّثني حُميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«عَليْكُم بالقُسطِ البَحْريِّ، والسَّعوط، واللَّدُود،**

---

(١) سبق التنبيه على ما فيه.

(٢) متفق عليه، وقد مر حديث ١٤٤.

(٣) هو داود بن مُحمَّد بن نصر الشابرنجي، محدث ثقة، (الأنساب ٣/ ٣٦٩).

والفِرْيَاناني هو أحمد بن عبدالله بن الحكيم العتكي المروزي الفِرْيَاناني، محدث مشهور بالضعف. قال ابن عدى: يحدث عن الفضيل بن عياض وابن المبارك وغيرهما بالمناكير، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو نعيم الحافظ: مشهور بالوضع،(ميزان الاعتدال ١/ ١٠٨).

والمَشِيّ(١)، والحِجَامة، فإنَّ فيه سَبعةَ أشفيةٍ، منهنَّ ذاتُ الجَنْبِ»(٢).



(١) المشي بفتح الميم وكسر الشين وتشديد الياء: هو الدواء المسهل، سمي بذلك لأنَّه يحمل صاحبه على المشي للخلاء (فيض القدير ٣/ ٤٩٥).
وقد ترجم ابن أبي شيبة في الطب من المصنف: في شرب الدواء الذي يمشي، وروى عن إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : كَانُوا لاَ يَرَوْنَ بِالاسْتِمْشَاءِ بَأْسًا ، قَالَ : وَإِنَّمَا كَرِهُوا مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يُضْعِفَهُمْ، وعن عطاء قال: لا بأس أن يستمشي المحرم (٢٣٨٩٧-٢٣٨٩٨).
(٢) موضوع بهذا الإسناد، وسيعيده المصنف ٣٧١، ويأتي تخريجه هناك.
هذا، وقد أخرج الترمذي في الجامع (٢٠٧٩) من حديث: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَيْمُونٌ أبو عبدالله، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَتَدَاوَى مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ بِالقُسْطِ البَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ.
قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ مَيْمُونٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ وَقَدْ رَوَى عَنْ مَيْمُونٍ غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الحَدِيثَ. وَذَاتُ الجَنْبِ: يَعْنِي السِّلَّ اهـ
ورواه أبو نعيم في الطب (٣٩٩).
وميمون أبو عبدالله ضعيف الحديث (تهذيب الكمال ٢٩/ ٢٣١).

٧٥- باب مَا جاءَ فـي الدَّواءِ لِوجعِ البطْنِ

١٩١-أَخْبَرَنا أبو الفضل مُحمَّد بن الحُسين الحدَّادي القَاضي بمرو، قَال: حدَّثنا حمَّاد بن أَحمد القاضي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن علي بن الحسن بن شَقيق، قال: سَمعتُ أبا تُميلة يقول: أَخْبَرَنا الفضل بن موسى السِّينَاني، قال: حدَّثنا ذؤاد بن عُلبة[1]، عن لَيثٍ، عن مجاهِدٍ، عن أبِي هريرة رضي الله عنه، قال: قلَّما أتيتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بالهَاجرة إلاَّ وجدتُه قائمًا يُصلي، فأتيتُه يومًا، // فجلستُ خلفه، فقال لي: «يَا أَبَا هُريرة مَالَكَ؟ أَشْكَم دَرد»[2]، فقلت: نعم، قال: **«قُم فَصَلِّ فإِنَّ في الصلاةِ شِفَاءً»**[3].

---

(١) لم يضبطه في الأصل، وهو ذؤاد بن علبة الحارثي، أبو المنذر، من رجال التهذيب، وهو متروك.
وقال ابن حبان: منكر الحديث جدًا، يروي عن الثقات مالا أصل له، وعن الضعفاء مالا يعرف أهـ (المجروحين ١/ ٣٣٣).

(٢) هذه بالفارسية، معناها: تشتكي بطنك؟ كذا فُسر في سنن ابن ماجه.

(٣) ضعيف.
ليث مضطرب الحديث، وقد تفرد به عنه ذؤاد وهو ضعيف كذلك.
رواه أحمد (٩٠٥٤)، وابن ماجه (٣٤٥٨)، وضعفه البوصيري والألباني.
ورواه العقيلي(٢/ ٤٨)، وتمام في الفوائد (٢٧١).
ورواه ابن السني في الطب (٣٣)، وأبو نعيم فيه(١٥٩) (٣٨٢).
ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٧٦) من طرق عدة عن ذؤاد، ثم رواه من طريق الصلت بن الحجاج عن ليث، فهي متابعة لذؤاد.
ثم قال ابن الجوزي: ذواد بن علبة أبو المنذر الحارثي قال يحيى: لا يُكتب حديثه، وقال مرة: ليس بشيء، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما لا أصل له، والطريق الخامس يرويها الصلت ابن الحجاج، قال ابن عدي: عامة حديثه منكر، قلت: ولعله أخذه من ذؤاد، ثم جميع الطرق عن ليث، وقد ضعفه ابن عُيينة، وقال أحمد: مضطرب الحديث، وقال ابن حبان: اختلط في آخر عمره، فكان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم، تركه يحيى القطان ويحيى بن معين وابن مهدي وأحمد.

١٩٢-وأَخْبَرَنا الحدَّادي هذا، قال: حدَّثنا حماد بن أحمد القاضي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال: سمعتُ أبي، قال: حدثني أبو حمزة بإسناده، نحوه(١).



قال: وقد رُوى هذا الحديث عن أبي هريرة موقوفًا وهو أصح، ثم ساقه من طريق ليث كذلك موقوفًا، ثم قال: فقد بان بهذا أنَّ المتكلم بالفارسية أبو هريرة، لا رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وإنَّما الذي رفعه وهم أهـ.

قلت: ما ذهب ابن الجوزي إليه من كونه موقوفًا هو ما نقله البخاري عن ابن الأصبهاني، فقد قال: حدَّثنا ابن الأصبهاني، ثنا المحاربي، عن ليث، عن مجاهد: قال لي أبو هريرة: يا فارسي، أشكم درد، قال ابن الأصبهاني: ورفعه ذؤاد وليس له أصل، أبو هريرة لم يكن فارسيًا إنَّما مجاهد فارسي أهـ(التاريخ الصغير ١/ ٢٥٨، وعنه ابن عدي في الكامل ٣/ ١٢١).

(١) أبو حمزة هذا هو مُحمَّد بن ميمون السكري المروزي، ثقة مشهور، وقوله بإسناده لم يبين المراد منه، ولا أيَّ إسناد أراد، فإنَّ أبا حمزة لم يروه عن ذؤاد الذي هو مخرج الحديث فيما أعلم، وأبو حمزة من شيوخ أبي تميلة يحيى بن واضح ومن شيوخ الفضل كذلك، فإنْ كان مراد المصنف أنه رواه الليث فكان ينبغي أن يبين ذلك، ولا يقول بإسناده، وإن كان كذلك فالحديث أيضًا ضعيف لضعف ليث، وقد بينا ذلك في التعليقة السابقة، والله تعالى أعلم.

٧٦- باب ما جَاء فـي دَواءِ المبْطُون[1]

١٩٣-أَخبَرنا عبدالله بن مُحمَّد بن عبدالوهاب، قال: أَخْبَرنا مُحمَّد بن أيوب الرَّازي، قال: حدَّثنا مُسدَّد، قال: حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة، عن قَتادة، عن أبي المُتَوَكِّل[2]، عن أبي سعيدٍ الخدري رضي الله عنه، أنَّ رجلًا أتى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقال: إنَّ أخي يَشْتكي بَطنَه، قال: «اسقِه العَسَلَ»، قال: سقيتُه، فلم يزِدْهُ إلا اسْتطلاقًا، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ في الثالثة أو في الرابعة: «صَدَقَ الله وكذَبَ بطنُ أَخيك»، فذهبَ فَسقَاهُ فَبرَأَ.

١٩٤-وأَخْبَرنا البُجيري، قال: أَخبَرني جدِّي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عبدالأعلى، قال: حدَّثنا خَالد بن الحارث، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قَتادة، قال: سمعتُ أبا المُتَوَكِّل، يُـحدِّثُ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

١٩٥- وأَخبَرنا البُجيري، قال: حدثني جَدِّي، قال: حدَّثنا عمرو بن علي، قال: حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: حدَّثنا قَتادة، عن أبي المُتَوَكِّل، عن أبي سَعيدٍ رضي الله عنه، أنّ رجلًا أتى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ (فقال): إنَّ أخي اشتكَى بطنَه، فقال: «اسْقِه عَسَلًا»، فَسقاهُ، ثم أتاه فقالَ: إني قَدْ سَقَيتُه فلم يزده إلاَّ اسْتِطْلاَقًا، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: // «صَدقَ اللهُ وكَذَبَ بَطْنُ أخيكَ»[3].

---

(١) المبطون من اشتكى بطنه لإفراط الإسهال، وأسباب ذلك كثيرة أهـ (فتح الباري ١٠/ ١٦٨).

(٢) هو المحدث الإمام علي بن داود النَّاجي البصري، من أوساط التابعين، متفق على ثقته، توفي سنة ١٠٢.

(٣) متفق عليه.

رواه البخاري (٥٣٨٦)، ومسلم (٥٩٠١)، وقد استدركه عليهما الحاكم (٤/ ٤٤٥) فوهم.

وقد بيَّن في بعض الروايات معنى شكايته بطنه، ففيها: إنَّ أخي عَرِب بطنه، قال القاضي عياض: كذا رويناه عن الأَسدي وغيره براء مكسورة، ومعناه: فَسد هضمه، واعتلت معدته، والاسم: العَرَب، بفتح الراء، والذرب - أيضًا - بالذال، وقد عربت وذربت..أهـ.
قلت: ترجم عليه أبو نعيم في الطب (١/ ٤١٧): باب إذا كان الذرب من الهيضة أهـ.
ومعنى قوله: «صدق الله وكذب بطن أخيك» أنَّه أعلم أنَّه قد جُعل شفاؤه في شرب العسل، فكان عليه أنْ يكرر ذلك حتى يبرأ، فإنَّه لم يعين له بُرأه في أول شربه، فيحتمل أن يكون معناه وصدق الله فيما أمرني به من أنْ يسقى عسلاً فيبرأ، وكذب بطن أخيك بمعنى أنَّ هذا الذي يذكره عنه ليس بصحيح ولا صدق إذا كان بمعنى الخبر فروي أنه سقاه فبرأ، والله أعلم.
فائدة:
قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى (في فتح الباري ١٠/ ١٦٩): وقد اعترض بعضُ الملاَحدة فقال: العسل مُسهلٌ فكيفَ يُوصف لمن وقع به الإسهال؟ والجواب: أنَّ ذلك جهل من قائله، بل هو كقوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِ﴾ فقد اتفق الأطباء على أنَّ المرضَ الواحد يختلف علاجُه باختلاف السنِّ والعادة والزمان والغذاء المألوف والتدبير وقوة الطبيعة، وعلى أنَّ الإسهالَ يحدث من أنواع، منها الهيضة التي تنشأ عن تُخمة، واتفقوا على أنَّ علاجها بترك الطبيعة وفعلها، فإن احتاجتْ إلى مُسهل معين أعينت ما دام بالعليل قوة، فكأنَّ هذا الرجل كان استطلاق بطنه عن تُخمة أصابته، فوصف له النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ العسل لدفع الفضول المجتمعة في نواحي المعدة والأمعاء، لما في العسل من الجلاء ودفع الفضول التي تصيب المعدة من أخلاطٍ لزجة تمنع استقرار الغذاء فيها، وللمعدة خمل كخمل المنشفة، فإذا علقت بها الأخلاط اللزجة أفسدتها، وأفسدت الغذاء الواصل إليها، فكان دواؤها باستعمال ما يجلو تلك الأخلاط، ولا شيءَ في ذلك مثل العسل، لا سيما إنْ مُزج بالماء الحار، وإنما لم يفده في أول مرة لأنَّ الدواء يجب أنْ يكون له مقدار وكمية بحسب الداء، إنْ قَصر عنه لم يدفعه بالكلية، وإنْ جَاوزه أوهى القوة وأحدث ضررًا آخر، فكأنه شرب منه أولاً مقدارًا لا يفي بمقاومة الداء، فأمره بمعاودة سقيه، فلما تكررتْ الشربات بحسب مادة الداء برأ بإذن الله تعالى.
وفي قوله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«وكذب بطن أخيك»** إشارةٌ إلى أنَّ هذا الدواء نافع، وأنَّ بقاء الداء ليس لقصور الدواء في نفسه، ولكنْ لكثرة المادة الفاسدة، فمن ثمَّ أمره بمعاودة شُرب العسل لاستفراغها، فكان كذلك، وبرأ بإذن الله أهـ.

قلت: وفي قوله: «**صدق الله وكذب بطن أخيك**» إشارة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم نزع ذلك من قوله تعالى ﴿ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ﴾ وفيه دليل على أنَّ فيه عائد على العسل، وهو قول الجمهور من المفسرين، وقال مجاهد: هو عائد على القرآن، وهو ضعيف إذ لم يجر ذكر له، والله أعلم.

قال ابن بطال (شرح البخاري (٩/ ٣٩٥): وقال بعض العلماء في قوله: ﴿ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ﴾ المعنى فيه شفاء لبعض الناس، وتأولوا الآية وحديث جابر وأبي سعيد على الخصوص.

وقالوا: الحجامة وشرب العسل والكي إنَّما هو شفاء لبعض الأمراض دون بعض، ألا تَرى قوله عليه السلام: «**أو لذعة بنار توافق الداء**» فشرط موافقتها للداء، فدلَّ هذا أنَّها إذا لم توافق الداء فلا دواء فيها، وقد جاء في القرآن مالفظه العموم والمراد به الخصوص كقوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ يريد المؤمنين منهم، لقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ﴾ أي: خلقنا، وقال تعالى في بلقيس: ﴿ وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَىْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴾ ولم تؤت ملك سليمان، ومثله كثير أهـ.

٧٧- بابُ مَا جَاءَ فِي دَوَاءِ الذَّرَب [١]

١٩٦-قال ثنا أبو أحمد قاضي بخارى، قال: أَخْبَرَنا الحسن بن مُحَمَّد بن نصر، قال: حدَّثنا أحمد بن مُحَمَّد بن سَلامة، قال: حدَّثنا الرَّبيعُ بن سُليمان المؤذِّن، قال: أخبرنا أَسدٌ، هو ابن مُوسى، قال: حدَّثنا ابن لَهيعة، قال: حدَّثنا ابن هُبيرة، عن حَنَش بن عبدالله، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**فِي أَبْوَالِ الإبل وأَلْبَانِها شِفاءٌ للذَّرِبَة بُطُونُهُم**»[٢].

---

(١) الذَرَب فساد البطن، يقال عرِب بطنه وذرِب بطنه، إذا فسدت معدته، وقد نقلنا عن القاضي ذلك في الباب السابق.

قال الحافظ: الذربة والذربة بفتح المعجمة وكسر الراء جمع ذرب، والذَرَب بفتحتين فساد المعدة (فتح الباري ١٠/ ١٤٣).

وقال في تاج العروس (٢/ ٤٣١): وفي الحديث «**فِي أَلْبَانِ الإبل وأَبْوَالِهَا شِفَاءُ الذَّرَبِ**» هو بالتَّحْرِيكِ: الداءُ الذي يَعْرِضُ لِلْمَعِدَةِ فَلاَ تَهْضِمُ الطَّعَامَ وتَفْسُدُ وَلاَ تُمْسِكُه، كذا في «لسان العرب» والذي في الأَساس: شِفَاءٌ لِلذَّرِبَةِ بُطُونُهُمْ.

(٢) ضعيف.

لأجل ابن لهيعة، فإنَّه ضَعيف الحديث، وأمره مشهور، وكذا اختلاف الناس فيه.

رواه أحمد(٢٦٧٧)، والطبراني (١٢٩٨٦).

ورواه ابن السني في الطب النبوي (٣٣)، وأبو نعيم فيه (٣٧٥).

ونقل البيهقي في المعرفة عن الشافعي: فهذا إذا كان ثابتا يدل على أنه إنما أبيح للذربة بطونهم - وهم الذين بهم الماء الأصفر - الذي لم تزل العرب تقول: لا شفاء لهم إلاَّ ألبان الإبل وأبوالها، أو شق البطن، فإذا كان يجوز شق البطن، وقطع العضو رجاء العافية، فهذا محرم لغير معنى الضرورة، كما أُجيز على الضرورة أكل الميتة وما نصب محرمًا معها، وحكم الضرورات مخالف لغيره، قال البيهقي: وإنما توقف في صحة الخبر، لأن راويه ابن لهيعة، وابن لهيعة لا يحتج به أهـ ذكر هذا كله في باب الأبوال كلها نجسة، أبوال ما يؤكل لحمه وما لا يؤكل.

٧٨- باب ما يَقتلُ الدِّيدَان في البَطن

١٩٧-أَخْبَرَنا ابن أبي تَوْبة المروزي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عُثمان بن سَعيد الهَروي، قال: حدَّثنا أبو السَّائب سَلْم بن جُنادة، وأبو عبدالله مُحمَّد بن الأَزهر البلخي، قالا: ثنا زَيد بن حُباب، عن عيسى بن الأشعث، عن جُويبرٍ، عن الضحاك، عن النَّزَّال بن سَبْرة، قال: قال عَلي رضي الله عنه: «مَن ابتدأَ غداءَه بالملح أذهبَ اللهُ عنه سبعينَ نوعًا مِن البلاءِ، ومَنْ أكلَ إحدَى عَشْرةَ عَجوةً على الرِّيق قَتلتْ كلَّ دابَّة في بَطنِهِ»[1].



---

(١) موضوع.
مر قريبًا (ح١٦٧)، وتكلمنا عليه هناك.
ومن فوائد التمر أنه يقضي على الديدان إذا أكل على الريق لأنه شديد الحلاوة، وحلاوته هذه قاتلة للديدان الضارة.

٧٩- باب ما يُكثِّر الدِّيدَانَ في البَطن

١٩٨-أَخْبَرَنا الشَّيخُ الصَّالح أبو العباس بن أبي جَعفر إبراهيم بن مُحَمَّد بن موسى، قال: حدَّثنا أبو علي أحمد بن مُحَمَّد بن رزين، قال: حدَّثنا عبدالرحيم بن حَبيب البغداذي، قال: حدَّثنا صَالح، عن خَلف بن عُثمان، عن أبيه، عن الحسن، قال: قال عَلي رضي الله عنه: «كُلوا اللَّحمَ، وما تَركَهُ قومٌ أربعينَ إلا ساءَ خَلْقُه، ونَقَصَ مِن قوَّتِه بقدر ما تَرَكَه، وإيَّاكم وهَذه الحيتَان، فإنها تُعظم البطنَ // وتُكثر الدِّيدَان»[1].

(١) موضوع.

عبدالرحيم بن حبيب هذا ليس بثقة، اتهمه ابن حبان، وقال: لعله وضع أكثر من خمسمائة حديث على رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أهـ (لسان الميزان ٤/ ٤).

قلتُ: وصالح في الإسناد هو صالح بن بيان، قال الدارقطني: متروك أهـ.

وقد اشتهر عن علي رضي الله عنه الكلام في اللحم من طرق عدة، والحث على أكله، وعدم تجنبه، وقد خرج ذلك عنه أبو نعيم في الطب (٨٥٢-٨٥٧).

فائدة:

ذكر أبو نعيم في كتاب الطب أنواع اللحوم وأوصافها فقال:

لحم البقر غليظ بارد يابس، يهيج أمراضًا سودائية، ولا يصلح أكله إلا لمن كثر كدُّه، لحم الجزور شديد الحرارة عسير الانهضام، لحم الفرس غليظ يولد دمًا غليظًا أو في طعمه حلاوة تؤول عاقبته إلى السوداء، لحم الأجنة ردية لا خير في أكلها، لاحتقان الدم فيها ولزوجتها.

ثم طفق وصفًا لأعضاء الحيوان (٢/ ٧٤٢) فقال: لحم العنق سريع الانهضام، لحم الكتف والذراعين مثل لحم الرقبة في سرعة الانهضام والرطوبة للعضلة وللزوجة، وكذلك لحم المقدم أجود وأرطب من لحم العجز وما والاها، والعضد والذراع وغيره من الأطراف يسهل الطبيعة وينفع من السعال المتولد من الحرارة، ولحم الظهر الأحمر منه كثير الغذاء، والكبد حار بطيء الانهضام كثير الغذاء، والطحال رديء يولد دما أسود يلطخ المعدة أهـ.

٨٠- بَاب ما جَاء في عِلاج الذُّبْحة[(١)]

١٩٩ -أَخْبَرنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: حدَّثنا عليٌّ، يعني ابن الجعد، قال: حدَّثنا زُهير، عن أبي الزُّبير، عن عَمرو بن شُعيب، عن بعض أصحاب النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: كَوَى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أَسعدَ بن زُرارة في حَلقِه من الذُّبْحة، وقال: **«لا أدعُ في نفسي حَرَجًا مِن أَسعد»**[(٢)].

---

(١) الذُّبَحة – بضم الذال وفتح الباء وسكونها- ، قال ابن الأثير(ذبح): وجَع يَعْرِض في الحَلْق من الدَّمِ، وقيل هي قُرْحَة تظْهر فيه فيَنْسَدّ معها ويَنْقَطع النَّفَس فتقتل، ومنه الحديث: أنه كوَى أَسْعد بن زُرارة في حَلْقِه من الذُّبَحة..

(٢) فيه ضعف.

أبو الزُّبير مدلس وقد عنعن، واختلف فيه على عمرو بن شعيب.

ورواه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٦١٠) من طريق الفَضل بن دُكين، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٢١) من طريق أحمد بن يونس كلاهما عن زهير به.

ورواه أحمد (١٦٦١٨) من طريق حسن بن موسى، عن زهير، فقال: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن بعض أصحاب النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

وله شاهد عند ابن سعد في الموضع المذكور.

والخبر رواه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد بلاغًا (١٦٩٠).

وله شاهد من حديث شعبة، عن مُحَمَّد بن عبدالرحمن بن سعد بن زُرارة الأنصاري، سمع عمه يحيى، قال: وما أدركت رجلاً منَّا به شبيهًا، يحدث الناس: أنَّ أسعد بن زُرارة -وهو جد مُحَمَّد من قبل أمه – أنه أخذه وجع في حلقه يقال له الذبحة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **«لأَبلغنَّ أو لأبلينَّ في أبي أُمامة عُذرًا»**، فكواه بيده فمات، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **«مِيتَة سُوء لليهود، يقولون أفلا دفع عن صَاحبه وما أملك له ولا لنفسي شيئًا»**.

رواه ابن ماجه (٣٤٩٢)، وأبو نعيم في الطب (٣٥٣)، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه.

ورواه أحمد في العلل(٤٩١)، والبخاري في التاريخ الكبير (١/ ١٤٨)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (ص٢٨١٨).

٢٠٠-قال: أَخبَرَني مُحمَّد بن عبدالله بن إدريس، قال: حدَّثنا أبو جَعفر البغداذي، قال: سَمعتُ يحيى بن عُثمان بن صالح، يقول: قال أبي: قال المفضل بن فَضَالَة: مَن أكلَ قِطْعَة أُتْرنْج عندَ مَنامِه لم تُصِبْهَ ذُبحةُ أبدًا[1].



ومحمد بن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة ثقة، وعمه يحيى بن أسعد بن زرارة، مختلف في صحبته، أثبتها له ابن حبان (في الثقات٣/ ٤٤٧)، وترجم له في الإصابة بهذا الحديث(٦/ ٥٠٣).

ثم قال في التهذيب(١١/ ١٦٨): إن كان هو ابن أسعد بن زرارة لصلبه فلا ريب في صحبته لأنَّ أباه مات في السنة الأولى من الهجرة.

(انظر ترجمته: في تهذيب الكمال٣١/ ٢٠٢).

تنبيه: في بعض المصادر: أنَّ سعد بن زُرارة - وهو جد محمد لأمه-، وهو خطأ، الصواب أسعد.

والحديث رواه كذلك ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٦١٢)، والمزي في تهذيب الكمال (٣١/ ٢٠٢).

(١) **الأُتْرُج والأُترجَّة والتُّرُنْجَة والتُّرُنْج**، قال في شرح القاموس (٥/ ٤٣٨): حامِضُه مُسَكِّنٌ غُلْمَةَ -بالضَّمّ- النسَاءِ، أي شَهوَتَهنَّ، ويَجلُو اللَّونَ والكَلَفَ الحاصلَ من البَلْغمِ، وقِشْرُهُ في الثِّيابِ يَمنَعُ ضَرَرَ السُّوسِ، وهو نافعٌ من أنواعِ السُّمُوم، وشَمُّه بأنَواعه في أيَام الوَباءِ نافِعٌ غايةً، ومن خَواصّه أن الجِنَّ لا تَدخُلُ بَيتًا فيه أُتْرُجَّة، كما حكاه الجَلالُ في التّوشيحِ، قال شيخنا: قيل: ومنه تَظْهَرُ حِكمةُ تَشبيهِ قارىءِ القُرآنِ به، في حديث الصَّحِيحَينِ وغيرِهما أهـ.

قلتُ: وسيفرد له المصنف بابًا، ويأتي ذكر فوائده هناك.

٨١- باب ما جَاء فـي دَواءِ النِّقْرِس[١]

٢٠١-أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن علي بن الحُسين، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن طَالب، قال: حدَّثنا عليُّ بن عبدالعزيز، قال: حدَّثنا عَمرو بن عون، قال: حدَّثنا أبو بكر، يعني الدَّاهِريِّ، - **قال المستغفريُّ رحمه الله**: واسمُه عبدالله بن حكيم - عن إسماعيل ابن أبي خَالد، عن قَيس بن أبي حَازم، عن المُسْتَورد الفِهري، أنَّ رجلًا[٢] أتى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وبه النِّقْرِس، فشَكَا إليه، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**كَذَبَتْكَ الهَوَاجِر**»[٣].

---

(١) النِّقرِس -بالكسر في النون والراء- ورم ووجع في مفاصل الكعبين وأصابع الرجلين، كذا في القاموس.

ويصفون له الثوم، كما سيأتي في فصل الثوم.

(٢) سُمي هذا الرجل في بعض الكتب، وهو: عمرو بن معدي كرب الزبيدي رضي الله عنه، كما في تاج العروس (٤/ ١٢٢).

(٣) منكر.

أبو بكر الداهري متروك الحديث، قال أحمد: ليس بشيء، وكذا قال ابن المديني وغيره.

وقال ابن معين مرة: ليس بثقة، وكذا قال النسائي، وقال الجوزجاني: كذاب.

وقال ابن عدي: والذي رويتُ للداهري من هذه الأحاديث التي ذكرتُها فكلها لا يتابع أحدٌ الداهري عليه، وله غير ما ذكرت من الحديث كذلك أيضًا منكر الحديث أهـ(الكامل ٤/ ١٤٠).

قال الذهبي: وبعض الناس قد مشاه وقواه، فلم يُلتفت إليه(الميزان ٢/ ٤١١).

رواه الطبراني في الكبير (٢٠/ ٣٠٣)، وابن عدي في الكامل (٤/ ١٣٩)، والعقيلي (٢/ ٢٤١).

وذكره الدارقطني في العلل (١٤/ ٣٨) فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه، فرواه أبو بكر الداهري، عن إسماعيل، عن قيس، عن المستورد، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، ووهم فيه، والصواب عن إسماعيل، عن قيس، عن عُمر قوله أهـ.

قوله: «كذبتك الهواجر»، أي أخطأتك وتخلفت عن المشي فيها، قال ابن الأثير (في النهاية: ظهر): تكرر ذِكر الظَّهيرة في الحديث وهو شدةُ الحرّ نصْف النَّهار، ولا يقالُ في الشِّتاء ظَهيرَة،

٢٠٢-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن جعفر، أبو مُحَمَّد الراهبي، قال: حدَّثنا عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا أَحْيَد بن الحُسين، قال: حدَّثنا أحمد بن يعقوب، قال: أَخْبَرَنا إبراهيم بن أحمد، عن الفَزَاري، وسَوْرة عن الفَزَاري، عن بُرد بن سنان، عن مَكحول، قال: «مَنْ أَكَلَ / / البَطِّيخ بِقِشْرِهِ لم يَضره داءُ النِّقْرِس».



وأظهَرْنا إذا دخَلْنا في وقت الظُّهر كأصْبَحْنا وأمْسَينا في الصَّباح والمَسَاء، وتُجمع الظَّهيرة على الظَّهائر، ومنه حديث ابن عمر: أتاه رجُل يشكُو النِّقْرِسَ فقال: كَذَبَتْكَ الظَّهائِرُ، أي عليك بالمشي في حَرِّ الهواجرِ أهـ.

في هامش الأصل: الهواجر جمع هاجرة، أي عليك بالمشي فيها.

٨٢- باب مَا جَاء فـي عِرق النَّسَا[١]

٢٠٣-أَخْبَرَنا أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن صَاعد، قال: حدَّثنا علي ابن مَسروق الكندي، وسَلم بن جُنادة السُّوائي، ومُحمَّد بن عثمان بن كَرامة، قالوا: حدَّثنا أبو أُسامة، قال: حدَّثنا هِشام بن حسَّان، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان ينعتُ مِنْ عِرق النَّسا أَلْية[٢] كبشٍ عَربي، لا صَغيرٍ ولا كَبيرٍ، يَقْطَعُها قِطَعًا صِغارًا، ثم يُذيبُها، يأخذُ ماءَهَا فيشربُه.

قال أنس: فنعتُّه بعددٍ كثير، فَبَرأَ بإذْنِ الله.

قال المستغفري: قال أبو علي: هذا حديثٌ غَريب، وإسنادُه صَحيح[٣].

---

(١) **عِرْق النَّسَا:** فِي النِّهَايَة بِوَزْنِ الْعَصَا عِرْق يَخْرُج فِي الْوَرِك فَيَسْتَبْطِن الْفَخِذ..

(٢) **الأَلية** ما ركب على العجُز من شحم ولحم، والجمع: أليات -بثلاث فتحات-، كذا في القاموس، وقال: لا تقل: أَلْيَة ولا لِيَّة أهـ.قلت: هذا عاميٌّ ذائع، والله أعلم.

(٣) صححه المصنف، وهو كذلك، فرجاله ثقات.

وغرابته في تفرد أنس بن سيرين به عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

رواه أحمد(١٣٢٩٥)، وابن ماجه (٣٤٦٣)، الحاكم (٢/ ٣٢٠)، وصححه، وفي كتاب الطب منه (٤/ ٢٢٩)، ثم قال: رواه المعتمر بن سليمان عن هشام بن حسان بزيادة في المتن، ثم رواه من طريقه، وإذا الزيادة قوله: «على ريق النفس» أهـ.

ورواه البزار (٦٧٩٨).

ورواه ابن السني في الطب (ق٤٣)، وأبو نعيم فيه (٤٩٣) من حديث يزيد بن هارون، عن هشام فوقفه.

ثم قال: رواه أبو أسامة عن هشام فرفعه، ورواه ابن عون والأوزاعي عن هشام فرفعاه اهـ.

وقد رواه عبد الخالق بن أبي المخارق عن حبيب بن الشهيد، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، مثله:

٢٠٤-أَخْبَرَنا أبو الفضل أحمد بن مُحَمَّد بن كُلثوم الغِياثي الصائغ بمرو، قال: حدثني الحسن بن مُحَمَّد بن حليم، قال: حدَّثنا أبو الموجِّه مُحَمَّد بن عمروٍ، قال: حدَّثنا عَبدالله بن عثمان، قال: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، قال: حدَّثنا هشامٌ، [عن أَنس][(١)]، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنَّه سأَلَ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ،

رواه الطبراني (٢٠٦٨)، والحاكم (٤/ ٢٢٩)، والبزار (٦٧٩٧)، وأبو نعيم في الطب (٤٩٤)، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن حبيب بن الشهيد إلاَّ عبد الخالق بن أبي المخارق، وعبدالخالق بصري مشهور، روى عنه عمرو بن عاصم الكلابي، وعثمان بن طالوت، وحفص ابن محبوب وغيرهم، ولا روى حبيب، عن أنس بن سيرين، عن أنس إلا هذا الحديث.

وأفاد الطبراني تفرد عبدالخالق به كذلك.

قال الحاكم عقب إخراجه لحديث هشام بن حسان: وقد أعضلَهُ حمادٌ، عن سلمة، عن أنس بن سيرين، فقال: عن أخيه مَعْبد عن رجلٍ من الأنصار عن أبيه، والقول عندنا فيه قول المعتمر بن سليمان والوليد بن مسلم أهـ.

قلتُ: وصحح أبو حاتم وأبو زرعة – فيما نَقل عنهما ابن أبي حاتم في العلل- حديث حماد بن سلمة.

وكذا جعله الدارقطني أقربَ للصواب، وقال في العلل (١٢/ ٦): اختلف فيه على أنس بن سيرين:

فرواه حبيب بن الشهيد، وهشام بن حسان، وأبو قبيصة: سكين بن يزيد - كوفي، يقال له: السجزي، وقع بالكوفة - عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك.

وخالفهم خالد الحذاء، فرواه عن أنس بن سيرين، قال: حدثني رجل من أصحاب النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لم يسمه.

ورواه حماد بن سلمة، عن أنس بن سيرين، عن أخيه معبد بن سيرين، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وعن أنس.

وأشبهها بالصواب قول حماد بن سلمة، والله أعلم أهـ.

قلتُ: هشام بن حسان حافظ، وحديثه صحيح، والله تعالى أعلم.

(١) سقط من الأصل من انتقال النظر، ولا بد منه، فإنَّ هشامًا يرويه عن أنس بن سيرين عن أنس ابن مالك.

وحديث حماد بن زيد هذا رواه الحاكم في المستدرك (٤/ ٤٥٢).

وكان به عِرق النَّسَا، قال: فوصفَ النَّبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مِن عِرْق النَّسا أَلية كبشٍ عَربي، ليسَ بالصَّغيرِ ولا بالكَبيرِ، يُـجَزِّئها، ثمَّ يَجعلُها ثلاثةَ أثلاثٍ، ثمَّ يُذيبها كلَّ يومٍ ثلثًا، ويشربُها.

قال أنس رضي الله عنه: فوصفتُه لثَلاث مائةِ نفسٍ فبرؤوا[1].

---

(١) نقل السندي في حاشيته على ابن ماجه: قَالَ الْمُوَفَّق هَذِهِ الْمُعَالَجَة تَصْلُح لِلْأَعْرَابِ وَالَّذِينَ يَعْرِض لَهُمْ هَذَا الْمَرض مِنْ يُبْس، وَقَدْ تَنْفَع مَا كَانَ مِنْ مَادَّة غَلِيظَة لَزِجَة بِالْإِنْضَاجِ وَالْإِسْهَال، فَإِنَّ الْأَلْيَة تَنْضَخ وَتُلَيِّن وَتُسَهِّل، وَقَصَدَ بِالشَّاةِ الْأَعْرَابِيَّة مَا قَلَّتْ فُضُولهَا وَشُحُومهَا، وَرَعْيُهَا يَكُون فِي الْبَرّ، تَرْعَى مِثْل الْقَيْصُوم وَالشِّيح وَأَمْثَال ذَلِكَ..أهـ.
كذا نقل في الحاشية، ومثله مختصرا في الطب المطبوع للموفق (ص٦٦)، وله تتمة، وهي قوله: والشيح والقيصوم ينفعان من عرق النسا أهـ
وقال ابن القيم في الهدي: عِرْقُ النَّسَاء: وجعٌ يبتدىءُ مِن مَفْصِل الوَرِك، وينزل مِن خلفٍ على الفخذ، وربما على الكعب، وكلما طالت مدتُه، زاد نزولُه، وتُهزَلُ معه الرجلُ والفَخِذُ، وهذا الحديثُ فيه معنى لُغوي، ومعنى طبي.
فأما المعنَى اللُّغوي: فدليلٌ على جواز تسمية هذا المرض بِعرْقِ النَّسَا خلافًا لمن منع هذه التسمية، وقال: النَّسَا هو العِرْقُ نفسه، فيكونُ من باب إضافة الشيء إلى نفسه، وهو ممتنعٌ.
وجواب هذا القائل من وجهين؛ أحدهما: أنَّ العِرْق أعمُّ من النَّسَا، فهو من باب إضافة العام إلى الخاص نحو: كُل الدراهم أو بعضها.
الثاني: أنَّ النَّسَا هو المرضُ الحالُّ بالعِرْق، والإضافة فيه من باب إضافة الشيء إلى محلِّهِ وموضعه، قيل: وسُمِّي بذلك لأنَّ ألمه يُنسِي ما سواه، وهذا العِرْقُ ممتد من مفصل الورك، وينتهي إلى آخر القدم وراءَ الكعب من الجانب الوحشي فيما بين عظم الساق والوتر.
وأما المعنى الطبي: فقد تقدَّم أنَّ كلام رسولِ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ نوعان؛ أحدهما: عامٌّ بحسب الأزمان، والأماكن، والأشخاص، والأحوَال.
والثاني: خاصٌّ بحسب هذه الأُمور أو بعضها، وهذا من هذا القِسم، فإنَّ هذا خطابٌ للعرب، وأهل الحجاز، ومَن جاوَرَهم، ولا سيما أعراب البوادي، فإنَّ هذا العِلاجَ من أنفع العلاج لهم، فإنَّ هذا المرض يَحدث من يُبْس، وقد يحدث من مادة غليظة لَزِجَة، فعلاجُها بالإسهال، والألْيَةُ

فيها الخاصيَّتان: الإنضاج، والتليين، ففيها الإنضاج والإخراج، وهذا المرضُ يَحتاج عِلاجُه إلى هذين الأمرين.

وفى تعيينِ الشاةِ الأعرابيةِ لِقِلةُ فضولِها، وصِغرُ مقدارِها، ولُطف جوهرها، وخاصيَّةُ مرعاها لأنها ترعى أعشابَ البَرِّ الحارةَ، كالشِّيحِ، والقَيْصُوم، ونحوهما، وهذه النباتاتُ إذا تغذَّى بها الحيوانُ، صار في لحمه من طبعِها بعدَ أَنْ يُلَطِّفَها تغذيةً بها، ويُكسبَها مزاجًا ألطَفَ منها، ولا سيما الألية، وظهورُ فعل هذه النباتاتِ في اللَّبن أقوى منه في اللَّحم، ولكنَّ الخاصيةَ التي في الأَلية من الإنضاج والتَّلْيين لا تُوجد في اللَّبن، وهذا كما تقدَّم أنَّ أدويةَ غالب الأُمم والبوادي هي بالأدوية المفردة، وعليه أطباءُ الهند.

وأما الروم واليونانُ، فيَعتَنُون بالمركَّبة، وهم متفِقون كُلُّهم على أنَّ مِن مهارة الطبيب أن يداوي بالغِذاء، فإنْ عجز فبالُمفرد، فإن عجز، فبما كان أقلَّ تركيبًا.

وقد تقدَّم أنَّ غالب عاداتِ العرب وأهل البوادى الأمراضُ البسيطةُ، فالأدوية البسيطة تُنَاسبها، وهذا لبساطةِ أغذيتهم في الغالب، وأما الأمراضُ المركَّبة، فغالبًا ما تحدثُ عن تركيب الأغذية وتنوعها واختلافِها، فاختيرت لها الأدوية المركَّبة..

قلت: والظاهر أن هذا العلاج يصلح لكل أحد، فإن أنسا ذكر أنه وصفه لأكثر من ثلاثمائة فانتفعوا به، وهذا من الطب النبوي الصحيح، والله أعلم.

٨٣- باب ما جَاء في دَواء البَاسُور[١]

٢٠٥-أَخْبَرَنا عَبدالرحمن بن أحمد بن حَامد، قال: حدَّثنا أبو بكر مُحمَّد بن عبدالله، حَفَدة العبَّاس بن حمزة النيسابوري،// قال: حدَّثنا مُحمَّد بن علي، يعني القطَّان، قال: حدَّثنا بِشر بن الوليد، قال: حدَّثنا عثمان (بن) مَطر، عن الحسن (ابن)[٢] أبي جعفر، [٣] عن علي بن الحكم البُناني، عن نافعٍ، عن عبدالله بن عمر، رضي الله عنهما، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**عَليكُم بِغَسلِ الدُّبُر، فإنَّه يذهبُ بالبَاسُور**»[٤].

---

(١) قال المناوي في فيض القدير (٤/٣٤٨): الباسور قيل ورم تدفعه الطبيعة إلى كل موضع في البدن يقبل الرطوبة من المقعدة والأنثيين والأشفار وغير ذلك، فإنْ كان في المقعدة لم يكن حدوثه دون انفتاح أفواه العروق، وقد تبدل السين صادا فيقال باصور، وقيل غير عربي..
قلت: وهو في التعريف العلمي: تضخم في أوردة المستقيم، وفي المستقيم نوعان من الأوردة: الأوردة الداخلية التي تبطن الجزء السفلي من المستقيم وتمتد إلى الأعلى، والأوردة الخارجية، التي توجد تحت الجلد في الشرج، وعندما تتسع هذه الأوردة تتحول إلى بواسير..

(٢) لا بد منها لتصحيح الإسم، ولا تظن أنَّ كنية الحسن أبو جعفر، بل هي كنية أبيه، وأما كنيته فهي: أبو سعيد، وسيرد على الصواب في الإسناد الذي يليه.

(٣) كذا في الأصل، وفي طب أبي نعيم، أي أنَّ الحسن يرويه عن علي، ومثله في المجروحين لأبي حاتم، والميزان للذهبي.
وفي ابن عدي: عن الحسن وعلي معًا عن نافع، ويؤيد هذا الرواية اللاحقة عند المصنف، فيظهر أنَّ عثمان كان يرويه هكذا وهكذا، والله أعلم.

(٤) منكر.
كذا قال ابن عدي(الكامل ٥/ ١٦٣)، وذلك لأنَّ الحسن بن أبي جعفر، ضعيف مع أنه كان عابدًا، وهو من رجال التهذيب.
وأما علي فثقة، ولكنَّ عثمان بن مطر تفرد به عنهما، وهو متهم.
رواه ابن عدي في الكامل (٢/ ٣٠٨)، (٥/ ١٦٣)من حديث بشر، وقال: لعلَّ البلاء فيه من عثمان أهـ.

٢٠٦-وأَخْبَرنا مُحمَّد بن علي بن الحُسين، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن طالب، قال: حدَّثنا علي بن عبدالعزيز، قال: حدثني المعلى بن مهدي، قال: حدَّثنا عثمان بن مطر، قال: حدَّثني الحسن بن أبي جعفر، عن نافع(١)، عن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: قالَ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«عليكُم بِنقاءِ الدُّبُر، فإنَّه يَذهبُ بالباسُورِ»**(٢).

٢٠٧-حدَّثنا أحمد بن عبدالعزيز بن المكي لفظًا، قال: حدَّثنا أبو يعلى، قال: حدَّثنا الدَّبَري، عن عَبدالرزاق، عن ابن جُريج، قال: أُخبرتُ عن المِسور بن رِفَاعة القُرَظي قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«استَنْجُوا بالماءِ، فإنَّه مَصَحَّةٌ من الباسور»**(٣).

ورواه ابن السني في الطب (٤٠)، وأبو نعيم فيه (٤٦٤).

ورواه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٩٩)، في ترجمة عثمان وقال: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات لا تحل الاحتجاج به أهـ.

قلت: قد اتُّهم بالكذب، ولذا أورده ابن طاهر في تذكرة الموضوعات (ص٨٦).

(١) كذا في الأصل، الحسن عن نافع، ورواه أبو يعلى عن المعلى بن مهدي فذكر علي بن الحكم فيه بدل الحسن.

(٢) رواه أبو يعلى عن المُعلَّى (كما اتحاف الخيرة المهرة ٤٥٦)، وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، عثمان ضعَّفه ابن معين وابن المديني وأبوحاتم وأبوزرعة وأبو حاتم وأبو داود والنسائي والبزار وابن عدي والساجي وغيرهم اهـ.

تنبيه: هذه الرواية وهي قوله: **«نقاء الدبر»** شارحة ومبينة للرواية الأولى، ومبعدة لما توهمه بعض العلماء، فإنَّ المناوي نقل في فيض القدير (٤/ ٣٥٠) عن نسخة الديلمي التي ضبطها بالقلم بخط يده: بعين مهملة وفتح السين والدال، وسكون الباء، **«عَسَل الدَّبر»** ثم قال: الدبر فتح فسكون، وهو النحل، وعليه فيكون المراد أكل عسل النحل أهـ.

قلت: وهذا من أغرب ما وقفتُ عليه من تصحيفات العلماء.

(٣) ذكره المناوي في فيض القدير ١/ ٥٠١، وقال: مرسل أهـ

ولم أجده في مصنف عبدالرزاق ولا تفسيره، ولا في شيء من المصادر التي بين يدي.

٨٤- دواءٌ آخر للبَاسُور

٢٠٨-وفيما كتب إليَّ أبو عبدالله مُحمَّد بن أحمد بن سليمان الحافظ، يذكر أنَّ أبا إسْحاق إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن دَاود البلخي[١]، قال: حدَّثنا الحسن بن مُحمَّد الذَّهبي أبو سعيد، قال: حدَّثنا أبو صيفيّ مُسلم بن عبدالرحمن السلمي، قال: حدثني هَارون بن حَفص بن السَّائب بن الأقرع بن حابس الحنظلي، أبو الهَيثم، قال: حدَّثني أبي حَفصُ بن السائب بن الأقرع، عن أبيه السائبِ بن الأقرع، قال/ ٦٦/ : علَّم النبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أبي رُقيةَ الباسور: **«اللهمَّ بِحقِّ آدمَ وذريَّتِه مِن الأنبياء أنْ تَشْفيَ فلان بنَ فلان، وفلانةَ بنتَ فلان، تأخذْ قطرةَ زيتٍ فتصُبه عَلى راحَتِك، ثم تتفلُ فيها فتَدْلكُه حتى يتزبَّدَ، ثم تطليه على فَقْحَتك[٢]، فإنَّه يذهبُ إنْ شاءَ الله، فإنْ كانَ عتيقًا تجعلهُ على قُطنةٍ فتضعهُ على فَقْحتِك»**[٣].

---

(١) هو أبو إسحاق المستملي، العلم المشهور برواية البخاري عن الفربري، توفي سنة ٣٧٦.

(٢) الفقحة هي حلقة الدبر، أو واسعها، والمراد هنا الحلقة مطلقًا لأنها مكان خروج الباسور غالبًا.

(٣) هذا الإسناد لم أجد له ذكرًا، ولا ترجمة لرجاله، من هارون بن حفص إلى جده السائب بن الأقرع بن حابس.

وكذا أبو صيفي مسلم بن عبدالرحمن السلمي، فإنني لم أهتد لترجمته، وقد يكون هو أبو صالح المترجم في الثقات لابن حبان (٩/ ١٥٧)، وقال: مسلم بن عبدالرحمن البلخي أبو صالح، مستملي عمر بن هارون، يروي عن مكي بن إبراهيم روى عنه أهل بلده، ربما أخطأ أهـ.

وذكره في الجرح والتعديل (٨/ ١٨٨)، وقال: مسلم بن عبدالرحمن البلخي، صاحب حاتم الأصم، الذي يروي عن حاتم كتاب شقيق في الزهد، وبيان آفات العمل، ومعرفة آداب الجسد، كتب إلى أبي بهذا الكتاب اهـ.

لكن هارون بن حفص وأباه فيهما نظر كبير، فإنّ ابن عبدالبر ذكر في أسد الغابة ترجمة لحفص ابن السائب، ثم نقل عن هارون بن حفص بن السائب عن أبيه قال: سماني رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ حفصًا أهـ.

وهذا باطل، فإنَّ غاية ما يمكن أن يكون حفص تابعيًا صغيرًا، والله أعلم.
وعلى كل فالحديث منكر سندًا ومتنًا، ولم أجده عند غير المصنف، وهو بكلام الأطباء أليق منه بكلام سيد البشر صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.
هذا، وليس لأحد من خلقه سبحانه حق عليه إلا ما أوجبه هو على نفسه، سبحانه وتعالى، قال ابن القيم في بدائع الفوائد (٢/ ٣٨٩) : قوله تعالى ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾ فهذا حق أحقه على نفسه، فهو طلب وإيجاب على نفسه بلفظ الحق ولفظ علي.
ومنه قول النبي في الحديث الصحيح لمعاذ: «**أتدري ما حق الله على عباده**» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «**حقه عليهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا، أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟**» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «**حقهم عليه أن لا يعذبهم بالنار**» رواه البخاري ومسلم.
ومنه قوله في غير حديث: من فعل كذا وكذا كان حقًا على الله أن يفعل به كذا وكذا في الوعد والوعيد، فهذا الحق هو الذي أحقه على نفسه، ومنه الحديث الذي في المسند من حديث أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قول الماشي إلى الصلاة: «**أسألك بحق ممشاي هذا وبحق السائلين عليك**» فهذا حق للسائلين عليه هو أحقه على نفسه، لا أنهم هم أوجبوه ولا أحقوه، بل أحق على نفسه أنْ يجيبَ مَن سأله، كما أحق على نفسه في حديث معاذ أنْ لا يعذب من عبده، فحق السائلين عليه أن يجيبهم، وحق العابدين له أن يثيبهم، والحقان هو الذي أحقهما وأوجبهما، لا السائلون ولا العابدون، بل هو سبحانه:

ما للعباد عليه حق واجب ... كلا ولا سعيٌ لديه ضائعُ
إن عذبوا فبعدله أو نعِّمُوا ... فبفضله وهو الكريم الواسع

٨٥- دواء آخر للباسور

٢٠٩-أَخْبَرَنا علي بن أحمد بن مُحَمَّد بن إسحاق، قال: حدَّثنا خلف بن مُحَمَّد الخيام، (قال: نا) [١] أبو صالح مُحَمَّد بن صالح الحافظ، قال: حدثني علي بن خشرم، قال: سمعتُ علي بن الحُسين بن وَاقد يقول: دخلتُ على طاهر بن الحُسين، فقال لي: يا علي، مالي أراك متغيِّرَ اللون؟ قال: فذكرتُ له أنَّ بي باسورًا، فقال لي: عليك بالطِّحَال فاشْوِه، وكلْ مَع ملح جريشًا، قال: فجربته فنفعني نفعًا بيِّنًا [٢].



(١) سقط من الأصل، ولا بد منه لإقامة الإسناد.

(٢) الطحال لا يحمد في اللحوم، قال أبو نعيم في الطب النبوي (٢/ ٧٤٧): الطحال رديء، يولد دمًا فاسدًا يلطخ المعدة أهـ.

٨٦-باب ما يُحْدث البَاسور

٢١٠-أَخْبَرَنا الحدادي بمرو، قال: (نا) عبدالله بن محمود، قال: حدثني مُحَمَّد ابن عبدالله، قال: حدَّثنا أبو نعيم، قال: حدَّثنا سفيان، عن أبيه، عن عكرمة، قال: كان لقمانُ مِن أهونِ مَمْلُوكِيه على سيِّده، فدخلَ مولاهُ الحشَّ، فناداه لقمان: طُولُ القعودِ عَلى الحاجةِ ينجمعُ منه الكبدُ، ومنه الباسورُ، فاقعد هُوينًا واخرجْ[1].



(١) لا بأس بإسناده، وما أحراه أن يكونَ مما أخذه عكرمة من صحف أهل الكتاب.

رواه ابن المنذر كما في الدر المنثور(٦/ ٥١٠)، ولفظه: «كان لقمان عليه السلام من أهون مملوكيه على سيده، وإنَّ أوَّل ما رُؤي من حكمته أنَّه بينما هو مع مولاه، إذ دخل المخرج فأطال فيه الجلوس، فناداه لقمان: إنَّ طول الجلوس على الحاجة ينجمع منه الكبد، ويكون منه الباسور، ويصعد الحر إلى الرأس، فاجلس هوينا واخرج، فخرج فكتب حكمتَه على باب الحش.

قال: وسَكِر مولاه فخاطر قومًا على أن يشرب ماء بحيرة، فلما أفاق عرف ما وقع منه، فدعا لقمان فقال: لمثل هذا كنت أخبؤك.

فقال: اجمعهم، فلما اجتمعوا قال: على أي شيء خاطرتموه؟ قالوا: على أن يشرب ماء هذه البحيرة، قال: فإنَّ لها مواد، فاحبسوا موادها عنها، قالوا: كيف نستطيع أن نحبس موادها؟ قال: وكيف يستطيع أن يشربها ولها مواد؟» أهـ.

٨٧- باب مَا جَاء في علاج الخَدَر

٢١١-أَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحمَّد عبدالله بن مُحمَّد بن زَر، قال: أَخْبَرَنا عَبدالرحمن بن أبي حَاتم، قال: حدثني أبي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن سفيان الكوفي// قال: أَخْبَرَنا أبو بكر بن عيَّاش، عن أبي إسحاق سُليمان بن فَيروز، عن أبي سعيدٍ، يعني عبدالرحمن بن سعد، قال: كنتُ أمشي مع ابن عمر، فخَدَرتْ رجله، فقال له رجلٌ: أُذْكرْ أحبَّ الناس إليك، فقال: يا مُحمَّد، فقام(١).

---

(١) غريب.

وإسناده لا بأس به.

وهكذا وقع عندنا تسمية أبي إسحاق بسليمان بن فيروز، وهو وهم.

ورواه ابن السني في اليوم والليلة (١٦٨) من طريق ابن خداش عن أبي بكر بن عياش فقال: عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي سعيد قال..

وهو الصواب، فالحديث حديث السَّبِيعي، وقد اختُلف فيه عنه.

فرواه ابن السني (١٧٠) من طريق مُحمَّد بن مصعب، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الهيثم ابن حنش، عن ابن عمر، ولفظه: كنَّا عند عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، فخدرت رجله، فقال له رجل: «اذكر أحب الناس إليك، فقال: يا مُحمَّد صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ. قال: فقام فكأنما نشط من عقال».

وهذا خطأ والله أعلم، فإنَّ مُحمَّد بن مصعب فيه ضعف.

والصواب السبيعي عن عبدالرحمن عن ابن عمر، فقد رواه الثقة الثبت سفيان الثوري هكذا، رواه البخاري في الأدب (٩٦٤)، وضعفه الألباني.

ومن هذا الوجه أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/ ١٥٤).

ورواه ابن الجعد (٢٥٣٩)، والحربي في الغريب (٢/ ٦٧٤) من حديث زهير، عن أبي إسحاق السبيعي..

ومن هذا الوجه أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١/ ١٧٧)، والمزي في التهذيب ١٧/ ١٤٢.

قال المستغفري رحمه الله: وهذا معروف في العرب، يقولونَ إنَّ الرجلَ إذا خَدِرَتْ رِجلُه فذكرَ أحبَّ النَّاسِ عندَه زَالَ عنه الخَدَر، ألاَّ تَرى إلى قولِ الشَّاعر:

والله مَا خَدِرَتْ رِجلِي ولاَعَثَرت[1] إلاَّ ذَكرتُك حتَّى يَذهبَ الخدرُ

وَلا ذكرتُكِ و الـحُمَّى تُغلِّفُني إلاَّ تكشَّفَ عنِّي السقمُ والضررُ[2]

وقد ذكره الدارقطني في العلل (١٣/ ٢٤٢) لكنه ذكر أنَّ عبدالرحمن هو مولى عمر بن الخطاب، والمشهور أنَّ أبا سعيد عبدالرحمن هو مولى ابن عمر، فقد يكون في الأصل مولى لأبيه وورثه عنه.

وعبدالرحمن هذا ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٨٧) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وظنَّ أنَّه أخو عمرو بن سعيد الجاري مولى عمر رضي الله عنه، وكذا ابن أبي حاتم (في الجرح والتعديل ٥/ ٢٣٧) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٩٣) وترجمه بالرواية عن ابن عمر خاصة.

ووثقه النسائي كما في ترجمته في تهذيب الكمال، فالرجل ثقة والله أعلم.

تنبيه: له شاهد أخرجه ابن السني (١٦٩) من حديث ابن عباس وفي إسناده غياث بن إبراهيم وهو وضاع، فلا يُغتر به.

ولفظه: خدرت رجلُ رجلٍ عند ابن عباس، فقال ابن عباس: « اذكر أحب الناس إليك، فقال: مُحمَّد صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فذهب خَدَرُه ».

وسيبين المصنف معنى هذا في تعقيبه على الخبر، وأنه سلك فيه مسلك العرب، وليس مسلك الطب النبوي، وحصل هذا اتفاقا مع ابن عمر، والله أعلم.

(١) في الأصل تشبه في رسمها: ولا ندرت، وهي غير واضحة.

(٢) مراده أنَّ ذلك قد خرج منهم مخرج العادة لما اعتادته العرب، وليس عن سنة أو أثر أو طب، فالرجل طلب ذلك من ابن عمر كما توضحه رواية المصنف، ولم يفعله ابن عمر ابتداءً مستندًا إلى قرآن أو إلى سنة، وإنَّما قاله الرجل على ما تعود العرب، فوافق القول الشفاء.

ومثل هذا الشعر الذي أنشده المصنف، ما رواه ابن السُّنِّي عن الوليد بن يزيد بن عبد الملك في حبابة:

أثيبي مُغرمًا كلفًا محبًا إذا خَدِرت لَهُ رجلٌ دَعاك

٢١٢-أَخْبَرَنا زاهر بن أحمد قال: أَخْبَرَنا أبو الحُسين عمر بن الحسن بن علي ابن مَالك الشَّيباني القاضي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن زكريا الغَلاَبي، قال: حدَّثنا العباس بن بَكَّار، قال: حدَّثنا أبو بكر الهذلي، قال: دخلتُ على مُحمَّد بن سِيرين وقد رَجع من جنازة، وقد أعيا، ووضعَ قَدميه في طستٍ، وغمرهما في الماء، وهو يتمثل بهذين البيتين – شعر-:

إذا خَدَرتْ رِجلي تَذكرتُ مَنْ لهَا فناديتُ لَيلى باسْمِها وَدَعوتُ

دعوتُ الَّتي لوْ أنَّ نَفسي تُطيعُني لألقيتُ نَفْسي عندَهَا وَقضَيتُ

قال: فقلتُ له: تقول هذا؟ فقال: وما بأسٌ به، حسنه كحسنه وقبيحه كقبيحه[1].

وقال إبراهيم بن المنذر الحزامي: أهل المدينة يعجبون من حسن بيت أبي العتاهية:

وتخدرُ في بعضِ الأَحَايين رِجلُهُ فإنْ لم يَقُل يا عُتْبُ لم يَذهب الخَدْرُ

(١) كذا في الأصل، كتب كحسنه وكقبيحه بالهاء، وأظن الصواب كحسنة وكقبيحة، كي تتم الفائدة من التشبيه، وإلا فإنه يكون كما قيل: فسر الماء بعد الجهد بالماء.

ويحتمل أن الضمير عائد إلى الكلام، وإن لم يجر ذكره، لما جاء عند ابن السني: يا لكع، وهل هو إلا كلام، حسنه كحسن الكلام، وقبيحه كقبيحه اهـ.

والخبر ضعيف من أجل أبي بكر الهذلي فإنه واهٍ، وهو من رجال التهذيب، خرج له ابن ماجه.

ذكره ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧١) دون أن يرويه.

ورواية البيتين في الأغاني مختلفة (٩/ ٢٢٥).

٨٨- باب ما جاء في دواءِ النُّفَساء

٢١٣-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن أيوب// قال: حدثني شيبان[١]، قال: حدثني مَسرور بن سَعيد التميمي، عن عبدالرحمن الأوزاعي، عن عُروة بن رُويم، عن علي بن أبي طَالب كرّم الله وجهه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«أَكْرمُوا عَمَّتكم النَّخْلة، فإنَّها خُلقتْ مِن الطِّين الذي خُلِق منهُ آدم، وليسَ مِنْ الشَّجر يُلَقَّحُ غيرُها، وأطْعمُوا نساءَكم الوالدةَ الرُّطَب، فإنْ لم يكنْ رُطبٌ فالتمرُ، وليسَ مِنْ شيءٍ أكرم علَى الله منْ شَجرةٍ نزلتْ تحتَها مريمُ بنتُ عمران»**[٢].

---

(١) هو شيبان بن فروخ، من صِغَار أتباع التابعين.
قال ابن حجر: صدوق يهم، ورُميَ بالقدر، وقال أبو حاتم: اضطر الناس إليه أخيرًا، وقال أبو زرعة: صدوق.
وشيخه مسرور، وقع في الأصل: مسعود، وهو تصحيف.

(٢) موضوع.
مسرور بن سعيد ضعيف الحديث منكره.
قال ابن حبان: يروى عن الأوزاعي المناكير التي لا يجوز الاحتجاج بمن يروبها اهـ
وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلاَّ به أهـ.
ثم هو منقطع، عروة بن رويم من صغار التابعين لم يدرك عليًا رضي الله عنه، (انظر ذخيرة الحفاظ١/ ٤٥١).
عزاه السخاوي إلى المصنف من هذا الكتاب (المقاصد الحسنة ١/ ١٤٥)، وقال: في سنده ضعف وانقطاع.
وقد ذكره السيوطي في اللالئ المصنوعة (١/ ١٤٢)، والشوكاني في الفوائد المجموعة (ص٤٨٩)، والألباني في الضعيفة(٢٦١)، وقال: موضوع.
رواه ابن حبان في المجروحين (٣/ ٤٤)، أبو يعلى (٤٥٥)، وضعفه المحقق حُسين سليم أسد، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٢٣)، والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٢٥٦)، وابن الجوزي في الموضوعات من طريقه (١/ ١٨٣)، وابن عساكر في التاريخ (٧/ ٣٨١).

٢١٤-أَخْبَرَنا ابن أبي تَوبة، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عثمان بن سعيد، قال: حدَّثنا أبو السَّائب، وأبوعبدالله مُحمَّد بن الأزهر البلخي، قالا: حدَّثنا زيد بن حباب العُكلي، عن عيسى بن الأشعث، عن جُويْبر، عن الضحاك، عن النَّزَّال بن سَبْرة قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «ولم يُرَ للنّفَساءِ أفضلُ مِن الرُّطَب»[1].

ورواه ابن السنِّي في الطب (ق٣٩)، وأبو نعيم فيه (٤٥٦)، وفي الحلية (٦/ ١٢٣).
ورواه أبو الشيخ في الأمثال (٢٦٣)، والرامهرمزي في الأمثال (ص١٣٢ رقم ٣٥) ثم قال: هذا من الأحاديث التي يعترض عليها من يشنأ- أي يبغض – الحديث، ويبغض أهله، ويحب أنْ يُعدَّ من أهل النظر، ويتحلى بالخلاف على الأثر، فقال: رويتم أنَّ النخلة عمة، كما رويتم أنَّ الفأرة يهودية، ورويتم كذا ورويتم كذا، وما أدري ما الذي ينكر من هذا، ولم لا يجوز لها هذا الاسم على التمثيل، مع ما رُوي أنها خُلقت من الطين الذي خُلق منه آدم، وإنَّما أخبر عليه السلام عن قدمها -إنْ كان الحديث محفوظًا- وأعلمنا أنَّها خلقت من آدم من الطين، والعرب تذكر النخلة بالقدم وتصفها بالبقاء، ومن كلامهم.. ثم طفق سوقًا للشواهد على ما ذكر.
نعم كان علي رضي الله عنه يقول عن النخلة العمة، ولكن ليس هو بحديث مرفوع، إنَّما سبيله سبيل المجاز والتشبيه، فقد قال: إنَّ حمة كحمة العقرب فإذا كان ذلك فالحقوا بعمتكم النخلة يعني السواد، رواه ابن أبي شيبة (٣٠٦٨٤) من طريق شريك، عن أبي جحاف، عن ابن أبزى عنه، وهو إسناد لا بأس به.
هذا وسيعيده المصنف (حديث: ٤٤٢) ويأتي هناك النقل عن المناوي في شرح الحديث.
وللحديث شاهد:
فقد رواه ابن عدي في الكامل (٢/ ١٥٦)، وابن عساكر في الموضع المسطور آنفًا، من طريق أخرى عن ابن عمر.
وفي إسناده جعفر بن أحمد الغافقي، وقد اتُّهم به (انظر: ذخيرة الحفاظ ١٢٤).

(١) موضوع.
جويبر بن سعيد تركوه، وهو يروي عن الضحاك بن مزاحم الهلالي صاحب التفسير، والضحاك فيه كلام من جهة أنه يرسل كثيرًا، وقد مر هذا الإسناد (ح١٦٧).

٢١٥-أخبرني ابن الخَرَّاز، قال: حدَّثنا ابن أبي حَاتم، قال: حدَّثنا الحسن، قال: حدَّثني المُبارك بن سَعيد، عن أبي إسحاق الهَمْداني، قال: كان الرَّبيع بن خُثيم يقول: «ليسَ للمريضِ عندي دواءٌ إلا العَسل، ولا للنُّفَساءِ إلا الرُّطَب»[1].



(١) رواه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (١٠/ ٦١).
ورواه ابن أبي شيبة (٢٣٦٨٨)، وأبو نعيم الفضل بن دكين في الصلاة (ح١٣٢).
تنبيه: رواه أبو نعيم في الطب (٤٥٩) عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: **«ما للنفساء عندي شفاء مثل الرطب، ولا للمريض مثل العسل»**.
وهو حديث موضوع، في إسناده علي بن عُروة يضع الحديث، والمتن في الأصل كلام الربيع كما خرجه المصنف وغيره، والله أعلم.

٨٩- باب مَا يُطعمُ الحُبَالى في أيَّام الحَمْل

٢١٦-قال: أَخْبَرَنا أحمد بن موسى الخطيب، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن مُحمَّد بن صَابر، قال: حدَّثنا علي، قال: حدَّثنا عبدالله بن خنجة[1]، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن سليمان العثماني، قال: حدَّثنا الوضاح الضرير الأنباري، عن عمرو بن شَمِر، عن جَابر الجعفي، عن مُحمَّد بن علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «أنَّ نبيًا من أنبياءِ بني إِسْرَائيل// شَكَا إلى الله تَعَالى سَمَاجَة الولد، فَأَوحَى الله إليه: أَطْعِم امرأَتَك في حَمْلِها السَّفرجَل، وأنَّ نبيًا من أَنبياءِ بني إِسْرَائيل شَكَا إلى الله تَعَالى ضَعْفَ عُقولِ أولادِه، فأَوْحَى الله إليه: عَبْدي، أَطْعِم امرأَتَكَ في حَملها التَّمرَ، فإنْ عِلِم اللهُ شيئًا أطيبَ من التَّمْر»، وذكر الحديث[2].



(١) أبو إبراهيم عبدالله بن خنجة ولقبه جَـمُوك، بخاري من قرية يقال لها دخفندون، توفي سنة ٢٧٣.

(٢) موضوع.

عمرو بن شمر متروك، وشيخه الجعفي مثله أو أشد، وإذا اجتمعا في إسناد حديث فأحدهما وضعه.

ولم أجده في المصادر التي بين يدي.

سماجه الولد: قبحه، يقال: سمُج سماجه أي قبح ولم تكن فيه ملاحة.

٩٠- بابٌ

٢١٧-أَخْبَرَنا أحمد بن يَعقوب، قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن سِنان، بِشَيْزَر، قال: حدَّثنا عيسى بن سليمان، قال: حدَّثنا أبو يَعلى، عن سفيان الثوري، عن أبي الزِّنَاد، عن الحُسين بن علي رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«وأَطْعِمُوا حَبَالاكُم السَّفَرجَل، فإنّه يُحسِّنُ أخلاقَ أولادهنَّ، وأطعموهنَّ اللُّبَان، فإنَّ الصبيَّ إذا غُذيَ في بطن أُمِّه باللُّبان اشتدَّ قَلبُه، ويزيدُ في عَقْله، فإنْ وُلِد ذَكَرًا كانَ شُجاعًا، وإنْ وُلد لَكُم أُنثى عَظُم عَجُزُها، لتَحْظَى بذَلك عندَ زَوْجِها»**[1].

---

(١) موضوع.
مُحمَّد بن سنان بن سرج الشيزري صاحب مناكير يُتأنَّى فيه، كذا قال الذهبي في الميزان.
قلتُ: هو الذي ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ٢٧٩) مُحمَّد بن سنان القزاز البصري، روى عن رَوح بن عبادة، ويحيى بن أبي بكير، وأبي عاصم النبيل، كتب عنه أبي بالبصرة، وكان مستورًا في ذلك الوقت، وأتيتُه أنا ببغداد، وسألتُ عنه عبدالرحمن بن خراش فقال: هو كذَّاب، رَوى حديث وَالان عن رَوح بن عبادة فذهبَ حديثه أهـ.
وله ترجمة في تاريخ دمشق (٥٣/ ١٥٠) وهو من القراء، أخذ القراءة عنه ابن شنبوذ.
وعيسى بن سليمان هو الشيزري الحجازي، ذكره ابن حبان في الثقات(٨/ ٤٩٤).
وهذا المتن دالٌّ على وضع الحديث وبراءة النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ منه.
وسيتكرر هذا الإسناد عند المؤلف(حديث ٢٦٣).
وله شاهد: أخرجه أبو نعيم في الطب (٦٤٩) عن موسى بن جعفر عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«أطعموا حَبَالاكم اللبان، فإنْ يكُن في بطنها ذكرٌ يكن زكيَّ القلب، وإنْ يكن أنثى تحسن خلقها وتعظم عجيزتُها»**.
وموسى هذا هو موسى بن جعفر بن مُحمَّد بن علي بن الحسين، ثقة، وأبوه جعفر بن مُحمَّد صدوق، وجده إنْ أرادَ الأدنى فهو مُحمَّد بن علي ثقة من أواسط التابعين، وإنْ أراد الأعلى فهو علي بن الحسين زين العابدين، فهو مرسل على كلا الاحتمالين.
مع أنَّ الإسناد دون موسى مظلم، لم أجد لهم تراجم.

٩١- بابٌ

٢١٨-أَخْبَرَنا إبراهيم بن محفُوظ، قال: حدَّثنا أبو الحسن علي بن الحسن السَّرْدَري، قال: حدَّثني مُحَمَّد بن أحمد بن كَثير الرَّازي بها، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن هِبة بن المهدي، أبو عبدالله الهاشمي، قال: حدَّثنا أبو إسحاق مُحَمَّد بن هارون بن عيسى بن إبراهيم بن عيسى بن المنصور أمير المؤمنين، قال: حدَّثني إسحاق بن الحُسين بن عبدالملك، قال: حدَّثنا أبو سليمان الجوزجاني، قال: حدَّثنا أبو يوسف القاضي رحمه الله، قَال: تغديتُ عند الرَّشيد، فجعلتُ آكل وهو ينظر إليَّ، / ٧٢/ فاستحييتُ مِن نظره، فسقطت اللُّقْمةُ من يَدي فانتَثَر[1] مَا كَان مَعها من الطَّعَام، فقال لي: يَا يَعقُوب، خُذْ لُقمتَك، فإنَّ المهديَّ حدَّثني عن أبيه المنصور، عن أبيه مُحَمَّد بن علي، عن أبيه علي بن عبدالله، عن أبيه عبدالله بن العباس قال: قال رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَن أكلَ ما سَقط على الخِوان فرُزِقَ أولادًا كانوا صِباحًا**»[2].

وله **شاهد** آخر، رواه ابن عساكر (٥٤/ ٢٢٩) من طريق العكاشي بإسناده، عن أبي هريرة مرفوعًا: «**أطعموا حَبَالاكم اللبان، فإنْ يكُن ما في بطن المرأة غُلامًا خَرج عالمًا غازيًا ذكيَّ القلب، شجاعًا سخيًّا، وإن يكن ما في بطنها جارية حسن خلقها، وعظم عجيزتها، وحظيت عند زوجها**».

وهو موضوع كذلك، فابن عُكاشة كذاب.

ولا يصح في هذا المتن حديث، وقبح الله من وضعه.

(١) في الأصل: فانثر.

(٢) منكر.

أبو سليمان الجوزجاني هو موسى بن سليمان الفقيه الحنفي، متوفى بعد المائتين، له ذكر حسنٌ في كتاب أخبار أبي حنيفة، وعداده في أصحاب أبي يوسف ومُحَمَّد جميعًا.

قال ابن أبي حاتم: وكان يكفر القائلين بخلق القرآن كتب عنه أبي، وسئل أبي عنه فقال: كان صاحب رأيٍ، وكان صدوقًا أهـ(٨/ ١٤٥).

وأما من دونه فلم أهتد لمعرفتهم، ولم أجده من هذه الطريق.
لكن رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١٢/ ٢١٤) من طريق الجاحظ عن أبي يوسف، ومن طريقه ذكره الحافظ في تاريخ دمشق (٤٥/ ٤٣٢).
وقد ذكره العلامة الألباني في الضعيفة، وقال: قلتُ: وهذا إسناد تالف، آفته: الجاحظ، وهو الكاتب الشهير صاحب التصانيف، لكنه غير موثوق به في الرواية، قال ثعلب: ليس بثقة ولا مأمون، وضعفه غيره، فانظر لسان الميزان.
لكنه لم يتفرد به فقد أورده السيوطي في ذيل الأحاديث الموضوعة (١٣٩) من رواية الديلمي بإسناده، عن بشر بن الوليد: حدَّثنا يوسف بن أبي يوسف القاضي: حدَّثنا المأمون عن الرشيد عن المهدي به بلفظ: «**صباح الوجوه، ونفي عنه الفقر**»، وقال السيوطي: يوسف بن أبي يوسف قال في المغني: مجهول.
كذا قال، ولم أره في المغني ولا في غيره من كتب الجرح المعروفة، وإنما أورده الخطيب في التاريخ (١٤ / ٢٩٦ - ٢٩٧)، وقال: كان قد نظر في الرأي، وفقه وسمع الحديث من يونس بن أبي إسحاق السبيعي، والسري بن يحيى ونحوهما، ولي القضاء.. ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.
و هو ابن أبي يوسف القاضي يعقوب المذكور في إسناد ابن عساكر، وهو الفقيه المشهور صاحب أبي حنيفة، وهو مختلف فيه، فوثقه بعضهم، وضعفه آخرون كما تراه مشروحًا في اللسان والمغني.
قلت: ويحتمل عندي أن يكون أبو يوسف هذا هو في إسناد الديلمي أيضًا؛ لأنَّ الراوي عنه بشر بن الوليد تلميذه، ويروي عنه، ويظهر أن قوله فيه: يوسف ابن أبي يوسف..، خطأ من بعض النساخ أو الرواة، وأنَّ الصواب: أبو يوسف القاضي، والله أعلم.
ومن فوقه ودون مُحمَّد بن علي غير معروف حالهم في الرواية أهـ.
قلت: وينبغي النظر كذلك في حال المهدي وأبيه المنصور، فإنهما ليسا من أهل الرواية، والله تعالى أعلم.
على أنه قد روي على وجه آخر، فقد أخرجه في مسند الشهاب (٥٣٣) عن مُحمَّد بن الوليد بن أبان، قال: حدثتني زينب بنت سليمان بن علي بن عبدالله بن عباس بن عبد المطلب، قالت: حدثني أبي، عن جدي، عن عبدالله بن عباس قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**من أكل ما يسقط من الخوان عوفي من الجنون والجذام والبرص وولده وولد ولده**».
تابعه عبدالصمد الهاشمي عن زينب، أخرجه الخطيب في التاريخ (٤/ ٩١)، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل (٢/ ٦٦٨)، وأعله بعبدالصمد.

٩٢- باب ما جَاء في عِلاج القُروح[١]

٢١٩-أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو يعلى الأبلي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن إسماعيل بن سَمُرة، قال: حدَّثنا سفيان بن عُيينة، عن عبد ربه[٢]، عن عَمرة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**تُربة أرضنا، بِريقةِ بعضنا، تَشْفِي سقِيمَنا، بإذنْ ربنا**»[٣].

وحقيقة علته هي زينب فإنها لا تعرف، بل لعلها ليست موجودة أصلاً، وألصق بها هذا الخبر، والله أعلم.

(١) **القروح جمع قرح**، بالفتح والصم، وهو الجرح، قال ابن الأثير: قيل هو بالضم الاسم، وبالفتح المصدر أهـ.

قال يعقوب: كأن القَرْح الجراحات بأعيانها، وكأن القُرح أَلَمَهَا أهـ.

(٢) هو عبدربه بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل الأنصاري، مات سنة ١٣٩.

(٣) متفق عليه.

رواه البخاري (٥٧٤٥)، ومسلم(٢١٩٤).

وهو من مفاريد ابن عيينة كما قال الإمام النسائي (عمل اليوم والليلة ١٠٢٣).

وقد اختصره المصنف، وهو في مسلم بلفظ: إنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه أو كانت به قرحة أو جرح، قال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بإصبعه هكذا، ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها: «**بسم الله، تربة أرضنا، بريقة بعضنا، ليشفى به سقيمنا، بإذن ربنا**».

وفي صحيح ابن حبان (٢٩٧٣): كان مما يقول للمريض يقول ببزاقه بإصبعه..الحديث.

قال الشيخ النووي في شرح مسلم: قال جمهور العلماء المراد بأرضنا هنا جملة الأرض، وقيل أرض المدينة خاصة لبركتها، والريقة أقل من الريق، ومعنى الحديث: أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة، ثم يضعها على التراب، فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل، ويقول هذا الكلام في حال المسح، والله أعلم.

قلتُ: فسبيل هذا سبيل الرقية إذن.

٢٢٠-وأَخْبَرنا أبو سعيدٍ عبدالرحمن بن أحمد الزهري، قال: حدَّثنا أبو الوليد الفقيه، قال: حدَّثنا الحسن بن سفيان، قال: حدَّثنا يزيد بن صالح، قال: أَخْبَرنا إبراهيم بن أبي يحيى أبو إسحاق، عن عيسى بن أبي عيسى، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «تُراب أرضنا، شِفاءُ قَرْحِنَا»[1].

٢٢١-أخبرني نصر بن أحمد بن إسماعيل، قال: حدثني جَبريل بن مُجَاع، قال: حدَّثنا قُتيبة، قال: حدَّثنا ابن لَهيعة، عن ابن هُبيرة، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال في: «بريق بعضِنَا، وتُربة أَرْضِنا، شِفاءٌ لَمرْضَانَا، بإذنِ ربِّنَا»[2].

٢٢٢-أَخْبَرنا يعقوب بن إسحاق، قال: أَخْبَرنا عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا أَحْيَد بن الحسين[3]،// قال: حدَّثنا أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا إبراهيم

قال ابن القيم: ومعنى الحديث أنّه يأخذ من ريق نفسه على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الجرح ويقول هذا الكلام لما فيه من بركة ذكر اسم الله وتفويض الأمر إليه، والتوكل عليه، فينضم أحد العلاجين إلى الآخر فيقوى التأثير اهـ.

(١) منكر.

عيسى بن أبي عيسى متروك، وهو الذي يقال فيه الخياط والحناط والخباط، كل ذلك قد عالج.

وهو لم يدرك أبا هريرة رضي الله عنه.

وإبراهيم الراوي عنه هو إبراهيم بن مُحمَّد بن أبي يحيى الأسلمي، أبو إسحاق المدني، متروك كذلك.

أخرجه أبو نعيم في الطب (٤٨٧) من حديث إبراهيم.

(٢) مرسل ضعيف.

ابن لهيعة ضعيف الحديث، ومن قَبِلَ رواية العبادلة عنه فإنَّ قُتيبة لم يحدث عنه إلاَّ بما روى عنه عبدالله بن وهب، فيلزم قبول رواية قتيبة عنه.

وابن هبيرة شيخ ابن لهيعة هو عبدالله بن هبيرة السبئي، تابعي ثقة، من الوسطى من التابعين.

(٣) أَحْيَد بن الحُسين بن علي بن سليمان السلمي من أهل بلخ، قال ابن حبان في الثقات(٨/ ١٣٧): مستقيم الحديث أهـ.

ابن أحمد، عن أبيه، قال: سمعتُ سفيان الثوري قال: مَنْ قرأ في صَلاة العصر: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ﴾ لم تُصبْهُ قُرحةٌ أبدًا، والله أعلم[١].

---

(١) لم أجد مستند سفيان في هذا، وقد راجعت كتب التفسير ولا سيما الدر المنثور وكتب الفضائل فلم أجد ما يعضده.

وهذا يسمى عندهم: خواص القرآن، ومستند كثير منه التجربة، والله أعلم.

خاتمة في علاج القروح:

أخرج البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٨١) عن ابن المبارك -و سأله رجل-: يا أبا عبدالرحمن، قرحة خرجت في ركبتي منذ سبع سنين، وقد عالجت بأنواع العلاج، وسألت الأطباء، فلم أنتفع به، فقال: اذهب فانظر موضعاً يحتاج الناس إلى الماء فاحفر هناك بئراً، فإني أرجو أن تنبع هناك عين ويمسك عنك الدم، ففعل الرجل فبرأ.

ثم قال البيهقي: وفي هذا المعنى حكاية قُرحة شيخنا الحاكم أبي عبدالله رحمه الله، فإنه قرح وجهه، وعالجه بأنواع المعالجة، فلم يذهب، وبقي فيه قريباً من سنة، فسأل الأستاذَ الإمام أبا عثمان الصابوني أنْ يدعوَ له في مجلسه يوم الجمعة، فدعا له، وأكثر الناس التأمين، فلما كان من الجمعة الأخرى ألقت امرأةٌ رقعة في المجلس، بأنها عادت إلى بيتها، واجتهدت في الدعاء للحاكم أبي عبدالله تلك الليلة، فرأت في منامها رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يقول لها: «قولوا لأبي عبدالله يوسع الماء على المسلمين»، فجيئتْ بالرقعة إلى الحاكم أبي عبدالله، فأمر بسقاية الماء فيها، وطرح الجُمد في الماء، وأخذ الناس في الماء، فما مرت عليه أسبوع حتى ظهر الشفاء، وزالت تلك القروح، وعاد وجهه إلى ما كان، وعاش بعد ذلك سنين أهـ.

٩٣- باب ما جَاء فـي عِلاج الجِرَاح

٢٢٣-أَخْبَرنا البُجَيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا عبدالله بن أيوب، قال: حدَّثنا سُفيان بن عُيينة، عن أبي حَازم، قال: سُئل سهل بن سعد الساعدي: بأيِّ شيءٍ دُووِيَ جرحُ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ؟ فقال: ما بقيَ أحدٌ أعلم به منِّي، كان عليٌّ كرَّمَ الله وَجْهَه يجيءُ بالماء في تِرسِه، وفاطمةُ رَضي الله عنها تَغسل الدَّمَ عن جُرحه، وأُخذَ حَصيرٌ فأُحرقَ فحُشي به جُرحه.

قال المُستغفري رحمه الله: هذا حديثٌ صحيحٌ، أخرجه البُخَاري في الجَامِع، وأبو حَازم هو الأَعرج التَّمار، ويُقَال الأقرن، اسمُه سَلَمة بن دينار، وكانَ وَاعظًا زَاهدًا، وهو وَالدُ عبدالعزيز بن أبي حازم[1].

---

(١) متفق عليه.
رواه البخاري (٢٤٣) (٢٩١١)(٣٠٣٧)، ومسلم (١٧٩٠).
وقد بيَّن في بعض الطرق أنَّ فاطمة رضي الله عنها أحرقت الحصيرَ، حتى إذا صارتْ رمادًا أخذت الرَّمَاد فألصقته بالجرح، فاستمسك الدم..
ولم يذكر في الحديث من أيِّ شيء كانت الحصير، لكن ذكر ابن القيم أنها من البردي، فالله أعلم.
وقال: وله فعل قوي في حبس الدم، لأنَّ فيه تجفيفًا قويًا، وقلة لذع، فإنَّ الأدوية القوية التجفيف إذا كان فيها لذع هيجت الدم وجلبته، وهذا الرماد إذا نفخ وحده، أو مع الخل في أنف الراعف قطعَ رعافه.
وقال صاحب القانون: البردي ينفع من النزف ويمنعه، ويُذَرُّ على الجراحات الطرية، فيدملها، والقرطاس المصري كان قديمًا يعمل منه، ومزاجه بارد يابس، ورماده نافع من أكلة الفم، ويحبس نفث الدم، ويمنع القروح الخبيثة أن تسعى أهـ.
قلت: ليس في شيء من طرق الحديث ما يفيد أنه كان من البردي، وقد يكون من غيره كعسف النخيل، فهم أهل النخيل، وإنما معتمد من ذكر ذلك هو الموفق البغدادي، فإنه قال في

الطب(مادة: بردى ص٦٨): بارد يابس، يقطع رائحة الثوم والبصل، وإذا نفخ رماده في أنف الراعف قطع دمه، وقال ابن سينا: ينفع من النزف، ويدمل الجراح.
روى البخاري ومسلم أنه لما كسرت رباعيته عمدت فاطمة بنته إلى حصير فأحرقتها، حتى إذا صارت رماداً...الحديث.
قلتُ: المراد الحصير البردي، لأن في رماده تجفيف يقطع الدم، بذلك بوب عليه البخاري: باب دواء الجرح بإحراق الحصير أهـ.
قلتُ: لم يعين البخاري نوع الحصير، ودعوى كونه من البردي لا دليل عليها، ولذا كان أبو الحسن القابسي رحمه الله يقول: وددنا لو علمنا ذلك الحصير مما كان لنتخذه دواءً لقطع الدم، قال ابن بطال: قد زعم أهلُ الطب أنَّ الحصير كلها إذا أُحرقت تبطل زيادة الدم، بل الرماد كله كذلك، لأنَّ الرماد من شأنه القبض، ولهذا ترجم الترمذي لهذا الحديث: التداوي بالرماد.
وقال المهلب: فيه أنَّ قطع الدم بالرماد كان معلومًا عندهم، لا سيما إنْ كان الحصير من ديس السُّعُد، فهي معلومة بالقبض وطيب الرائحة، فالقبض يسد أفواه الجرح، وطيب الرائحة يذهب بزهم الدم، وأما غسل الدم أولا فينبغي أن يكون إذا كان الجرح غير غائر، أما لو كان غائرا فلا يؤمن معه ضرر الماء إذا صب فيه أهـ من فتح الباري (١٠/ ١٧٤).
والسعد: المذكور في كلام المهلب نبت معروف، قال ابن البيطار (٣/ ٢٠): له ورق شبيه بالكراث، غير أنه أطول منه وأدق وأصلب، وله ساق طولها ذراع أو أكثر، وساقه ليست مستقيمة بل فيها إعوجاج على زوايا، شبيهة بساق الإذخر، على طرفه أوراق صغار ثابتة وزر وأصوله كأنها زيتون ومنه طوال ومنه مدوّر مشتبك..

٩٤- باب مَا جَاء فـي دَواء الخنَازير[١]

٢٢٤-أخبرني أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد بن الحراز، قال: حدَّثنا عبدالرحمن بن أبي حَاتم، قال: أَخْبَرنا الحسن بن عرفة، قال: حدَّثنا وكيع، عن سفيان الثوري، عن قَيس بن مسلم، عن طَارق بن شهاب، قال: كان رجلٌ به هذا الداء، الخنازير، فقيل له: لو خَرجتَ فتروَّحتَ، فخرج، ثم جاء وقد برأ، فجعل الناس يسألونه عما يُعالج به، فلم يخبرهم، حتى كان يُؤتى بالرجل قد أصابه ذلك، فيؤتى به عليه فيُعالجه، فبلغَ ذلك ابن مسعود رضي الله عنه، فقال: ما يَمنعك مِنْ أنْ/ ٧٣/ تخبرَ النَّاس به، قال: أُخذ عليَّ فِيه[٢]، قال: أخبرَ الناس، فإنّه مَن حلفَ عَلى يَمين فَرأى غَيرها خيرًا مِنْها فليأتِ الَّذي هو خَير، قال: فإنَّه ورقُ الأَراك، يُدقُّ ثم يعجنُ بَأبوالِ الإبل، فيُلطخُ عليه، وفي حديث سفيان: بأَلبَان الإبل[٣].

٢٢٥-أَخْبَرنا أحمد بن عمر بن مُحَمَّد، أبو الهيثم الشَّبُّوِيُّ، حدَّثنا الحسن بن الحُسين النصري، قال: حدَّثنا العباس بن مُحَمَّد الدوري، قال: حدَّثنا جعفر بن عَون قال: حدَّثنا أبو عُمَيْس قَيس بن عبدالله بن عُتبة بن عبدالله بن مسعود – هو أخو عبدالرحمن المسعُودي – عن قَيس بن مسلم، عن طَارق بن شهاب: أنَّ رجلًا ظَهرت به خَنَازير، وتَلافى جسمه[٤]، فلما كان أَيَّام الرَّبيع قال: لو خَرجتُ إلى

---

(١) الخنازير: قروح صلبة تحدث في الرقبة وغيرها.

قال في الحاوي(٤/ ٤٩): الورم الصلب الحادث في الغدد هو الخنازير وهو عسير البرء.

وفي الحاوي والمعتمد أدوية كثيرة لهذه الخنازير.

(٢) أي أخذت عليه المواثيق والأيمان ألا يخبر أحدًا.

(٣) صحيح

وسيرويه من طريق أبي العميس عن قيس في الإسناد اللاحق.

رواه الطبراني (٩١٥٣).

(٤) مراده تلف جسمه.

البادية فاستنشقتُ الريحَ كانَ أهونَ عليَّ مما أجدُ، قال: فخرج فلقيه رجلٌ، فقال: ما تجعل لي إنْ دَللتُك على دواءٍ تبرَأُ منه، قال: سَلْني، قال: أمَا إني لاَ أرزأُكَ شيئًا آخذهُ منكَ، ولكن تجعل لي على نَفسك العهودَ والمواثيقَ لا تخبرْ به أحدًا من النَّاس، قال: قال: الله علي بذلك، قال: اعمد إلى إبلٍ تأكلُ الأراكَ، فخُذْ منْ أَبوالها، واجعلْهُ في البُرمَة، ثم أَوقد تحتَهُ حتى تعقَّد، ثم أنزله، ثم اعمد إلى فَتَايل فاجعَلْها في ذلك البَوْل الذي عَقَد، واعمدْ إلى ورق الأَرَاك فيبسه، ثمَّ دُقَّه، ثم انظرْ إلى ما كان له غورٌ فاسبره بتلكَ الفَتايل، وذُرَّ على الجُرح من ذلك الورَق، وما كان منهُ ليسَ له غَورٌ فاجعل// عَلى رَأسه، وذُرَّ عليهِ من ذَلك الورَق، قال: فبَرَأَ الرجلُ وصحَّ، ورجعَ إلى الكُوفة، قال: فَجعَلَ النَّاسُ يأتونَهُ فيسألونَه عَن الدَّواء الَّذي تَدَاوى به ما هو، قال: إني لاَ أستطيعُ أنْ أُخبر به أَحدًا، قد أُخِذَ عليَّ فيه، قال: فانطلقُوا إلى عبدالله رضي الله عنه فأخبروهُ، قال: فأَرسلَ إلى الرَّجُل، فقال: أخبرْ به النَّاس، قال: إنَّه قد أُخذَ عليَّ فيه العُهود والمواثيقُ أنْ لا أُخبرَ به أحدًا، قال: ليسَ عَليك فيما أُخذ عَليك شيءٌ، فعَلِّمْهُ الناسَ، قال: فعلَّمَه النَّاس[1].

---

(١) صحيح.

رواه الدِّينَوَري في المجالسة وجواهر العلم (٢٢٢٨) من طريق عبدة الصفار عن جعفر بن عون باختصار.

٩٥- باب ما جَاء في عِلاج مَن يُؤَخَّذُ عن امْرَأَة

٢٢٦-قال: وجدتُ بخطِّ نَصُوح (بن) وَاصل الوَرَزاني[١]، على ظهر جزءٍ من تَفسير قُتيبة بن أحمد البخاري، قال: قال قَتادة لسَعيد بن المسيِّب: رجلٌ به طِبٌّ[٢]، أو يُؤَخَّذُ عن امرأتِه، أيُحَلُّ عنه، أو فيُنشرُ؟ قال: لا بأسَ، إنَّما يُريدونَ به الإصلاحَ، فأمَّا مَا يَنفعُ فلم يُنْهَ عَنهُ.

قال نَصوح: فَسَألني حمَّاد بن شَاكر: ما الحلُّ؟ وما النُّشرة؟ قلتُ: فلم أعرفها، فقال: أما الحلُّ فإنَّ الرجلَ إذا لم يقْدر عَلى مُجَامعة أَهْلِه وأطَاقَ ما سِواها، فإنَّ المُبتَلى بذلك يأخذُ حُزمةَ قُضبان، ويَطلبُ فأسًا ذَا فِقارين، ويَضَعُهُ في وَسَطِ تلكَ الحُزمَة، ثمَّ يُؤجِّجُ في تِلكَ الحزْمَة حتَّى مَا حَمِيَ الفأسُ اسْتَخْرَجَهُ من النَّار وبَالَ على حَدِّه، فإنَّه يَبْرَأُ بإذْن الله تَعالى.

وأما النُّشرة فإنَّه يجمعُ أيَّامَ الرَّبيع / ٧٤/ مِن كلِّ وَردِ المَفَازَة مَا قَدرَ عَلَيْها، وَوردِ البَسَاتين، ثم يُلقِيهَا في إناءٍ نَظيف، ويجعل فِيه مَاءً عذبًا، ثم يُغلي ذَلكَ الماء مَع الوردِ غليًا يسيرًا، ثم يُمهل، حتى إذا بَرد الماءُ أفاضَ ذَلكَ الماءَ على بَدنِه، فإنَّه يبْرَأُ بإذن الله تعالى.

---

(١) هو أبو عبدالله نصوح بن واصل الورازاني بألفين، كما في الأنساب (٥/ ٥٨٤)، وقد تحذف الألف اكتفاء بالفتحة كما ثبت في الأصل.
قال السمعاني: شيخ ثقة ورع عالم.
سمع التفسير الكبير من أبي حفص قتيبة بن أحمد البخاري، وكتبه بيده، وروى عنه بعضه، وسمع مغازي الواقدي، روى عنه أحمد بن يعقوب النسفي، ومات في سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة اهـ.
قلت: هذه النسخة من التفسير التي بيده هي التي طالعها المصنف وعلق منها هذا الخبر.

(٢) كرر الجملة في الأصل مرتين.

قال حَمَّادُ بن شَاكر: تعلَّمتُ هاتين المَسْأَلَتَين بالشَّام[١].

---

(١) نقل هذا الباب بأكمله الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ٢٣٤) ولكن وقع عنده في الموضع الثاني لذكر حماد بن شاكر تصحيف، وهو قوله: قال حاشدُ: تعلَّمتُ هاتين الفائدتين في الشام أهـ.

ثم علق بقوله: وحاشد هذا من رواة صحيح البخاري.

ثم قال: وقد أغفل المستغفري أنَّ أثر قَتادة هذا علَّقه البخاري في صحيحه، وأنه وصله الطبري في تفسيره.

ولو اطلع على ذلك مَا اكتفى بعزوه إلى تَفسير قُتيبة بغير إسناد، وأغفل أيضًا أثر الشعبي في صفته، وهو أعلى ما اتصل بنا من ذلك أهـ.

قلتُ: قوله قال حاشد تصحيف لا معنى له، إذ لم يمر له ذكر في القصة، وفات الحافظ أنه حماد صاحب الرواية وليس بحاشد، ثم تكلف لهذا التصحيف فعرف بحاشد، وقال: من رواة صحيح البخاري، وقد تبعته في هذا التصحيف فذكرت حاشدًا في الرواة عن البخاري.

وفاته كذلك أنَّ المستغفري وصل الخبر بإسناده أول الكتاب (١٧)، ولكنه أخرجه في غير مظنته، ولذلك لم يقف عليه الحافظ رحمهم الله تعالى.

وأما خبر الشعبي الذي أراده المصنف فهو ما ذكره عبدالرزاق في مصنفه، فقال (١٩٧٦٣): وقال الشعبي: لا بأس بالنشرة العربية التي لا تضر إذا وطئت، والنشرة العربية أن يخرج الإنسان في موضع عضاه فيأخذ عن يمينه وشماله من كل ثمر يدقه، ويقرأ فيه، ثم يغتسل به.

وفي كتب وهب: أن تؤخذ سبع ورقات من سدر أخضر، فيدقه بين حجرين، ثم يضربه في الماء، ويقرأ فيه آية الكرسي، وذوات قل، ثم يحسو منه ثلاث حسوات، ويغتسل به فإنه يذهب عنه كل ما به إن شاء الله، وهو جيد للرجل إذا حُبس من أهله.

قال عبد الرزاق: وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم من عائشة خاصة حتى أنكر بصره.

هكذا أورده عبدالرزاق معلقًا عن الشعبي لم يروه بإسناد، وكلام الحافظ يوهم أنه موصول في المصنف وليس كذلك، ويظهر أنَّ الحافظ نقله بواسطة شرح ابن بطال (٩/ ٤٤٦)، لأنه نقل ما في كتب وهب بن منبه عن ابن بطال، مع أنَّه في الخبر نفسه عند عبدالرزاق، فقد قال ابن بطال: قال عبدالرزاق: قال الشعبي.. فذكره، فتصرف الحافظ في النقل، وقال: أخرج عبدالرزاق من طريق الشعبي، وإنما ذكرتُ هذا كي لا يتوهم أنَّ الذي في المُصنَّف خطأ، اعتمادًا على نقل الحافظ.

٩٦- باب مَا جَاء فيما يَزيدُ في البَاءةِ

٢٢٧-حدَّثنا أبو عَمرو مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن صابر، قال: حدَّثنا أبو الحسن علي ابن موسى القُمِّي، قال: (نا) إبراهيم بن أحمد بن النُّعمان البصري، قال: حدَّثنا أبو عاصم الضحَّاك بن مخلد النَّبيل، قال: حدَّثنا عمر بن سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنّ رجلًا أتى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فقال: يا رسول الله، إنِّي إذا أكلت اللَّحْمَ انتشرتُ، فحرَّمتُه على نَفْسي، فأنزل الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾.

قال المستغفري رحمه الله: كذا رَوى لنا أبو عمرو، عُمر بن سعد، والصَّواب عُثمان بن سعد[1].

٢٢٨-أَخْبَرنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن الفضل أبو العباس الشيرازي، قال: حدَّثنا زيد بن أخزم، قال: حدَّثنا أبو عاصم، عن عثمان ابن سعد، قال: حدَّثنا عِكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنّ رجلًا قال: يا رَسولَ الله، وذكرَ الحديث مثلَه سواء[2].

وليس الشعبي من شيوخ عبدالرزاق كما لا يخفى، فإنَّ عبدالرزاق ولد بعد وفاته بنحو ربع قرن.

هذا ولم أجد الخبر عن الشعبي موصولًا في الكتب التي اطلعتُ عليها، وما أظنه إلا باطلًا، فإنَّه لو كان معروفًا عند أهل العلم لخرجوه في هذا الباب، ولما اضطروا إلى النقل فيه عن حمَّاد بن شاكر وغيره من المتأخرين.

(١) نقل كلامه هذا الحافظ في لسان الميزان (٤/ ٣٠٧) عازيًا إيَّاه إلى الطب النبوي.

(٢) ضعيف.

عثمان بن سعد الكاتب لين الحديث.

قال الذهبي في الميزان (٣/ ٣٥): قال علي: سمعتُ يحيى وذُكر له عثمان بن سعد الكاتب، فجعل يعجب ممن يروي عنه.

٢٢٩-حدَّثنا الشيخ أبو بكر مُحَمَّد بن الفضل الإمام، قال: حدَّثنا أبو الحسن مُحَمَّد بن خلف بن عصام،// قال: حدَّثنا عبدالله بن الحسن بن أحمد بن أبي شُعيب[1]، قال: حدَّثنا نَصر بن دَاود، قال: حدَّثنا المُفضَّل بن فَضالة، عن حمَّاد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنّ رجلًا شكا إلى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قِلَّة الولدِ، فأَمَرهُ بأَكل البَصَلِ.

قال المستغفري رحمه الله: هكذا حدَّثنا أبو بكر مُحَمَّد بن الفضل: بِأكْل البَصَل، والصواب: فأمرهُ بأكْل البيضِ في هَذَا الحديث[2].

وروى عباس عن ابن معين: بصري، ليس بذاك، وقال أبو زرعة: ليِّن، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ليس بثقة، وروى عبدالله بن الدورقي عن ابن معين: ضعيف أهـ

رواه الترمذي في الجامع (٣٠٥٤) وقال: هذا حديث حسن غريب، ورواه بعضهم عن عثمان ابن سعد مرسلاً، ليس فيه عن ابن عباس، ورواه خالد الحذاء عن عكرمة مرسلاً.

ورواه الطبراني (١١٩٨١)، وابن جرير في التفسير (١٠/ ٥٢٠ ط شاكر، ٨/ ٦١٣ ط التركي)، وابن أبي حاتم في التفسير، وابن عدي في الكامل (٥/ ١٦٩).

ورواه ابن السني في الطب النبوي (ق٣٨)، وأبو نعيم فيه (٤٤٠)(٤٤١).

ورواية خالد الحذَّاء المرسلة عند ابن جرير في الموضع المذكور، وقد روى ابن جرير من طرق عدة عن ابن عباس أنَّ سببَ نزولها مَن أراد أنْ يحرم على نفسه الطيبات كالنساء وغيرها، والله أعلم.

(١) ذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٣٦٩ وقال: يخطئ ويهم.

وكنيته أبو شعيب الحراني، وهو محدِّث ابن محدِّث ابن محدِّث، وترجمته في تاريخ بغداد جيدة (٩/ ٤٣٥)، وقد وثقه الدارقطني وغيره (انظر: السير ١٣/ ٥٣٦).

(٢) **أعجب من بعض الناس يصفُ البصل لكل داء**، حتى إنَّه ليذكرني بما ذَكره الثعلبي في تفسيره المسمى الكشف والبيان (٨/ ٧٧) في تفسير سورة سبأ، في قصة صخر العفريت، وعمَّا أضحكه، فقال صخر: ومررتُ برجل في بعض المدن، وقد كان به داءٌ فيما قيل، فأكل البصل فبرأ من دَائه، فصار يتطبّب للناس، فكان لا يأتيه أحد يسأله عن علّة إلاَّ أمره بأكل البصل، وإنَّه لأضر شيء، حتى إنّ ضُرَّه ليصل إلى الدماغ، فضحكتُ منه.

٢٣٠-أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثني أحمد بن الحُسين الورَّاق، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن أبي طَاهر بَلَدي بالموصل، قال: حدَّثنا أبو الرَّبيع الزَّهْراني، قال: حدَّثنا المُفضَّل بن فَضالة، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنَّ رجلًا شَكا إلى النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قِلَّة النَّسل فَأَمره بأَكْل البَيض[1].

٢٣١-أَخْبَرَنا أحمد بن مُوسى بن مُحمَّد الخَطيب، قال: حدَّثنا ابن صابر، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا أبو إبراهيم عبدالله بن خنجة، قال: حدَّثنا أبو قَتادة الحرَّاني، عن حَيْوة، عن بُكير، عن مِشْرَح (بن) هَاعَان، عن عُقْبة بن عَامر الجُهني،

ومررت ببعض الأسواق فرأيت الثوم وهو أفضل الأدوية كلّها يكال كيلًا، ورأيت الفلفل وهو أحد السموم القاتلة يوزن وزنًا، فضحكت من ذلك أهـ.

وهذا الخبر من الإسرائيليات التي يشتهر بها الثعلبي رحمه الله.

(١) موضوع.

المفضل بن فضالة ضعيف، قال النسائي: ليس بالقوي، ولكنه ليس بآفة الحديث، فالحديث أسند عنه، وضعه أحد الهلكى، وسرق منه.

رواه أبو نعيم في الطب النبوي (٤٣٨) من طريق ابن أبي طاهر.

ورواه ابن حبان في كتاب المجروحين (٢/ ٣٠٨) من طريق مُحمَّد بن يحيى بن ضرار المازني، عن أبي الربيع الزهراني قال: حدَّثنا مفضل بن فضاله، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، ووقع عنده الجمع بين البيض والبصل.

وهذا شيء سرقه عن هذا الشيخ جماعة فحدثوا به، أدخل على أحمد بن الأزهر النيسابوري، عن أبي الربيع فحدث به، وأدخل على مُحمَّد بن أبي طاهر البلدي عن أبي الربيع فحدث به.

والخبر لاشكَّ أنَّه موضوع، لا يحل ذكر مثل هذا في الكتب اهـ.

ومن طريق ابن حبان رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ١٦)، ورواه البيهقي في الشعب (٥٩٥٠).

وله شاهد سيذكره المصنف في الحديث التالي.

أنَّ نبيًا مِن أنبياءِ بَني إسْرَائيل شَكَا إلى الله تَعَالى قِلَّة النَّسْل، فَأَوحَى الله تعالى إليه: كُل البَيْضَ[1].

٢٣٢-أَخبَرَنا أبو الفضل مُحمَّد بن مُحمَّد بن أحمد الرواحي[2] بمرو، قال: حدَّثنا أَحمد بن عبدالله بن داود، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن صالح، قال: حدَّثنا إبراهيم ابن مُحمَّد بن يوسف، قال: حدَّثنا عَمرو بن بكر، قال: حدَّثنا عبدالله بن شيبان،

---

(١) ضعيف جدًا.
أبو قتادة الحرَّاني هو عبدالله بن واقد، قال البخاري: تركوه منكر الحديث (التاريخ الكبير ٥/ ٢١٩).
وقد اتفقوا على ضعفه إلاَّ ما رُويَ عن الإمام أحمد، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/ ١٩١): سُئل أحمد عن أبي قتادة الحراني فقال: ما به بأس، رجلٌ صالح، يشبه أهل النسك والخير، إلاَّ أنَّه كان ربما أخطأ، قيل له: إنَّ قومًا يتكلمون فيه، قال: لم يكن به بأس، قيل: إنهم يقولون لم يَفصل بين سفيان ويحيى بن أبي أنيسة، قال: لعله اختلط، أما هو فكان ذكيًا، قيل له: إنَّ يعقوب بن إسماعيل بن صبيح ذكر أنَّ أبا قتادة الحراني كان يكذب، فعظم ذلك عنده جدًا، وقال: كان أبو قتادة يتحرى الصدق، وأثنى عليه وذكره بخير، وقال: قد رأيته يشبه أصحاب الحديث، وأظنه كان يدلس، ولعله كبر واختلط، والله أعلم.
قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن أبي قتادة الحراني، فقال: تكلموا فيه، منكر الحديث، وذهب حديثه، وسألت أبا زرعة عن أبي قتادة الحراني قلت: ضعيف الحديث؟ قال: نعم، لا يحدث عنه ولم يقرأ علينا حديثه، قال أبو زرعة: سمعت ابن نفيل الحراني يقول: دُفِع إلى أبي قتادة كتاب أبي نعيم عن مِسعر فقرأه حتى انتهى إلى شك أبي نعيم، فقال: ما هذا!
يعني: أنه لا يعرف الحديث.
هذا وقد ورد في بعض الأخبار تسمية النَّبي، فروى ابن عساكر في التاريخ (١٧/ ٩٢): عن عبدالرحمن بن دلهم قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«شَكَا داود عليه السلام إلى ربه عز وجل قلة الولد، فأوحى الله إليه أن خذ البيض»**.
قال ابن مندة: هذا حديث منكر.

(٢) هكذا ثبت في الأصل في هذا الموضع: الرواحي، وسيأتي بدون ألف: الروحي، حديث (٤٧٠)، وسبق أن ذكره كذلك بدون ألف بكنيته ولم يسمه (٣٨٧).

قال: سمعت أبا الأخنس يقول: / ٧٥/ قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**كُلُوا البيضَ، فإنّه يُكثر النَّسلَ، ألا ترونَ إلى بَني إِسْرائيلَ مَا أكثرَ أكْلهم وَأكثرَ نَسْلهم**»(١).



(١) مرسل.

قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/ ٨٢): عبدالله بن شيبان، روى عن أبي الأخنس عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، مرسل، روى عنه عمرو بن بكر السكسكي أهـ.

قلت: وعمرو بن بكر السكسكي متروك، وأمره مشهور، قال الذهبي في الميزان (٣/ ٢٤٧): عمرو بن بكر السكسكي الرملي، عن ابن جريج، واهٍ، قال ابن عدى: له أحاديث مناكير عن الثقات ابن جريج وغيره، يروى عنه أبو الدرداء هاشم بن محمد بن يعلى، وغيره، قال ابن حبان: يروي عن الثقات الطامات..قلتُ: أحاديثه شبه موضوعة أهـ.

والخبر لم أجده فيما بين يدي من مصادر.

٩٧- باب آخر

٢٣٣-أَخْبَرَنا عمر بن مُحَمَّد بن أحمد بن مُقبل، مع براءتي من عهدته، قال: حدَّثنا عُثمان بن أحمد الدَّقاق، أنّ مُحَمَّد بن إسماعيل بن عَامر الرقي حدثهم، قال: حدَّثنا الربيع، قال: قال الشافعي رحمه الله: عجبتُ لمنْ يتعَشَّى بِبيضٍ ثمَّ ينام، كيفَ لا يموت![1].



---

(١) ربما قال الشافعي ذلك لأن مح البيض حار رطب.

والأطباء يمدحون البيض، ويختارون الجديد منه على القديم، وبيض الدجاج على سائر بيض الطيور، وذكروا أنَّه يولد دمًا صحيحًا ويغذي غذاءً يسيرًا ويسكن الألم، ويقوي الباءة.

ومُحَمَّد بن إسماعيل بن عامر الرقي قد يكون هو الدمشقي المترجم في لسان الميزان (٥/ ٧٩)، وفيه عن ابن مندة: صاحب مناكير، بل هو هو إنْ شاء الله، لأنه من نفس طبقة هذا الرقي، فيكون رقيًا ودمشقيًا، والله تعالى أعلم.

وأما عثمان بن أحمد بن السماك أبو عمرو الدقاق فثقة مأمون.

٩٨- باب ما جَاءَ فـي الجِمَاع

٢٣٤-أَخْبَرَنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدَّثنا أبو الفضل بن فَضْلُويه، قال: أَخْبَرَنا مُحمَّد بن عبد بن حُميد، قال: حدَّثنا يعقوب الدورقي، قال: حدَّثنا أبو تُميلة، هو يحيى بن وَاضِح، عن عبدالمؤمن بن خالد، عن ابن بُريدة، قال: لاَ يَنبغي للرَّجُل أنْ يدعَ الأكلَ، فإنَّ أمعاءَهُ تَضيق، ولاَ يَنْبغي أنْ يَدعَ الجِماعَ، فإنَّ البئرَ إذا لم يُنزح ذهب ماؤُه[1].



(١) ابن بريدة هو عبدالله.

وهكذا ثبت عندنا من طريق ابن حميد عن الدورقي، وهكذا نقله الذهبي في السير (٥/ ٥٢) عن أبي تميلة.

ثم عقب بقوله: يفعل هذه الاشياء باقتصاد، ولاسيما الجماع، إذا شاخ فتركه أولى اهـ

وقد رواه ابن عساكر في التاريخ (٢٧/ ١٣٩) من طريق المعمري: سمعت يعقوب بن إبراهيم، يقول: حدَّثنا يحيى بن واضح أبو تميلة، نا الحُسين بن واقد، عن ابن بريدة قال: ينبغي للرجل أن يتعاهد من نفسه ثلاثًا..فذكره.

٩٩- باب مَا جَاء في البَوْل بعد الجِمَاع

٢٣٥-أَخْبَرَنا يعقوب بن إسحاق بقراءتي عليه، قال: حدَّثنا أبو الفضل بن فَضْلويَه، قال: حدَّثنا أبو بكر عبدالله بن يحيى بن طَيْفور، قال: حدَّثنا سليمان بن الربيع، قال: حدَّثنا كَادح بن رَحْمة، قال: حدَّثنا جعفر بن مُحمَّد، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه قال: قَال النَّبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إذا جَامعَ أحدُكم فلاَ يغْتسلْ حتَّى يَبولَ، فإنْ لم يفعلْ تَردَّدَ بقيةُ المنيِّ فورَّثَه الدَّاءَ الذي لا دواءَ لَه**»[1].



(١) موضوع.
كادح بن رَحمة يروي الموضوعات عن الثقات.
قال ابن حبان (المتروكين ٢/ ٢٢٩): كان ممن يروي عن الثقات الأشياء المقلوبات حتى يسبق إلى القلب أنَّه كان المتعمد لها، أو غفل عن الإتقان حتى غلب عليه الأوهام الكثيرة، فكثر المناكير في روايته، فاستحق بها الترك اهـ
قال الذَّهبي في الميزان (٣/ ٣٩٩): قال الأزدي وغيره: كذاب، وقال ابن عدي: كوفي، يكنى أبا رحمة.
ثم حكم على حديث له بالوضع.
والراوي عنه سليمان بن الربيع أحد المتروكين، وهو راوي نسخة كادح بن رحمة كما ذكر ابن حبان في المجروحين.
هذا والبول بعد الجماع من نصائح الأطباء، والسنة النبوية جاءت بألاَّ ينام الرجل حتى يتوضأ.

١٠٠- باب ما جَاء فيما يَقطَعُ البَاءَةَ أو ينْقِصُه

٢٣٦-أَخْبَرَنا / / البُجيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: ثنا سُليمان بن سلمة، قال: حدَّثنا الوَليد بن مُسلم، عن الأَوزاعي، عن عَطاء بن أبي رَباح، عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**عليكم بالنِّكاح** - أو قال:- **بالتَّزويجِ، فمَنْ لمْ يَسْتطعْ فَعليهِ بالصِّيامِ فإنَّه لهُ وِجَاءٌ**»[1].

٢٣٧-حدَّثنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثني مُحمَّد بن مُحمَّد ابن سُلَيْمان البَاغَنْدي أبو بكر، قَال: حدَّثنا إسماعيل، يعني ابنَ عبدالله السُّكَّري، قال: حدَّثنا بقيَّة، عن هِشام بن حَسَّان، عن الحَسَن[2]، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قَال: خَرج علينا رَسُول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ونحن شبابٌ كلُّنَا، فقالَ:

---

(١) منكر.

سليمان بن سلمة، هو أبو أيوب الحمصي الخبائري، قال أبو حاتم: متروك الحديث، لا يشتغل به، وقال ابن الجنيد: كان يكذب أهـ (الجرح والتعديل ٤/ ١٢١).

قلت: وهو صاحب حديث: «**انتظار الفرج عبادة**»، وترجمته في الميزان واللسان طويلة، ليس له في الكتب الستة شيء.

وعلى ضعف سليمان فإنَّ فيه الوليد بن مسلم، وهو يدلس التسوية، ولا سيما عن الأوزاعي.

قال صالح جزرة: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد بن مسلم: قد أفسدتَ حديث الأوزاعي، قال: وكيف ؟ قلت: تروي عنه عن نافع، وعنه عن الزهري، وعنه عن يحيى، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع عبدالله بن عامر الأسلمي، وبينه وبين الزهري قرة، فما يحملك على هذا ؟ قال: أنبل الأوزاعي أنْ يروي عن مثل هؤلاء، قلتُ: فإذا روى الأوزاعي عن هؤلاء وهم ضعفاء مناكير فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الأثبات ضعف الأوزاعي، فلم يلتفتْ إلى قولي (ميزان الاعتدال ٤/ ٣٤٨).

والحديث لم أجده في المصادر التي بين يدي، وبحثتُ في المكتبة الشاملة كذلك فلم أقف عليه.

(٢) في الأصل: الحسين، وهو تصحيف، فإنه الحسن بن أبي الحسن البصري.

«عَليكُم بالباءَةِ، فإنَّهُ أغضُّ للبَصَرِ، وأَحْصنُ للفَرْجِ، ومنْ لم يَكنْ لَهُ فَعَليهِ بالصِّيَامِ فإنَّه لهُ وِجاءٌ»[1].

٢٣٨-أَخْبَرَنا البُجَيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا سَلْم بن جُنادة، قال: حدَّثنا وَكيع، قال: حدَّثنا الأَعْمش، عن عُمارة بن عُمير، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله، قال: دَخَلْنَا عليه وأنا أحدثُ القوم، فحدَّثنا بهذا الحديث، ظننتُ أنَّه حدَّث من أَجْلي، قالَ: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«يا معشرَ الشَّبابِ،**

---

(١) غريب.

رواه الطبراني في الأوسط (٨٢٠٣) من حديث بقيَّة وقد صرح بالسماع، قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن هشام عن الحسن عن أنس إلا بقية أهـ.

ورواه البزار (٦٦٥٣)وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن هشام بن حسان عن الحسن عَن أنس إلاَّ بقية، ورواه غير بقية عن هشام عن الحسن عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت: وهذا ما صوبه الدارقطني في (العلل ١٢/ ٧١)وأبو حاتم كما في (العلل لابنه ١٢٤٧).

ولا تضر جهالة الصحابي، إلا أن هشام بن حسَّان - الثقة الثبت- في روايته عن الحسن نظر من جهة أنه يرسل عنه كثيرًا، ولم أره في شيء من الطرق صرح بالسماع من الحسن.

وللحديث إسناد آخر:

أخرجه البزار (٦٩٣٢)، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن الليث، حدَّثنا علي بن عبد الحميد المعنيّ، حدَّثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابتٍ، عَن أَنس، أَن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ خرج على فتية شباب قريش فقال: **«يامعشر الشباب من استطاع منكم الطَّوْل فلينكح، أو فليتزوج، وإلاَّ فعليه بالصوم فإنه له وجاء»**.

قال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ثابتٍ إلاَّ سليمان بن المغيرة أهـ.

ورواه البيهقي في الشعب (٣٣٢٥).

قلت: وهذا إسناد حسن، والله تعالى أعلم.

عَليكُم بالبَاءَة فإنَّه أغضُّ للبَصَر، وأَحْصَنُ للفَرْج، فمَنْ لمْ يستَطِع فَعَليهِ بالصَّوْم فإنَّه له وِجَاءٌ»(١).

٢٣٩-أَخْبَرَنا الخَليل بن أَحْمد، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن معاذ الماليني، قال: حدَّثنا الحُسين بن الحَسن، قال: حدَّثنا ابن أبي عَدي، عن الحُسين المُعلِّم، عن يحيى ابن أبي كثير، عن شَدَّاد بن عبدالله، أنَّ نفرًا مِن أسلم أتوا النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، استأذنُوهُ(٢) بالخصاء، فقال: «عَلَيْكُم / ٧٨/ بالصَّوْمِ فإنه مَحْسَمةٌ(٣) للعِرق، مَذْهبة للأَشَر»(٤).

---

(١) متفق عليه من حديث الأعمش.

رواه البخاري(١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠).

(٢) في الأصل: استأذنونه، وهو غلط، وفي بعض المصادر: ليستأذنونه، فلعها كذا.

(٣) هامش الأصل: أي مقطعة.

(٤) مرسل ضعيف.

هو في زوائد زهد ابن المبارك (١١١٢)، والطب لأبي نعيم (١١٤).

وذكره الألباني في موضعين في الضعيفة (٤١١١)، (٥٨٣٦)، ونبه في الثاني على بعض أوهام من ذكره، فقال: وأخرجه أبو نعيم في الطب (ق ٢٤ / ٢) من طريق روح بن عبادة عن حُسين المعلم به.

قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات لكنه مرسل؛ شداد بن عبدالله - وهو القرشي الدمشقي - صحب أنس بن مالك، وروى عن أبي هريرة وغيره، وله ترجمة واسعة في تاريخ ابن عساكر (٨ / ٧ - ١٠).

وقد وهم السيوطي في الجامع الصغير فعزاه لأبي نعيم عن عبدالله بن شداد، هكذا أطلقه ولم يقيده، فأوهم أنَّ عبدالله هذا صحابي وأنَّ الحديث مسند، وهو مرسل، كما كنت نبهت عليه في التعليق على ضعيف الجامع (٤ / ٤٦ / ٣٧٧٣). وكذلك فعل المناوي في فيض القدير، والسيوطي أيضًا في الجامع الكبير (١٥٥٧٦).

٢٤٠-وأَخْبَرنا الخَليل بن أَحْمد، قال: حدَّثنا مُحمَّد، قال: حدَّثنا الحُسين، قال: حدَّثنا ابن أبي عَدي، قال: حدَّثنا الحُسين المعلِّم، عن يحيى بن أبي كَثير، عن رجلٍ، عن جَابر رضي الله عنه، أنَّ شابًا أتَى رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ استأذَنَهُ في الخصَاء، وقال: أتأذنُ لي؟ فقال: «صُمْ، واسألِ الله مِنْ فَضْلهِ»(١).



ثم وقفت على خطأ أفحش للمناوي في كتابه الآخر: التيسير، فقد وقع فيه: عبدالله بن أوس، وقال: بفتح وضم، وعبدالله بن أوس صحابي شامي أيضا، مترجم أيضًا عند ابن عساكر، فصار الحديث بذلك عنده موصولاً مسندًا أهـ.

قال في النهاية: محسمة للعرق مقطعة للنكاح، ومذهبة للأشر: أي البطر، يعني أن الصوم يقلل دم العروق وتخفف مادة المني ويكسر النفس ببطرها.

(١) ضعيف من أجل الرجل المبهم.

رواه أحمد (١٥٠٣٦)[٣/ ٣٧٨]، وهو في زوائد الزهد لابن المبارك (١١٠٧).

١٠١- باب مَا جَاءَ فيما يَزِيدُ في العَقْل

٢٤١-حدَّثنا أبو عبدالله مُحَمَّد بن أبي حَفص العِجْلي، قال: حدَّثنا أبو حَامد الهروي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن يحيى بن الحُسين[١] العمِّي، قال: حدَّثنا عبدالواحد ابن غِياث، قال: حدَّثنا حمَّاد بن سَلمة، قال: دخلتُ على إيَاس بن مُعاوية وبين يَديه رُطَبٌ بِسُكَّر، وقال: ادنُه فكُلْ، فإنَّه يزيدُ في العقلِ[٢].

٢٤٢-أَخْبَرَنا أبو سعيد عبدالرحمن بن أحمد البَالويّ، قال: حدَّثنا إسماعيل ابن مُحَمَّد الصفار، قال: حدَّثنا سَعيد بن يحيى بن حَكيم البصري، قال: حدَّثنا أبي، عن الخليل بن عبدالعزيز، قال: قال لي حمَّاد بن سَلمة: أتدنُه؟ قال: فقلت: إني صَائمٌ، قال: ونحنُ في البُستان، قال: فقال لي: إنَّهُ فالوذَج، فإنْ كانَ شيءٌ يزيدُ في العقل فَهَذا.

قال: وسمعتُ حمادَ بن سَلَمة يقولُ: الصَّومُ في البُستان مِن الثِّقَل[٣].

٢٤٣-وأَخْبَرَنا أبو سعيد البالويُّ، قال: حدَّثنا أبو بكر مُحَمَّد بن عبدالله، حَفَدة العباس بن حمزة، قال: حدَّثنا ابنُ ابنةِ مُعاوية بن عمرو، قال: حدَّثنا

---

(١) في الأصل: الحسن، وهو تصحيف، وهو ثقة مترجم في تاريخ بغداد (٣/ ٤٢٦).

تنبيه: حديث «عليكم بالقرع فإنه يزيد في الدماغ» موضوع، انظر بيان ذلك في السلسلة الضعيفة (٥١٠).

(٢) مراده أن صوم الرجل إذا كان مع أصحابه في نزهة في البستان من ثقل الدم، فللصوم وقت آخر.

(٣) روى شقه الثاني ابن المرزبان في ذم الثقلاء (٢٢).

والدماغ يحتاج إلى السكريات لتغذيته، ولذلك كان بعض السلف يحث على العسل والحلواء، والفالوذج من هذا القبيل، لكن الاكثار منه مضر كما لا يخفى.

الوضَّاح بن يحيى، قال: حدَّثنا مَنْدل، عن جَعفر بن مُحمَّد، عن أبيه قال: نَومَةُ نِصفِ النَّهار تَزيدُ في العَقْل[1].



(١) نومة نصف النهار هي القيلولة، وإذا تقدم العمر بالانسان ازدادت حاجته لها.

قال ابن الأعرابي: مرَّ عبدالله بن العباس بالفضل ابنه وهو نائم نومة الضحى، فركله برجله وقال له: قم، إنك لنائم الساعة التي يقسم الله فيها الرزق لعباده، أما سمعتَ ما قالت العرب فيها ؟ قال: وما قالت العرب فيها يا أبت ؟ قال: زعمت أنها مكسلة مهرمة منسأة للحاجة، ثم قال: يا بني، نوم النهار على ثلاثة؛ نوم حمق وهي نومة الضحى، ونومة الخلق وهي التي رويَ: «**قيلوا فإن الشياطين لا تقيل**»، ونومة الخرق وهي نومة بعد العصر لا ينامها إلاَّ سكران أو مجنون (المجالسة وجواهر العلم ٥/ ٢٢١).

قلتُ: الحديث المروي: «**قيلوا فإنَّ الشياطين لا تقيل**»، لم يعرفه الإمام أحمد حديثًا، بل قال: إنما هذا عن منصور عن مجاهد عن عمر أهـ.

وقد ذكره بطرقه الألباني في الصحيحة (١٦٤٧)، ومال إلى تحسينه لشواهده، ومال بعضهم إلى تضعيفه كالذهبي في الميزان، وهو ما ترجح لدي، والله أعلم.

١٠٢- باب //ما جَاء فيما يَزيدُ في شَحْمِ الإنْسان وسِمَنِه

٢٤٤-أَخْبَرَنا أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المسيب بن إسحاق، قال: حدَّثنا عباس بن مُحَمَّد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المسيب بن إسحاق، قال: حدَّثنا عباس بن مُحَمَّد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن نوح بن يزيد المؤدب، قال: حدَّثنا إبراهيم بن سعيد، عن مُحَمَّد بن إسحاق، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالتْ: أرادتْ أمِّي أنْ تُسمنَنِي لدخولي على رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فلم أُقْبِل عليها بشيءٍ مما تُريدُ، حتى أَطْعَمَتْني القُثَّاء بالرُّطَب، فسَمِنْتُ عليه كَأَحْسنِ السِّمَن[1].

٢٤٥-أَخْبَرَنا أبو مُحَمَّد عبدالله بن مُحَمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو يحيى زكريا ابن يحيى بن كَثير بن زَر، قال: حدَّثنا القاضي موسى بن إسحاق، قال: حدَّثنا عبدالملك، يعني ابنَ الوليد العجلي، قال: حدَّثنا الحارثُ، يعني ابن عمران، عن جعفر قال: مَنْ أكلَ بيضةً زادَ في جَسدِه مِن اللَّحْم مثلَهَا[2].

٢٤٦-حدَّثنا الشيخ أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد بن إسماعيل، قال: حدَّثنا داود، هو ابن نَصر بن سهيل، قال: حدَّثنا عبدالله بن عَمرو، عن كَعْب، هو ابن سَعيد، قال: حدَّثنا زَيدُ بن الحباب، قال: حدَّثنا عِيسى بن الأَشْعث البصري الأزدي، قال: حدَّثنا جُويبر بن سَعيد، عن الضَّحَّاك بن مُزاحم، عن النَّزال بن سَبْرة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنّه قال: «ألاَ وإنَّ اللحمَ يُنْبتُ اللحمَ، والثريدُ

---

(١) غريب.
وسيأتي تخريجه والكلام عليه وعلى شواهده في حديث (٤٤٣) حيث سيفرد المصنف بابًا للقثاء بالرطب.

(٢) الحارث بن عمران الجعفري المدني متروك، وقد رماه ابن حبان بالوضع، وهو من رجال ابن ماجه.

طعامُ العربِ، والبيشبارجات[١] تعظمُ البطنَ، والسمكُ يذيب الجسدَ، والسمنُ لم يَستشفِ الناسُ بمثله»، وذكر الحديث[٢].

٢٤٧-أَخْبَرنا مُحَمَّد بن علي بن الحُسين، قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: قُرِئ على عبدالله بن أحمد بن حنبل/ ٨٠/ قال: قرأتُ على (أبي، عن)[٣] ابن مهدي، عن سفيان، عن زياد بن عِلاقة، عن رجل من قومه، أنَّ عمر رضي الله عنه رأى رجلًا سمينًا، قال: ما هذا؟ قال: الضِّبابُ[٤]، قال: لَوَدِدتُ أنَّ مكانَ كل ضبٍّ ضبَّيْن[٥].

---

(١) كذا في الأصل، وفي طب أبي نعيم(٢/ ٧٤٩): الشيارجات، قال أبو نعيم: فارسية معربة أهـ، وهو تصحيف، فإنه في طب ابن السني (ق٧٠): البشبارجات، وهو الصواب سواء زدنا ياءً لإشباع الكسرة كما ثبت عندنا، أو بدونها كما في ابن السني.
قال الزبيدي في تاج العروس (٦/ ٦٤): شفرج: الشُّفَارِج كعُلاَبطِ، نقله الجوهريّ عن يَعقوبَ: وهو الطَّبَقُ يُجعَل فيه الفَيْخَاتُ والسُّكُرُّجات تَقَدّم بيانُها، فارسيٌّ مُعَرَّب وهو الذي يُسمّيه الناس: بِيشْبَارِجَ بكسر الموحّدة، وسكون التحتيّة والشين وفتح الموحّدة، وبعدها ألف، وكسر الرّاء وفتحها، وقد ذكره ابن الجواليقي في كتابه المعرّب، وقال: هي ألوان اللّحْم في الطَّبَائخ أهـ.

(٢) موضوع.
رواه ابن السني في الطب النبوي (ق٧٠)، وأبو نعيم فيه (٨٨٠).
وقد مر الإسناد (١٦٧).

(٣) لا بد من ذلك لإقامة الإسناد، فإن عبدالله بن أحمد لم يدرك ابن مهدي ولم يقرأ عليه، وإنما أدركه أبوه، وروى عنه، وقد سقط من النسخة لانتقال النظر، والله أعلم، وهكذا هو في العلل.

(٤) جمع ضبٍّ، وهو معروف، لا يحبذ العلماء الإكثار منه، قال أبو نعيم في الطب (٢/ ٧٥٦): إنْ أُديم أكلُ لحمه سَخُن البدنُ، ويُتعَالجُ بأكله للسّمنة، وكذلك بالوَدَك أهـ.
قلتُ: وَدَكه إذا أُجمل صارَ مُعينًا على البَاه، ويتجنَّب الإكثار منه.

(٥) ضعيف لجهالة الرجل من قوم زياد.
لكن قد روي عن زياد عن عمر بإسقاط هذا المجهول، أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٣٥٢).

٢٤٨-وأَخْبَرَنا مُحَمَّد بن علي، قال: حدَّثنا عبدالمؤمن بن خلف، قال: قُرِئ على عَبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: قرأتُ على أبي، قال: أَعطانا ابنُ الأشجعيِّ كُتبًا من كُتب أبيه عن سفيان، فنَسَخْنَا منها: زِياد بن علاقة، عن سَعيد بن معبد، قال: رَأَى عُمرُ بن الخطَّاب رَضي الله عنهُ رَجلًا سمينًا، فقال: ما أَسْمَنك؟ قال: منْ أكْل الضِّبَاب، فقال عمرُ رضي الله عنه: وددتُ أنَّ في كُلِّ جُحر ضَبٍّ ضبين، اللهمَّ اجعلْ رِزقَهُم في بُطون التِّلاع[1].



رواه عبدالله في العلل (٣٧٠٨).

(١) الخبر في العلل ومعرفة الرجال (٣٧٠٩)، وزاد: «ورؤوس التلاع».

ورواه ابن أبي شيبة (٢٤٣٥٥)، وروى عنه من طريق سعيد بن المسيب أنه قال: ضبٌّ أحب إلي من دَجاجة أهـ.

ولم أجد في سعيد بن معبد جرحًا ولا تعديلاً، ولكن الخبر له طرق كثيرة صحيحة، رواها ابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ١٧٤) وأفاض في الحديث على حكم أكل الضب، وقد استوعب المرويات فيه.

١٠٣- باب مَا جَاء فيما يَزيدُ في الدِّمَاغ

٢٤٩-أَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحَمَّد عبدالله بن مُحَمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن كثير بن زَر، قال: حدَّثنا إسحاق، يعني ابن مُحَمَّد الحافظ بقَزوين، قال: حدَّثنا نَصر، يعني ابن مُحَمَّد، قال: سمعتُ أبا موسى الأنصاري، قال: سَمعتُ مالكًا يقول: قالَ رَبيعةُ الرأيَ: أَكْلُ الخَبِيص يَزيدُ في الدِّمَاغ[1].

٢٥٠- أخبرني عمر بن مُحَمَّد، قال: سمعتُ الأصمَّ، يقول: سمعتُ الربيعَ، يقول: سمعتُ الشافعي رحمه الله يقول: الفولُ يزيدُ في الدِّماغ، والدِّمَاغُ يزيدُ في العَقْل[2].

---

(١) صحيح.
رواه ابن المقرئ في معجمه (١٠٠٧).
الخبيص: هو المعمول من التمر والسمن، كذا في القاموس، وما زال الناس يسمونه المعمول.
إنما سمي خَبيصًا لأنه يخبصُ بعضه ببعض، أي يخلط، يقال: خبصه إذا خلطه أهـ.

(٢) صحيح.
رواه ابن المقرئ في معجمه (٤١٠)، عن شيخه أبي علي أحمد بن علي المصري ثم قال: وقال أبو علي: وأنا أقول يزيد في الحماقة !
ورواه أبو نعيم في الحلية (٩/ ١٣٧)، وذكره الذهبي في السير (١٠/ ٥٦).
والدماغ غير العقل، فالعقل هو القوة الخفية التي يدرك بها الإنسان، والدماغ مخ الإنسان، فالعقل لطيف معنوي كالروح، والدماغ جسم كسائر البدن.
ينظر شرح القاموس: (٧/ ٣٣٧، ٢٢/ ٤٦٦).

١٠٤- باب مَا جَاء فيما يُورثُ الهُزَال[١]

٢٥١-أخبرني الشيخ أبو مُحَمَّد بن زَر// قال: حدَّثنا أبو يحيى، قال: حدَّثنا أبو عبدالله، يعني مُحَمَّد بن مُحَمَّد البَصْري، قال: حدَّثني أبو يحيى، هو زَكرياء بن يحيى السَّاجيُّ، قال: حدَّثنا الحسنُ بن مُحَمَّد، قال: حدَّثنا الحسنُ بن إدْريس الحُلْوَاني، قال: سمعتُ مُحَمَّد بن إدريس الشَّافعيُّ رحمه الله يقول: مَا أفلحَ سَمينٌ قطُّ، إلا أنْ يكونَ مُحَمَّد بن الحسن رَحمه الله[٢].

قيل له: ولم؟ قال: لأنَّهُ لا يعدُو العَاقلُ منْ إحْدَى خُلَّتَيْن: إمَّا أنْ يغْتَمَّ لآخِرَتِه ومَعَادِه، أو لِدُنياهُ ومعَاشِه، والشَّحْمُ مع الغمِّ لا يَنْعَقدُ، فإذا خَلا من المغْنيَيْن صَار في حدِّ البهَائِم، ثمَّ يعقِدُ الشَّحْم.

٢٥٢-ثم قال الشَّافِعيُّ رحمهُ الله: كانَ مَلكٌ في الزَّمن الأوَّلِ، وكانَ مُثقلًا كثيرَ اللَّحمِ لا يَنتفعُ بنفْسه، فجمعَ المُتطبِّبِينَ فقال: احتالُوا لي حيلةً يخفُّ عنِّي لحمي هَذَا قليلًا، فما قَدرُوا لهُ على حِيلةٍ، قال: فوُصفَ لهُ رجلٌ عاقلٌ أديبٌ متطببٌ فَارهٌ، قال: فبعثَ إليهِ فأَشْخَصَهُ، فقالَ له: عالجْني ولكَ الغِنَى، فقالَ: أصلحَ الله الملكَ، أنَا رجلٌ متطببٌ مُنجمٌ، فدَعْني حتَّى أنظرَ الليْلَة في طَالِعكَ أيَّ دواءٍ يوافقُ طَالِعَك فَأسْقيكَ، قال: فَغَدا عليه، فقال: أيُّها الملكُ، الأمانَ الأمانَ، قال: لكَ الأمان، قَال: رأيتُ في طَالعك يدل[٣] على أنَّ عُمرَك شَهرٌ، فإنْ أحببتَ حتَّى أعالجكَ وإنْ أردتَ بَيانَ ذلكَ فاحْبسْني عنْدَك، فإنْ كَان لِقولي حَقيقة فَخلِّ عنِّي، وإلا فاستقضِ عَلي، قال:/ ٨٣/ فحَبَسه، ثم رَفعَ الملكُ الملاهي، واحتجبَ عن

(١) الهُزال –بالضم– نقيض السِّمَن، في شرح القاموس (٣١/ ١٣٢): وقَدْ هُزِلَ الرَّجُلُ والدَّابَّةُ، كَعُنِيَ، هُزالاً، بِالضَّمِّ، وَهَزَلَ هُوَ، كَنَصَرَ، هَزْلاً، بِالفَتْحِ، وَيُضَمُّ اهـ.

(٢) من السمن ما هو من أصل الخلقة، وليس عن كثرة الأكل، وقد يكون محمد بن الحسن منهم.

(٣) كذا في الأصل، ولعل الصواب: ما يدل.

النَّاس، وخلاَ وحْدَه مُغتمًا ما يرفعُ رَأسَه، يعدُّ أيَّامَه، كلَّما انسلخَ يومٌ ازدادَ غمًا، حتى هَزُلَ وخفَّ لحمُه، ومضَى لذلك ثمانٌ وعشرونَ يومًا، فبعثَ إليه فأخْرَجَه، فقال: تَرى[1]، فقال: أعزَّ اللهُ الملك، أنَا أهونُ على الله منْ أنْ أعلَمَ الغيبَ، والله ما أَعرفُ عُمري فكيفَ أعرفُ عُمْركَ، إنَّه لم يكنْ عندِي دواءٌ إلا الغمَّ، ولم أقدرْ أنْ أجلبَ إليك الغمَّ إلاَّ بهذه الحِيلة، فأذابَ شَحْم الكُلى، فأجازهُ وأحسنَ إليه[2].



(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: ما ترى.

(٢) رواه أبو نعيم في (حلية الأولياء ٩/ ١٤٦)، والبيهقي في المناقب (٢/ ١٢٠) مختصرًا.
وذكره ابن خلكان في وفيات الأعيان (١/ ٤٧٩)، والسخاوي في المقاصد الحسنة (١/ ٢٠٧) تامًا.

١٠٥- باب مَا جَاء فِيما يَزيدُ فِي القوَّة والبَاءة

٢٥٣-أخبرني أحمد بن يعقوب بن يُوسف، قال: ثنا أبو علي الحُسين بن علي القاضي بخَانِقِين[١]، قال: حدَّثنا مُدْرِك، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عبدالعزيز الدِّينَوَري، قال: حدَّثنا سَعيد بن يعلى، عن مُحمَّد بن الحجَّاج، عن عبدالملك بن عُمير، عن رِبعيِّ بن حِراش، عن مُعاذ بن جَبَل، قال: قلتُ: يا رسول الله، أُتيتَ بطعامٍ من الجنَّة؟ قال: «**نَعَم، أَتَاني جِبرائيلُ عَليه السَّلامُ بالهَريسَة، فأَطْعَمَنِيهَا، فَزَادَ فِي قُوَّتي قُوةَ أربعينَ رَجلًا، وفِي نِكاحِي نِكَاحَ أَرْبعينَ رَجُلًا**»[٢].

٢٥٤-أخبرني ابنُ المكِّي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن زَكرياء بن الحُسين، قال: حدَّثنا يحيى بن بَدر، قال: ثنا مُحمَّد بن الحجَّاج اللَّخْمي، عن عبدالملك بن عُمير،

---

(١) قال السمعاني (في الأنساب ٢/ ٣١٤): هي قرية كبيرة شبه بُليدة في طريق بغداد، وأول ما يُرى النخل بها، ومنها يتكلم الناس بالعربية، وهي أول حدّ العرب إلى مغرب الشمس، ومنها حد العجم إلى مشرق الشمس أهـ.

(٢) موضوع.
مُحمَّد بن الحجاج كذَّاب، وضع هذا الحديث لأنَّه كان صاحب هريسة.
في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٢٣٤): سُئل يحيى بن معين عن محمد بن الحجاج الواسطي فقال: ليس بثقة، كان يحدث بحديث أطعمني جبرائيل عليه السلام الهريسة.
... عن عثمان بن سعيد قال: قلت ليحيى بن معين: محمد بن الحجاج اللخمي الواسطي كيف هو؟ قال: كذاب.
سألت أبي عن محمد بن الحجاج الواسطي اللخمي فقال: هو كذاب ذاهب الحديث أهـ.
ونقل الذهبي في الميزان (٣/ ٥٠٩): قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدى: هو وضع حديث الهريسة.
وقال الدارقطني: كذاب، ثم قال: فهذا من وضع محمد وكان صاحب هريسة أهـ.
رواه العقيلي في الضعفاء (٤/ ٤٥)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ١٦).
ورواه أبو نعيم في الطب (٤٤٤) من حديث مُحمَّد بن الحجاج هذا، فقال فيه: عن ثور عن خالد بن معدان عن معاذ.

عن رِبعيٍّ بن حِراش، عن حُذيفة قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**أَطْعَمَني جِبرائِيلُ الهَرِيسةَ، لأَشُدَّ بِها ظَهْري/ / لِقيامِ اللَّيلِ**»(١).



(١) موضوع.
فيه مُحمَّد بن حجَّاج الذي سبقَ ذِكْره في الحديث السابق.
رواه العقيلي في الضعفاء (٤/ ٤٥)، وتمام في فوائده (١٥٨٨)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ١٧).
ورواه أبو نُعَيم في الطب (٤٤٣).
قال الزبيدي في تاج العروس (١٧/ ٢٧): الهَرِيسُ: هو الحَبُّ المَهْرُوسُ قَبْلَ أَنْ يُطْبَخ، فإذا طُبِخَ فهو الهَرِيسَةُ، وسُمِّيَت الهَرِيسَةُ هَرِيسَةً لأَنَّ البُرَّ الَّذي هي منه يُدَقُّ ثمّ يُطْبَخ.
والهَرَّاسُ، ككَتَّانٍ: مُتَّخِذُه، وصانِعُه.
والمِهْرَاسُ: آلَةُ الهَرْسِ، وهو الهَاوُونُ يُهْرَسُ به وفيه الحَبُّ أهـ.

١٠٦- باب مَا جَاء فيما ينقص القُوَّة

٢٥٥-أخبرني أحمد بن عمَّار بن عِصمة، قال: حدَّثنا أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن أحمد بن موسى الدِّينَوَري بنيسابور، قال: حدَّثنا عَلي بن مُحمَّد النَّهَاوَندي، قال: حدَّثنا عُبيد الله بن مُحمَّد الكَلَاعي، قال: أخبرني مُحمَّد بن مَخلد الرُّعَيني الحمصي، قال: ثنا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «مَنْ شَرِبَ الماءَ على الرِّيق انْتَقَصتْ قوتُه»[1].



(١) منكر.

رواه الطبراني في الأوسط(٤٦٤٦)، وقال: لم يرو هذه الأحاديث عن زيد بن أسلم إلاَّ ابنه عبدالرحمن، تفرد به مُحمَّد بن مخلد أهـ.

قال الهيثمي: وفيه مُحمَّد بن مخلد الرعيني وهو ضعيف أهـ.

قلت: وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم كذلك ضعيف الحديث، والحديث لا يصح.

وقد أورده الألباني في الضعيفة (٦٠٣٢) وذكر له شاهدًا ضعيفًا.

١٠٨- باب مَا جَاء
فيما يَهضِمُ الطَّعَام ويُمَرِّيه ويُقوِّي الجَسَدَ ويَذهبُ بِصفْرةِ اللَّون

٢٥٦-أَخْبَرنا أبو حامد أحمد بن الحُسين الهَمَذَاني القاضي، قال: حدَّثنا أبو العبَّاس أحمد بن الحارث، قال: حدَّثنا جدي مُحمَّد بن عبدالكريم، قال: حدَّثنا الهَيْثَم بن عَدي، قال: حدَّثنا النَّضـرُ بنُ عبدالرحمن، قال: حدَّثنا عِكْرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قدِمَ وَفدُ عبد القَيس عَلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فسألوهُ عن النَّبِيذ، فقال: «**لا تَنبِذُوا في الدُّبَّاءِ والحَنْتم ولا المُزفَّت ولاَ النَّقير**»، قالَ: فقدِمُوا على رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ من قَابل، وقد اصفرَّتْ وُجوهُهم، ودقَّتْ أعناقُهُم وسُوقُهم، وعظُمَتْ بُطونُهم، فقال: «**مَا بِكُم؟**» قالوا: نَهيتَنَا عن النَّبيذ فانْتهَيْنا عنه، فقالَ عليه السلام: «**اشربُوا فِيما بَدا لَكُم واجْتَنبوا كلَّ مُسْكِرٍ**» / ٨٤/ ، فقالَ أشجُّ عبد القيس: يا رَسول الله، وما المسكرُ؟ قال: «**تَشْرب فإذَا خفْتَ فَدَعْ**»[١].

٢٥٧-أَخْبَرنا إسماعيل بن مُحمَّد الحاجبي، قال: حدَّثنا إبراهيم بن نصر، قال: حدَّثنا علي بن خَشـرم، قال: حدَّثنا وكيعٌ، عن عبدالرحمن بن أيمن، عن أبيه، عن نافع بن عبدالحارث، قال: قال عُمر بن الخطَّاب رضي الله عنه: «اشرَبُوا هذا النَّبيذَ

---

(١) منكر.

النَّضر بن عبدالرحمن ساقط الحديث متروكه، والخبر منكر لا يصح، وهو من رجال التهذيب.

وقد روى ابن قانع في معجمه(٨٦٠): عن يحيى بن عبيدالله، عن يحيى بن غسان، عن أبيه – وكان من الوفد الذين وفدوا على رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ من عبد القيس – فقال: نهانا رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عن أوعيته، فاتخمنا، فلما كان العام المقبل أتينا رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقلنا: يا رسول الله نهيتَنا عن الأوعية، فقال: «**اشربوا فيما بدا لكم واجتنبوا ما أسكر فمن شاء أوكأ سقاءه على إثم**».

وفيه من لا يعرف.

الشَّديدَ في هذه الأَسْقية، فإنَّه يُقيم الصُّلبَ، ويَهضِمُ مَا في البَطن، فإنَّها لنْ يَغْلِبَكم(١) مَا وَجْدتُم الماء»(٢).

---

(١) كذا في الأصل، والوجه: لن تغلبكم.

(٢) صحيح.

لم أجده من هذه الطريق، وهو مروي عن عمر رضي الله عنه من طرق كثيرة.

سيأتي بعضها في الحديث التالي.

وقد كان عمر رضي الله عنه يحضُّ على النبيذ الشديد فإنه يقطع اللحم، ويساعد في الهضم.

ولكن نبيذَه وإنْ وُصف بالشدة فلم يكن يتجاوز ما صح عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقد روى الدارقطني (٢/ ١٧٩) من طريق أسلم قال: كنتُ أنبذُ النبيذ لعمر بالغداة ويشربه عشية، وأنبذ له عشية ويشربه غدوة، ولا يجعل فيه عكرًا.

وأما ما روي من أنَّ أعرابيًا شرب من إداوة عمر رضي الله عنه نبيذًا فسكر فضربه عمر الحد، فقد قال الدارقطني (٤/ ٢٦٠): لا يثبت هذا أهـ.

وروى سعيد بن المسيب قال: نبذ لعمر لقدومه فتأخر يومًا فأتى بنبيذ قد اشتد، قال: فدعا بجفان فصبه، ثم صب عليه من الماء، أخرجه الدارقطني كذلك.

ومن طريقٍ ضعيف عن الحسن عن عثمان بن أبي العاص: أنَّ عمر مرَّ على إداوة لرجل من ثقيف، فقال: ائتوني بهذا النبيذ، فأتيَ به فأخذه فوجده شديدًا، فقال: من رابه من هذا النبيذ شيءٌ فليكسر متنه بالماء.

وقد بيَّن عمر العلة التي من أجلها يشرب هذا النبيذ.

فروى ابن أبي شيبة (٢٤٣٤٧)، والدارقطني في السنن (٤/ ٢٦٠): من طريق إسماعيل، عن قيس، عن عُتبة بن فرقد قال: حملتُ سِلالًا من خبيص إلى عمر بن الخطاب، فلما وضعتهنَّ بين يديه فتح بعضهنَّ، فقال: يا عتبة كل المسلمين يجد مثل هذا؟ قلت: يا أمير المؤمنين هذا شيء يختص به الأمراء، قال: ارفعه لا حاجة لي فيه، قال: فبينا أنا عنده إذ دعا بغدائه، فأُتيَ بلحم غليظ، وبخبز خشن، فجعلتُ أهوى إلى البضعة أحسبها سناما فإذا هي علباء العنق، فألوكها فإذا غفل عني جعلتها بيني وبين الخوان، ثم دعا بنبيذ له قد كاد أنْ يصير خلًا، فمزجه حتى إذا أمكن شرب وسقاني، ثم قال: يا عتبة، إنا ننحر كل يوم جزورًا، فأما وركها وأطايبها فلمن حضرنا من أهل الآفاق والمسلمين، وأما عنقها فلنا، نأكل هذا اللحم الغليظ الذي رأيتَ ونشرب عليه من هذا النبيذ يقطعه في بطوننا أهـ

٢٥٨-أَخْبَرَنا أبو عمرو مُحمَّد بن أحمد بن حامد، قال: حدَّثنا عبدالله بن مُحمَّد ابن يعقوب، قال: حدَّثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدَّثنا عبدالله بن جَهم الأنماطي، وعلي بن حرب الموصلي، قالا: حدَّثنا عُبيد الله بن موسى، عن أبي حَنيفة رحمه الله، عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن ميمون، قال: سمعتُ عمر رضي الله عنه يقول: كلُّ يومٍ للمسلمين جَزورٌ لطَعَامِهم، وإنَّ العُنقَ منها لآلِ عُمر، ولاَ يقطعُ لحومَ الإبل في بُطونِنَا إلاَّ النَّبيذ الشَّديد[١].

٢٥٩-أَخْبَرَنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: قرأتُ على مُحمَّد بن عمير، بِطَرَسُوس، قال: ثنا حامد، قال: ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، قال: جاءنا سَلْم بن قُتيبة، فدَعَا إلى الغداء، فغسل أيدينا، قال سفيان: قال سَلم: إنَّما وصَّيْتُكم بالماء الحَار لأنَّه يَهضِمُ الطَّعام[٢].

٢٦٠-أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا الطرخاني، قال: ثنا أحمد بن زُهير، قال: ثنا أبو نُعيم، قال: ثنا سفيان، عن منصور،// عن إبراهيم، عن

وليس النبيذ المقصود ما قد يتبادر إلى الذهن الكليل من أنه الشراب المسكر، كلا وحاشا.
إنما كانوا ينتبذون في تور -أي طشت- وشبهه، فيقذفون في الماء تمرات أو زبيبًا حتى يحلو الماء فيشرب، هذا نبيذهم.
ففي البخاري (٦٦٨٥): من حديث أبي حازم عن سهل بن سعد، أنَّ أبا أسيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم أعرس، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه، فكانت العروس خادمهم، فقال سهل للقوم: هل تدرون ما سقته؟ قال: أنقعت له تمرًا في تور من الليل حتى أصبح عليه فسقته إياه أهـ.

(١) صحيح
رواه ابن أبي شيبة (٢٤٣٤٦)، والدارقطني (٤/ ٢٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢١٨).

(٢) الماء الحار بعد الطعام يساعد على الهضم، ويذهب عظم البطن.

عَلْقمة، أنَّه كان يقول لامْرَأتِه: أَطْعِمِينا مِن ذَلك الهنيءِ المريءِ، قال: ثمَّ قرأ سُفيان ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾[1].



(١) صحيح.
أخرجه ابن سعد (٦/ ٨٧).
وقال السيوطي في الدر المنثور(٢/ ٤٣٢): وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب قال: «إذا اشتكى أحدكم فليسأل امرأته ثلاثة دراهم أو نحوها، فليشتر بها عسلًا وليأخذ من ماء السماء، فيجمع هنيئًا مريئًا، وشفاءً، ومباركًا».

١٠٩- باب مَا جَاء فيما يَزيدُ الحِفْظَ ويَذهبُ بالنِّسْيان

٢٦١-أخبرني الشعبيُّ بن عبدالله الآفُرَاني، قال: ثنا أبو يَعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: قُرئ على أبي مسلم إبراهيم بن عبدالله، بعَبَّادَان، قال: حدَّثنا عبدالله ابن رَجاء، قال: حدَّثنا إبراهيم بن أبي المُختار[١]، عن عبدالله بن مُحمَّد النَّخَعي، أنَّ رجلًا شَكَا إلى عليٍّ رضي الله عنه النسيانَ، فقال: «عَليكَ باللُّبَان فإنَّه يُشَجِّعُ[٢] القلبَ، ويَذهبُ بالنِّسْيان»[٣].

---

(١) كذا ثبت في الأصل، وهو إبراهيم بن المختار، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ١٣٨):
إبراهيم بن المختار الرازي، من أهل الخوار، روى عن شعبة والثوري وابن جريج وابن إسحاق وعنبسة بن الأزهر، روى عنه فروة بن أبي المغراء ومُحمَّد بن سعيد بن الأصبهاني..
سألت أبي عنه فقال: هو صالح الحديث، وهو أحب إليَّ من سلمة بن الفضل وعلى بن مجاهد.
وقال الذهبي في الميزان (١/ ٦٥): وقال ابن معين: ليس بذاك، وقال البخاري: فيه نظر، وقال أبو غسان زنيج: تركته، وقال أبو داود: لا بأس به أهـ.

(٢) في الهامش: يجشع.

(٣) ضعيف جدًا.
إبراهيم بن المختار الراجح فيه أنه ضعيف، وأما شيخه فلم يُذكر في كتب الجرح والتعديل، هكذا رواه عبدالله بن رجاء عنه، وقد جاء من طريق أخرى تسمية شيخه فيه: عبدالله بن جعفر.
فعليه فهو منقطع لأن إبراهيم بن المختار ليس له رواية عنه.
ورواه أبو نعيم في الطب النبوي (٣٦٧) (٦٤٧) من طريق أبي يزيد القرشي، عن عبدالله بن حماد، عن سليمان بن سليم، عن يحيى بن سعيد العطار -وهو ضعيف- عن ابراهيم بن المختار عن عبدالله بن جعفر قال: جاء رجل..فذكره، مثل متن المصنف.
ورواه رواه ابن السني في الطب (ق٣٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٧٩٧)، من طريقه، من حديث: أبي يزيد السني، فوقع عنده المتن هكذا: عن عبدالله بن جعفر قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب فشكا إليه النسيان فقال: «عليك بألبان البقر، فإنَّه يشجع القلب ويذهب بالنسيان» أهـ..

٢٦٢-أَخْبَرنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدَّثنا أبو يعلى، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عَبد بن حميد، قال: حدَّثنا أبو موسى مُحمَّد بن المثنى الزَّمِن، قال: حدَّثنا المعتمر بن سليمان، قال: حدَّثنا (عُمر بن ساج الجزري) [(١)]، قال: حدثني خُصَيف بن عبدالرحمن، عن عِكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «خُذْ مِثقالًا مِن كُنْدُر، ومِثقالًا منْ سُكَّر، فَدُقَّهُما، واقْتَحِمْهُما على الرِّيق، فإنَّه جَيدٌ للنِّسْيان والبَوْل» [(٢)].

وهو تصحيف، والصواب اللبان، وليس ألبان البقر، وهكذا هو في طب ابن السني في الموضع الثاني (ق٥٤)، وترجم عليه: اللبان.

وما أحرى هذا الأثر أنْ يكون من قول إبراهيم بن المختار، فقد رَوى عنه الخطيب بعد ذلك (١٨٠٢) قوله: خمس تورثني النسيان، أكل التفاح، وشرب سؤر الفأرة، والحجامة في النقرة، وإلقاء القملة، والبول في الماء الراكد، وعليكم باللبان فإنه يشجع القلب ويذهب بالنسيان أهـ.

(١) كذا في الأصل، وهو خطأ أو تصحيف، صوابه: عثمان بن عمرو بن ساج الجزري، كما سيأتي.

(٢) ضعيف.

خصيف بن عبدالرحمن الجزي متكلم فيه، وقد رُمي بالاختلاط، وهو من رجال التهذيب.

وعثمان بن عَمرو بن ساج أضعف منه، وهو من رجال النسائي.

رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١٧٩٩) من طريق أبي حفص الضرير عن المعتمر عن عثمان بن عمرو، وهذا يثبت خطأ ما وقع في الأصل.

ورواه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٢٠٤) من طريق المعتمر، ثم قال: حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا عمرو بن هشام الحراني أبو أمية، قال: حدثنا عتاب بن بشير، عن خصيف عن بعض أصحابه فذكر نحوه، هذا أولى اهـ.

ورواه أبو نعيم في الطب (٣٦٦) من طريق الوليد بن عمرو بن ساج، عن خصيف بإسناده، والوليد حاله كحال أخيه، فقد قال أبو حاتم: الوليد وعثمان ابنا عمرو بن ساج يكتب حديثهما ولا يحتج بهما (الجرح والتعديل ٩/ ١١).

وترجمه الذهبي في الميزان (٤/ ٣٤٢) وذكر تضعيف ابن معين والنسائي له.

٢٦٣-أخبرني أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا أبو يعلى، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن سنان، بشَيْزَر، قال: حدَّثنا عيسى بن سليمان، قال: حدَّثنا أبو يعلى، عن سفيان الثوري، عن أبي الزِّناد، عن الحُسين بن علي رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**يا بُني، نَمْ عَلى قفاكَ يخْمص بطْنُك، وخذْ مِن شَعركَ/ ٨٦/ تَحسُن رقبتُك، واكْتَحلْ يُضيء بَصرُك، وادَّهِن بالبنَفْسَج، فإنَّ فضلَ البَنَفْسَجِ على سَائر الأَدْهان كفَضلي عَلى سَائر الأَنبياء، وادَّهن غِبًا، وكُل الكرَفْس، فإنَّها بقلةٌ مغفولٌ عَنْها، وهي طَعَامُ الخَضِر وإلياسَ عليهما السلام، والكرَفْس يفتحُ السُّدد، ويُزكِّي القَلْبَ، ويُورثُ الحفظَ، ويَطْردُ الجُذامَ والبَرصَ والجنونَ، وأكثِرْ أكلَ اليَقْطين، فلوْ عَلمَ اللهُ شجرةً أخفَّ منْهَا لأَنْبتَها على أَخي يُونس عليه السلام، وإذا اتَّخذْتُم المَرقَ فأكْثِروا فيه مِن الدُّبَّاء، وهو القَرْعُ، فإنَّه يزيدُ في الدِّماغ، ويزيدُ في العَقْل، وكُلوا السَّفَرْجلَ وتَهادوه، فإنَّه يجلُو القلبَ، ويُثبتُ المودةَ، وأطعموا حَبَالاكُم السَّفَرْجلَ، فإنه يحسِّن أخلاقَ أولادهنَّ، وأطعموهنَّ اللُّبَان فإنَّ الصبيَّ إذا غُذِّي في بَطْن أمِّه باللُّبان اشتدَّ قلبُه، ويزيدُ في عقْله، فإنْ وُلِد ذكرًا كانَ شُجاعًا، وإنْ وُلد لكُم أُنثى عَظم عَجُزُهَا لتَحظى بِذَلك عند زَوجِها**»[1].

وله متابعة رواها الدِّينَوَري في المجالسة (٥/ ٣٧٨) من طريق ابن أبي نجيح عن عكرمة عن ابن عباس، وهذا إسناد جيد، لكن الراوي عن ابن أبي نجيح هو علي بن عبدالله المديني، قال: قال ابن أبي نجيح علقه، ولم يبين من حدثه به عنه.

فائدة:

في السير للذهبي (١١/ ٣٦٨): قَالَ الحَاكِمُ: حَدَّثَنَا أبو زَكَرِيَّا العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ سَلَمَةَ، سَمِعْتُ إِسْحَاقَ يَقُوْلُ: قَالَ لِي عبدالله بنُ طَاهِرٍ: بَلَغَنِي أَنَّكَ شَرِبتَ البَلاَذُرَ لِلْحِفْظِ؟ قُلْتُ: مَا هَمَمْتُ بِذَلِكَ، وَلَكِنْ أَخبَرَنِي مُعْتَمِرُ بنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بنُ سَاجٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خُذْ مِثْقَالاً مِنْ كندر، وَمِثْقَالاً مِنْ سُكَّرٍ، فَدُقَّهُمَا، ثُمَّ اقْتَحِمْهُمَا عَلَى الرِّيْقِ، فَإِنَّهُ جَيِّدٌ لِلنِّسْيَانِ وَالبَوْلِ، فَدَعَا عبدالله بِقِرْطَاسٍ، فَكَتَبَهُ.

(١) موضوع.

وقد مر الإسناد حديث (٢١٧).

ووقع في بعض المصادر إسقاط الواسطة بين عيسى وبين الثوري (تنزيه الشريعة ٢/ ٢٦٢).

وعندهم كذلك جعلوه من مسند الحسن بن علي، لا الحُسين بن علي رضي الله عنهما، وكل هذا تصحيف.

وقد ذكره العلامة الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢١٣٦)، وقال: أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (٣/ ٢٨٠ - الغرائب الملتقطة) من طريق مُحمَّد بن هشام: حدَّثنا الوليد بن مُحمَّد بن الوليد الأنطاكي: حدَّثنا عيسى بن سليمان، عن الثوري، عن أبي الزناد، عن أبي حازم، عن الحسن بن علي رفعه.

قال: وهذا متن موضوع، لعله من وضع بعض المتصوفة المتزهدة، أوالأطباء الجهلة، وإسناده مظلم، وقد أورده السيوطي في ذيل الأحاديث الموضوعة (ص١٣٩)، وبيض له فلم يتكلم عليه بشيء، فتعقبه ابن عراق في تنزيه الشريعة فقال (٢/ ٢٦٣): قلت: لم يبين علته، وفيه عيسى بن سليمان، فإن كان هو أبو طيبة الدارمي فقد ضعفه ابن معين، وقال: لا أعلم أنه كان يتعمد الكذب ولعله شبه عليه أهـ وإن كان غيره فلا أعرفه.

والوليد بن مُحمَّد بن الوليد الأنطاكي لا أعرفه، والله تعالى أعلم.

وأقول: وفيما قال نظر من وجوه:

أولا: قوله:.. وقال: لا أعلم.. إلخ، جعله من تمام قول ابن معين، وهو وهم، وإنما هو من قول ابن عدي، فإنَّه في أول ترجمة أبي طيبة الدارمي هذا روى عن ابن معين أنه قال (٥/ ٢٥٦): أحمد بن أبي طيبة الجرجاني ثقة، وأبوه أبو طيبة ضعيف.

ثم قال في آخر الترجمة (ص ٢٥٨): وأبو طَيبة هذا كان رجلاً صالحًا، ولا أظنُّ أنَّه كان يتعمد الكذب.. إلخ، وإلى ابن عدي عزاه الذهبي في الميزان، هذا وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٢٣٤): يخطىء، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلاً.

ثانياً: هناك احتمال آخر في عيسى بن سليمان، وهو أنه القرشي الحمصي المترجم في ثقات ابن حبان (٨/ ٤٩٤)، وقال فيه ابن أبي حاتم عن أبيه: شيخ حمصي، يدل حديثه على الصدق.

قلت: ولعل الأقرب أنه هذا، بقرينة أن الراوي عنه شامي أنطاكي كما يأتي، ومن هذه الطبقة أيضًا.

ثالثاً: لعل علة هذا الحديث الوليد بن مُحمَّد بن الوليد الأنطاكي، فإني لم أجد له ترجمة فيما عندي من المصادر، وأستبعد أن يكون الذي في التاريخ لابن عساكر (١٣/ ٨٩٢): الوليد بن مُحمَّد بن العباس بن الوليد بن مُحمَّد بن عمر بن الدرفس أبو العباس القساني، ثم ترجمه برواية

٢٦٤-أَخْبَرَنا القاسم بن مُحَمَّد القَنْطَري، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن يعقوب الأَصم، قال: حدَّثنا الحُسين بن عَلي بن عفَّان، قال: حدَّثنا زيد بن الحباب، قال: حدَّثنا عيسى بن الأشعث، عن جُويبر، عن الضَّحَّاك، عن النَّزَّال بن سَبْرة، عن علي رضي الله عنه قال: «مَنْ أكلَ كلَّ يومٍ سَبعَ تَمْرات عَجوةً قَتَلتْ كلَّ دَابَّةٍ في بَطْنه، ومَنْ أكلَ إحْدَى وعِشرين زَبيبةً حَمراءَ لم يرَ في جِسْمِه شيئًا يَكْرَهُه، وقِراءَةُ القرآنِ والسِّواكُ يُذْهِبُ البَلْغَمَ»//[1].

٢٦٥-أَخْبَرَنا إبراهيم بن محفوظ، قال: حدَّثنا أحمد بن مُحَمَّد بن إسماعيل، قال: حدَّثنا الزُّبير بن عبدالواحد الأسداباذي، قال: حدَّثنا سليمان بن مُحَمَّد، قال: حدَّثنا عُمر بن مُدْرك، قال: حدَّثنا عِصام بن يُوسف البلخي، عن عبدالله بن مُعاذ الصَّنْعاني، عن مَعْمَر بن راشد، عن هشام بن الحارث، عن ابن عباس رضي الله

جمع من الحفاظ عنه، وذكر وفاته سنة (٣٢٦)، فهذا يعني أنه متأخر الوفاة حتى عهد بعض طبقة الرواة عن مُحَمَّد بن هشام، وهذا ابن ملاس الدمشقي، الراوي عن الوليد الأنطاكي، فقد روى عنه - أعني ابن هشام هذا، كما ذكر ابن حبان في الثقات (٩/ ١٢٣): مُحَمَّد بن المنذر بن سعيد، وتوفي سنة (٣٠٣)، وروى عنه أيضًا ابن أبي حاتم، وتوفي سنة (٣٢٧).

فهو غير الأنطاكي، فهو علة الحديث، والله أعلم.

قلتُ: بل يسقط الاحتمال الثالث، لأنَّ المصنف رواه هنا من غير طريقه، فعلة الحديث هو الراوي عن الثوري، والله أعلم.

فلو كان مثل هذا الحديث عند الثوري أصلاً لوجدته عند عامة أصحابه فإنه مما يرغب فيه، ولكن متنه كاف في الحكم عليه بالوضع، والله أعلم.

هذا وسيعيده المصنف في فصل خاص عن الكَرَفْس.

(١) موضوع.

وقد مر الإسناد (١٦٧).

رواه ابن السني في الطب النبوي (٣٢)، وأبو نعيم فيه (٣٧٢) ببعضه، من حديث زيد بن الحباب.

مراده من دواب البطن الدود، وهذا مجرب فإن التمر يقضي على ديدان البطن الضارة.

عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «يا ابن عبَّاس، ألا أُهدِي لكَ هَديةً علَّمَنيها جِبرائيلُ عليه السَّلام في الحفظِ»؟ قلتُ: نعم يا رسول الله، قال: «تكتبُ في طِستٍ أو جَامٍ بفَاتحةِ الكِتَاب والمعوِّذتين وسُورةِ الإخْلاص، وسُورة يَس إلى آخِرها، وسُورةِ الحشـر إلى آخرها، وسورةِ الواقِعَة إلى آخرها، وتصبُّ عَليه مَاءَ زَمزم، أو ماءَ السَّماء، أو مَاءً نظيفًا، فتغْسِله وتَشْرَبهُ على الرِّيق، وتكون ذلكَ في السَّحَر، وتعمدُ إلى ثَلاثة مَثَاقِيل لُبان، وعَشْـرةِ مَثاقِيل عَسل أبيض مُصَفًّى، فاخْلُطْه، وتَشْربه، ثمَّ تُصلي بَعْدَما تَشْربه في سَاعَتِك رَكعتَيْن، تقرأُ فيهما بقُل هُو الله أَحد مِائة مرَّة في كلِّ رَكْعة، وقدْ قرأتَ فيهما بفَاتحة الكِتَاب، وتصبح يَومَ ذلكَ صائمًا، يا ابنَ عَباس حَافظْ عليه، وهذَا لمنْ سِنُّه دونَ سِتين سنةً».

قال ابن عباس: جرَّبناهُ فوَجَدْناهُ كما قال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

وقال الزُّهريُّ: جرَّبْناه فوجدناه لمن سِنُّه دونَ ستينَ سَنة، قال: وكان يَسْقي أولادَه.

قال عِصام: وكتبتُ لنفسي وكنتُ ابنَ خَمس وخمسينَ سنة، أو قال: / ٨٨/ خمس وأربعين، فلم يأتِ عليَّ شهرٌ إلا ورأيتُ في نفسي الزيادة[1].

---

(١) موضوع.

عُمر بن مُدرك هو أبو حفص القاص، اتهمه يحيى وأبو حاتم، كما في الجرح والتعديل (٦/ ١٣٦).

وأمره مشهور في الكذب، وهو المتهم بهذا الحديث.

وعبدالله بن معاذ بن نشيط الصنعاني كان عبدالرزاق يكذبه، وهو بلديه، وقد وثقه غيره، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال يحيى: ثقة، وقال ابن عدي: ولعبدالله بن معاذ أحاديث حسان غير ما ذكرت وأرجو أنه لا بأس به.

وهذا الحديث مذكور في كتب الموضوعات، ككتاب الشوكاني والفتني وابن عراق، وغيرهم.

٢٦٦-أَخْبَرنا القاسم بن مُحمَّد القنطري، قال: حدَّثنا أبو يَعلى، قال: حدَّثنا أبو الزِّنْباع، هو رَوح بن الفَرج القطان، بمصر، قال: حدَّثنا زيد بن بشر، قال: حدثني ابنُ وهب، عن الليث، عن عُقيل بن خَالد، قال: كنتُ أكونُ مع ابن شهابِ الزهري في السفر وغيره، فكانَ ابن شهاب يسمُرُ على العسل، كما يصنعُ أصحاب الخمر، فكان يحدِّثنا ثم يقول: اسقونا حدثونا.

قال عُقيل: وكان إذا رآني أنعسُ، قال: ما أنتَ من سُمَّار قريشٍ الذين قال الله تعالى: ﴿سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ﴾[1].

وقد ذكره في الفردوس (٨٤٣٦) بلفظ: «يا ابن عباس، ألا أهدي لك هدية، علمني جبريل للحفظ: تكتب على طاس بزعفران فاتحة الكتاب والمعوذتين وسورة الإخلاص وسورة يس والواقعة والجمعة والملك، ثم تصب عليه ماء زمزم أو ماء السماء، ثم تشربه على الريق عند السحر، مع ثلاثة مثاقيل من لبان، وعشرة مثاقيل من سكر طبرزد، وعشرة مثاقيل من عسل، ثم تصلي بعد الشرب ركعتين بمائة مرة قل هو الله أحد، في كل ركعة خمسين مرة، ثم تصبح صائمًا، يا ابن عباس فلا يأتي عليك كذا إلا وتصير حافظًا وهذا لمن له دون ستين سنة».

(١) رواه ابن عساكر (٥٥/ ٣٧٥)، وذكره الذهبي في السير (٥/ ٣٣٥).

وقد اختصره المصنف، وهو كما ورد عند ابن عساكر: عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب: أنه كان يكون معه في السفر، قال: فكان يعطي من جاءه وسأله، حتى إذا لم يبق معه شئ يستلف من أصحابه، فلا يزالون يسلفونه حتى لا يبقى معهم شيء، فيحلفون أنه لم يبق معهم شيء، فيستلف من عبيده، فيقول: أي فلان أسلفني فأضعف لك كما تعلم، فيسلفونه ولا يرى بذلك بأسًا، فربما جاءه السائل فلا يجد له شيئًا يعطيه، فيتغير وجهه عند ذلك، ويقول للسائل: أبشر، فسيأتي الله بخير، فيقيض الله لابن شهاب أحد الرجلين، إما رجل يهدي له ما يسعهم، وإما رجل يبيعه وينظره، قال: وكان يطعمهم الثريد، ويسقيهم العسل مع ذلك، قال: وكان ابن شهاب يسمر على العسل كما يسمر أهل الخمر، قال: فكان يحدِّثنا ثم يقول: اسقونا حدثونا.

قال عقيل: وكان إذا رآني قد نعست قال: ما أنت من سمار قريش الذين قال الله عز وجل: ﴿سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ﴾ وكانت له قبة معصفرة، وعليه ملحفة معصفرة، وتحته محبس معصفر.

٢٦٧-أخبرني الشعبي بن عبدالله، قال: حدَّثنا أبو يعلى،قال: سمعتُ يحيى ابن أيوب، قال: سمعتُ يحيى بن بكير، قال: سمعتُ اللَّيث بن سعد يقول: قال لي ابنُ شهاب: ما استودعتُ قلبي شيئًا قطُّ فنسيتُ، قال الليثُ: وكان يُكثر شربَ العسل، ولا يأكلُ شيئًا من التُّفَّاح(١).

٢٦٨-أخبرني الشعبيُّ بن عبدالله، قال: حدَّثنا أبو يعلى، قال: حدَّثنا يوسف ابن غَودم، قال: حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم بن مخلد، قال: سمعتُ حمزة بن عمير البغداذي -الصدوق- قال: قال له ابن المبارك: صنَّفتَ؟ قال: لا، قال: صنِّفْ، فإنَّه أحفظُ.

٢٦٩-أخبرني الشعبي بن عبدالله، قال: حدَّثنا أبو يعلى، قال: ثنا سعيد بن الأحوص بكرمانية، قال: سمعت علي بن خَشرم، قال: سمعت وكيعًا يقول: استعينوا على حفظ الحديث بترك المعصية.

٢٧٠-قال: وأنشدني الشعبيُّ بن عبدالله هذا لعلي بن خشرم في ذلك بيتاً:

شكوتُ إلى وكيع سُوء حفظي ... فَأَوْصَاني بهُجْران المعَاصي(٢)

٢٧١-//سألتُ أبا مخلد الطَّبيب الرازي ببخارى: عن دَواء الحفظ، فقال لي: عليكَ بالدرس وقتَ السَّحر، قلت: فشرب البلاذُري؟ فقال: ليسَ شيءٌ أبلغُ مما قلتُ لك.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٦٣)، وابن عدي في الكامل (١/ ٥٧)، وابن حبان في المجروحين (١/ ٤٠)، والخطيب في الجامع (١٨٠٣) وابن عساكر في التاريخ (٥٥/ ٣٢٥).

(٢) انظر الجامع للخطيب ٢/ ٢٥٨.

٢٧٢-قال: سمعت أبا الحسن نصر بن عُتَيْق المؤذن، يقول: سمعت أبا يعلى عبدالمؤمن بن خلف يقول: سمعت مُجاع بن ميكائيل الأَرْبِنْجَنِي يقول: سألتُ مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، فقلت له: ما دواء الحفظ؟ قال: الحرص.

٢٧٣-وأخبرني الشعبي بن عبدالله، وأحمد بن يعقوب، قالا: حدَّثنا أبو يعلى، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن زكريا الغَلاَبي، قال: حدَّثنا العباس بن بكار، قال: حدَّثنا أبو بكر الهذلي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: حَلْقُ القَفَا يزيدُ في الحفظ[1].



---

(١) إسناده ضعيف لأجل أبي بكر الهذلي.

لكن رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس، أخرجه الخطيب في الجامع (١٧٩٨).

وللعبد الفقير كتاب في الحفظ مطبوع، وهو: **حفظ الله السنة وصور من حفظ العلماء لها وتنافسهم فيها**، فرغت من تأليفه وأنا دون الثالثة والعشرين، فمن رأى فيه شيئًا من مقولات الشباب فليغض الطرف، وهو نافع بإذن الله، ولعل الله ييسر لي مراجعته وطبعه من جديد.

١١٠- باب ما جَاء فيما يُورث النِّسيان

٢٧٤-أخبرني القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: ثنا أبو عبدالله الحُسين ابن موسى بن خلف، برأس العين، قال: حدَّثنا إسحاق بن رُزيق بن سليمان، قال: حدَّثنا عُثمان بن مُحمَّد الطرائفي، قال: حدَّثنا علي بن عُروة، عن عبدالله بن أبي مُليكة، عن عبدالله بن الزبير قال: لبسُ النِّعَال السُّود يُورثُ النِّسيانَ[1].

٢٧٥-أَخْبَرَنا ابن أبي تَوبة، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عثمان بن سعيد الهروي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن الفضل البَلْخي، قال: حدَّثنا داود بن المُحبَّر، عن مُقاتل بن سليمان، عن الزُّهري، عن ابن عباس، قال: «خمسٌ تُورثُ النِّسيانَ، أكلُ التُّفَّاح، / ٩٠/ والبولُ في الماءِ الرَّاكدِ، والحِجَامةُ في نُقرة القَفَا، وإلقاءُ القَمْلةِ في التُّراب، وسُؤرُ الفَأرةِ الفَاسِقة».

قال المُستغفريُّ رحمه الله: هذا حديث غير صحيح، وفي إسناده مقال من وجوه[2].

---

(١) منكر.

علي بن عروة متروك.

(٢) إنما قال ذلك لحال داود بن المحبر، فإنه متروك، ألف كتابًا في العقل عامة ما فيه موضوع، ومقاتل بن سليمان البلخي شيخه فيه متروك.

ترجمة داود في التاريخ الكبير (٣/ ٢٤٣)، والجرح والتعديل (٣/ ٤٢٤)، ميزان الاعتدال (٢/ ٢٠).

والحديث ذكره الذهبي في السير (٥/ ٣٤٥).

١١١- باب

ما جَاء أنَّ قِيام اللَّيل مَطردةٌ للدَّاء من الجَسَد

٢٧٦-أَخْبَرنا أبو بَكر أحمد بن مُحَمَّد بن إسماعيل، قال: حدَّثنا أبو بكر مُحَمَّد ابن جعفر بن مُحَمَّد الآدمي، قال: حدَّثنا الحارث بن مُحَمَّد، هو ابن أبي أُسامة، قال: حدَّثنا أبو النَّضر الهَاشم بن القَاسم، قال: حدَّثنا بَكر بن خُنيس، عن مُحَمَّد القرشي، عن رَبيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخَولاني، عن بلال رضي الله عنه، قال: (قال) رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**عَليكُم بِقيامِ اللَّيلِ فإنَّه دأبُ الصَّالحينَ قَبْلكُم، وإنَّ قيامَ الليلِ قُربةٌ إلى الله، وتكفيرٌ للسيئاتِ، ومَنهاةٌ عن الإثمْ، ومَطْردةٌ للدَّاءِ عن الجسدِ**»[1].



(١) منكر، وقد مرَّ: ح ٦٥.

١١٢- باب مَا جَاء في عِلاج العَيْن وأنَّ العَيْن حقٌّ

٢٧٧-حدَّثنا الشيخ أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو عبدالله مُحمَّد بن القاسم المُحَاربي، قال: حدَّثنا أبو كريب، قال: حدَّثنا معاوية بن هشام، قال: حدَّثنا عمَّار بن رُزيق، عن عبدالله بن عيسى، عن أمية بن هند، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، قال: انطلقتُ أنَا وسهل بن حُنيف نلتمس الخَمَر[١]، ووجدَ خمرًا وغديرًا، فكانَ أحدُنَا يَستحيي أنْ يَغتسلَ وآخر يَراهُ، فاستترَ منِّي// حتَّى إذا رَأى أنْ قدْ فعلَ نَزعَ جُبَّةً عليه وكِسَاءً، ثمَّ دَخلَ الماءَ، فنظرتُ إليه نظرةً، فأَعْجَبَني خَلْقُه، فأصبتُه منْهَا بِعَين، فأخذَتْه قَعْقَعةٌ وهُو في الماءِ، فدعوتُ به فلم يُجِبْني، فانطلقتُ إلى رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فأخبرتُه الخبرَ، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**قُومُوا بنَا**»، فأتاه فَرفَع عن سَاقه ودخلَ إليه، فكأنِّي أنظُر إلى وَضَح سَاقيه وهو يخوضُ إليه، فلمَّا أتاهُ صَدَرَ صَدْره[٢]، قال: «**اللَّهمَّ أذهِبْ حرَّهَا وبَرْدَهَا**»، ثم قال: «**قُم**»، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إذَا رَأى أحدُكُم مِنْ نَفسه أوْ مَاله أو أَخيهِ فَلْيَدْعُ بالبَرَكَةِ، فإنَّ العينَ حقٌّ**»[٣].

---

(١) في هامش الأصل: كل ما واراك من شجر أو حائط أو عين فهو خمر، قال:

ألا يا عمرو والضحاك سيرا   فقد جاوزتما خَمر الطريق

انتهى ما في الهامش، وقد فسره في روايةٍ عند الحاكم بقوله: يعني به الستر، أي كل ما يستر من شجر أو بناء.

(٢) في هامش الأصل: أي ضربه.

(٣) فيه ضعف.

أمية بن هند فيه جهالة، قال الهيثمي: مستور لم يوثقه أحد أهـ.

قال يحيى بن معين: لا أعرفه (الجرح والتعديل ٢/ ٣٠١).

٢٧٨-أَخْبَرنا الشيخ أبو العباس إبراهيم بن مُحَمَّد بن موسى، قال: حدَّثنا حَاتم بن مَحبوب، قال: ثنا عبدالجبار بن العلاء، قال: حدَّثنا سُفيان، عن الزُّهري، عن أبي أُمامة، أرَاه قال: مرَّ عامرُ بن ربيعة على سَهل بن حُنيف وهو يغتسلُ، فقال: لم أرَ كَاليومِ ولا جِلْدَ مخبَّأةٍ، فما لبثَ أنْ لُبِطَ بِه، فأتَوا النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقالوا: أَدرِكْ سهلًا سَريعًا، قال: «مَنْ تظنُّونَ به؟» فقالوا: عَامر بن رَبيعة، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «عَلام[1] يَقْتلُ أحدُكمْ أخَاه؟ إذا رأى مَا يُعجبُه فلْيَدعُ بالبَركةِ»، ثم أمر أنْ يَغْتَسل[2]، وجَهَهُ ويَديْه إلى المِرْفَقين ورُكْبَتَيْه ودَاخِلَة إزَارِه، ويُصَبب[3] عليه.

قال سفيان: وزاد مَعْمَر: فأمر بالإنَاء أنْ يُكْفَأَ الإِنَاءُ مِن وَرائه[4].

وذكره ابن حبان في الثقات، لكنه شكك في سماعه من عبدالله فقال: يروي عن عبدالله بن عامر ابن ربيعة إن كان سمع منه أهـ (الثقات ٦/ ٧٠).

وعبدالله بن عيسى بن أبي ليلى لا بأس به.

وله شواهد.

رواه النسائي في الكبرى(٧٤٦٩)، وعمل اليوم والليلة (٢١١)، وابن ماجه (٣٥٠٦) ورواه أحمد (٣/ ٤٤٧)، وابن أبي شيبة (٢٤٠٦٠)، وعنه أبو يعلى (٧١٩٥).

ورواه البخاري في التاريخ (٢/ ٩)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢١٥) وقال: صحيح الإسناد.

(١) أصلها على ما، حذفت ألفها لدخول حرف الجر، وكتبها في الأصل: على ما.

(٢) كذا في الأصل، وقد تكون: أن يغسل..

(٣) كذا في الأصل: يصبب، ويحتمل: يصيب، لكن في الكلمة نقطتان أسفل متجاورتان، والله أعلم.

(٤) إسناده صحيح.

وأبو أمامة أسعد بن سهل بن حنيف ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وصيغة الخبر مرسلة، لأنه أضاف القصة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فهي مرسلة، لكن يظهر أنه أخذه من أبيه، والرجل إمام ثقة وهو أخبر بأحوال والده، فلا يبعد أن يكون سمعه منه، ورواه بهذه الصفة.

وحديث الزهري هذا: رواه مالك في الموطأ (١٦٧٩)، وأحمد (٣/ ٤٨٦)، والنسائي في الكبرى (٧٥٧١)، وابن ماجه (٣٥٠٩)، وابن حبان(٦١٠٦)، والطبراني في الكبير (٥٥٧٣)، (٥٥٧٤)،(٥٥٧٥) والحاكم (٣/ ٤١٠-٤١١)، والبيهقي في الكبير (٩/ ٣١٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٩١٠).

وقد زاد بعضهم في الإسناد عن الزهري: عن أبي أمامة عن أبيه.

فقال الدارقطني(في العلل ١٢/ ٢٦٢): يرويه الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف.

حدَّث به عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، وشعيب بن أبي حمزة، وسليمان بن كثير، والنعمان بن راشد، ومعمر، وابن عيينة، وغيرهم، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل: أنَّ عامر بن ربيعة.

واختلف عن ابن أبي ذئب:

فقيل: عنه، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل: أنَّ عامرًا...، وقيل: عنه، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، والصحيح قول يحيى بن سعيد، ومن تابعه أهـ.

قوله: ولا جلد مخبأة، في النهاية: المخبأة الجارية التي في خدرها لم تتزوج بعد، لأن صيانتها أبلغ ممن قد تزوجت.

لُبِطَ به: أي صرع وسقط إلى الأرض.

قال أبو عبيد في الغريب(٢/ ١١٤): قوله: فلُبِط به يقول: صرع، لُبِط بالرجل يُلبط لبطا إذا سقط، ومنه حديث النبي عليه السلام أنه خرج وقريش ملبوط بهم يعني أنهم سقوط بين يديه.

قال: وفي هذا لغة أخرى ليس بالحديث يقال: لبج بمعنى لبط سواء، وقوله: فأمره رسول الله عليه السلام أنْ يغسل له، فقد كان بعض الناس يغلط فيه، أنَّ الذي أصابته العين هوالذي يُغسل، وإنَّما هو كما فسره الزهري، يغسل العائن هذه المواضع من جسده، ثم يصبه المَعين على نفسه أو يصب عليه، ومما يبين ذلك حديث ابن أبي وقاص، أنَّه ركب يومًا فنظرت إليه امرأة فقالت: إنَّ أميركم هذا ليعلم أنه أهضم الكشحين، فرجع إلى منزله فسقط، فبلغه ما قالت المرأة فأرسل إليها فغسلت له.

وأما قوله: فيغسل داخلة إزاره، فقد اختلف الناس في معناه، فكان بعضهم يذهب وهمه إلى المذاكير، وبعضهم إلى الأفخاذ والورك، وليس هو عندي من هذا في شيء، إنما أراد بداخلة إزاره طرف إزاره الداخل الذي يلي جسده، وهو يلي الجانب الأيمن من الرجل، لأنَّ المؤتزر إنما يبدأ إذا ائتزر بالجانب الأيمن فذلك الطرف يباشر جسده فهو الذي يغسل، ولا أعلمه إلاَّ جاء مفسرًا في بعض الحديث هكذا.

قلت: وهذا الشرح من دقيق العلم.

٢٧٩-/ ٩٢/ أَخْبَرَنا أبو مُحَمَّد عبدالله بن أحمد بن الحُسين، قال: أَخْبَرَنا علي ابن مُحْتاج، قال: حدَّثنا علي بن عبدالعزيز، قال: حدَّثنا أبو عُبيد القاسم بن سلاَّم الكوفي، قال: حدثني حجَّاج، هو ابن المنهال، عن ابن أبي ذئب، عن الزُّهري، عن أبي أُمامة (بن) سَهل بن حُنيف، أنَّ عامر بن ربيعة رَأَى سَهْل بن حُنيف يغتسل، فقال: مَا رأيتُ كَاليوم ولاَ جِلْدَ مُخبأة، فلُبِطَ به، حتى مَا يَعْقلُ مِن شُدَّةِ الوَجَع، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**أَتَتَّهِمُونَ أحدًا؟**» قالوا: نعم، عامر بن ربيعة، وأخبروه بقوله، فأمره رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أن يغسلَ لَه، ففعل فراحَ مَع الرَّكْب.

قال الزُّهري رحمه الله: يُؤتَى الرَّجلُ العَائِنُ بقَدَحٍ، فيُدخلُ كفَّه، فيمضمض ثم يمجُّه في القَدَح، ثم يغسل وَجْهَه في القَدَح، ثم يُدخل يَده اليُسرى فيَصُب على كفِّه اليُمنى، ثم يُدخل يَده اليُمنى فيصب عَلى كفِّه اليُسرى، ثم يُدخل يَده اليُسرى فيصب على مِرفَقِه الأيمن، ثم يُدخل يدَه اليُمنى فيصبَّ على مرفقه الأيسر، ثم

تنبيهان:

الأول: خفي على الحاكم أبي عبدالله أنَّ شرح الغسل مدرج من قول الزهري، وظن أنَّه من الحديث المرفوع، فقال بعد أن أورده: أخرجت هذا الحديث لشرح الغسل كيف هو، وهو غريب جدًّا مسندا عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أهـ(المستدرك ٣/ ٤١١).

وشرح الغسل ظاهر في الروايات كلها أنَّه من قول الزهري، فسبحان الله كيف خفي مثل هذا على هذا الإمام.

الثاني: وهم الحاكم فنسب أصل الحديث إلى الشيخين، فإنه قال في الموضع المذكور: قد اتفق الشيخان رضي الله تعالى عنهما على إخراج هذا الحديث مختصرًا أهـ يعني من غير ذكر كيفية الاغتسال.

وهذا وهم، لم يخرج الشيخان حديث أبي أمامة، إنما أخرجا حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «**العين حق**»، رواه البخاري في باب العين حق (٥٧٤٠)، ومسلم في الطب والمرضى والرقى (٢١٨٧).

يدخل يده اليسرى فيصب على قَدمه اليُمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على قدمه اليُسرى، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على رُكبته اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته اليسرى، ثم يغسل دَاخِلَة إزاره، ولا يوضع القدح بالأرض، ثم يصببّ على رأس الرَّجل الذي أُصيب بالعين مِن خَلْفه صَبَّةً وَاحِدة[١].



---

(١) رواه ابن أبي شيبة (٢٤٠٦١)، من طريق شبابة عن ابن أبي ذئب وقال فيه: عن أبي أمامة عن أبيه..

ورواه البيهقي في السنن الكبير (٩/ ٣٥٢) يونس عن ابن شهاب عن أبي أمامة.

وقد رواه المصنف من طريق أبي عبيد، وهو في غريب الحديث له (٢/ ١١٢).

١١٣- باب

مَا جَاء فـي الخُروج مِن الأَرض ذَات الوَبَاء//

٢٨٠-أَخْبَرَنا أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو عَروبة الحراني، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن وهب، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن سَلمة، عن أبي عبدالرحيم، قال: حدَّثني زَيد بن أبي أنيسة، عن طلحة بن مُصَرِّف، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعتُ أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: قدِمَ أعرابٌ من عُرَيْنَة فأسلموا، فاجْتَوَوا المدينة حتَّى اصفرَّتْ ألوَانُهم، وعظُمتْ بُطونُهم، فبعثَ بهم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إلى لِقاحٍ لَه، فأَمَرَهُم أنْ يَشربوا مِنْ أَلْبَانها وأَبْوَالها، حتَّى صحُّوا، فَقَتلُوا رُعاتَها، واستَاقُوا الإبل، فبعثَ نَبيُّ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ في طلَبِهم، فأُتيَ بهم، فقَطَعَ أَيْديَهُم وأَرْجُلَهم وسَمَرَ أعينَهُم.

فقال عبدُالملك بن مَروان لأنس -وهو يحدِّثُ بهذا الحديث-: أبكفرٍ أَوْ بِذَنْب؟ قال: بل بكفرٍ.

قال الشيخ: هذا حديثٌ صحيحٌ غَريب منْ هَذا الوَجْه [1].

---

(١) حكم عليه الحافظ بالصحة والغرابة، ورجاله ثقات كلهم.

لكن قال النسائي: لا نعلم أحدًا قال: عن يحيى عن أنس في هذا الحديث غير طلحة بن مصرف، والصواب عندي والله تعالى أعلم يحيى عن سعيد بن المسيب مرسل أهـ.

رواه النسائي في المجتبى (٣٠٦)، والكبرى(٢٩١)، والطبراني في الأوسط (١٧٣٤)، والطحاوي في المشكل (١٧٩٧).

وقد رواه النسائي بعد من طريق رجلين عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب مرسلاً (٣٤٨٥).

وأبو عبدالرحيم اسمه خالد بن أبي يزيد الجزري[1].



(١) ترجمته في التاريخ الكبير ٣/ ١٨٢، وفي الجرح والتعديل (٣/ ٣٦١)، وقال أبو حاتم: لا بأس به أهـ.

وهو خال مُحَمَّد بن سلمة الراوي عنه.

قال الدارقطني (في المؤتلف والمختلف ٢/ ٣٧): أبو عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد بن سمال بن رستم، مولى عثمان بن عفان، روى عن زيد أبي أنيسة.

نسبه لنا أبو بكر الأبهري عن أبي عروبة في «تاريخ الجزيرة» وهو خال مُحَمَّد بن سلمة الحراني، أكثر روايته عن أبي عبد الرحيم خاله.

١١٤- باب ما جاءَ في التَّداوي بألبان الإبل وأبوالها

٢٨١-قال: أَخبَرَنا أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن منيع، قال: حدَّثنا هُدبة، هو ابن خالد القيسي، قال: حدَّثنا همّام، هو ابن يحيى، قال: حدَّثنا قَتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: أتى النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ رهطٌ من عُرينة، فقالوا: يَا رسول الله، قد اجْتَوَينَا المدينة، وعظُمَتْ بُطُونُنا، قال: فَأَمرهم النَّبي عليه السلام أنْ يلحقُوا بِراعي الإبل، فيَشْربُوا مِن أَلْبَانِها وأَبْوَالها، / ٩٤/ حتى صَلُحتْ بُطُونُهم، فارتدُّوا -والعياذُ بالله- وقَتَلوا الرَّاعي، واسْتَاقُوا الإبلَ، فبلغَ ذلكَ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فبعَثَ في طَلَبِهِم، فجيءَ بِهم فقَطَع أَيْدِيَهُم وأَرْجُلَهم، وسَمَر أعيُنَهُم[1].

٢٨٢-قال: وأَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عبدالأعلى، قال: حدَّثنا يزيد بن زُريع، قال: حدَّثنا سَعيد، قال: حدَّثنا قَتادة، أنَّ أنس بن مالك رضي الله عنه حدَّثهم، أنّ أُناسًا أو رِجالًا مِنْ عُكل وعُرينة[2] قدمُوا على رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ المدينَةَ، فتكَلَّموا بالإسلام، فقالوا: يَا رسولَ الله، إنَّا أهلَ ضرعٍ، ولم نكنْ أهلَ ريفٍ، فاسْتَوخَمُوا المدينَةَ، فأمَرَ لهمْ رسولُ الله بذودٍ راعٍ، فأمَرَهُم أنْ يخرجُوا فيها فيَشْرَبُوا من أَلْبَانِها وأَبْوَالها، فلمَّا صَحُّوا -وكانُوا بنَاحِية الحرَّة- كفَرُوا بعدَ إسْلامِهِم، وقتَلُوا رَاعيَ رسولِ الله عليه السلام، واستَاقُوا الذَّوْدَ، فبلغَ النَّبيَّ عليه السلام فبعثَ بالطَّلب في آثَارِهِم، فأُتيَ بهم فسَمرُوا أعينَهُم، وقَطعوا أَيْدِيَهُم وأَرْجُلَهم، ثم تُركوا في الحرَّةِ على حَالهم ذَلك حتَّى مَاتُوا.

---

(١) يأتي تخريجه في الحديث الذي يليه.

(٢) في هامش الأصل: اسم قبيلتين.

قال الشيخ رحمه الله: هذا حديثٌ صحيحٌ، أخرجه البُخَاري في الجامع عن عبدالأعلى بن حماد عن يزيد بن زريع[١].

٢٨٣-أَخْبَرَنا أبو أحمد قَاضي بُخارى، قال: حدَّثنا أحمدُ بن مُحَمَّد بن إبراهيم، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: ثنا مُحَمَّد بن عبدالوهاب الحارثي، قال: ثنا سوَّار بن مُصعب، عن مُطرِّف بن طَريف، عن أبي الجَهْم، عن // البراء بن عازب رضي الله عنه، أنّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**ما أَكَلْتَ لحْمَهُ فلا بَأسَ بِبَولِهِ**».

قال الشيخُ رحمه الله: هذا حديث غريب حسن[٢].

---

(١) متفق عليه.

رواه البخاري (٢٣٣)(٦٨٠٢)، ومسلم (٤٤٤٥).

وأما حديث عبدالأعلى الذي أشار إليه المصنف فأخرجه البخاري في باب قصة عكل وعرينة (٤١٩٢).

(٢) حسنه الحافظ المصنف.

ورواه الدارقطني (١/ ١٢٨)، وقال: سوار ضعيف، خالفه يحيى بن العلاء فرواه عن مطرف عن محارب بن دثار عن جابر.

ورواه البيهقي في الكبير (٢/ ٤١٣) ثم قال: هكذا رواه سوار من هذا الوجه عنه، وخالفه يحيى ابن العلاء الرازى، ثم رواه من طريق عمرو بن الحصين، حدَّثنا يحيى بن العلاء، عن مطرف ابن طريف، عن محارب بن دثار، عن جابر بن عبدالله قال: قال النبى صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ:«**ما أكل لحمه فلا بأس ببوله**».

وعمرو بن الحصين العقيلي ويحيى بن العلاء الرازى ضعيفان، وسوار بن مصعب ضعيف. وقيل عنه:« **ما أكل لحمه فلا بأس بسؤره** »، وقد مضى في كتاب الطهارة، ولا يصح في هذا عن النبى صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ شىء أهـ وهذا هو كلام الدارقطني كما سيأتي.

قلت: من طريق عمرو بن حصين أخرجه تمام (١٠٥٤)، وابن عدي (٧/ ٢٠٠) والدارقطني (١/ ١٢٨) وقال: لا يثبت، عمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء ضعيفان، وسوار بن مصعب أيضًا متروك، وقد اختلف عنه، فقيل عنه: «**ما أكل لحمه فلا بأس بسؤره**».

ثم رواه بهذا اللفظ.

وأبو الجهم مَولى البراء بن عازب اسمه عثمان بن الجهم الجوزجاني(١).



قلت: ما خَرَجَ من الأحاديث على هذه الألفاظ والقواعد الفقهية لا يكون حديثًا في الغالب، إنَّما هو من قول بعض الفقهاء، وهم بعضهم فجعله حديثًا.
وهذا اللفظ هو قول عطاء، أخرجه عنه ابن أبي شيبة (١٢٤٨)، وعبدالرزاق(١٤٨١)، وانظر الأوسط لابن المنذر (٢/ ١٩٥)، والتاريخ الكبير للبخاري حيث رواه عن إبراهيم (٦/ ٤٨٧).

(١) كذا سماه المصنف.
وهو أبو الجهم سليمان بن الجهم بن أبي الجهم الأنصاري الكوفي، أصله من جوزجان، مولى البراء بن عازب.
كذا سماه البخاري في التاريخ (٤/ ٥)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ١٠٤)، وروى عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن يحيى بن آدم، نا زهير، عن مطرف، عن أبي الجهم وأثنى عليه خيراً.
قلت: وهو من رجال التهذيب، حيث روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، الله تعالى أعلم.

١١٥- باب مَا جَاء فـي أَلْبَان البقَر

٢٨٤-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا صالح بن أحمد، قال: حدَّثنا عِيسى بن يوسف، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن ربيعة، قال: ثنا أبو حَنيفة رحمه الله.

٢٨٥-وأَخْبَرَنا الخليل، قال: حدَّثنا صالح، قال: حدَّثنا شُعيب، يعني ابن أيوب الصَّرِيفِيني، قال: حدَّثنا الحِماني، قال: حدَّثنا أبو حَنيفة رحمه الله.

٢٨٦-وأَخْبَرَنا أبو القاسم عُبيدالله بن علي بن الحسن الداودي[1]، قال: حدَّثنا أبو أيوب سُليمان بن مُحَمَّد بحلب، قال: حدَّثنا حاجب هو ابن سليمان، قال: حدَّثنا المقرئ، قال: حدَّثنا أبو حنيفة رحمه الله.

٢٨٧-وأَخْبَرَنا مُحَمَّد بن أحمد بن حامد أبو عمرو، قال: ثنا عبدالله بن مُحَمَّد ابن يعقوب، قال: كتب إليَّ زكرياء بن يحيى، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن أبي منصور، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عبدالملك، قال: حدَّثنا حاتم بن إسماعيل، عن أبي حَنيفة رحمه الله، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«ما أَنْزَلَ اللهُ مِنْ داءٍ إلاَّ أنزلَ لَهُ دَواءً، إلاَّ السَّامَ والهَرَم، فَعَلَيْكُم بألبانِ البقَر/ ٩٥/ فإنَّها تخلُطُ مِن كلِّ شَجرٍ»**.

---

(١) كذا سمَّى جدَّه، وقد سبقت ترجمته في حديث ١٠، وما ثبت هنا في تسمية جده حري أن يكون هو الصواب، فقد ذكره كذلك السمعاني في الأنساب (٢/ ٤٤٨) وأطال في ترجمته وساق نسبه هكذا: أبو القاسم عبيدالله بن علي بن الحسن بن مُحَمَّد بن عمر بن حزم بن مالك بن كامل بن زياد بن نهيك بن هيثم بن سعد بن مالك بن النخع الكوفي..
وذكر انتخاب المصنف عليه، وذكر وفاته سنة ٣٧٦.

واللفظ لحَاتِم بنْ إسماعيل[١].

٢٨٨-وأَخْبَرنا الخليلُ بن أحمد، قال: حدَّثَنَا ابن مَنيع، قالَ: حدَّثنا أبو الرَّبيع الزَّهْراني، قال: حدَّثنا أبو وَكيع الجرَّاح بن مُليح، عن قَيس بن مُسلم، عن طارق ابن شهاب، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، قال رجل: يا رسول الله، أنتداوى؟ قال: «**نَعم، تَدَاووا، فإنَّ اللهَ لم يُنزلْ داءً إلا أنزلَ له دواءً، عليكُمْ بألبانِ البقرِ فإنَّها ترمُّ مِن كُلِّ الشجرِ**»[٢].

٢٨٩-وأَخْبَرنا الخليل، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: حدثني عباس بن مُحمَّد، قال: حدَّثنا حجاج بن نصير، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن الرَّبيع بن الرُّكين، عن قيس ابن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**عَليكُمْ بألبانِ البقَر فإنَّ شفاءً**[٣] **منْ كُلِّ داءٍ**»[٤].

٢٩٠-أَخْبَرنا ابن أبي تَوبة، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عُثمان الهَروي، قال: حدثنا أبو السَّائب سَلْم بن جُنادة، وأبو عبدالله مُحمَّد بن الأزهر البلخي، قالا: حدَّثنا زَيد بن حُباب العُكلي، عن عيسى بن الأشعث، عن جُويبر، عن الضحاك، عن النَّزَّال بن سَبْرة، قال: قال علي رضي الله عنه: «**لَحْمُ البَقر داءٌ، ولَبَنُها شفاءٌ، وسمنُها دواءٌ**»[٥].

---

(١) سبق تخريجه (١٢).

وانظر مسند أبي حنيفة (٢١٢)، وشرحه للقاري (٤٣١).

(٢) حديث الجراح: رواه ابن الجعد (٢٠٧٣)،

(٣) كذا في الأصل، ولعل الصواب: فإنَّ فيها شفاء من كل داء، كما في مصادر التخريج، والله أعلم.

(٤) حديث الركين رواه الحاكم في المستدرك (٤/ ٤٤٦)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وابن الجعد (٢٠٧٥)، والشاشي في مسنده (٧٦٧).

(٥) موضوع.

٢٩١-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا ابن جَوصَا، قال: حدَّثنا أبو التُّقَي، قال: حدَّثنا يحيى بن سعيد، قال: حدَّثنا رَاشدُ بن أبي رَاشد، قال: كان أنس رضي الله عنه يشربُ اللُّبان بالعسلِ، واللبنَ بالسُّكَّر//[1].



وقد مر الإسناد كثيرًا، انظر حديث (١٦٧)، وسيأتي مطولاً بعد حديثين.

(١) ضعيف.

يحيى بن سعيد هو أبو زكريا العطار الحمصي، ذكره في تهذيب الكمال تمييزًا، وذكر رواية أبي التقى عنه، وروايته عن راشد بن أبي راشد.

وذكر أنَّ يحيى بن معين كان يُضعف يحيى بن سعيد العطار، وأنه أخرج كتبه، وأنَّه روى أحاديث منكرة، وفي رواية عنه قال: ليس بشيء، وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني وأبو جعفر العقيلي: منكر الحديث، وعن أبي عُبيد الآجري سألتُ أبا داود عنه فقال: جائز الحديث، وقال أبو بكر بن خزيمة: لا يحتج بحديثه، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال أبو أحمد بن عدي: له كتاب مصنف في حفظ اللسان، حدثنا بالكتاب أحمد بن مُحَمَّد بن عنبسة عن أبي التقى هشام ابن عبدالملك عن يحيى بن سعيد هذا، وفي ذلك الكتاب أحاديث لا يتابع عليها، وهو بين الضعف أهـ (تهذيب الكمال ٣١/ ٣٤٥).

١١٦- باب مَا جَاء فـي سَمْن البقر

٢٩٢-أَخْبَرنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو يعلى مُحَمَّد بن زُهير الأبلي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن إسماعيل بن سمرة الأحْمَسي، قال: حدَّثنا زيد بن الحباب، قال: حدَّثنا عيسى بن أشعث، عن جُويبر، عن الضحاك، عن النَّزَّال بن سَبُرة، عن علي رضي الله عنه، قال: «مَن ابتَدَأ غدَاءَهُ بالملح أَذهبَ الله عنْهُ تِسعين[١] نَوعًا من البَلاءِ، ومَن أكَل كلَّ يومٍ سَبعَ تمرات عَجْوةً قتلتْ كلَّ دابة[٢] في بطْنه، ومنْ أكَلَ كلَّ يومٍ وَاحدة[٣] وعِشرين زَبيبةً حَمراء لم يرَ في جِسْمه شَيئًا يكرهُه، واللَّحمُ ينبت اللحمَ، والثريدُ طَعامُ العَرب، والبَيْشبَارَجَات يعظم البطنَ، ويرخِي الأَلْيتين، ولحمُ البقرِ داءٌ، وألبانُها شفاءٌ، وسَمنُها دواءٌ، والشحمُ يخرج مثليه[٤] من الداءِ، ولم يَسْتَشف النَّاسُ بشيء[٥] أفضل من السَّمن، والسَّمكُ يذيب الجَسدَ، ولم تستشف النُّفساء بشيء أفضل من الرُّطب، وقراءةُ القرآن[٦] والسِّواك يذهب البلغمَ، والمرءُ يسعى بجدِّه، والسيفُ يقطع بحدِّه، ومن أراد البقاءَ ولا بقاءَ فليبكر

---

(١) هكذا في الأصل، وفي الهامش: سبعين، وإما أنه كتب صح أي أنه الصواب، أو خ أي أنه في نسخة.

(٢) في الكنز: كل داء.

(٣) كذا، وحقه أن يقول: إحدى، كما ثبت في المصادر.

(٤) في المصادر: مثله.

(٥) في المصادر: بشفاء.

(٦) كذا في الأصل، وضبطها بالرفع، وفي الكنز: ولم يستشف الناس بشفاء أفضل من السمن وقراءةِ القرآن، والسواك يذهب البلغم، ولم تستشف النفساء بشيء أفضل من الرطب، والسمك يذيب الجسد..

الغداءَ، وليقل غِشيان النساء، ويخف الرِّداء»، قال: قيل: يا أمير المؤمنين، وما خفة الرداء؟ قال: «قِلَّةُ الدَّيْن»[١].



(١) موضوع.

مر مرتين باختصار، وطوله هنا (١٦٧).

رواه البيهقي في الشعب (٥٥٥٣) من طريق زيد بن الحباب.

ورواه وكيع عن الفضل الأعرج عن زيد، ذكره بإسناده في كنز العمال (٢٨٤٧٢).

قال المتقي الهندي: روى بعضه ابن السني وأبو نعيم معًا في الطب (٢/ ٧٤٩)، وعيسى بن الأشعث قال في المغني: مجهول، وجويبر متروك اهـ

وذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/ ١٧٩).

وآخره مروي عن طبيب العرب الحارث بن كَلَدَة، فقد أخرج أبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ٧٨٠) (٢٠٧٤)، من طريق: عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن الْحَارِثِ بْنِ كَلَدَةَ، قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ الْبَقَاءُ، وَلَا بَقَاءَ، فَلْيُخَفِّفِ الرِّدَاءَ، وَلْيُبَاكِرِ الْغِذَاءَ، وَلْيُقِلَّ غِشْيَانَ النِّسَاءِ».

١١٧- باب مَا جَاء في لحم البَقَر أنَّه داءٌ

٢٩٣-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: أَخْبَرَنا علي، يعني ابن الجَعْد، قال: حدَّثنا زُهير، هو ابن مُعاوية، عن امرأته، وذكر أنَّها صدوقة، //أنها سمعتْ مُلَيْكة بنت عمرو، وذكرتْ أنَّها ردَّت الغنَمَ على أهلها في إمْرة عُمر بن الخطاب رضي الله عنه[1]، أنَّها وصفتْ لها من وجعٍ بها سَمنًا، وقالت: إنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**أَلْبانُها شِفاءٌ، وسَمْنها دَواءٌ، ولَحْمها داءٌ**»[2].

---

(١) مرادها من ذلك أنها كانت تسعى في زمن عمر رضي الله عنه.

(٢) مرسل ضعيف.

زوجة زهير مجهولة، ومليكة تابعية على الصحيح، وقد ذكرها ابن عبدالبر في الاستيعاب والحافظ في الاصابة.

رواه ابن الجعد في مسنده (٢٦٨٣)، وأبو داود في المراسيل(٤٢٦)، والطبراني في الكبير (٢٥/ ٤٢)، والبيهقي في الكبير (٩/ ٣٤٥).

إلا أنَّ البيهقي رواه في الشعب (٥٩٥٦) فذكر فيه أن عائشة قالت لها..وصله عن عائشة رضي الله عنها.

وفي بعض الطرق: أنها وصفت لها السمن من الذبحة أو من القرحتين أهـ.

وفي بعضها: شكوت وجعا في حلقي.

قال المناوي: **ألبان البقر شفاء من الأمراض السوداوية**، والغم، والوسواس، ويحفظ الصحة، ويرطب البدن، ويطلق البدن باعتدال، وشربه بالعسل ينقي القروح الباطنة، وينفع من كل سم ولدغ حية وعقرب، وتفصيله في الطب.

وسمنها دواء: إذ هو ترياق السموم المشروبة كما في الموجز وغيره.

ولحومها داء: مضرة بالبدن جالبة للسوداء، قال في الإرشاد: عسير الهضم يولد أخلاطًا غليظةً، وأمراضًا سوداوية كسرطانٍ، وجربٍ، وقَوْبا، وجُذام، وداء الفيل، وحمى الرُّبَع، ويغلظ الطحال اهـ.

١١٨- باب مَا رُوِي أنَّ لحمَ البقر يَنْفَع من الحمَّى

٢٩٤-أخبرني ابن الحَرَّاز، قال: حدَّثنا ابن أبي حَاتم، قال: ثنا الحسن بن عَرفة، قال: حدثني وَكيع، عن علي بن صالح، عن أبيه، عن عامر الشعبي، عن مسلم، قال: لقد رأيتُنَا بأَذَرْبيجَان وما نُداوي مُحَمَّينَا إلا بلحُوم البقر[1].



(١) صحيح الإسناد.

وهذا الخبر من جزء الحسن بن عرفة، وهذا الإسناد يروي به الحافظ ما يشاء من جزء الحسن.

ومحمينا أي المصاب بالحمى.

وقد يكون هذا يصلح في بلد وليس كل البلاد، ولذلك ذكر أذربيجان، والله تعالى أعلم.

١١٩- باب ما جاءَ في اللحم

٢٩٥-أَخْبَرَنا أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو عَوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني، قال: حدَّثني مُحمَّد بن داود المُكْتِب، بالرَّملة، في مجلس جعفر القلانِسي، قال: حدَّثنا إبراهيم بن بَكر بن عمرو السَّكْسَكي، قال: حدَّثنا أبي، عن أبي سِنان الشَّيْباني، عن عُمر بن عبدالعزيز، عن أبي سَلمة بن عبدالرحمن، عن رَبيعة بن كعب الأنصاري، أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**أَفْضَلُ طَعامِ الدُّنيا والآخِرة اللحمُ**»[1].

---

(١) ضعيف جدًا.

عمرو بن بكر السكسي ضعيف جدًا.

قال العقيلي: حديثه غير محفوظ أهـ (الضعفاء ٣/ ٢٥٨).

رواه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٦٢)، بسماعه من أبي يعلى الزبيري، عن أبي عوانة، فهو والمصنف في درجة سواء في هذا الحديث، وقال أبو نعيم: غريب من حديث ربيعة وعمر، تفرد به مُحمَّد ابن داود الرملي.

ورواه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٢٥٨)، وقال: لا يعرف إلاَّ به، ولا يثبت في هذا المتن عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ شيء أهـ.

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ١٢٦).

وله شاهد من حديث بريدة:

رواه الطبراني في الأوسط (٧٤٧٧)، والبيهقي في الشعب (٥٩٠٤)، وأبو نعيم في الطب النبوي (٨٤٧)(٨٤٨) والسخاوي في المسلسلات (١٢٠) من طريق أبي هلال الراسبي، عن ابن بريدة، عن أبيه، مرفوعًا، بلفظ: «**خير الإدام - أو - سيد الإدام في الدنيا والآخرة اللحم**».

زاد غير أبي نعيم: «**سيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية، يعني الحناء**».

وأبو هلال الراسبي ضعيف، وأطال السخاوي الحديث عليه، فراجعه.

قال المناوي في فيض القدير (٤/ ١١٨): قال الطيبي: الرئيس المقدم الذي يعمد إليه في الحوائج ويرجع إليه في المهمات، والجامع لمعاني الأقوات ومحاسنها هو اللحم، ويطلق السيد أيضًا على

الفاضل، ومنه خبر« قوموا إلى سيدكم»، أي أفضلكم، واللحم سيد المطعومات، لأنَّ به تعظم قوة الحياة في الشخص المتغذى به.

قال ابن بطال (في شرح البخاري ٩/ ٤٩٢، باب: الأدم): قال الطبري: في هذا الحديث البيان البين أن النبى عليه السلام كان يؤثر في طعامه اللحم على غيره إذا وجد إليه سبيلاً، وذلك أنه لما رأى اللحم في منزله قال: «ألم أر لحمًا» ؟ فقالوا: إنه تصدق به على بريرة، فدل هذا على إيثاره عليه السلام للحم إذا وجد إليه السبيل، لأنه قال ذلك بعد أنْ قُرِّبَ إليه أدم من أدم البيت، فالحق على كل ذى لب أن يؤثر اللحم على طعامه لإيثار النبيِّ له، ولما: حدثنا سعيد بن عنبسه الرازى.. فذكر حديث ابن بريدة الذي ذكرناه آنفا.

قال:فإن قيل: فقد قال عمر بن الخطاب لرجل رآه يكثر الاختلاف إلى القصابين: «اتقوا هذه المجازر على أموالكم، فإنَّ لها ضرواة كضراوة الخمر»، وعلاه بالدرة.

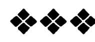
وقال أبو أمامة: «إني لأبغض أهل البيت أنْ يكونوا لحميين»، قيل: وما اللحميون ؟ قال: «يكون لهم قوت شهر فيأكلونه في اللحم في أيام»، وقد قال يزيد بن أبي حبيب: القطنيَّة طعام الأنبياء، [قلت: في شرح ابن بطال هنا: القنيَّة، ولا وجه لها، فإن القنيَّة هي الشاة فيما يزعمون، والسياق هنا في الحث على تجنب اللحم، وسيرد بعد قليل بلفظ: القطنية، يريد اليقطين، وهو الصواب، والله أعلم] وقال ابن عون: ما رأيت على خوان لحمًا يشتريه إلا أن يهدى له، وكان يأكل السمن والكامخ، فيقول: سأصبر على هذا حتى يأذن الله بالفرج.

قال الطبري: وهذه أخبار صحاح ليس فيها خلاف لشيءٍ مماتقدم، فأما كراهة عمر فإنما كان خوفًا منه عليه الإحجاف بماله لكثرة شرائه اللحم إذ كان اللحم قليلاً عندهم، وأراد أن يأخذ بحظه من ترك شهوات الدنيا وقمع نفسه، يدل على ذلك قوله لابنه: «كفى بالمرء سرفًا أنْ يأكل كل ما اشتهى»، وأما أبو أمامة فقد أخبر بالعلة التي لها كره أن يكون أهل البيت لحميين، وهو تبذيرهم وتدميرهم، وأما ابن سيرين فإنما ترك شراء اللحم إذ لزمه الدين وفلس من أجله، فلم يكن عنده لها قضاء، والحق عليه مافعل من التقصير في عيشه وترك التوسع في مطعمه حتى يؤدي ماعليه لغرمائه، وكان إذا وجده من غير الشراء لم يؤثر عليه غيره.

وأما قول يزيد بن أبي حبيب أنَّ القطنية طعام الأنبياء، فمعنى ذلك والله أعلم نحو معنى فعل عمر في تركه ذلك إشفاقًا ممن يكون بأكله مم يكون في جملة من أذهب طيباته في حيانه الدنيا مع أنَّ التأسي بنبينا عليه السلام لايؤثر على اللحم شيئًا ما وجد إليه السبيل.

قال الطبري: حدثني محمد بن عمار الرازي، حدثنا سهل بن بكار، حدثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، عن نبيح العنزي، عن جابر بن عبدالله قال: ذبحت للنبي صلى الله عليه

قال المستغفري رحمه الله: أبو سنان الشيباني اسمه ضرار بن مرة، كوفيٌّ، روى عنه الثوري وشُعْبة[1].



وسلم عناقًا وأصلحتها، فلما وضعتها بين يديه، نظر إلي وقال: «**كأنك قد علمت حُبَّنا اللحم**» [قلت: رواه أحمد في المسند: ١٥٢٨١].

وبمثل الذي قلنا كان السلف يعملون، روى الأعمش عن أبي عباد، عن أبي عمرو الشيباني، قال: رأى عبدالله مع رجل دراهم فقال: ما تصنع بها ؟ قال: أشتري بها سمنًا، قال: أعطها امرأتك تضعها تحت فراشها، ثم اشتر كل يوم بدرهم لحمًا.

وكان للحسن كل يوم لحم بنصف درهم، وقال ابن عون: إذا فاتني اللحم فما أدري ما أئتدم. [نقله ابن حجر في الفتح ٩/ ٥٥٦ مختصراً ومنه استفدت النقل].

قلت: وعن عمر أنه قال: إذا أكلتم اللحم فكلوا الخبز فإنه يسد مكان الخل، رواه أبو نعيم في الطب (٨٥١).

(١) ضرار هذا ثقة، ومات سنة ١٣٢، انظر التاريخ الكبير (٤/ ٣٣٩)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٥)، الثقات لابن حبان (٦/ ٤٨٤).

١٢٠- باب مَا رُوي
من الرُّخْصَة في التَّداوي ببَول النَّاس عندَ الضَّرُورة

٢٩٦-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن حمدون، قال: أَخْبَرَنا مَسرور ابن نوح[1]، قال: حدَّثنا إبراهيم بن المنذر، قال: ثنا معنٌ، عن ابن أبي الزِّنَاد، عن أبيه،/ / أنَّه كان يقول: لا بأس بأبوال النَّاس أنْ يُتدَاوى بها إذا اضْطُرَّ إليها[2].



(١) في الأصل: مسروق بن نوح.
والصواب ما أثبتت، وهو مسرور بن نوح أبو بشر الاسفرائيني، قال الحاكم: ثقة مأمون صاحب غرائب أهـ (سؤالات السجزي للحاكم ص١٣٩).
مات سنة ٢٥١ (تاريخ الإسلام ٦/ ٢١٥).
(٢) ابن أبي الزناد فيه ضعف.
و معن هو ابن عيسى القزاز، من أثبت أصحاب مالك، وابراهيم بن المنذر من شيوخ البخاري.

١٢١- باب من يَكْره ذلك

٢٩٧-أَخْبَرنا أبو العباس إبراهيم بن مُحَمَّد بن مُوسى، الشيخ الصالح السَّرَخْسي بمرو، قال: حدَّثنا ابن أبي حَاتم، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عُزيز الأيلي، قال: حدَّثنا سَلامة، قال: قال عُقيل: سَألتُ ابنَ شهاب عن رجلٍ يشرب بوله، يريد أنْ يتصحَّحَ به؟ قال: قال الله عز وجل ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ والبول نجس ليسَ من الطيبات، ولم أسمع في ذلك سُنةً أذكرها[1].

---

(١) علقه البخاري في باب: شراب الحلوى والعسل، وبعده حديث (٥٢٩١).
مُحَمَّد بن عزيز فيه ضعف، وقد تردد فيه النسائي، وقال ابن أبي حاتم: صدوق.
وأما سَلامة فهو ابن روح بن خالد، ابن أخي عقيل بن خالد، فابن عزيز وسلامة وعقيل آل بيت واحد.
وذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٣٠١) ما يفيد أن سلامة لم يسمع من عمه عقيل، وقال أبو زرعة: ضعيف منكر الحديث..
قلت: ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري، بلفظ: لاَ يَحِلُّ شُرْبُ بَوْلِ النَّاسِ لِشِدَّةٍ تَنْزِلُ لِأَنَّهُ رِجْسٌ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ (كما في فتح الباري ١٠/ ٧٨، ولم أجده في التفسير ولا في المصنف).
وقال ابن بطال (في شرح البخاري ٦/ ٧٠): وأما أبوال الناس فهى مثل الميتة والخمر في التحريم، ولم يختلفوا في جواز أكل الميتة عند الضرورة، فكذلك البول، والفقهاء على خلاف قول ابن شهاب اهـ.
ونص مالك على تحريمه، فقد قال رحمه الله: ولا يشرب بول الإنسان ليتداوى به، ولا بأس بشرب أبوال الأنعام الثمانية التي ذكرها الله سبحانه، قيل أكلُّ ما يؤكل لحمه؟ قال: لم أقل إلا أبوال الأنعام الثمانية، بل ولا خير في أبوال الآدمي أهـ.
قال ابن حجر (في الفتح ١٠/ ٧٨): وأشد حال البول أن يكون في النجاسة والتحريم مثل الميتة والدم ولحم الخنزير، ولم يختلفوا في جواز تناولها عند الضرورة، وأجاب بعض العلماء عن الزهري باحتمال أنه كان يرى أنَّ القياس لا يدخل الرخص، والرخصة في الميتة لا في البول.

١٢٢- باب ما جَاءَ في أنَّ اللَّه تَعَالى لم يَجْعلْ شفاءً فيما حرّم

٢٩٨-أَخْبَرَنا الشيخُ أبو علي زاهرُ بن أحمد، قال: حدَّثنا عبدالرحمن بن أبي حَاتم، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن عُبادة الواسطي، قال: حدَّثنا يزيد بن هَارون، قال: حدَّثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن ثعلبة بن مُسلم، عن أبي عِمران الأنصاري، عن أمِّ الدَّرْدَاء، عن أبي الدَّرْدَاء، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**لِكُلِّ داءٍ دواءٌ، فتَدَاوَوْا، ولا تَدَاوَوْا بالحَرَام**»[1].

قلت: وليس هذا بعيدًا من مذهب الزهري، فقد أخرج البيهقي في الشعب (حديث رقم: ٣٧٩٨) من رواية ابن أخي الزهري، قال: كان الزهري يصوم يوم عاشوراء في السفر، فقيل له أنت تفطر في رمضان إذا كنت مسافرًا، فقال: إن الله تعالى قال في رمضان ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ وليس ذلك لعاشوراء.

قال ابن التين: وقد يقال إنَّ الميتة لسد الرمق، والبول لا يدفع العطش، فإنْ صحَّ هذا صح ما قال الزهري إذ لا فائدة فيه اهـ.

ولا يخفى ما فيه من النظر، لأنَّ مراد الزهري تحريم الاستشفاء به، وليس دفع العطش، ودليل الزهري: «إنَّ الله لم يجعل شفاءَ أمتي فيما حرم عليها»، والله أعلم.

(١) فيه ضعف.

ثَعلبة بن مسلم ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢١٠٨)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٤٦٤)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلاً، ولا ذكروا له راوياً غير إسماعل بن عياش، وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ١٥٨).

وهو من رجال أبي داود، وقد ذكره الذهبي في الميزان(١/ ٣٧١)، فقال: ثعلبة بن مسلم الخثعمي، عن أُبي بن كعب، وعنه إسماعيل بن عياش بخبر منكر أهـ.

وإسماعيل بن عياش قَبِل أهل العلم روايته عن أهل بلده وهذا منها، فإنّ الإسناد حمصي، ولأجل ثعلبة بن مسلم فقد ضعفه الألباني، وأما المناوي فأعله بإسماعيل بن عياش، والله أعلم.

رواه أبو داود(٣٨٧٤)، والبيهقي في الكبير (١٠/ ٥)، ثم قال البيهقي: وهذان الحديثان إنْ صحَّا فمحمولان على النهي عن التداوى بالمسكر، أو على التَّدَاوى بكل حرام في غير حال الضرورة، ليكون جمعًا بينهما وبين حديث العرنيين والله أعلم أهـ.

٢٩٩-أخبرني أبو مُحمَّد عبدالله بن مُحمَّد بن زَر، قال: أَخْبَرنا مُحمَّد بن صالح الصيمري، قال: [أَخْبَرنا أبو حُمَة، حدثنا أبو قُرَّة](١) عن ابن جُريج، عن فافاه(٢)،

وهذا مبني على نجاسة أبوال ما يؤكل لحمه، وأما على القول بطهارته فلا وجه.

(١) في الأصل: [أَخْبَرنا أبو حُمَة، أخبره أبو فروة مُحمَّد بن يوسف الربذي] وهذا تصحيف، فأبو حُمة هو مُحمَّد بن يوسف الزبيدي، وليس الربذي، وهو يروي عن أبي قرة موسى بن زياد الصنعاني، وليس بأبي فروة، فقد تصحف هذا الإسناد وتداخل على الناسخ.

وهذا إسناد يتكرر عند المصنف كثيرًا في كتبه كفضائل القرآن (انظر حديث١١٢٦).

(٢) **اختلف في فافاه هذا**، فبعضهم يرى أنه أبو معاوية الضرير، مُحمَّد بن خازم العلم المشهور، راوية الأعمش، فيكون هذا الإسناد من غرائب الأسانيد، فإن ابن جريج وإن كان أكبر من أبي معاوية إلا أنه قد روى عنه، وقد يتأمله عارف بالأسانيد فيغلب على وهمه أنه خالد المخزومي الملقب بالفأفاء، بهمزة آخره، لأنه أقدم طبقة من أبي معاوية، فتحتمل له رواية ابن جريج عنه إلا أنه ليس لابن جريج رواية عن المخزومي مع أنّ أصله حجازي، لأنه سكن الكوفة.

والقول الثاني: أن فافاه هذا إسماعيل السَّكوني.

وما ذكرته من أنَّ فافاه هذا هو أبو معاوية هو قول الحافظ الشيرازي فيما نقله الأمير ابن ماكولا في الإكمال، والقول الثاني هو قول الأمير، فإنه قال في باب باباه وفافاه (١/ ١٦٢): وأما فافاه بفاء مكررة فهو محمد بن خازم أبو معاوية الضرير، أخبرنا المظفر بن الحسن، أنا ابن لال، أنا أحمد بن عبدالرحمن الشيرازي الحافظ، قراءةً عليه، أنا أبو الحسين محمد بن علي، ثنا أبو بكر محمد بن ابراهيم البغدادي بأنطاكية، ثنا محمد بن عبدالرحمن بن بحير الحميري بمصر، ثنا خالد بن نجيح، ثنا سفيان الثوري، عن ابن جريج، عن فافاه، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«لاتسبوا الأموات فإنّهم قد أفضوا إلى ما قدموا»**.

قال: كذا ذكر أحمد أنه محمد بن خازم، ولعله على الظن لما رأى روايته عن الأعمش.

ثم قال: وفافاه إسماعيل بن أبي زياد مسلم، مولى السّكون، قال المظفر بن الحسن: أنا ابن لال، أنا أحمد بن عبدالرحمن، أنا محمد بن عبد الواحد الخزاعي، ثنا محمد بن عمر الجعابي، حدثني أحمد بن زياد بن عجلان، ثنا عمر بن عثمان بن عيسى الآجري، حدثنى أبي، ثنا إسماعيل هو ابن أبي زياد، وهو إسماعيل بن مسلم مولى السَّكُون، وهو فافاه الذي يحدث عنه ابن جريج، وهو إسماعيل الكندي الذي يحدث عنه بقية عن عبيدالله بن عمر بن حفص، عن الزهري، عن

عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس قال: كنت أُقرئ عبدالرحمن بن عوف، وساق حديث السقيفة.

قال الأمير: فدلَّ هذا على أنَّ الأول الذي روى عنه ابن جريج هو هذا، إذ قد بينه في هذا الحديث ولم يبين في ذلك أنه أبو معاوية، وإنما قال أحمد بن عبدالرحمن أنه أبو معاوية لروايته عن الأعمش، والله أعلم أهـ.

وأما ابن حبان فإنه عدَّه رجلاً آخر غير هذين، فقال في الثقات (٧/ ٣٢٥): فافاه شيخ يروي عن الأعمش، روى عنه أبو قرة، حدثنا المفضل بن محمد الجَنَدي بمكة، قال: ثنا علي بن زياد اللحجي، قال: ثنا أبو قرة، عن ابن جريج، عن فافاه، عن الأعمش، عن شَقيق، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**مَنْ حَلف على يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان**» أهـ.

قلت: ومما يثبت أنه شخص آخر غير أبي معاوية رواية أبي معاوية عنه، فقد أثبت الدارقطني في العلل (٥/ ٧٦) رواية أبي معاوية محمد بن خازم عن فافاه عن الأعمش، والله أعلم.

وأمَّا أن يكون هو إسماعيل السكوني ففيه نظر كذلك، لأنَّ فافاه هذا من شيوخ ابن جريج، وأما إسماعيل السكوني فمن الرواة عن ابن جريج.

وهو إسماعيل بن زياد أو ابن أبي زياد السكوني قاضي الموصل، من رجال ابن ماجه، قال ابن عدي: أظنه كوفيا، منكر الحديث أهـ (تهذيب الكمال ٣/ ٩٧).

وسماه الدارقطني إسماعيل بن مسلم السكوني أبو الحسن بن أبي زياد الشامي، وقال: كذاب متروك أهـ (الضعفاء والمتروكون ٨٥).

جعلهما الدارقطني واحدًا، وقد ذكر الذهبي في الميزان (١/ ٢٣١): إسماعيل بن أبي زياد، شامي، واسم أبيه مسلم، عن ابن عون، وهشام بن عروة، قال الدارقطني: هو إسماعيل بن مسلم، متروك يضع الحديث، قلت: أظنه قاضي الموصل المذكور أهـ.

وكان ذكر قبل قاضي الموصل بنحو ما ذكر صاحب تهذيب الكمال، ونقل عن الحفاظ الطعن فيه، فهو هو لا فرق بين إسماعيل بن مسلم وبين إسماعيل بن أبي زياد، والله أعلم.

ويظهر من صنيع الدارقطني أنه غير فافاه، فإنه عرَّفه ونسبه، ولم يذكر أنه يُعرف بفافاه، فيترجح لدي أنه شخص ثالث غيرهما، كما قال الإمام ابن حبان، والله تعالى أعلم.

عن الأعمش، عن شَقيقٍ، عن ابن مسعود رضي الله عنه أنَّه قال: «إنَّ اللهَ لم يجعَلْ شِفاءَكُم فِيما حَرَّم عليكُم»[١].

٣٠٠-وأَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو القاسم بن مَنيع، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا شُعْبة،/ ١٠٠/ عن الحكم، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة، عن عبدالله، قال: «ما جَعلَ الله في شيءٍ حَرُمَ شِفاءً لأحدٍ»[٢].

٣٠١-وأَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، وزاهر بن أحمد، قالا: أَخْبَرَنا ابن مَنيع، قال: حدَّثنا أحمد بن حنبل، قال: أَخْبَرَنا خلف بن الوليد، قال: حدَّثنا خَالد بن عبدالله، عن أبي إسحاق الشيباني، عن حسَّان بن مُخَارق، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ دخل على أم سلمة، وقد نبذت نبيذًا في جرٍّ، قال: فسمع النبيذَ يهدِرُ[٣]، فقال لها: «ما هذا؟» قالت: فلانة اشتكتْ بَطْنَها، فنُعتَ لها، قالتْ: فدفَعَهُ بِرجله فكَسَره، وقال: «إنَّ اللهَ لم يَجعلْ فيما حرَّمَ شِفاءً»[٤].

---

(١) صحيح.
لم أجده من طريق فافاه ولكن وجدته من طرق أخرى عن ابن مسعود.
رواه ابن أبي شيبة (٢٣٩٥٨)، (٢٤٣٠٢)، ومسدد كما في إتحاف الخيرة(٣٩١٦)، والطبراني في الكبير(٩٧١٤)-(٩٧١٧)، والحاكم(٤/ ٢١٨)، والبيهقي في الكبير (١٠/ ٥).
وقد علقه البخاري في باب الحلواء والعسل، وصححه ابن حجر في تلخيص الحبير(٤/ ٢٠٧).

(٢) صحيح، وهو في مسند ابن الجعد (١٨٦).
ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٠٨) من طريق أبي الأحوص عن ابن مسعود، وقد مر في الحديث السابق.

(٣) في هامش الأصل: يهدر أي يغلي مع الصوت أهـ.

(٤) مرسل.
حسان بن المخارق وثقه ابن حبان (في الثقات٤/ ١٦٣)، وذكره ابن أبي حاتم عن أبيه فلم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً (٣/ ٢٣٥)، وهو مُقلٌّ، والله أعلم.

٣٠٢-وأَخْبَرَنا الخليل، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: حدثنا عليٌّ، قال: أَخْبَرَنا شُعْبة، قال: سألتُ حمادًا عن شَعْر الخنزير، وعن الخمر يُداوي به الدَّبَرَ[1] فكرهه[2].



رواه إسحاق بن راهويه (٤/ ١٣٩)، والطبراني (٢٣/ ٣٢٦)، وأبو يعلى (٦٩٦٦)، وعنه ابن حبان (١٣٩١)، ورواه البيهقي في الكبير (١٠/ ٥).
ورواية أحمد له في كتاب الأشربة (١٥٩).

(١) **الدبر بالتحريك**: قرحة الدابة، كذا في القاموس.
قلت: وكانوا يستعملون شعر الخنزير بوضعه على الجرح لا سيما جرح الدواب (انظر مصنف ابن أبي شيبة ٢٤١٦٦)، أو لخرز الخف (المصنف ٢٥٧٨٨).
ويقال لشعر الخنزير: الهُلب.
قال الإمام البغوي (شرح السنة ٨/ ٢٩): واختلفوا في جواز الانتفاع به، فممن منع منه ابن سيرين والحكم وحماد، وإليه ذهب الشافعي وأحمد وإسحاق، ورخص فيه الحسن، والأوزاعي، ومالك وأصحاب الرأي، وجوز الشافعي استعمال نجاسة غير الكلب والخنزير إذا لم يُستعمل في نفسه، فجوَّز تسجير التنور بالعذرة، وإيقاد النار بعظم الميتة، وأن تزبل الأرض بالسماد، وقال: إذا عُجن بماء نجس أطعم نواضحه وكلابه، ويلبس فرسه وأداته جلد ما سوى الكلب والخنزير وجوَّز الاستصباح بالزيت النَّجس، وهو قول أكثر أهل العلم، ولا نعلم خلافا في أنَّ مَن ماتت له دابة يحل له أن يطعم لحمها كلابه وبزاته.
وقال الشافعي: ولا يصل ما انكسر من عظمه إلاَّ بعظم ما يؤكل لحمه ذكيًا، وقال: لا يدهن السفن بشحوم الخنازير..
(٢) رواه ابن الجعد في مسنده (٣٩٠).

١٢٣- باب مَا جَاء فـي شُرب التِّرْيَاق

٣٠٣-أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن علي بن الحُسين، قال: حدَّثنا أبو يعلى، قال: قُرئ على عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدَّثنا وكيع، عن سفيان، عن خالد الحذَّاء، عن ابن سيرين: لا بأس بشُرب التِّرَيَاق.

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سمعتُ أبي يقول: هذا خطأٌ، مُحَمَّدٌ -يعني ابن سيرين - كان يكرهه، المعروف عن خالد عن مُحَمَّد أنَّه كرهه، أخطأ فيه وكيع[1].



(١) هذا الخبر عن الإمام أحمد هو في العلل (٢/ ٤٠١)رقم(٢٧٩٢).
والدليل على صحة ما قاله الإمام أحمد أنّ ابن أبي شيبة أخرج عن مُحَمَّد قوله (٢٤١٢٧): أوليس قد نهي عن كل ذي ناب ؟ فهي ذات أنياب وحمة.
ثم أخرج عنه قوله: عن ابن سيرين، قال: أمر ابن عمر بالترياق فسقي، ولو علم ما فيه ما أمر به.
وأخرج كذلك (٢٤١٢٩) عن هشام عن مُحَمَّد أنه كرهه.
والترياق -بالكسر- عرَّفه الفيروزأبادي بقوله: دواءٌ مركبٌ اخترعه ماغنيس، وتمَّمه أندروماخس القديم بزيادة لحوم الأفاعي فيه، وبها كمل الغرض، وهو مسميه بهذا لأنه نافع من لدغ الهوام السبعية، وهي باليونانية: ترياء أهـ.
وهو أنواع كما يظهر ذلك من مطالعة كتب الطب.
وسيأتي في الباب التالي حكم شرب الترياق.

١٢٤- باب

ما جَاء في النَّهي عن شُرب السُّم[١] رجاءَ الشِّفاء مِن علَّةٍ

٣٠٤-أَخْبَرَنا أبو نَصر منصور بن مُحَمَّد الحربي، قال: حدَّثنا أبو القاسم عبدالله بن أحمد بن ثابت البزاز، ببغداذ، قال: حدَّثنا يعقوب الدَّوْرَقي،// قال: ثنا وَكيع بن الجراح، عن يونس بن إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «نَهى رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عن الدَّواءِ الخبيثِ، يعني السَّم»[٢].

---

(١) السَّمُّ – مثلثة – كما في القاموس، وقال (سم): القاتل المعروف، الجمع: سُموم وسِهام أهـ.

(٢) غريب، وإسناده صالح.

هكذا قال الذهبي (في السير ١٠/ ١٥٣).

قلت: وجه الغرابة أنَّ يونس تفرد بروايته عن مجاهد، كذا قال أبو نعيم (في الحلية ٨/ ٣٧٥).

ويونس بن أبي إسحاق صدوقٌ يهم، وثقه ابن معين، وقال أحمد: حديثه مضطرب، وقال أبو حاتم: لا يحتج به.

وعلى هذا فهو يدلس، وله حديث مشهور عن الشعبي لم يروه عنه غيره عن الحارث عن علي، فأسقط الحارث من الإسناد، وهذا هو تدليس التسوية إن كان متعمدًا، وقد يكون وهم، فإنه ليس في الدرجة العليا من الحفظ.

رواه أبو داود (٣٨٧٠)، والترمذي(٢٠٤٥)، وابن ماجه(٣٤٥٩).

ورواه أحمد (٢/ ٣٠٥)، وابن أبي شيبة (٢٣٨٩٣) والحاكم(٤/ ٤١٠)، والبيهقي (١٠/ ٥)، من طرق عن يونس عن مجاهد..

قال البيهقي: إن صح أهـ شكك في صحته، لأجل ما ذكرنا.

وصححه الحاكم والنووي والمناوي والألباني، وغيرهم.

وهكذا فسر الدواء الخبيث بأنه استخدام السم، وترجم عليه الحافظ المصنف بذلك.

لكن قال الحاكم-بعد أنْ خرجه-: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، الدواء الخبيث هو الخمر بعينه بلا شك فيه اهـ.

وصنيع تلميذه البيهقي في الشعب (٥٢٣٥) يفيد ذلك، فقد ساقه بين أحاديث النهي عن الخمر.
بينما قال في الآداب: إنه محمول على المسكر وغير المسكر مما يكون نجسًا في غير حال الضرورة .
وهذا من الحاكم وتلميذه البيهقي مجانب للصواب، ولو اطلعا على الرواية التي عينته لقالا بها.
وفي رواية الترمذي وغيره -مثل المصنف-: يعني السم اهـ.
قال في تحفة الأحوذي: هذا التفسير من أبي هريرة أو ممن دونه، قال الحافظ في الفتح: وحمل الحديث على ما ورد في بعض طرقه أولى، وقد ورد في آخر الحديث متصلا به يعني السم أهـ.
وانظر مقدمة فتح الباري (١١٠)، وفتح الباري، باب شرب السم (١٠/ ٢٤٧).
وفي الترياق حديث مشهور لم يخرجه المصنف، وهو:
ما رواه المعافري، عن عبدالرحمن بن رافع التَّنُوخي، عن عبدالله بن عمرو، قال: سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**ما أبالي ما أتيتُ وما ارتكبتُ إنْ أنَا شربتُ ترياقًا، أو تعلقتُ تميمةً، أو قلتُ شِعرًا من قِبَل نفسي**».
رواه أحمد (٢/ ١٦٧)، وابن أبي شيبة (٢٤١٣١)، وأبو داود (٣٨٧١) والطبراني في الأوسط(٧٩٥٩)، والبيهقي في السنن الكبير (٥/ ٣٥٥).
وعبدالرحمن بن رافع ضعيف الحديث، لكن المناوي قال: رمز السيوطي لحسنه اهـ.
وقد تعجبتُ من العلامة الهيثمي لأنه ذكره في مجمع الزوائد (٥/ ١٧٦) مع أنه في سنن أبي داود، وقال: رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات أهـ.
قلتُ: الحديث ضعيف لأجل عبدالرحمن بن رافع، إلا أنّ مَن حسّنه قد يريد الحسن لغيره، لأنَّ المعنى وردت فيه أحاديث، والله تعالى أعلم.
وقد ذهب أبو داود مذهبًا آخر في هذا الحديث، فقال بعد أنْ رواه: هذا كانَ للنَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ خاصةً، وقد رخّص فيه قوم يعني الترياق أهـ.
فهو يرى أنه من الأحكام الخاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم، يؤيده قوله في الآخر: أو قلتُ شعرًا..
وقال ابن قتيبة: وأما شرب الترياق فلا أحسبه كرهه إلا لما يُجعل فيه من لحوم الحيات، فإذا لم يكن فيه ذلك فلا بأس به، لأنّه عليه الصلاة والسلام قد أمر بالتداوي، وكان ابن سيرين يكره الترياق إذا كانت فيه الحمة، يريد لحم الحيات، إلا أنْ يكون للجاهلية في الترياق مذهب كمذهبهم في التميمة، فكرهه لذلك أهـ.

١٢٥- باب ما جَاء فـي دَواء منْ سُقيَ السَّم

٣٠٥-أَخْبَرَنا أبو القاسم عُبيدالله بن علي الكوفي، قال: أَخْبَرَنا أبو الوليد هاشم بن أحمد العلاف، بنصيبين، قال: حدَّثنا أبو يوسف يعقوب بن إسحاق القُلُوسي، قال: حدَّثنا سعيد بن عامر، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: (قال) رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«الكَمَأَةُ مِن المنّ، وماؤهَا شِفاءٌ للعينِ، والعَجْوَةُ مِن الجنَّةِ، وفيها شِفَاءٌ مِن السَّم»**.

قال أبو يوسف: لم يحدِّثْ به إلا سَعيد بن عامر[1].

فائدة:

قال الخطابي: خبث الدواء يكون من وجهين: أحدهما خبثُ النجاسة، وهو أن يدخله المحرم كالخمر ونحوها من لحوم الحيوان غير المأكول اللحم، وقد يصف الأطباء بعض الأبوال وعذرة بعض الحيوان لبعض العلل، وهي كلها خبيثة نجسة، وتناولها محرم إلاَّ ما خصت السنة من أبوال الابل، وقد رخص فيها رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لنفر عرينة وعكل.

وسبيل السنن أن يقر كل شيء منها في موضعه وأن لا يضرب بعضها ببعض.

وقد يكون خبث الدواء أيضًا من جهة الطعم والمذاق، ولا ينكر أن يكون كره ذلك لما فيه من المشقة على الطباع، ولتكره النفس إياه، والغالب أن طعوم الأدوية كريهة ولكن بعضها أيسر احتمالاً وأقلّ كراهة أهـ.

(١) غريب.

كما أفاده أبو يوسف، وسعيد بن عامر ثقة صالح، ربما وهم كما قال أبو حاتم.

أخرجه الترمذي (٢٠٦٦)من طريقين عن سعيد بن عامر، وقال: وهذا حديث حسن غريب، وهو من حديث مُحَمَّد بن عمرو ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن عامر عن مُحَمَّد بن عمرو.

ورواه البزار(٧٩٤٩) وقرر ذلك.

والحديث مشهور عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة، بلفظ: أنَّ ناسًا من أصحاب رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قالوا: لرسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: الكمأة جُدَرِيُّ الأرض، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«الكمأة من المنّ، وماؤها شِفَاء للعين، والعجوةُ من الجنة،**

٣٠٦-أَخبَرَنا البُجَيري، قال: حدثني جدِّي، قال: حدَّثنا حَوْثَرة بن مُحمَّد، قال: أَخْبَرَنا أبو أُسامة، قال: أَخْبَرَنا هَاشم بن هَاشم بن عُتبة الزهري، قال: سمعتُ عامرَ بن سعد بن أبي وقاص، يقول: سمعتُ أبي سعدًا يقول: سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: **«مَنْ تصبَّحَ بسَبعِ تمرات عَجْوةً لم يَضُرهُ ذلك اليومَ سَمٌّ ولا سِحرٌ»**[1].

وهي شفاء من السُّمِّ»، وقال أبو هريرة: «فأَخَذْتُ ثلاثةَ أكمُؤ أو خمسا، أو سبعا فَعَصَرْتُهنَّ، وجعلتُ ماءَهن في قَارُورة، وكَحَلْتُ به جارية لي عَمْشَاء فَبَرأت».

وفي رواية: أن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«الْعَجْوَةُ من الجنَّة، وهي شِفَاء من السُّمِّ، والكمأةُ من المنِّ، وماؤها شِفَاء للعين»**.

رواه أحمد (٢/ ٣٢٥)، والترمذي (٢٠٦٨)، وابن ماجه (٣٤٥٥)، وسيأتي.

وفيه خلاف على شهر بينه النسائي في الكبرى، في باب: ذكر الاختلاف على شهر بن حوشب في هذا الحديث (٦٦٣٤) فما بعد.

وقد أطال في بيانه الإمام الدارقطني في العلل (١١/ ٢٣) ثم ضعفه.

والحديث متفق عليه من حديث سعيد بن زيد، بلفظ: **«الكمأة من المنِّ وماؤُها شفاء للعين»**، وقد مر، وإنما أعيد مثل هذا تذكيرًا للقارئ الكريم.

(١) متفق عليه.

رواه البخاري (٥٤٤٥) ومسلم(٢٠٤٧).

قال أبو بكر البرقاني: في رواية مكي بن إبراهيم قال هاشم: لا أعلم إلا أنَّ عامرًا ذَكر: من عَجوة العالية اهـ.

قلت: وفي غير رواية هاشم عن عامر: **«من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي»**، هكذا أخرجه مسلم، وهو دليل على أنَّ الخاصية لكل تمر المدينة، ليس للعجوة فحسب، وإنما خصص العجوة لأنها أشهر ما بين لابتيها، والله أعلم.

قال النووي: **والعجوة نوع جيد من التمر**، وفى هذه الأحاديث فضيلة تمر المدينة وعجوتها، وفضيلة التصبح بسبع تمرات منه، وتخصيص عجوة المدينة دون غيرها، وعدد السبع من الأمور التي علمها الشارع ولانعلم نحن حكمتها، فيجب الإيمان بها، واعتقاد فضلها والحكمة فيها، وهذا كأعداد الصلوات، ونصب الزكاة، وغيرها، فهذا هو الصواب في هذا الحديث.

٣٠٧-وأَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدي، قال: حدَّثنا الحُسين بن عيسى، قال: حدَّثنا أبو أسامة، قال: حدَّثنا هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعدٍ، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «مَنْ تَصبَّحَ بسبعِ تمراتٍ عَجْوة، سَبعةَ أيام على الرِّيق، لم يَضُرّهُ ذلك اليوم سَمٌّ ولا سِحرٌ»[1].

٣٠٨-أَخْبَرَنا أبو الفضل الحدَّادِي القاضي، بمرو، قال: أَخْبَرَنا عبدالله بن محمود، قال: أَخْبَرَنا مُحمَّد بن / ١٠٢/ عبدالله، قال: أَخْبَرَنا علي بن الحسن، قال: أَخْبَرَنا أبو حَمزة، عن جابر، عن مُحمَّد بن علي، عن عبدالله بن جعفر قال: احتجم النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بعد ما سُمَّ[2].

٣٠٩-أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب بن يوسف، قال: أَخْبَرَنا الحسن بن مُحمَّد بن حَليم أبو مُحمَّد، بمرو، سنة ثمان وأربعين[3]، قال: حدَّثنا أبو الموجِّه مُحمَّد بن عمرو

وأما ماذكره الإمام أبو عبدالله المازري والقاضي عياض فيه فكلام باطل، فلا تلتفت إليه ولاتعرج عليه، وقصدت بهذا التنبيه التحذير من الاغترار به، والله أعلم أهـ.

قلت: ملخص ما ذكر المازري أنَّ هذا لا يعقل من طريق الطب، ولو عقل ما أدرك معنى السبعة فيه.

لكن القاضي عياض لم يوافقه، بل قال ما صورته: تخصيصه عليه السلام ذلك بعجوة العالية وبما بين لابتي المدينة، يرفع هذا الإشكال، ويكون خصوصًا لها، كما وجد الشفاء لبعض الأدواء في بعض الأدوية التي تكون في بعض البلاد دون ذلك الجنس في غيره، لتأثير يكون في ذلك من الأرض أو الهواء، والله أعلم (إكمال المعلم ٦/ ٢٧٢).

(١) متفق عليه، وقد مر، وفي هذه الرواية بيان أن التمر يكون على الريق، وأنه على سبعة أيام.

(٢) ضعيف.

جابر الجعفي ضعيف الحديث، تركه الحفاظ، وقد شذ شُعْبة بتوثيقه، وأمره مشهور.

وفي بعض طرق الحديث: احتجم على قرنه، وسيعيده المصنف في أبواب الحجامة.

رواه الطيالسي (١٠٣٠)، وابن جرير (١/ ٥٢٥)(٨٣١)، وأبو يعلى (٦٧٩٦)، ويأتي تخريجه.

(٣) يعني وثلاثمائة، توفي ابن حليم سنة ٣٥٧ (تاريخ الإسلام ٨/ ١١٣).

ابن الموجه بن إبراهيم بن غزوان الفزاري المروزي، قال: أَخْبَرَنا عَبَدان، قال: أَخْبَرَنا ابن المبارك، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزُّهري، قال: كان جابر ابن عبدالله يحدِّث: واحتجم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ على كاهله[١]، مِن أجل الذي أكل من الشاة، حَجَمَهُ أبو هند بالقَرْن[٢] والشَّفرة، وهو مولى بني بَياضَة من الأنصار[٣].

---

(١) الكاهل ما بين الكتفين، وهو مقدم أعلى الظهر مما يلي العُنق.

(٢) قيل أراد بالقرن الموضع، أي قرن المنازل أو غيره، وهذا ضعيف لعطفه على الشفرة، والصحيح أنَّه قرن ثور أو غيره، جعله كالمحجمة والكأس التي يحجم بها، وأما الشفرة فالسكين العريضة.

(٣) منقطع.

لم يسمعه الزهري من جابر.

وقد بين ذلك ابن إسحاق إذ قال: أخبرني الزهري أنَّ رجلاً من الموالي أخبره عن جابر فذكره، رواه ابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٥٢٩)، ثم قال في آخره: قال الزهري: وأخبرنيه ابن المسيب ومُحمَّد بن كعب القرظي أهـ.

لم يبين إنْ كانا أخبراه به عن جابر أم أرسلاه، والظاهر أنهما أرسلاه، والله أعلم.

هذا وقد اختصره المصنف، وهو حديث طويل.

رواه الدارمي (٦٨)، وأبو داود (٤٥١٢)، والبيهقي (٨/ ٤٦):

عن ابن شهاب قال: كان جابر بن عبدالله يحدِّث: أنَّ يهودية من أهل خيبر سمَّتْ شاةً مصلية، ثم أهدتها لرسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فأخذ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ الذراع فأكل منها، وأكل رهط من أصحابه معه، ثم قال لهم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: « **ارفعوا أيديكم** » وأرسل رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إلى اليهودية فدعاها، فقال لها: «**أَسَمَمْتِ هذه الشاة؟**» قالت اليهودية: مَنْ أخبرك؟ قال: « **أخبرتني هذه في يدي** »، للذراع، قالت: نعم، قال: « **فما أردت إلى ذلك** » قالت: قلتُ إنْ كان نبيًا فلن يضره، وإنْ لم يكن نبيًا استرحنا منه، فعفا عنها رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ولم يعاقبها، وتوفي بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة، واحتجم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ على كاهله، من أجل الذي أكل من الشاة، حجمه أبو هند بالقرن والشفرة، وهو مولى لبني بياضة من الأنصار.

١٢٦- باب مَا جَاء
فـي كَراهة شُرب الدَّواء الذي يَتقيَّأُ به الإنسان(١)

٣١٠-أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو لَبيد، قال: ثنا أبو همّام، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن فُضيل، قال: حدَّثنا عُبيدة، عن إبراهيم، أنّه كان يكره أنْ يأكلَ الرجلُ طعامًا يتقيأ به(٢).



وقد ضعفه الشيخ الألباني لأجل الانقطاع في الإسناد كما ذكرنا، ولكنه حسنه لمجموع طرقه، والله تعالى أعلم.

(١) استفراغ المادة الضارة أحد أصول الطب النبوي وقواعده، كما ذكر ذلك ابن القيم، وغيره، ونقلناه في المقدمة.

(٢) ضعيف.

عبيدة هو ابن معتب، ضعيف الحديث، وقد قيل إنه اختلط، وهو من رجال التهذيب.

١٢٧- باب ما جَاء في كَراهية شُرب خَبَث الحَديد

٣١١-أخبرني الشيخ أبو مُحمَّد عبدالله بن مُحمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو العباس الجمَّال، قال: حدَّثنا عبدالرحمن بن عمر الأصبهاني، رُسْتَه، قال: حدَّثنا أبو قُتيبة، قال: أَخْبَرنا الرَّبيع أبو مُحمَّد، قال: سمعتُ الحسن يُسألُ عن شُرب خَبَث الحديد، فكرهه، فقلت: أليس الله عز وجل قال في كتابه: ﴿وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾// قال: لم يَجعل الله مَنَافِعه في بُطونهم، ولكنْ جَعلهُ في أَبْوابهم وسُرُوجهم[1].



(١) أبو قتيبة هو سلم بن قتيبة، وأبو مُحمَّد هو الربيع بن أنس، وهذا النص من نصوص التفسير التي لم أجدها في كتب التفسير بالمأثور.
وخبث الحديد وسخه وقذره الذي تخرجه النار.

١٢٨- باب مَا جَاء فِي العَسل أنَّه شِفاءٌ

قال الله تعالى ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾

٣١٢-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: أَخْبَرَنا جدِّي، قال: أَخْبَرَنا أبو بكر الأثرم، قال: أَخْبَرَنا أحمد بن سُليمان، قال: حدَّثنا مروان بن شُجاع، أبو عمرو، عن سالم الأفطس[1]، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**التَمِسوا الشِّفَاء في ثَلاثة، في شَرْبَة عَسَلٍ، وشَرْطَة مِحْجَم، وفي كَيَّةٍ، وأنا أَنْهي أُمَّتي عن الكَيِّ**»[2].

٣١٣-وأَخْبَرَنا مُحَمَّد بن الحُسين الحدَّادي، قال: حدَّثنا حَمَّاد بن أحمد القاضي، قال: حدَّثنا بِشر بن الوليد، قال: أَخْبَرَنا عبدالرحمن بن سُليمان بن عبدالله بن حَنْظَلَة بن أبي عَامرٍ الغَسيل، عن عَاصم بن عُمر بن قَتادة، عن جَابر بن عبدالله رضي الله عنه، عن رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**إنَّ في كُلِّ شيءٍ مِن أدويتكم خَيْرًا، وإنْ لم يكن فَفي شَرْطَة مِحْجَم، أو شَرْبَة عَسَلٍ، أو لَذْعَةِ نارٍ توافقُ دَاءً، وما أُحبُّ أنْ أَكْتَوي**»[3].

٣١٤-وأَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جَدِّي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن صدقة

---

(١) هو سالم بن عجلان الأفطس، من رجال التهذيب، ثقة، مشهور بالرواية عن سعيد بن جبير

(٢) صحيح.

رواه البخاري (٥٦٨٠)، وابن ماجه(٣٤٩١).

(٣) متفق عليه.

رواه البخاري (٥٦٨٣)، ومسلم (٢٢٠٥).

الحِمْصي[١]، قال: (نا) مُحمَّد بن (أبي) [٢] مَخْلَد الوَهْبي، عن مُحمَّد بن سُليمان بن الغَسيل، عن عَاصم بن عُمر بن قَتادة، قال: سمعتُ جابرَ بن عبدالله رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إنْ يكُنْ في شيء/ ١٠٤/ مِن أدويتكُم خَيرٌ ففي شَرْطةِ مِـحْجَم، أو شَرْبَةٍ مِن عَسل، أو لَذْعَةٍ من نار تُوافقُ داءً، ومَا أحبُّ أنْ أكْتَوي**»[٣].

٣١٥-أَخْبَرنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن خلف، برَأْس العَيْن، قال: حدَّثنا إسحاق، يعني ابن زُريق، قال: حدَّثنا عثمان، يعني ابن مُحمَّد الطرائفي، قال: أَخْبَرنا عليٌّ، يعني ابن عُروة، عن عَطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَنْ شَربَ العَسَل ثلاثةَ أيامٍ مِنْ كُلِّ شهرٍ عُوفيَ مِن الدَّاءِ الأكبرِ: الفالج والجُذام**»[٤].

---

(١) في الأصل الحمسي بالسين، وهو سبق قلم، وقد ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ٢٨٨)، وقال: مُحمَّد بن صدقة الجبلاني -بنقطة واحدة- أبو عبدالله المكتب الحمصي، روى عن اليمان بن عدي، ومُحمَّد بن حرب، وعمر بن صالح الأزدي، وأبي حيوة المقرئ، وابن أبي فديك، وأنس بن عياض، والوليد بن مسلم وبقية.
سمعت أبي يقول: هو صدوق، وروى عنه أبي أهـ.

(٢) لا بد من إضافة أبي كي يصح الاسم، فإنه مُحمَّد بن خالد الوهبي، يقال لأبيه: أبو مخلد، وأخوه أحمد بن خالد من رجال التهذيب.
وقد ذكر ابن أبي حاتم مُحمَّدًا هذا في الجرح والتعديل (٧/ ٢٤٣)، وذكر في الرواة عنه مُحمَّد بن صدقة، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٣٩٦)، وهو كذلك.

(٣) متفق عليه، وقد مر آنفًا.

(٤) موضوع.
علي بن عروة متروك، قال ابن حبان: يضع الحديث أهـ.
أخرجه أبو الشيخ في كتاب الثواب، من طريق أبي أمية الحراني عن عثمان بن عبدالرحمن عن علي بن عروة (كما في اللآلئ المصنوعة ٢/ ٣٤٣).

٣١٦-أَخْبَرنا ابن أبي توبة، قال: حدَّثنا يحيى بن سَاسُوية، قال: أَخْبَرنا علي، هو ابن حُجْر، قال: أَخْبَرنا سَعيد بن زَكَريا، عن الزُّبير بن سَعيد الهاشمي، عن أبي سَالم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَنْ لَعِقَ ثَلاثة أيام مِنْ كُلِّ شهرٍ كُلَّ يَومٍ ثلاثَ لَعَقَاتٍ مِن عَسلٍ لم يُصِبْهُ عَظِيمٌ مِن البَلاءِ**»[1].

٣١٧-أَخْبَرنا عبدالله بن مُحمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا يوسف بن عاصم، قال: أَخْبَرنا أبو الرَّبيع الزَّهْراني، قال: أَخْبَرنا سَعيد بن زَكريا، أبو عمرو المدائني، عن الزُبير بن سعيد، عن عبدالحميد بن سَالمٍ أبي سالمٍ، عن أبي هريرة

وأورده الألباني في الضعيفة (٧٦٣)، وذكر ما قد يُظن أنه شاهد له، وهو حديث عبدالحميد بن سالم الآتي.

(١) منكر.

كذا قال الذهبي (تذكرة الحفاظ ٣/ ١٢٩).

رواه ابن ماجه (٣٤٥٠)، والطبراني في الأوسط (٤٠٨)، وأبو يعلى (٦٤١٥)، وابن حبان في المجروحين (١/ ٣١٣)، وابن عدي في الكامل (٣/ ٢٢٥)، والبيهقي في الشعب (٥٥٣٠)، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢١٥).

وزاد الألباني في السلسلة الضعيفة (٧٦٢) عزوه إلى: البخاري في التاريخ (٣/ ٢/ ٥٥)، والدولابي (١/ ١٨٥)، وابن بشران في الأمالي (٢/ ١٦٩).

ومن طريق ابن بشران رواه الذهبي في تذكرة الحفاظ (٣/ ١٢٩).

وزبير بن سعيد الهاشمي، ضعيف، قال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي والذهبي: ضعيف.

وقال ابن حبان في المجروحين(١/ ٣١٣): شيخ، قليل الحديث منكر الرواية فيما يرويه، يجب التنكيب عن مفاريده أهـ

وقال البخاري: لانعرف سماع عبدالحميد بن سالم من أبي هريرة (التاريخ ٦/ ٥٥).

قال العقيلي: ليس له أصل عن ثقة أهـ وقال ابن الجوزي: لا يصح، وقال البوصيري: إسناده لين، ومع ذلك فهو منقطع، قال البخاري: لا نعرف لعبدالحميد سماعًا من أبي هريرة أهـ.

رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «مَنْ لَعِقَ من العَسلِ مِنْ كُلِّ شَهرٍ ثَلاثَ لَعَقَات لم يُصِبْهُ عَظيمٌ مِن البلاء»(١).

٣١٨-أَخبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو علي بن زِيرك، قال: حدَّثنا يحيى بن يونس، قال: حدثني العباس بن الوليد، قال: أَخْبَرنا مُحمَّد بن عبدالله بن الزُّبير،// قال: أَخْبَرنا مِسعرٌ، عن خَشـرم بن حسَّان(٢)، قال: وُعِكَ ملاعبُ الأَسنَّة، قال: أرسلَ إلى النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يسأَلُه الشِّفَاء، فبَعثَهُ إليه بعُكةٍ مِن عَسل(٣).

---

(١) منكر، وقد مر.
ولا يصح في هذا المتن شيء.

(٢) في الأصل: خشرم بن حيان، وهو تصحيف، والصواب كما أثبت.

(٣) مرسل.
قال البخاري: خشرم بن حسان مرسل، قاله أبو أحمد الزبيري أهـ (التاريخ الكبير٣/ ٢١٧).
وكذا ذكره ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل ٣/ ٣٩٩)، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٢٧٥) وقال: يروي المراسيل أهـ.
رواه ابن أبي شيبة (٣٣١٥٩)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (ص٢٠٦٠) (رقم:٥١٨٤)، من حديث الأشجعي عن مسعر، فقال: عن خشرم عن عامر بن مالك..
وقال أبو نعيم: مالك بن عامر ملاعب الأسنة، حديثه عند خشرم بن حسان الجعفري.
ثم قال: رواه عفَّان بن سيل الجرجاني، والفرات بن خالد الرازي، ومُحمَّد بن بشر، ووكيع في آخرين عن مسعر.
ورواه عقبه الرفاعي، عن عبدالله بن بريده، قال: حدَّثنا عمٌّ عامر بن الطفيل، أنَّ عامر بن الطفيل ظهرت به دُبيلة، فبعث إلى النبي صلي الله عليه وسلم بفرس هدية، يلتمس منه دواء، فرد الفرس وبعث إليه عكه من عسل، وقال: «**تداوَ بها**».
وإنَّما ردَّ الفرس لأنَّه لم يكن أسلم أهـ.
ورواه ابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ١٣٦)، والبيهقي في الشعب (٥٥٣١)، وابن الأعرابي في المعجم (١٠٢٩)، وابن عساكر في التاريخ (٢٦/ ٩٧).

٣١٩-أَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو نعيم الاستَرَاباذي، قال: حدَّثنا إسحاق، قال: أَخْبَرَنا عفَّان، عن مِسعر، عن خَشْرم، عن عَامر بن مالك، قال: بعثَ إلى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يلتمسُ منهُ دواءً أو شفاءً، فبعثَ إليه بعُكَّةٍ مِن عسلٍ[1].

٣٢٠-أَخْبَرَنا زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا ابن مَنيع، قال: حدَّثنا شَيْبان، هو ابن فَرُّوخ الأبلي، قال: حدَّثنا عُقبة بن عبدالله الرفاعي، قال: حدَّثنا عبدالله بن بُريدة، قال: حدَّثني [2] عَامر بن الطُّفيل العَامري، أنَّ عَامر بن الطُّفيل أهدى إلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فرسًا، فكتب عامر: إنِّي قد ظَهرتْ بي دُبَيْلة،

وقد رواه بعضهم وهو إسماعيل بن بهرام عن الأشجعي عن مسعر عن خشرم عن عامر وصله بذكر عامر، وسيأتي.
قال ابن عساكر: تابعه موسى بن نصر عن الفرات بن خالد عن مسعر مرفوعًا، ورواه غيرهما عن مسعر مرسلاً اهـ.

(١) هكذا روي موصولاً، رواه ابن عساكر في التاريخ (٢٦/ ٩٧) من طريق إسماعيل بن بهرام عن الأشجعي عن مسعر..
وخشرم ليس له راوٍ إلا مسعر، ففيه جهالة، والله أعلم.

(٢) هكذا في الأصل، وقد مضى بصورته (١٦٥).
وهكذا هو من هذه الطريق التي بين يدينا، والصواب فيه: حدثني عم عامر بن الطفيل..
قال ابن أبي حاتم: عمُّ عامر بن الطفيل، بصري، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم فرسًا فرده عليه لأنَّه لم يكن أسلم، روى عنه عبدالله بن بريدة (الجرح والتعديل ٩/ ٣٢٤).
وهذا هو المحفوظ في حديث ابن منيع.
فقد رواه ابن عساكر في التاريخ (٢٦/ ٩٩) من طريقه، وقال: عم..
ولا يكون إلاَّ كذلك، كيف يقول عن عامر بن الطفيل العامري أنَّ عامر بن الطفيل، فيروي عن نفسه!
فلعله سقط على المؤلف، أو أنَّ زاهر بن أحمد وهم فيه.

فابعثْ إليَّ دواءً مِن عندك، قال: فردَّ النَّبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ الفرس، لأنَّه لم يكنْ أَسْلم، وأهدى إليه النَّبيُّ عليه السلام عُكَّةً مِن عَسل، فقال: **«تَداوَ بِها»**[١].

٣٢١-أَخْبَرنا القاضي أبو سَعيد، قال: حدَّثنا ابن خَلف، قال: حدَّثنا إسحاق، هو ابن زُريق، قال: حدَّثنا عُثمان، هو ابن مُحمَّد الطرائفي، قال: حدَّثنا علي، هو ابن عُروة، عن عبدالملك، هو ابن جُريج، عن عطاءٍ، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«أوّلُ رِجزٍ يُرفعُ مِن الأرض الطَّاعُونُ، وَأوَّلُ نِعمةٍ تُرفعُ مِن الأرضِ العَسَل»**[٢].

---

(١) ضعيف.

عقبة بن عبدالله الأصم الرفاعي ضعيف الحديث، وهو من رجال التهذيب.

رواه ابن السني في الطب النبوي (٣٤)، وأبو نعيم فيه (٣٨٤).

وقد رواه أبو عبيد في الأموال (٦٤٣) من طريق هيثم بن جميل، عن عقبة، عن ابن بريد، أنَّ عامر بن الطفيل فذكره..

ثم قال: أما أهل العلم فيقولون: عامر في هذا الحديث عامر بن الطفيل، وأما أهل العلم بالمغازي فيقولون: هو أبو البراء عامر بن مالك، وأنَّ عامر بن الطفيل لم يزل على عداوته لرسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ حتى مات أهـ وعن أبي عبيد رواه ابن زنجويه في الأموال (٩٦٧).

(٢) موضوع.

علي بن عروة متهم بوضعه.

قال يحيى: ليس بشيء، وقال ابن عدي: منكر الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث على قلّته..أهـ.

قلت: والراوي عنه عثمان بن مُحمَّد ليس بشيءٍ كذا قال ابن حبان، وهو ضعيف.

رواه ابن حبان (في المجروحين٢/ ١٠٨)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٠)، ورواه ابن عدي في الكامل (٥/ ٢٠٨).

وذكره في اللالئ المصنوعة (٢/ ٢٠٣).

٣٢٢-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا أبو بكر عبدالله ابن مُحَمَّد بن زياد، قال: أَخْبَرَنا /١٠٦/ حَاجب بن سُليهان، قال: حدَّثنا أبو أُسامة.

٣٢٣-قال: وأَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو العباس الشَّحَّام، قال: أَخْبَرَنا سليهان بن داود، قال: حدَّثنا أبو أسامة.

٣٢٤-وأَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا عبد بن حميد، قال: حدَّثنا أبو أسامة.

٣٢٥-وأَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدي، قال: حدَّثنا الحُسين بن عيسى، قال: أَخْبَرَنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يُحِبُّ الحلواءَ والعسلَ»[1].

---

(١) متفق عليه.
رواه البخاري (٥٤٣١)، ومسلم (١٤٧٤).
وقد ذكر بعضهم أنَّ أبا أسامة تفرد به عن هشام.
لكن قال الترمذي (١٨٣١): هذا حديث حسن صحيح غريب، وقد رواه علي بن مسهر عن هشام بن عروة، وفي الحديث كلام أكثر من هذا اهـ.
وحديث علي بن مسهر رواه الدارمي (٢٠٧٥) من طريق فروة بن أبي المغراء الصدوق عنه، مختصرًا كما هو عند المصنف.
ورواه مسلم كذلك من طريق سويد بن سعيد عنه، لكنه لم يسق متنه.
وللحديث قصة طويلة اتفقا عليها، وهي: عن عائشة قالت: «كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يحب الحلواء ويحب العسل، وكان إذا صلى العصر أجاز على نسائه فيدنو منهن، فدخل على حفصة فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس، فسألتُ عن ذلك، فقال لي: أهدت لها امرأةٌ من قومها عُكَّة عسل، فسقتْ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ منه شربة، فقلت: أما والله لنحتالنَّ له، فذكرتُ ذلك لسودة، قلتُ: إذا دخل عليك فإنه سيدنو منك فقولي له يا رسول الله

٣٢٦-أَخْبَرَنا جعفر بن مُحمَّد بن المكي، قال: أَخْبَرنا شَكَر[١]، قال: أَخْبَرنا أحمد بن بكر بن خَلف المقرئ، بمكة، قال: حدَّثنا عَمرو بن سَهل المازني البصري، قال: أَخْبَرنا إسحاق بن الربيع أبو حمزة العطار، عن الحسن، عن جابر بن عبدالله، رضي الله عنه، قال: أُهديَ لرسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عسلٌ، فقسمه بيننا لَعْقَةً لَعْقَة، قال: فأخذت لَعْقَةً، ثم قلتُ: يا رسول الله، أَزْدَردُ أخرى؟ قال: «نعم»[٢].

أكلتَ مغافير، فإنه سيقول: لا، فقولي له: ما هذه الريح؟ وكان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يشتدُّ عليه أنْ يُوجد منه الريح، فإنَّه سيقول: سقتني حفصة شربة عسل، فقولي له: جرست نحلُه العرفطَ، وسأقول ذلك، وقوليه أنت يا صفية، فلما دخل على سودة، قلتُ: تقول سودة: والذي لا إله إلا هو لقد كدتُ أن أبادِرَه بالذي قلت لي وإنه لعلى الباب فرقًا منك، فلما دنا رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قلت: يا رسول الله أكلت مغافير؟ قال: «لا»، قلت: فما هذه الريح؟ قال: «سقتني حفصة شَربة عسل»، قلت: جرست نحله العرفط، فلما دخل عليَّ قلتُ له مثل ذلك، ودخل على صفية فقالت له مثل ذلك، فلما دخل على حفصة قالت له: يا رسول الله ألا أسقيك منه، قال: «لا»، حاجة لي به، قالت تقول سودة: سبحان الله لقد حرمناه، قالت: قلتُ لها: اسكتي».

(١) شكر -بفتحتين- لقب الحافظ مُحمَّد بن المنذر بن سعيد بن عثمان بن رجاء بن عبدالله بن العباس بن مرداس السلمي، من أهل هراة.

(٢) حسنٌ غريب.
رواه ابن ماجه (٣٤٥١).
وقد تفرد به أبو حمزة إسحاق بن الربيع العطار، عن الحسن، قال عمرو بن علي الفلاس: ضعيف الحديث، حدث بحديث منكر عن الحسن، عن عُتي، عن أُبي: كان آدم عليه السلام رجلاً طوالاً كأنه نخلة سَحوق.
وروى عن الحسن أحاديث حسانًا في التفسير، وكان شديد القول في القدر، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه وكان حسن الحديث (تهذيب الكمال ٢/ ٤٢٤).
قلت: ولذلك اختلف فيه أهل العلم، فإنَّ البُوصيري حسنه في مصباح الزجاجة، بينما ضعفه الألباني في سنن ابن ماجه.

٣٢٧-أخبرني عُبيدالله بن عبدالله السَّرَخْسي، قال: أَخْبَرنا أبو سهل إسماعيل ابن عبدالوهاب، بقزوين، قال: أَخْبَرنا داود بن سليمان بن جعفر الغازي[١]، قال: سمعتُ عليَّ بن مُوسى الرِّضا[٢]، قال: حدثني أبي موسى بن جعفر، عن أبيه مُحمَّد ابن علي، عن أبيه علي بن الحُسين، عن أبيه الحُسين بن علي، عن أبيه علي بن أبي طَالب، رضوان الله عليهم أجمعين، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«جُعِلَ البرَكةُ في العَسَلِ، وفيه شِفَاءٌ من الأَوْجَاع، وقَدْ بَارَكَ عليه سَبعونَ نَبيًا»**[٣].

---

(١) هكذا في الأصل، رواية أبي سهل القزويني عن داود بن سليمان، وأظنُّ أنَّه سقط بينهما رجل، لأنَّ هذا الإسناد نسخة تُروى عن آل البيت، وقد نقل منها السيوطي خبرًا في اللآلئ المصنوعة (١/ ٣٤٧)، فذكر الإسناد هكذا: حدَّثنا أبو سهل إسماعيل بن عبد الوهاب، حدَّثنا عبدالله بن عبدالرحمن المديني القزويني، حدَّثنا داود بن سليمان بن جعفر..

فيكون الرجل الذي سقط هو عبدالله بن عبدالرحمن المديني القزويني أو غيره.

فإنَّ الذهبي قال: إن مُحمَّد بن جهرويه روى عن داود نسخة علي بن موسى الرضى.

(٢) لعلي بن موسى الرضا رسالة مشتملة على الطب النبوي كتبها للخليفة المأمون (كذا في كشف الظنون لحاجي خليفة، وأبجد العلوم لصديق حسن خان ٢/ ٣٦٠).

(٣) موضوع.

داود بن سليمان بن جعفر الجرجاني الغازي كذاب، قال ابن معين: كذاب له نسخة موضوعة عن علي بن موسى الرضا.

ومما ذكره الذهبي في الميزان من هذه النسخة (٢/ ٨): **«اختنوا أولادكم يوم السابع، فإنَّه أطهر وأسرع نبتًا للحم، إنَّ الأرض تنجس من بول الأقلف أربعين يومًا»**، وحديث: **«من أدى فريضة فله دعوة مجابة»**، وحديث: **«العلم خزائن ومفتاحه السؤال»**.

وزاد ابن حجر في اللسان: **«تحشر ابنتي فاطمة وعليها حلة قد عُجنت بماء الحيوان»**، الحديث بطوله وهو ركيك اللفظ.

وحديث: **«أربعة أنا أشفع لهم يوم القيامة ولو أتوني بذنب أهل الأرض، الضارب بسيفه أمام ذريتي، والقاضي لهم حوائجهم، والساعي لهم في حوائجهم عندما اضطروا إليه، والمحب لهم بقلبه ولسانه»**.

٣٢٨-أخبرني أحمد بن عبدالعزيز المقرئ،// قال: أَخْبَرنا أبو علي أحمد بن إبراهيم الشيرواني، قال: حدَّثنا أبو عبدالله بن غَيْلان، قال: أَخْبَرنا مُحَمَّد بن المنذر، قال: حدَّثنا يحيى بن أيوب المصري، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن روح، قال: أَخْبَرنا يونس بن هارون، عن مالك بن أنس، عن أبيه، عن جده[1] قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«ثلاثٌ يفرحُ بهنَّ الجَسَد ويربُو عليهنَّ: الطِّيبُ، وثوبٌ لَيِّنٌ، وشُرْبُ عَسلٍ»**[2].

---

(١) هكذا في الأصل، وفي المصادر: عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

(٢) موضوع.

يونس بن هارون الأردني شيخ يروي عن مالك العجائب، لا تحل الرواية عنه ولا الاحتجاج به بحال من الأحوال، هكذا قال ابن حبان (المجروحين ٣/ ١٤٠)، وقال: ما روى مالك عن أبيه ولا جده شيئًا أهـ.

ومُحَمَّد بن روح ضعيف كذلك، ذكر الحافظ في ترجمته في اللسان أنَّ الدارقطني قال في غرائب مالك: مُحَمَّد بن روح القتيري وشيخه يونس بن هارون الراوي عن مالك ضعيفان أهـ.

قلت: فهذا الحديث باطل، لم يحدث به مالك بن أنس رحمه الله.

رواه ابن المقرئ في معجمه (١٢٩٧)، وابن حبان في المجروحين (٣/ ١٤١)، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١١٣٥).

ورواه الخطيب في المتفق والمفترق (٢٧)[١/ ١٥٧]، وقال: لا أعلم روي عن مالك إلاَّ مِنْ هذا الوجه أهـ.

وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٤٠)، وقال: غريب من حديث مالك.

١٢٩- باب الخَلّ[١]

٣٢٩-أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن منيع، قال: حدَّثنا سُرَيج بن يونس، قال: أَخْبَرَنا هُشيمٌ، عن أبي بِشر، عن أبي سُفيان، عن جابر رضي الله عنه، قالَ: قالَ رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ**»[٢].

---

(١) قال في القاموس (خل): **الخَلُّ**: ما حَمُضَ من عَصيرِ العِنَبِ وغَيْرِه، عَرَبِيٌّ صَحيحٌ، والطائِفَةُ منه: خَلَّةٌ، وأجْوَدُهُ خَلُّ الخَمْرِ، مُرَكَّبٌ من جَوْهَرَيْنِ حارٌّ وبارِدٍ، نافِعٌ للمَعِدَةِ واللِّثَةِ والقُروحِ الخَبيثَةِ والحِكَّةِ ونَهْشِ الهَوامِّ وأَكْلِ الأَفيونِ وحَرْقِ النارِ وأوجاعِ الأَسْنانِ، وبُخارُ حارِّه للاسْتِسْقاءِ وعُسْرِ السَّمْعِ والدَّوِيِّ والطَّنِينِ أهـ.
قال شارحه (٢٨/ ٤٢٠): والمُتَّخَذُ مِن العِنَب البَرِّيّ بمِلْح يَنفَعُ مِن عَضَّةِ الكَلْبِ الكَلِبِ، وإذا طُلِيَ مع الكُرُنْبِ علَى النِّقْرِسِ نَفع، قاله الرئيسُ أهـ.
قال الموفق البغدادي (في الطب ١٠٠): ينفع التهاب المعدة، ويضر السوداء، ويضار البلغم، وينفع الجمرة والنملة والجرب وحرق النار، ومع دهن الورد والماورد للصداع، ويتمضمض به لوجع الأسنان فيسكنها سواء كانت حارة أو باردة، وهو يوقد نار المعدة، ويعين على الهضم..
قال: ويقلل المنيَّ، والفطر عليه يقلل الولد أهـ.
فائدة: يقال لزق الخل: الدَّحْمَس، كما أَنَّ آنية السمن يقال لها: عُكة، بضم العين، وهي دون القربة.
(٢) صحيح.
رواه مسلم (٢٠٥٢).
وفي لفظ: «نعم الأدم»، قال النووي: في الحديث فضيلة الخل وأنه يسمى أدمًا، وأنه أدم فاضل جيد، قال أهل اللغة: الإدام بكسر الهمزة ما يؤتدم به، يقال أدم الخبز يأدمه بكسر الدال، وجمع الإدام أُدم بضم الهمزة والدال، كإهاب وأُهب وكتاب وكتب..
قال الخطابى والقاضي عياض: معناه مدح الاقتصار في المأكل ومنع النفس عن ملاذ الأطعمة، تقديره ائتدموا بالخل وما في معناه مما تخف مؤونته، ولايعز وجوده، ولاتتأنقوا في الشهوات، فإنها مفسدة للدين، مسقمة للبدن، هذا كلام الخطابى ومَنْ تابعه، والصواب الذي ينبغي أن

٣٣٠-أَخْبَرَنا الحدادي القاضي، قال: حدَّثنا عبدالله بن محمود، قال: سمعتُ ابن أبي رِزْمَة، قال: سمعتُ سُليمان بن عَامر، يقول: سمعتُ الرَّبيع بن أنس، يقول: إنَّ اللحمَ سَمٌّ، ويُذْهِبُ سَمَّه الخَلُّ[1].



يُجزم به أنه مدح للخل نفسه، وأما الاقتصار في المطعم وترك الشهوات فمعلوم من قواعد أخر، والله أعلم.

وأما قول جابر: فما زلتُ أحب الخل منذ سمعتها من نبى الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فهو كقول أنس: ما زلتُ أحب الدباء، وقد سبق بيانه، وهذا مما يؤيد ما قلناه في معنى الحديث أنَّه مدح للخلِّ نفسه، وقد ذكرنا مرات أنَّ تأويل الراوي إذا لم يخالف الظاهر يتعين المصير إليه، والعمل به، عند جماهير العلماء من الفقهاء والأصوليين، وهذا كذلك، بل تأويل الراوي هنا هو ظاهر اللفظ فيتعين اعتماده، والله أعلم.

والإدام: ما يؤكل مع الخبز من أي شيء كان، ولذا لو حلف لا يأتدم حنث بأكل اللحم خلافا لبعض الفقهاء ممن لا يجعل اللحم أدما، قاله السخاوي في الجواهر المكللة في الأخبار المسلسلة ص١٢٢ شرحاً لحديث: **«سيد أدم الدنيا والآخرة اللحم»**.

وذكر فائدة كنت أتطلبها كثيرا، وهي ما يذكره بعض الناس من أن السنة البدء به، وهذا لا أصل له، وقال: ذكر الأقفهيسي شارح الرسالة أنَّ السنة أن يؤكل اللحم بعد الطعام، ولكن الذي في المدخل لابن الحاج: ومضى عملهم أنهم كانوا يبدؤون بأكل اللحم قبل الطعام أهـ.

(١) ولذلك إذا نقع اللحم الغليظ بالخل ثم طبخ سرع نضجه وإناه، وهذا يذكر في الحكمة الهندية، والله أعلم.

وفي هامش الأصل: زرمة خ.

١٣٠- باب مَا قِيل فـي الأَبَازير

٣٣١-سمعت القاضي أبا سعيد الخليل بن أحمد، يقول: سمعتُ عيسى بن خُمَارْبَخَت، بِبَغْداذ، يقول: اللَّحمُ جيفةٌ، وإنّما يُطيّبه الأَبَازير[1].



(١) وهذا نحو قولهم: اللحم المبزر أشهى، والنفس عليه أشره، وإلا فهو بجزر السباع أشبه.
والأبازير والتقازيح هي التوابل.
في لسان العرب (٢/ ٥٦٣): **القِزْحُ: بِزْرُ الْبَصَلِ، شامية.**
والقِزحُ والقَزْحُ: التابَلُ، وَجَمْعُهُمَا أَقْزاحٌ؛ وَبَائِعُهُ قَزَّاح.
والمِقْزَحةُ: نحوٌ مِنَ المِمْلَحة.. وَفِي الْحَدِيثِ:
إن اللهَّ ضَرَبَ مَطْعَم ابْنِ آدَمَ لِلدُّنْيَا مَثَلًا، وضَرَبَ الدُّنْيَا لمطْعَمِ ابْنِ آدَمَ مَثَلًا، وإِن قَزَّحه ومَلَّحه أَي تَوْبَلَه، مِنَ القِزْح، وَهُوَ التابَلُ الَّذِي يُطرح فِي القِدْر كالكَمُّون والكُزْبَرَةِ وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَالْمَعْنَى: أَن المَطْعَمَ وإِن تَكَلَّفَ الإِنسان التَّنَوُّقَ فِي صَنْعَتِهِ وَتَطْيِيبِهِ فإِنه عَائِدٌ إِلى حَالٍ تُكره وَتُسْتَقْذَرُ، فَكَذَلِكَ الدُّنْيَا المَحْرُوصُ عَلَى عِمارَتِها وَنَظْمِ أسبابها رَاجِعَةٌ إِلى خَرَابٍ وإِدبار. وإِذا جَعَلْتَ التَّوابلَ فِي القِدْرِ، قُلْتَ: فَحَّيْتُها وتَوْبَلْتُها وقَزَحْتُها، بِالتَّخْفِيفِ.
قلت: ومن أسماء التوابل: الدُّقة (لسان العرب: ١٠/ ١٠١).

١٣١- باب ما جَاء في اللَّحْم باللَّبَن

٣٣٢-أَخْبَرَنا أحمد بن موسى، قال: حدَّثنا ابن صَابرٍ، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا أبو إبراهيم عبدالله بن خَنَجَة، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن سُليمان العُثماني، قال: حدَّثنا وَكيع بن الجرَّاح، عن إسْرَائيل، عن سِمَاك،/ ١٠٨/ عن عِكْرمة، عن ابن عبَّاس، رضي الله عنهما: «أنّ نبيًا من أنبياء بني إسرائيل شَكَا إلى الله تَعَالى الضَّعْفَ، فأوحَى اللهُ تعالى إليه: عَبْدي، كُل اللَّحْمَ باللَّبَن»[1].



(١) لم أجد هذا المتن بهذا الإسناد، وسماك مضطرب الحديث ولا سيَّما عن عكرمة، وأخشى أنَّه وهم فيه وأنه ليس عن عكرمة، فهو مشهور من رواية اليسع بن طلحة أبي اليسع عن أبيه عن ابن عباس.
رواه العقيلي في الضعفاء(٢/ ٢٢٧)، ثم قال: طلحة لا يتابع على حديثه.. ولا يصح في هذا رواية اهـ.
قال الذهبي: طلحة لا يعرف أهـ(الميزان ٢/ ٣٤٤).
وقد جاء عن مطر الوراق من قوله، رواه ابن أبي شيبة (٢٣٧٣٦).
ويسمى طبخ اللبن باللحم: المَضيرة.

١٣٢- باب ما جَاء في الشِّوَاء

٣٣٣-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن جَعفر، قال: حدَّثنا أبو يعلى بن خَلف، قال: أَخْبَرَنا أَحْيَد، هو ابن الحُسين البامياني[١]، قال: حدَّثنا سعيد بن منصور، قال: حدَّثنا خَالد بن يَزيد بن أبي مَالك الدمشقي، عن أَبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «كانَ أحبَّ الطعام إلى رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ الشِّواءُ، وكانَ أحبَّ الشاة إليه مُقدَّمُها»[٢].



(١) ترجمه ابن حبان في الثقات (٨/ ١٣٧) وهو بلخي يكنى بأبي مُحَمَّد.

(٢) ضعيف.

خالد بن يزيد بن عبدالرحمن بن أبي مَالك متروك، مع أنه كان فقيهًا، وأبوه خير منه، فهو صدوق يهم.

ولم أجد الخبر فيما بين يدي من المصادر.

نعم، جاء عن مجاهد مرسلًا قال: «كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يكره من الشاة سبعًا: الدم، والحَيَا، والأُنثيين، والغدَّة، والذَّكَر، والمثانة، والمرارة، وكان يستحب من الشاة مقدمها ».

رواه عبدالرزاق (٨٧٧١) وغيره.

وقوله: «**كان أحب الشاة إليه مقدمها**» لكونه أقرب إلى المرعى، وأبعد عن الأذى، وأخف على المعدة، وأسرع انهضامًا، وذا من طبِّه الذي لا يدركه إلا أفاضل الأطباء، فإنهم شرطوا في جودة الأغذية نفعها وتأثيرها في القوى وخفتها على المعدة وسرعة هضمها، كذا في فيض القدير.

١٣٣- باب ما جَاء في الأَرُزِّ

٣٣٤-أَخْبَرنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدَّثنا أبو يَعلى، قال: حدَّثنا البُوشنجي، قال: أَخْبَرنا قتيبة، قال: أَخْبَرنا القاسم بن سليمان، رجلٌ من أهل بلخ، قال: الأَرُزُّ طَعام الكِرَام[1].



(١) **الأرز بضم الهمز وفتحها مع سكون الراء**، قالوا إنه هو ذكر شجر الصنوبر، كذا في القاموس والمعتمد في الأدوية.

وليس هو المقصود هنا، بل المقصود: **الأرُز- بفتح الألف وضم الميم والزاي المشددة-** قال في القاموس (أرز): والأَرُزُّ كأشُدّ وعُتُلّ وقُفْلٍ وطُنُبٍ ورُزٌّ ورُنْزٌ وآرُزٌ ككَابُلٍ وأَرُزٌ كعَضُدٍ وهاتانِ عن كُراعٍ: حَبٌّ معروف أهـ كل هذه لغات فيه.

قال في شرح القاموس (١٥/ ١١): وهو أنواعٌ، مصريٌّ وفارسِيٌّ وهِنْديٌّ، وأَجْوَدُه المِصريّ، بارِدٌ يابسٌ في الثانية، وقيل مُعتَدِلٌ، وقيل حارٌّ في الأولى، وقِشرُه من جُملةِ السُّموم، نقله صاحب المنهاج أهـ.

قال الموفق عبداللطيف البغدادي (في الطب ص٦٢): أغذى الحبوب بعد الحنطة، وأحمدها خلطًا، قيل: حار يابس، وقيل بارد يابس، يعقل البطن، وإن طبخ باللبن قل عقله، وإذا أخذ بالسكر سهل انحداره، ويخصب البدن، ويزيد في المني، وأكله يري أحلامًا حسنة، ودقيقه مع شحمة كلى الماعز نافع من إفراط الدواء المسهل، وهذا من أسرار الطب أهـ.

والناس تطبخه باللحم وبالسمك، فما طبخ بالسمك سمي صيَّاديَّة، كذا في شرح القاموس (٨/ ٣٠٩).

١٣٤- باب مَا جَاءَ في العَدَس

٣٣٥-أَخْبَرَنا عبدالملك بن سَعيد بن إبراهيم بن معقل، قال: أَخْبَرَنا أبي، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن إبراهيم البُوشَنْجِي، قال: حدَّثنا عمرو بن الحُصَيْن، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن عُلاثة، عن ثَوْر بن يزيد، وبُرْد بن سِنان، عن مَكحول، عن وَاثلة ابن الأسقع، قال: قال رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«عليكُم بالقَرْع، فإنَّهُ يشدُّ الفؤادَ، ويزيدُ في الدِّمَاغِ، وعَليكُمْ بالعَدَس، فإنّه قُدِّسَ على لِسَان سَبعينَ نبيًا، مِنهمْ عِيسَى بن (مَريم) عَليه السَّلام»**[1].

---

(١) موضوع.
عمرو بن الحصين وضاع مشهور، وشيخه ابن علاثة متروك.
قال المناوي في فيض القدير(٤/ ٤٥٥): قال المصنف: وعمرو وشيخه متروكان، وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني: فيه عمرو بن الحصين وهو متروك، قال الزركشي: ووجدت بخط ابن الصلاح: إنه حديث باطل، وقال النووي: حديث أكل البطيخ والباقلاء والعدس والأرز ليس فيها شيء صحيح، وقال السخاوي: لا يصح فيه شئ، وحكى البيهقي في الشعب أنَّ ابن المبارك سئل عنه، فقال: ولا على لسان نبيٍّ واحد إنه لمؤذٍ.
وذكره ابن الجوزي في الموضوعات من عدة طرق، وحكم عليه بالوضع، ودندن عليه المؤلف ولم يأت بطائل أهـ.
وقد ذكر الحديث عامة من صنف في الموضوعات فهو في: اللآلىء المصنوعة (٢/ ١٨٠)، والأحاديث الموضوعة للصاغاني(ص٩)، وتنزيه الشريعة المرفوعة (٢/ ٢٤٣)، والسلسلة الضعيفة للألباني (١/ح٤٠).
وكلام الزركشي المذكور نقله الألباني من اللآلىء المنثورة في الأحاديث المشهورة (رقم ١٤٣ بحسب نسخته).
قلت: والحديث رواه الطبراني في الشاميين (٤٥٧)، والكبير (٢٢/ ٦٣)، وأبو نعيم من طريقه في الطب النبوي (٦٦٨)(٦٨٧).
وقد رُوي عن عطاء مرسلا، رواه البيهقي في الشعب (٥٥٤٧)(٥٥٤٨).
وقال البيهقي: منقطع أهـ.

١٣٥- باب ما جَاء في دهن الجَوْز

٣٣٦-أَخْبَرَنا أبو علي زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحمَّد بن عبدالعزيز، قال: أَخْبَرَنا // طالوت بن عبَّاد، قال: حدَّثنا خلاَّد بن عمرو، عن أنس بن سِيرين، قال: دُهن الجَوْز يجزي من دُهن الخِروع، ولا يُخاف منهُ مَا يُخاف من الخِروع[1].



والقرع هو الدباء وقد ثبت أن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان يحبه.

(١) ذكر ابن البيطار في الجامع (٢/ ٣٩٧) أنَّ دهن الجوز قويَّ الحرارة، محلل، نافع لأصحاب اللقوة والفالج والتشنج إذا استعط به، أو مرِّخ به البدن، وأنه ينفع من الأكلة والنواصير في نواحي العين، وينفع أصحاب الأمزجة الباردة، والعتيق منه يلين العصب المتشنج، وينفع من الأوجاع الباردة ومن القوباء منفعة بينة، وينفع من داء الثعلب لطوخًا.

وإذا شُرب منه ثلاثة دراهم نفع من وجع الورك، وقال: مجرب لا سيما إذا فعل ذلك سبعة أيام متوالية فإنْ دُلك به البدن قطع العمل مجرب.

١٣٦- باب ما جَاء في الشُّونيز[1]

٣٣٧-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: أَخْبَرَنا جدي، قال: حدَّثنا عبدالجبار بن العلاء، قال: حدَّثنا سفيان.

٣٣٨-قال: وأَخْبَرَنا إبراهيم بن مُحَمَّد بن موسى، قال: حدَّثنا حَاتم بن محبوب، قال: حدَّثنا عبدالجبار بن العلاء، قال: حدَّثنا سفيان.

---

(١) **الشونيز هي الحبة السوداء، فارسية.**
ويقال لها: الشِّينيز، كذا في شرح القاموس (١٥/ ١٨١)، وقال: وهو الذي يُسمِّيه الفُرس: الشُّونِيز، بالضمِّ، وحكى فَتْحَها كما في التوشيح للجَلالِ السيوطي، ويقال أيضاً الشُّونوز، بالضمّ، والشِّهْنيز، بالكسر، وهذه عن أبي الدُّقَيْش، كل ذلك: الحَبَّةُ السوداء المعروفة، أو فارسيُّ الأصل، وهو الصحيح، كما قاله الدِّينَوَرِيّ أهـ.
قال الموفق عبداللطيف (في الطب ٨٨): الشونيز هو الكمون الأسود، ويسمى الكمون الهندي، ومنافعها جمة أهـ.
قلت: ذكر العلماء جملاً من فوائدها، وستأتي كيفية استعمالها، وأنها تستعمل مفردة ومركبة، وتؤخذ سعوطًا وتدلك دلكًا، وتدهن دهنًا، كل ذلك ينفع من الأمراض الباردة، وأما الحارة فلا، نعم قد تدخل في بعض الأمراض الحارة اليابسة بالعرض، فتوصل قوى الأدوية الرطبة الباردة إليها بسرعة تنفيذها.
قال أهل العلم بالطب: إنَّ طبع الحبة السوداء حار يابس، وهي مذهبة للنفخ، نافعة من حمى الرِّبع، والبلغم، مفتحة للسدد والريح، مجففة لبلة المعدة، وإذا دقت وعجنت بالعسل وشربت بالماء الحار أذابت الحصاة وأدرَّت البول والطمث، وفيها جلاء وتقطيع، وإذا دقت وربطت بخرقة من كتان وأديم شمها نفع من الزكام البارد، وإذا نقع منها سبع حبات في لبن امرأة وسعط به صاحب اليرقان أفاده، وإذا شُرب منها وزن مثقال بماء أفاد من ضيق النفس، والضماد بها ينفع من الصداع البارد، وإذا طُبخت بخلٍّ وتمضمض بها نفعت من وجع الأسنان الكائن عن برد..
قال الموفق (في الطب ٨٩): وإذا سُحق وضمد به البطن قبل الدواء الذي يسمى حب القرع يشفي من الزكام، وإذا قلي وشم دهنه نافع من داء الحية والثآليل، وإذا دهن به أسرع نبات اللحية ومنع الشيب..

٣٣٩-وأخبرني ابن الحَرَّاز الهروي، واللفظ له، قال: حدَّثنا أبو الحسن مُحَمَّد ابن عبدالله المُخْلَدي، قال: أَخْبَرَنا ابن المقرئ، قال: حدَّثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سَلَمة، عن أبي هُريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «عَليكُم بهذهِ الحبَّة السَّوْداء، فإنَّ فيه[1] شِفاءً مِن كلِّ داءٍ، إلا السَّامَ، والسامُ الموتُ»[2].

---

(١) كذا في الأصل.

(٢) متفق عليه، وسيأتي تخريجه.

وحديث سفيان هذا رواه أحمد (٧٢٨٧)، والحميدي(١١٠٧)، ومسلم (٢٢١٥)، والترمذي (٢٠٤١)، والنسائي في الكبرى (٧٥٣٤)، وأبو يعلى (٥٩٦٣).

ولم يخرجه البخاري من حديث ابن عيينة، بل من حديث عقيل عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة معا (٥٦٨٨)، وسيأتي.

فائدة:

قوله: **«شفاء من كل داء»** مقصوده أنَّ منافعها جمةٌ، ولذلك ساغ إطلاق أنها شفاء من كل داء، فيكون إطلاق كل يراد به الأكثر مبالغة، كذا قال الموفق في الطب (٨٨).

[وكذلك قال الخطابي: هو من العام الذي يراد به الخاص، لأنَّه ليس في طبع شيء من النبات ما يجمع جميع الأمور التي تقابل الطبائع في معالجة الأدواء بمقابلها، وإنما المراد أنها شفاء من كل داء يحدث من الرطوبة.

وقال أبو بكر بن العربي: العسل عند الأطباء أقرب إلى أن يكون دواء من كل داء من الحبة السوداء، ومع ذلك فإنَّ من الأمراض ما لو شرب صاحبه العسل لتأذى به، فإن كان المراد بقوله في العسل: (فيه شفاء للناس)، الأكثر الأغلب فحمل الحبة السوداء على ذلك أولى.

وقال غيره: كان النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يصف الدواء بحسب ما يشاهده من حال المريض، فلعل قوله في الحبة السوداء وافق مرض من مزاجه بارد، فيكون معني قوله **«شفاء من كل داء»** أي من هذا الجنس الذي وقع القول فيه، والتخصيص بالحيثية كثير شائع والله أعلم.

وقال الشيخ أبو مُحَمَّد بن أبي جمرة: تكلم الناس في هذا الحديث وخصوا عمومه وردوه إلى قول أهل الطب والتجربة، ولا خفاء بغلط قائل ذلك، لأنَّا إذا صدقنا أهل الطب -ومدار علمهم غالبًا إنَّما هو على التجربة التي بناؤها على ظنٍّ غالب - فتصديق من لا ينطق عن الهوى أولى

٣٤٠-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: أَخْبَرَنا عليٌّ، يعني ابن الجعد، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قَتادة، قال: سمعتُ هلال بن يزيد يقول: سمعتُ أبا هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«هذِهِ الحبَّةُ السَّوْداء شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ، ليس السَّامَ»**.

قال قَتادة: والسامُ الموت [1].

٣٤١-قال: أَخْبَرَنا أبو حامد الصائغ، قال: أَخْبَرَنا أبو بكر مُحَمَّد بن إسحَاق ابن خُزيمة، قال: حدَّثنا صَالح بن مِسمار، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عُبيد الطَّنَافسي، قال: حدَّثنا صالح بن حيَّان، عن ابن بُريدة، عن أبيه، أنَّه كان مع رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ في اثنين وأربعينَ مِنْ أصحابه، والنَّبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يصَلِّي إلى المقام، وهم خَلْفَه جلوسٌ، وذكر/ ١١٠/ الحديث، إلى أنْ قال: **«واعْلَموا أنَّ هَذه الحبَّةَ السَّوْداءَ التي في المِلْح لها دَواءٌ من كُلِّ داءٍ، إلا الموتَ»** [2].

بالقبول من كلامهم، انتهى، وقد تقدم توجيه حمله على عمومه بأن يكون المراد بذلك ما هو أعم من الإفراد والتركيب، ولا محذور في ذلك ولا خروج عن ظاهر الحديث، والله أعلم] انتهى من فتح الباري للحافظ ابن حجر (١٠/ ١٤٥).

(١) لا بأس به.

هلال بن يزيد بصري، ذكره البخاري (في التاريخ ٨/ ٢٠٣) وابن أبي حاتم(في الجرح والتعديل٩/ ٧٣)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وقد روى عنه جماعة من الثقات، ووثقه ابن حبان (الثقات٥/ ٥٠٤).

وهو لا بأس به إن شاء الله.

وحديث هلال رواه أحمد (١٠٠٤٦)، والطيالسي(٢٥٨٢)، والخطيب في التاريخ (١١/ ٤٣٦).

(٢) ضعيف.

صالح بن حيَّان ضعيف الحديث، وهو من رجال التهذيب، ولكنه توبع.

وحديث صالح رواه أحمد (٥/ ٣٥١)، والبزار(٤٣٨٧).

٣٤٢-أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن الحُسين بمرو، قال: حدَّثنا عبدالله بن محمود، قال: أَخْبَرَنا علي بن مُحَمَّد، قال: حدثني مُحَمَّد بن موسى.

٣٤٣-قال: وأَخْبَرَنا الحدَّادي، قال: حدَّثنا عبدالله بن محمود، قال: وحدَّثني علي بن حَربٍ، قال: أَخْبَرَنا سعيد بن مُحَمَّد الوراق، قال: حدَّثنا حُسام بن المِصَكِّ، عن عبدالله بن بُريدة، عن أبيه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**إنَّ هذه الحبَّةَ السَّوْداءَ فيها شفاءٌ مِن كل داءٍ، إلا السامَ، يعني الموتَ**».

قلتُ: وما الحبَّةُ السَّوداءُ؟ قال: الشُّونِيز، قال: فكيفَ أصنَعُ بِها؟ قال: تأخذ إحْدَى وعِشرين حبةً، فتَصُرُّهَا في خِرْقَة، ثم تضع في مَاءٍ ليلةً، فإذا أصبحتَ قطرتَ في المِنْخَر الأيمن واحدةً، وفي الأيسر اثنتين، فإذا كانَ من الغَد قَطَرْتَ في الأيمن اثْنَتين، وفي الأيسر وَاحِدَةً، فإذا كان اليومُ الثَّالثُ قطرتَ في الأيمن واحدَةً، وفي الأيسر اثْنَتين(١).

٣٤٤-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: أَخْبَرَنا جدِّي، قال: حدَّثنا سَلمة بن شبيب، قال: حدَّثنا عُبيد الله بن مُوسى، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن مَنْصور، عن خَالد بن

وأخرج له البزار متابعة من طريق عمران القطان عن قَتادة عن عبدالله بن بريدة عن أبيه.

ورواه أحمد (٥/ ٣٤٦) من طريق واصل بن حيان البجلي عن عبدالله بن بريدة، ورواه كذلك (٥/ ٣٥٤) من طريق حُسين عن عبدالله بن بريدة..

ورواه ابن أبي شيبة (٢٣٩٠٦) من طريق إسماعيل بن مسلم عن اثنين عن عبدالله بن بريدة..

وسيذكر المصنف متابعة أخرى في الحديث اللاحق، فحديث بريدة: صحيح لمجموع هذه الطرق.

(١) ضعيف.

حسام بن المصك ضعيف، قال ابن حجر: يكاد يترك اهـ.

وهذا الحديث تفرد بإخراجه المستغفري، وقد عزاه إليه الحافظ(في فتح الباري ١٠/ ١٤٤)، كما سيأتي في التعليقة بعد التالية، والمباركفوري في تحفة الأحوذي(٦/ ١٣٦).

سَعيد، قال: خَرَجْنَا ومعنا غالبُ بن أَبجر، فمَرِضَ في الطريق، فقَدِمْنَا المدينة وهو مريضٌ، فعادَه أبو بَكر، يعني ابن أَبي عَتيق[١]، فقال لنا: عليكم بهذه الحُبَيْبَةِ السوداء، خُذوا منها سَبعًا أو خَمسًا، فاسْحَقُوها، ثم أقطروها في أنفه بقطرات زيتٍ في هَذا الجانبِ وفي هذا الجانب، فإنَّ عائشةَ رضي الله عنها // حدثتني أنَّها سمعتْ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**إنَّ هَذه الحبَّةَ السَّوْدَاء شِفاءٌ مِن كُلِّ داءٍ، إلاَّ أنْ يَكُونَ السَّام**»، قلتُ: وما السَّام؟ قال: «**الموت**»[٢].

---

(١) ليس المراد بأبي بكر هذا الصديق رضي الله عنه، فيكون من باب رواية الأب عن ابنته، بل هو أبو بكر عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق، وهو الذي يُقال له ابن أبي عَتيق، وأبوه هو أبو عتيق، والله أعلم.
وقد ضبطه في الأصل بضم العين المهملة مصغرًا، ولا أدري ما مستنده، فإنَّ المشهور بفتح العين، والله تعالى أعلم.
ثم نظرتُ في الفتح (١٠/ ١٤٤) فوجدتُ الحافظ قال ما صورته: قوله: « فعاده ابن أبي عتيق» في رواية أبي بكر الأعين «فعاده أبو بكر بن أبي عتيق»، وكذا قال سائر أصحاب عبدالله بن موسى، إلا المنجنيقي فقال في روايته: عن خالد بن سعد، عن غالب بن أبجر عن أبي بكر الصديق عن عائشة، واختصر القصة، وبسياقها يتبين الصواب.
قال الخطيب: وقوله في السند: عن غالب بن أبجر وهمٌ، فليس لغالب فيه رواية، وإنَّما سمعه خالد مع غالب من أبي بكر بن أبي عتيق، قال: وأبو بكر بن أبي عتيق هذا هو عبدالله بن مُحَمَّد ابن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق، وأبو عتيق كنية أبيه مُحَمَّد بن عبدالرحمن، وهو معدود في الصحابة لكونه وُلد في عهد النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وأبوه وجده وجد أبيه صحابة مشهورون أهـ.
(٢) صحيح.
رواه البخاري (٥٦٨٧).
ورواه الطبراني في الأوسط (١٠٥)، وقال: لا يُروى هذا الحديث عن أبي بكر عن عائشة إلاَّ بهذا الإسناد، تفرد به عُبيدالله بن موسى أهـ
قال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٤٤): وهذا الذي أشار إليه ابن أبي عتيق ذكره الأطباء في علاج الزُّكام العارض منه عطاس كثير، وقالوا: تُقلى الحبة السوداء ثم تُدقُّ ناعمًا ثم تُنقع في زيت ثم

٣٤٥-حدثني أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا عبدالرحمن بن أبي حاتم، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عُزيز، قال: حدَّثنا سلامة[١]، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: «**عَليكُم بالحبَّة السَّوْداء، فإنَّ فِيها شِفاءً مِن كُلِّ داءٍ، إلاَّ السامَ**، والسَّامُ الموت، وهي الشُّونيز»[٢].

٣٤٦-وأَخْبَرنا زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا البغوي، قال: أَخْبَرنا كامل بن طلحة، قال: أَخْبَرنا ليثٌ، هو ابن سعدٍ، عن عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب، أنّ أبا هريرة رضي الله عنه أخبرهما، أنّه سمع رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**إنَّ في الحبَّة السَّوْداء**

يقطر منه في الأنف ثلاث قطرات، فلعلَّ غالب بن أبجر كان مزكومًا فلذلك وَصَف له ابن أبي عتيق الصفة المذكورة، وظاهرُ سياقه أنها موقوفة عليه، ويحتمل أنْ تكون عنده مرفوعة أيضًا، فقد وقع في رواية الأعين عند الإسماعيلي بعد قوله من كل داء: «**وأقطروا عليها شيئًا من الزيت**»، وفي رواية له أخرى: وربما قال: «وأقطروا» إلخ، وادَّعى الإسماعيلي أنَّ هذه الزيادة مدرجة في الخبر، وقد أوضحتْ ذلك رواية ابن أبي شيبة؛ ثم وجدتها مرفوعة من حديث بُريدة **فأخرج المستغفري في «كتاب الطب»** من طريق حُسام بن مِصك، عن عبيدالله بن بريدة، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إنَّ الحبة السوداء فيها شفاء**» الحديث، قال: وفي لفظ قيل: وما الحبة السوداء؟ قال: الشونيز، قال: وكيف أصنع بها؟ قال: تأخذ إحدى وعشرين حبة، فتصرها في خرقة ثم تضعها في ماء ليلة، فإذا أصبحت قطرتَ في المنخر الأيمن واحدة وفي الأيسر اثنتين، فإذا كان من الغد قطرت في المنخر الأيمن اثنتين وفي الأيسر واحدة، فإذا كان اليوم الثالث قطرت في الأيمن واحدة وفي الأيسر اثنتين.

ويؤخذ من ذلك أنَّ معنى كون الحبة شفاء من كل داء أنَّها لا تستعمل في كل داء صرفًا بل ربما استعملت مفردة، وربما استعملت مركبة، وربما استعملت مسحوقة وغير مسحوقة، وربما استعملت أكلاً وشربًا وسعوطًا وضمادًا، وغير ذلك أهـ.

(١) في مُحَمَّد بن عزيز ضعف يسير، وقد تكلم في سماعه من عمه سلامة، وهو من رجال التهذيب.

(٢) صحيح انظر ما بعده.

شِفَاءٌ منْ كُلِّ دَاءٍ إلا السَّامَ»، قال ابنُ شهابٍ: والسامُ الموت، والحبَّةُ السَّوْداء الشونيز[١].

(١) متفق عليه.

رواه البخاري(٥٦٨٨)، ومسلم (٢٢١٥).

وقد سُئل الدارقطني عن حديث أبي هريرة هذا وعن رواية الزهري له، فأتى بما يذهل من جمع الطرق والروايات المختلفة فانظره في (العلل٩/ ٣٨٣).

تكملة في فوائد الحبة السوداء:

ونكمل ما ذكره الحافظ نقلا من ابن البيطار، فقد ذكر للحبة السوداء فوائد عدة، على أحوالها كلها، دهنًا كانت أو حبًا أو غير ذلك، فقال (في الجامع ٢/ ٣٩٩): دهن الشونيز: قوته مثل قوة دهن البزر، أي مسهل للبطن، وذكر كذلك أنه مفتح للسدد الكائنة في أغشية الدماغ وفي بطونه إذا استُعط بشيء منه مع ماء المرزنجوش الرطب أو ماء البرنوف[البُرنُوف: عنب الثعلب، ويسمى كذلك: الشافَافَج(انظر تاج العروس٢٣/ ٥١)]، وينفع الفالج واللقوة والخمر والرعشة والكزاز، مطرق للروح الحيواني بتفتيحه السدد الكائنة في الدماغ والأعصاب أهـ

وقال ابن البيطار في مادة الشونيز (٣/ ٩٥): بزر أسود حريف طيب الرائحة ربما خلط بالعجين وخبز.

وذكر من فوائده: يشفي الزكام إذا صير في خرقة وهو مقلو وشمَّه الإنسان دائمًا، وهو مع هذا يحلل النفخ غاية الحل إذا ورد إلى داخل البدن.

ومن شأنه قتل الديدان لا إذا هو أكل فقط لكن إذا وضع على البطن من خارج.

ويقلع العلة التي يتقشر معها الجلد، كالثآليل المتفلقة والمنكوسة والخيلان.

وينفع من به العلة المعروفة بانتصاب النفس.

وبالجملة حيثما احتجنا إلى التقطيع والجلاء والتجفيف والإسخان فالشونيز نافع لنا في ذلك منفعة كثيرة جدًّا.

وعن بعضهم: وإذا ضمدت به الجبهة وافق الصداع، وإذا استعط به مسحوقًا بدهن الإيرسا وافق ابتداء الماء النازل في العين، وإذا تضمد به مع الخل قلع البثور اللبنية والجرب المتقرح وحلل الأورام البلغمية المزمنة والأورام الصلبة، وإذا ضمدت به السرة مخلوطًا بماء أخرج الدود الطوال، وإذا سحق وجعل في صرة واشتم نفع الزكام، وإذا أدمن شربه أيامًا كثيرة أدمن

١٣٧- باب مَا جَاء فِي الزَّنْجَبِيل

فقال الله تعالى: ﴿كَأۡسٗا كَانَ مِزَاجُهَا زَنجَبِيلًا﴾ (١)

البول والطمث واللبن، وإذا شرب بالنَّطرُون سكن عسر النفس، وإذا شرب منه مقدار درخمي بماء نفع من نهشة الرُّتيلا وإذا دُخن به طرد الهوام، وقد زعم قوم أن من أكثر من شربه قتله.

وذكر عن بعضهم: وإذا قُلي ودُق ونقع في زيت وقطر من ذلك الزيت في الأنف ثلاث قطرات أو أربعة نفع من الزكام إذا عَرض معه عطاس كثير، وإذا أخذ شونيز وأحرق وخلط بشمع مداف بدهن سوسن أو بدهن حناء وطُلي على الرأس نفع من تناثر الشعر، وإذا قلي الشونيز بنار لينة ودُقَّ وعُجن بماء ورد وطلي منه على القروح التي تخرج في الساقين بعد أن تغسل القروح بالخل نفعها وأبرأها وأزالها، وإذا سحق مع دم الأفاعي أو دم الخطاطيف، وطلي به الوضح غيره، وإذا استعط بدهن الشونيز نفع من الفالج والكزاز وقطع البلة والبرد الذي يجتمع فيصير منه الفالج.

قلت: ولا تأخذه الحامل، لأنه من إدراره للطمث قد يسقط الأجنة في أولها أهـ.

(١) **الكأس هو الإناء بما فيه من الشراب**، والمزاج ما يخلط به، فإنَّ المزج هو الخلط، أي أنَّ الشراب الذي يشربونه مُزج بالزنجبيل، وقد اختلف أهل التأويل في معنى المزج، فقيل: إنَّ خمر أهل الجنة تمزج بالزنجبيل، وقيل إنَّ الزنجبيل نهرٌ من أنهار الجنة يكون منه المزاج، لدلالة قوله تعالى بعدها: ﴿عَيۡنٗا فِيهَا تُسَمَّىٰ سَلۡسَبِيلٗا ١٨﴾.

قال البغوي: والزنجبيل: مما كانت العرب تستطيبه جدًا، فوعدهم الله تعالى أنهم يسقون في الجنة الكأس الممزوجة بزنجبيل الجنة، قال مقاتل: لا يشبه زنجبيل الدنيا، قال ابن عباس: كل ما ذكر الله في القرآن مما في الجنة وسماه ليس له في الدنيا مثل اهـ.نسأل الله أن يسقينا منه بمنه وكرمه.

والزنجبيل من جنس النبات، وهو عروق تسري في الأرض وليس بشجر، كذا قال أبو حنيفة الدِّينَوَري.

وأصله مجلوب من بلاد الهند، ومن بلاد الغرب.

وينبغي أن يختار من الزنجبيل ما لم يكن متآكلا، ولا مسوسًا.

وذكر ابن البيطار في الجامع (٢/ ٤٧٤) أن منهم من يربيه بالعسل، ومنهم من يعمله بماء وملح..

٣٤٧-أَخْبَرنا أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو يعلى الأبْلي، قال: حدَّثنا موسى بن سفيان، قال: حدَّثنا عمرو بن حَكَّام.

٣٤٨-قال: وأَخْبَرنا الشيخ أبو مُحمَّد بن زَر، واللفظ له، قال: أَخْبَرنا أبو العباس الشحام، قال: حدَّثنا الرَّبيع بن بِشر، وعيسى بن بَشير، قالا: أَخْبَرنا عمرو ابن حكَّام، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: سمعتُ علي بن زَيد، عن أبي المتوكِّل الناجي، /١١٢/ عن أبي سعيد الخدري، قال: «أَهْدى مَلِكُ الرُّوم لرسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ هَدَايا، فكانَ فيما أَهْدَى إليه جَرةً فِيهَا زَنْجَبيل، فأطعمَ كُلَّ إِنْسَان قِطعةً، وأَطْعَمَني قِطْعَةً».

٣٤٩-قال: وأَخْبَرنا الحازمي، قال: أَخْبَرنا إسحاق بن أحمد بن خلف، قال: أَخْبَرنا سفيان بن عبدالحكم، قال: حدَّثنا عمرو بن حَكَّام، قال: أَخْبَرنا شُعْبة، عن علي بن زَيْد، عن أبي المتوَكِّل، عن أبي سَعيدٍ، قال: «أَهْدَى مَلكُ الرُّوم إلى النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ جَرةً مِن زَنْجَبيل، فَأَطْعَم النَّاس منْهَا قِطعةً قِطعةً، قال أبو سعيد: فَأطْعَمَني منها قِطعةً».

وهو يسخِّن الجسم فينبغي التنبه لمن فيه حمى ظاهرة أو باطنة فلا يتناوله.

ومن فوائده أنه: ملين للبطن، جيد لظلمة العين، معين على الجماع، ويزيد في الحفظ، ويخرج البلغم والمرة السوداء.

قال الموفق عبداللطيف (في الطب١١٤): في رطوبته فضيلة تعين على الهضم، ويقوي ويحل الرياح، وإذا أضيف إلى الثريد قوي فعله وأسهل غليظه من البلغم، والمربى منه يسخن المعدة وينفع من الهرم أهـ.

قال الشيخُ: يُقال تفرَّد به عَمرو بن حكَّام عن شُعْبة، وقد رواه الحُسين بن الوليد عن شُعْبة، نحوَ رِواية عَمرو بن حكَّام، وهو حديثٌ غَريبٌ جدًا[1].

٣٥٠-أَخْبَرنا زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو مُحمَّد أحمد بن عبدالله بن خَليفة

(١) أخرج في الحديثين السابقين حديث عمرو بن حكام عن شُعْبة، وسيخرج في الحديث الذي يليه حديث الحُسين بن الوليد.

وحديث عمرو:

فيه علي بن زيد ضعيف، وعمرو بن حكام قيل له الزنجبيلي من أجل روايته لهذا الحديث، وهو مُتَّهم.

رواه الطبراني في الأوسط (٢٤١٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شُعْبة إلاَّ عمرو أهـ.

ورواه الإسماعيلي في معجمه (١٨٠)، وابن الأعرابي (٣٠٠)، وابن عدي في الكامل (٥/ ١٣٦)، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ٢٦٧).

ورواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (٤/ ١٣٥) ولم يصححه، بل قال: لم أخرج من أول هذا الكتاب إلى هنا لعلي بن زيد بن جدعان القرشي رحمه الله تعالى حرفًا واحدًا، ولم أحفظ في أكل رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ الزنجبيل سواه فخرَّجتُه أهـ.

وقد سأل ابن أبي حاتم عنه أباه وأبا زرعة فقالا: لا نعرفه من حديث شُعْبة، رواه ابن زيد بن هارون، عن سفيان بن حُسين عن علي بن زيد، عن أنس، قلت: فهذا صحيح؟ قالا: هذا أشبه، وأما حديث عمرو بن حكام فإنَّه حديث منكر، لانعلم أنه رواه أحد سوى عمرو بن حكام، قال: قلت: فما حال عمرو بن حكام؟ قالا: ليس بقوي، قال أبو زرعة: كان قدم الري فكتب عنه أخي أبو بكر أهـ.

قال الذهبي: هذا منكر من وجوه: أحدهما أنَّه لا يعرف أنَّ ملك الروم أهدى شيئًا إلى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ. وثانيهما: أن هدية الزنجبيل من الروم إلى الحجاز شيء ينكره العقل، فهو نظير هدية التمر من الروم إلى المدينة النبوية أهـ (من الميزان ٢٥٤/ ٣).

قلت: وقول الطبراني والرازيان بتفرد عمرو بن حكام يستدرك عليه بما قال المصنف، وبما أخرج من حديث الوليد عن شُعْبة في الحديث الذي يليه.

ابن الجَارود الأحنفي[١]، قال: حدَّثنا أبو عبدالله بن أَشْرس بن مُوسى السُّلَمي، قال: حدَّثنا الحُسين بن الوليد، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن عَلي بن زَيْد بن جُدعان، قال: سَمعتُ أبا المتوكل النَّاجي، يحدِّثُ عن أبي سَعيد الخُدْري، قال: «أَهْدَى مَلك الرُّوم إلى رَسول الله عليه السَّلام جَرَّةً فيها زَنْجَبيل، فَأَطْعَم كُلَّ إنْسَان قِطعةً، وأطعمني قِطعةً»[٢].

---

(١) كذا في الأصل، وفيه قلب، وزيادة ياء في نسبه، وهو: أبوأحمد مُحَمَّد بن عبدالله بن خليفة الأحنف، كذا في تاريخ دمشق والميزان والمغني في الضعفاء وتاريخ الإسلام (٧/ ٥٤٠)، ولسان الميزان(٥/ ٢٣٩).
وفي الأنساب للسمعاني (الأحنف) مثله، إلا أنه كناه بأبي عبدالله.
قال الذهبي: مُحَمَّد بن عبدالله بن خَليفَة بن الجَارُود أبو أَحْمد الْأَحْنَف النَّيْسَابُورِي، قَالَ الحَاكِم كثير التصنيف الحَدِيث إِلَّا أَن مَشَايِخنَا سكتوا عَنهُ مَاتَ سنة أَربع وَعشْرين وثلاثمائة وَله هَذَا الحَدِيث جَاءَ بِهِ عَن أَحْمد بن النَّضر ثِقَة نَا أبو الرّبيع نَا فليح عَن الزُّهْرِيّ عَن عُرْوَة عَن عَائِشَة قلت يَا رَسُول الله مَا هَذِه الصَّلَاة قَالَ آبَائِي الْأَنْبِيَاء أما الْفجْر فَتَابَ على آدم وَأما الظّهْر فَتَابَ على دَاوُد وَذكر خَبرا طَويلا بَاطِلا (المغني في الضعفاء ٢/ ٦٠٢).
(٢) ضعيف.
حديث الوليد بن الحُسين أخرجه ابن عساكر في التاريخ (١٤/ ٣٤٣)، والذهبي في الميزان (٣/ ٤٨٥) من حديث أبي عبدالله مُحَمَّد بن أشرس بن موسى بإسناده.
لكن قال الذهبي في الميزان في ترجمة مُحَمَّد بن أشرس هذا: مُحَمَّد بن أشرس السلمى، نيسابورى، عن مكى بن إبراهيم، وإبراهيم بن رستم، وطائفة، متهم في الحديث، وتركه أبو عبدالله بن الاخرم الحافظ، وغيره اهـ.
ثم روى هذا الحديث بإسناده ثم قال: هذا إنما يعرف بعمرو بن حكام، عن شُعْبة، فالحُسين بن الوليد من ثقات الخراسانيين، لا يحتمل هذا.
قال أبو الفضل السليماني: ومُحَمَّد بن أشرس لا بأس به أهـ.
قلت: وضعفه الدارقطني، فمتابعته هذه ليست بشيء، والحديث حديث عمرو بن حكام، وهذا معنى قول الطبراني وأبي حاتم وأبي زرعة لم يروه غيره.

ولذلك جزم الحاكم بأن الوليد بن الحُسين لم يحدث به قط (كما في لسان الميزان ٥/ ١٨٨ ترجمة مُحَمَّد بن سليمان الأبزاري).
وله طريق ثالثة:
فقد أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٢٦٧) من طريق أحمد بن عمر الوردي، عن النضر الجرشي، عن شُعْبة، ثم قال:
قال الصائغ: هذا حديث عمرو بن حكام، وكان عند أحمد بن عمر عن عمرو بن حكام وعن النضر بن مُحَمَّد، فانهدمت داره وتقطعت الكتب، فاختلط عليه حديث عمرو بن حكام في حديث النضر، ولا يعرف إلاَّ بعمرو، وهذا لأنهما جميعا يحدثان عن شُعْبة فحدث بهذا عن النضر بن مُحَمَّد اهـ.

١٣٨- باب ما جَاء في الهَلِيلَج[1]

٣٥١-أَخْبَرَنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدَّثنا أبو يعلى، قال: أَخْبَرَنا أبو حنيفة مُحَمَّد بن حنيفة بن مُحَمَّد[2]، بواسط إملاءً، قال: حدَّثنا الحسن بن جَبلة، قال: حدَّثنا مجاشع بن عمرو، قال: حدَّثنا مَسْعَدة بن اليَسَع، // عن قَتادة، عن مُحَمَّد بن سيرين، عن أبي هُريرة رضي الله عنه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: **«الهَلِيلَج الأَسْوَد مِن شَجر الجنَّة»**.

قال قَتادة: وفيه شِفاءٌ منْ سَبعين دَاءً[3].

---

(١) **الهليلج ويقال له الاهليلج** ثمر معروف، والأسود منه هو الأكثر نضجا.

في شرح القاموس (٦/ ٢٨١): الإِهْلِيلَجُ -بكسر الأَوّل والثاني وفتح الثالث- وقد تُكْسَر اللاّم الثانيةُ، قاله الفرّاءُ، وكذالك رواه الإِياديّ عن شَمِرٍ، وهو مُعرَّبُ إِهْليله، وإِنما فَتحوا اللاّمَ ليوافق وَزنُه أَوزانَ العَرب، حقّقه شيخنا، والواحِدة بهاءٍ إِهْليلَجَة.

قال الجوهريّ: ولا تَقُلْ هَلِيلِجَة، قال ابن الأَعرابيّ: وليس في الكلامِ إِفْعِيلِل بالكسر ولكن إِفْعِيلَل، مثل إِهلِيلَج وإِبْرِيسَم وإِطْرِيفَل أهـ.

وذكر ابن البيطار (في الجامع ٤/ ٥٠٢) أنه أربعة أصناف، أصفر وأسود هندي، وأسود كابلي، وحشف دقاق صيني.

ومن فوائد الأهليلج الأسود أنه يسهل السوداء، وينشف البلغم من المعدة، وينفع الجذام.

ومقولة عبدالرزاق: صار معمر في فمي أهليلجة، فمراده أنه صار مُرًا في فمه من كثرة ترديده، فطعم الاهليلج مُرٌّ.

قال الموفق البغدادي (في الطب ١٦٧): الكابلي يربى في العسل، فيزيد في الباه، ويمنع الشيب، ويطيب النكهة، ويفتق الشهوة أهـ.

(٢) ترجمته في تاريخ بغداد (٤/ ٢٣١)، وفيه عن الدارقطني قال: ليس بالقوي أهـ.

ووقع في طب أبي نعيم: مُحَمَّد بن حنيفة بن ماهان، فماهان جد أبيه، وعند أبي نعيم: الحسن بن حبلة، وهو تصحيف الصواب: بالجيم.

(٣) موضوع.

مجاشع بن عمرو كذاب، قال يحيى: قد رأيته وهو أحد الكذابين أهـ.

٣٥٢-أَخْبَرَنا أبو بكر مُحَمَّد بن بكر بن خلف، بِوَرْكِه، قال: حدَّثنا أبو حفص عُمر بن حفص بن أَحلُم، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المنذر، قال: حدَّثنا أبو حاتم الرازي، قال: حدَّثنا إبراهيم بن بشار الرمادي، قال: حدَّثنا ابن عُيينة، عن سعيد ابن أبي حبَّة[1]، عن أبيه، عن طَلْق بن حبيب: قال الهَلِيلَج في البطن

وقال أبو حاتم: متروك الحديث ضعيف ليس بشيء (الجرح والتعديل ٨/ ٣٩٠).
وقال ابن حبان (في المجروحين ٣/ ١٨): كان ممن يضع الحديث على الثقات، ويروى الموضوعات عن أقوام ثقات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه، ولا الرواية عنه إلاَّ على سبيل الاعتبار للخواص اهـ.
وقال العقيلي: (٤/ ٢٦٤): حديثه منكر غير محفوظ أهـ.
رواه أبو نعيم في الطب (٦٥٤).
لكن لم ينفرد به مجاشع:
فقد رواه الحاكم (٤/ ٤٤٨)، والديلمي(٧٠١٦)، وابن عساكر (٧/ ١٩٩)، من طريق سيف ابن مُحَمَّد، عن معمر، عن أيوب، عن مُحَمَّد، عن أبي هريرة مرفوعًا، ولفظه: «عليكم بالهليلج الأسود فاشربوه، فإنَّه شجرة من شجر الجنة، طعمه مر وهو شفاء من كل داء».
قال الذهبي: قال أحمد وغيره: سيف كذاب اهـ.
قلت: فهذا حديث باطل، موضوع على رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

(١) كذا ثبت في الأصل، والصواب في اسمه، بنقطتين من أسفل، كذا في الطب لابن السني والمؤتلف للدارقطني.
ووقع في الطب لأبي نعيم: حنة، بالنون، وهو تصحيف.
وهكذا وقع الإسناد عندنا: ابن عيينة عن سعيد بن أبي حية، ومثله عند الدارقطني، ووقع في الطب لأبي نعيم: سفيان عن ضمرة بن سعيد عن أبيه، وكل ذلك من رواية الحميدي.
ومن ذكر فيه ضمرة ظنَّه: ضمرة بن سعيد بن أبي حنة، من رجال التهذيب، وهذا حدث عنه سفيان بن عيينة، ويقال في اسمه بالنون وبالباء، وقد ذكره الدارقطني في كتابه كذلك(٣/ ١٥)، قبل أن يذكر صاحبنا، لكنه ليس المراد هنا، وزيادة ضمرة خطأ، الصحيح ما ثبت عندنا وعند الدارقطني، وقد جوده الدارقطني في المؤتلف وقيده بالياء، وهو سعيد بن أبي حية، وليس هو بوالد ضمرة قطعًا، فرّق بينهما الدارقطني، ومن هنا دخل الخطأ على أبي نعيم في روايته، والله تعالى أعلم.

كالكَذْبَانُوفَة[1] في البيت.



---

(١) في أصلنا كأنه بالقاف بدل الفاء، فإن كان كذلك فهو تصحيف، وقد كتب تحته ليفسره بلغته: كدبانو، وهي كلمة فارسية، معناها: السيدة.

رواه الدارقطني في المؤتلف والمختلف (٣/ ١٨)، في ترجمة: أبي حية بن قيس، وابن السني في الطب (ق٥٤)، وأبو نعيم في الطب (٦٥٥).

وعندهم عن سفيان قال: يريد المرأة الصالحة تصلح أمر البيت وتدبره أهـ.

قلت: وكدبانو أو كذبانو هي المرأة، ونوفة هو الدهن، فكأنه يقول: الاهليلج في البيت لا يستغنى عنه كما أن الدهن لا تستغني عنه المرأة.

ووقع في طب ابن السني وأبي نعيم في هذه الكلمة: كالكربانوية، أو كالكريانونة..

وكل هذا تصحيف، صوابه ما أثبته، لكن وقع في القاموس (هلج): وهو في المَعِدَةِ كالكَذْبانونَةِ في البيتِ، وهي المرأةُ العاقِلَةُ المُدَبِّرَةُ أهـ هكذا هو: بالنون بدل الفاء، وقال في شرحه (٦/ ٢٨١): تترك البيت في غاية الصلاح، فهكذا هذا الدواء للدماغ والمعدة أهـ.

ويظهر لي أن ما وقع في القاموس وشرحه تصحيف، والله أعلم.

١٣٩- باب مَا جَاءَ فـي الحَرْمَل[1]

٣٥٣-أَخْبَرَنا ابن أبي تَوبة، قال: حدَّثنا يحيى بن سَاسوية، قال: أَخْبَرَنا علي ابن حُجر، قال: أَخْبَرَنا إسماعيل بن عيَّاش، قال: حدَّثني بعض القرشيين، عن يَزيد بن أبي حَبيب، عن ابن عُمَر[2]، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، أنه قال: **«والَّذي نَفسي بِيدِه مَا نبتَ عِرْقٌ[3] مِن حَرْمل ولا أَصْلٌ ولا وَرَقةٌ ولا زهرةٌ إلاَّ وملكٌ مُوكَّل به، حتَّى تَصلَ إلى مَن وَصَلتْ إليه، وتكونَ حُطامًا، وإنَّ في أصلِها وفَرْعِها النُّشْرة، وإنَّ في حبِّها لشفاءً مِن اثنينِ وسبعينَ داءً، فتَدَاوَوْا بهَا»**[4].

٣٥٤-أَخْبَرَنا مُحمَّد بن علي بن الحُسين، قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خَلف، قال: حدَّثنا عبدالرحمن بن عُبيدالله، بحلب، قال: حدَّثنا بركة بن مُحمَّد، قال: ثنا المُهلب بن عبدالله التميمي، عن زَربيٍّ مولى المهالبة، عن أنس بن مالك

---

(١) في شرح القاموس(٢٨/ ٢٩٤): **الحَرْمَلُ: حَبُّ نباتٍ معروفٌ**، وهو الذي يُدَخَّنُ به، مُقَطِّع مُلَطِّفٌ، جَيدٌ لوَجَعِ المَفاصِلِ، يُخرِجُ السَّوداءَ والبَلْغَمَ إسهالاً، وهو غَايةٌ، ويُصَفي الدَّمَ ويُنَومُ لأنه فيه قُوَّةٌ مُسْكِرَةٌ كإسْكارِ الخَمْرِ مَثَلاً.
واسْتِفافُ مِثْقالٍ ونِصْفٍ منه غيرَ مَسحُوقٍ اثْنَتَي عَشْرَةَ لَيلَةً يُبرِئُ مِن عِرقِ النّسا، مُجَرَّبٌ، ويُغْثى بقُوَّةٍ، ويُدِرُّ البَولَ والطَّمْثَ، شُرباً وطِلاءً، ويَنفَع أيضاً مِن القُولَنْج، شُرباً وطِلاءً.
قال دِيسقُورِيدُوس: إنْ سُحِقَ منه بالعَسَل والشَّراب وَمرارَةِ القَبَجِ أو الدَّجاج وماءِ الرازيانج، وافَقَ ضَعْفَ البَصَرِ، كما في القانُون أهـ.

(٢) كذا في الأصل: ابن عمر، مجودًا مشكولاً، وسيعيده المصنف بأتم مما هنا في باب اللبان كذلك.
وفي الفردوس: ابن عمرو، وأيًا كان فإنه منقطع، لم يسمع يزيد منهما، والله أعلم.

(٣) ضبطه في الأصل بضم العين، ثم كتب في الهامش: صوابه عرق بالكسر أهـ.

(٤) موضوع.
إسماعيل بن عياش لا يعتد بروايته عن غير أهل بلده، وهنا لم يبين عمَّن، وبعض القرشيين هذا مجهول، والحديث ليس له أصل عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.
وقد ذكره في الفردوس (٧٠٨٣).

رضي الله عنه، قال: سَمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «مَنْ شَرب الحَرْمل أربعينَ صَبَاحًا كلَّ يوم // مِثقالٌ، استنارَ الحكمةُ في قَلْبِهِ، وعُوفيَ مِن اثنين وسبعين داءً، أهْونُها الجذام»[1].



(١) موضوع.

بركة بن مُحمَّد كذاب، قال الدارقطني عن حديث رواه بركة: باطل، بركة يضع الحديث، كذا في سنن الدارقطني (٤٠٩).

وزربى مولى المهالبة ضعيف، وهو من رجال التهذيب.

فائدة:

من أغرب ما ورد في الحرمل ما رواه في الطيوريات (١٣٨) من حديث: أبي العُشَراء الدَّارِميّ، عن أبيه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «شَكَا نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ جُبْنَ قَومِه، فَأَوْحَى الله إِلَيْهِ: أَنْ مُرْهُمْ فَلْيَسْتَفُّوا الحَرْمَل فإنَّه يَذْهَبُ بِالجُبْنِ، وَيَزِيْدُ فِي الفُرُوسِيَّةِ».

وهو حديث موضوع، وضعه مُحمَّد بن عبدالله (انظر ميزان الاعتدال ٣/ ٦٠٨، ولسان الميزان: ٤/ ٢٣١، واللآلىء المصنوعة ٢/ ١١٤).

وكل حديث ورد في فضل الحرمل فهو موضوع، والله أعلم.

١٤٠- باب مَا جَاءَ في الآسِ[1]

٣٥٥-أَخْبَرَنا الحدَّادي، بمرو، قال: حدَّثنا أحمد بن الخَضِر[2]، قال: حدَّثنا أبو النضر أحمد بن حفص بن ثابت الخُزَاعي[3]، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن موسى بن بزيع الشَّيباني أبو عبدالله[4]، قال: حدَّثنا حاتم بن عبدالله، قال: أخبرني يحيى بن عبدالله، عن أبيه، عن جدِّه الحسن بن علي، قال: حَبَاني رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بكلتَا يَديه وَردًا، فلما أدْنَيْته مِن أَنْفي قال: «**أمَا إنَّه سَيدُ رَيَاحين الجنَّة بَعد الآسِ**».

---

(١) **الآسُ** هو الريحان، كما قال عبداللطيف البغدادي (في الطب ٦٤).

وفي شرح القاموس (١٥/ ٤٢٥): والآسُ، بالمَدِّ: شَجَرَةٌ معروفةٌ، قال أبو حنيفة: الآسُ بأرضِ العربِ كثيرٌ، يَنْبُتُ في السَّهْل والجبل، وخُضرَتُه دائمةٌ أبداً، وينمو حتى يكون شَجَراً عِظاماً، الواحدةُ آسَةٌ..

وقال ابنُ دُرَيْد: الآسُ لهذا المَشموم أحسبه دَخيلاً، غيرَ أنَّ العربَ قد تكلَّمَت به، وجاءَ في الشِّعرِ الفَصيح أهـ.

قال الموفق عبداللطيف (في الطب ٦٤): يقطع الإسهال، واشتمامه يسكن الصداع الحادة، ومدقوقه يستخدم على الجروح والبثور ضمادا، يقوي الأعضاء أيضا، وإذا جلس في طبيخه نفع من خروج المقعدة والرحم، ودهنه يسود الشعر..

إلا أنه لا يتخلل به، ماؤه ينفع حرق النار أهـ.

وسيأتي ذكر منافع الآس من كلام ابن القيم في باب الريحان.

(٢) حافظ ثقة، من شيوخ أبي عبدالله الحاكم، وهو نيسابوري، ترجمته في السير ١٥/ ٥٠٢.

(٣) كذا ثبت في الأصل، نسبه إلى جده، وهو أحمد بن عتيق بن حفص بن ثابت الخزاعي، أبو النضر، كذا ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٥٢).

وهو مذكور في كنى أبي أحمد الحاكم والاكمال بأبي النضر، بالضاد.

(٤) ابن بزيع هذا قال عنه أبو حاتم: شيخ أهـ (الجرح والتعديل ٨/ ٨٤).

قال الشيخ: هذا حديثٌ غريبٌ، وله طريقٌ آخر مثله غريب[١].

٣٥٦-أَخْبَرَنا إبراهيم بن محفوظ، قال: حدَّثنا أبو حامد الهمذاني، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عبدالله النيسابوري، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن زكريا، قال: أَخْبَرَنا أحمد ابن عِيسى، قال: حدَّثنا عمي الحُسين بن زيد، قال: حدثني عبدالله بن الحسن، عن أمِّه فاطمة بنت الحُسين، عن عمَّتها زينب بنت علي، عن أخيها الحُسين بن علي، قال: حَبَاني رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بكلتا يديه وردًا، فقال: «**أمَا إنَّه سَيدُ رَيَاحين الجنَّة مَا خَلا الآس**»[٢].

---

(١) غريب، كما قال المصنف، وهو يطلق غريب -غالبًا- على المناكير والموضوعات.
وهذا الحديث ليس له أصل عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.
في إسناده حاتم بن عبدالله كذا وقع عندنا، وهو البصري، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ (٨/ ٢١١)، وبعضهم قال فيه: حاتم بن عبيدالله، كذا ذكره ابن أبي حاتم (في الجرح والتعديل: ٣/ ٢٦٠)، وقال: قال أبي: نظرتُ في حديثه فلم أر في حديثه مناكير أهـ.
وأما يحيى بن عبدالله فهو ابن الحسن الهاشمي العلوي وهو الذي خرج بالديلم على الرشيد.

(٢) غريب كما قال المصنف، ولم أجده فيما بين يدي من مصادر، وهذا الحديث والذي قبله تفرد بهما المصنف.
وأحمد بن عيسى بن زيد مترجم في الميزان (١/ ١٢٧)، ولم يذكر فيه شيئًا، وعمُّه ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٥٣) وقال عن أبيه: تعرف وتنكر أهـ وترجمه الذهبي في الميزان وضعفه (١/ ٥٣٥).
وأمَّا عبدالله بن الحسن وأمّه فاطمة وزينب بنت علي فثقات كلهم، رضي الله عنَّا وعنهم، والله أعلم.

١٤١- باب في الوَرْدِ الأَحْمر

٣٥٧-أَخْبَرنا أبو مُحمَّد عبدالله بن مُحمَّد بن زَر، قال: حدَّثني أبو القاسم عبدالله بن مُحمَّد بن عبدالكريم، ابن أخي أبي زُرعة الرازي، قال: حدَّثنا إبراهيم ابن الهيثم البلدي، قال: حدَّثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني، قال: ثنا ابن أبي ذئب، عن نافع، عن // عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«لمَّا عَرجَ بِي جِبْرَائيل عليه السلام إلى السَّماءِ بَكتْ الأرضُ عليَّ، فَنبتَ مِن بُكائها الكَبَر، فَلمَّا نزل بِي جِبْرَائيل عَرقتُ، فتَصَبَّبَ مِن عَرَقي عَلَى وجهِهَا[1]، فَنَبتَ مِن عَرَقي الوردُ، فمَنْ أرادَ أنْ يَشمَّ رِيحي فَلْيشمَّ الوَردَ»**[2].

---

(١) هامش الأصل: أي الأرض اهـ.

(٢) موضوع لا أصل له.

المتهم بهذا الحديث هو إبراهيم بن الهيثم البلدي، لا على جهة التعمد، بل أدخل عليه ولا شك، فحدث به عن آدم بن أبي إياس.

فالحديث رواه أحمد بن محمد الطالقاني عن آدم، وهو حديثه وبه يعرف، فأدخل على البلدي فقبله وحدث به عن آدم.

والبلدي صاحب مثل هذا، فإنه وقع له مثل هذا في غير هذا الحديث، فقد ذكر أبو أحمد بن عدي في الكامل (١/ ٢٧٤): حدث ببغداد بحديث الغار عن الهيثم بن جميل عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم، فكذبه فيه الناس، وواجهوه به، وبلغني أنَّ أول من أنكر عليه في المجلس أحمد بن هارون البرديجي اهـ.

وهذا ما وقع له في هذا الحديث فيما يظهر، فقد قال ابن حجر في لسان الميزان(٥/ ٥٤)، ترجمة مُحمَّد بن أحمد بن مُحمَّد بن إدريس أبو بكر البغدادي روى عنه أبو نصر السجزي أحاديث موضوعة منها قال: حدَّثنا مُحمَّد بن موسى بن إبراهيم الأصطخري، حدَّثنا شعيب بن عمران العسكري، حدَّثنا أحمد بن مُحمَّد الطالقاني، حدَّثنا آدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، رفعه: «لما عرج بي حبيبي جبرائيل إلى السماء بكت الأرض عليَّ، فنبت من بكائها الكبر، فلما انحدرت فصببت بالعرق فلما سقط عرقي على وجه الأرض ضحكت الأرض، فنبت من ضحكها الورد، فمن أراد ان يشم رائحتي فليشم الورد».

٣٥٨-أَخْبَرَنا أبو سعيد عبدالرحمن بن أحمد البالوي، قال: حدَّثنا أحمد بن علي بن حَسْنُوية، قال: حدَّثنا علي بن عبدالله الأنصاري، قال: حدَّثنا أحمد بن سعيد الأشقر الرِبَاطي، قال حدَّثنا إبراهيم بن الحكم، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «لما أَسْرى بي جِبْرَائيلُ عليه السَّلام إلى السَّماء»، وذكر الحديثَ، إلى أنْ قال: **«فلَمَّا نزلتُ ضحكت الأرضُ، وتصبَّبَ من عرقي، فأنبتَ اللهُ مِن عَرَقي الوردَ الأحمرَ، فمَنْ أراد أنْ يَشمَّ رائحةَ عَرَقي فليشمّ الوردَ الأحمر»**[1].

قال ابن النجار: هذا حديث موضوع لا أصل له، ورواته من ابن إدريس الى آدم مجهولون اهـ.

وقد وثقوا البلدي، وقال الشيخ أبو أحمد بن عدي آخر الترجمة (١/ ٢٧٥): إبراهيم بن الهيثم أحاديثه مستقيمة سوى هذا الحديث الواحد الذي أنكروه عليه، وقد فتَّشتُ عن حديثه الكثير فلم أر له منكرًا يكون من جهته، إلاَّ أن يكون من جهة من روى عنه أهـ.

وقال الخطيب في التاريخ (٦/ ٢٠٧): وإبراهيم بن الهيثم عندنا ثقة ثبت لا يختلف شيوخنا فيه، وما حكاه ابن عدى من الإنكار عليه لم أر أحدًا من علمائنا يعرفه، ولو ثبت لم يؤثر قدحًا فيه لأنَّ جماعة من المتقدمين أُنكر عليهم بعض رواياتهم ولم يمنع ذلك من الاحتجاج بهم أهـ.

قلت: لو اطلع الخطيب على روايته لهذا الحديث لعلم أن فيه بعض الوهن، ولذا فقد نقل المناوي عن الأزدي قوله فيه: متروك الحديث (فيض القدير ٦/ ٢٧٥)، وما أحراه أن يكون كذلك، والله أعلم.

(١) لا أصل له.

إبراهيم بن الحكم العدني يروي المناكير عن أبيه وغيره، وهذا الحديث لا أصل له عن عكرمة، والله أعلم.

قال ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٣٢) في باب فضل الورد الأحمر والأصفر: هذه الأحاديث كلها محال أهـ

وقد رواها ابن الجوزي من حديث علي وعائشة وأنس وجابر رضي الله عنهم أجمعين، وكلها بواطيل.

٣٥٩-حدثني أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن زكريا بن الحُسين، قال: حدَّثني بكر بن مَطر المصِّيصي، وأبو الحسن الهمذاني، قالا: حدَّثنا أبو الجهم، قال: حدَّثنا أحمد بن مُحمَّد بن علي، قال: حدَّثني أبي، عن أبيه، عن الأعمش، عن سفيان، عن سعيد، عن مُحمَّد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، أنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**مَنْ أرادَ أنْ يشُمَّ رَائِحتي فليشمَّ الوردَ الأحمرَ**»[(١)].

٣٦٠-وبهذا الإسناد، عن الأعمش، عن سفيان، عن مُحمَّد بن المكندر، عن مَرْجَانة، عن // الحُسين بن عَلي قال: حَبَاني رَسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بالورد بكلتا يديه، فلما أنْ قرَّبتُه إلى أنفي قال: «**أمَا إنَّه من سَيِّد رَيَاحِين الجنَّة**»[(٢)].

---

(١) باطل.

هكذا قال الذهبي في الميزان (١/ ١٥١)، ونص عبارته: أحمد بن مُحمَّد بن يحيى بن حمزة البتلهى الدمشقي، عن أبيه، له مناكير، قال أبو أحمد الحاكم: فيه نظر، وحدث عنه أبو الجهم المشغرائى ببواطيل، ومن ذلك.. فذكر هذا الحديث.

قلت: وقد بين أبو أحمد الحاكم ما سبب هذه البواطيل التي يحدث بها عنه أبو الجهم.

قال الحاكم أبو أحمد: الغالب علي أنني سمعت أبا الجهم وسألته عن حال أحمد بن مُحمَّد فقال: قد كان كبر فكان يلقن ما ليس من حديثه فيتلقن، مات سنة تسع وثمانين ومائتين.

(٢) باطل.

مر الكلام على الإسناد في الحديث السابق.

تنبيه:

هاهنا حديث عزي إلى كتاب الطب النبوي للمستغفري وليس هو في النسخة التي بين أيدينا:

قال السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/ ٢٣٤):

قال أبو العباس جعفر بن مُحمَّد المستغفري في كتاب الطب النبوي:

[كتب إليَّ علي بن الحسن، أنَّ أبا سليمان مُحمَّد بن سليمان بن يزيد الفامي حدثه بقزوين، حدَّثنا أبي، حدَّثنا إسماعيل بن علي بن قُدامة الخراز القزويني، حدَّثنا أحمد بن عَبْدان البردعي، حدَّثنا سَهل بن صقير، حدَّثنا موسى بن عبد ربه، سمعت علي بن أبي طالب يقول: قال رسول الله: «ليلةَ أُسرى بي إلى السماء بكت عليَّ الأرض، فأنبتَ الله من بكاء الأرض اللصف، فمنْ أراد أنْ

يشمَّ بكاء الأرض فليشم الكبر، فلما رفعت إلى ربه فحياني بالرسالة، وفضلني بالنبوة، وأكرمني بالشفاعة، وفرض علي الخمسين صلاة، هبطت من سماء إلى سماء، فلما صرت إلى الدنيا تصببت عرقًا فانصب عرقي على الأرض، فأنبت الله من عرقي الورد الأحمر، فمن أراد أن يشم عرقي فليشم الورد الأحمر»].

هكذا نقله السيوطي، وعبارته توحي أنه نقله من أصل بين يديه.

وقد رواه الرافعي في التدوين في تاريخ قزوين (٢/ ٣٢٦) وقال: أخرجه المستغفري في كتاب طب النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، هذا آخر حديث في الكتاب أهـ.

فهذان مصدران نسباه للمستغفري، وليس هو في نسختنا، فالله أعلم.

خاتمة:

أحاديث خلق الورد الأحمر من عرق النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ موضوعة ولا يصح منها شيء.

١٤٢- باب ما جاء في الفَاغِية

٣٦١-أَخْبَرَنا إبراهيم بن محفوظ، قال: حدَّثنا أحمد بن الحُسين الهمذاني، قال: حدنا أبو صالح الأصفهاني، قال: حدَّثنا أُسَيد بن عاصم، قال: حدَّثنا عبدالله بن رجاء، قال: حدَّثنا سليمان أبو داود، عن عبدالحميد بن قُدامة، عن أنس رضي الله عنه، قال: «كانَ أحبَّ الريحان إِلى رسولِ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ الفاغِيةُ»[1].

---

(١) فيه نظر.

تفرد به عبدالحميد بن قدامة، وفيه ضعف، وله ترجمة في الميزان (٢/ ٥٤٢)، واللسان (٣/ ٣٩٧) ذكرا فيها كلام البخاري الآتي.

ولم يذكر فيه البخاري في التاريخ (٦/ ٤٨) جرحا ولا تعديلا.

وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ١٢٦).

رواه الطبراني في الكبير (٧٣٤)، والعقيلي في الضعفاء(٣/ ٤٧)، والبيهقي في الشعب (٥٦٧٣).

وروى العقيلي عن البخاري قال: عبد الحميد بن قدامة عن أنس في الفاغية لا يتابع عليه اهـ.

فائدة:

قال البيهقي بعد أنَّ رواه: قال أبو مُحمَّد بن درستويه: الفاغية هو عود الحناء يغرس مقلوبًا ليخرج بشيء أطيب من الحناء، فيسمى الفاغية أهـ

وأحسن ما فسر به الفاغية هنا ما ذكره البيهقي في الشعب معقبًا على حديث (٥٦٧٦): «وسيد ريحان أهل الجنة الفاغية» قال الأصمعي: الفاغية ها هنا نَوْر الحناء، قال القتيبي: وأراد صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أن سيد رياحين أهل الجنة أنوار الشجرة من كل ضرب.

قلت – أي البيهقي-:وهذا هو المراد بحديث أنس، فقد روينا عن عائشة أن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان يكره ريح الحناء اهـ.

قال ابن البيطار في الجامع (٣/ ٢١٢): فاغية: هو الزهر يقال أفغى النبات إذا نوَّر، وقد خصت الحناء باسم الفاغية فتعرف بالفاغية من غير شبه، وهي تخرج جمعًا، ثم تظهر في رؤوسها نوارة بيضاء صغيرة كأنها زهرة كزبرة وهي نكتة حمراء أهـ.

قال ابن الأثير في النهاية (فغا): سَيِّدُ رَياحين الجنَّة الفَاغِيَة هي نَوْرُ الحِنَّاء، وقيل: نور الرَّيحان، وقيل: نَوْرُ كلِّ نَبْت من أنوار الصَّحْراء التي لا تُزْرَع، وقيل: فاغِيَة كلِّ نَبْت: نَوْرُه أهـ.

١٤٣- باب
مَا جَاءَ فِي السَّنَا والشُّبْرُم والسَّنُّوت[١]

٣٦٢-أَخْبَرَنا أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: أَخْبَرَنا أبو العبَّاس الجمَّال، قال: حدَّثنا الحُسين بن حُرَيث، قال: حدَّثنا أبو أسامة، عن عبدالحميد بن جعفر بن زَرعة بن عبدالرحمن الأنصاري، عن مولىً للمُعْتَمر التَّيمي، عن أَسماء بنت عُميس، قالتْ: قال لي رَسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «بماذا كُنتِ تَستمشِينَ؟» قلتُ: بالشُّبْرم[٢]، قال: «حَار يَار».

قلتُ: فالفَاغِية عَلى هَذَا هي زَهْرُ الحنَّاء، وكذا قَال صاحب القاموس (الفغا): والفَغْوُ والفاغِيَةُ: نَوْرُ الحِنَّاءِ، أو يُغْرَسُ غُصْنُ الحِنَّاءِ مَقْلوبًا فيُثْمِرُ زَهْرًا أطْيَبَ من الحِنَّاءِ فَذَلِكَ الفاغِيَةُ، وأفْغَى: خَرَجَتْ فاغِيَتُهُ أهـ.

قَالَ في شَرحه (٣٩/ ٢٤٧): والفَغْوُ والفاغِيَةُ: نَوْرُ الحِنَّاءِ؛ كذا في الصِّحاحِ، وهو قولُ الفرَّاء، وقيل: نَوْرُ كلِّ شيءٍ فَغْوُه وفاغِيَتُه،وفي الحديث:« سَيِّدُ رَيْحانِ أَهْلِ الجنَّةِ الفاغِيَةُ »، وقالَ شمِرٌ: الفَغْوُ نَوْرٌ رائِحَتُهُ طيِّبَةٌ، وقالَ ابنُ الأعرابي: الفاغِيَةُ أَحْسَنُ الرَّياحِين وأَطْيبُها رائِحَةً.

قلت: وجزم الموفق عبداللطيف بأنه الحناء، وقال (في الطب ١٤٠): فاغية هي الحناء، ينفع الأورام الحادة، إذا طويت مع الصوف يمنع العت أهـ.

(١) سيأتي تعريف السَّنُّوت آخِر الباب، حيث عرَّفَه المصنفُ هناك.

(٢) **الشبرم: نبت من اليَتوع**، قال في القاموس: اليَتوعُ كصَبورٍ أو تَنُّورٍ: كلُّ نَباتٍ له لَبَنٌ دارٌّ مُسْهِلٌ مُحْرِقٌ مُقَطِّعٌ والمشهورُ منه سَبْعَةٌ: الشُّبْرُمُ واللاعِيَةُ والعَرْطَنيثا والماهودانَةُ والمازَرْيونُ والفَلْجَلَشْتُ والعُشَرُ، وكلُّ اليَتوعاتِ إذا اسْتُعْمِلَتْ في غيرِ وجْهِها أهْلَكَتْ اهـ.

وقال في مادة الشُّبرم: الشُّبْرُمُ كقُنْفُذٍ: شَجَرٌ ذو شَوْكٍ، يقالُ: يَنْفَعُ مِنَ الوَباءِ، ونَباتٌ آخَرُ له حَبٌّ كالعَدَسِ، وأصْلٌ غَليظٌ مَلآنُ لَبَنًا والكُلُّ مُسْهِلٌ، واسْتِعْمالُ لَبَنِه خَطِرٌ، وإنَّما يُسْتَعْمَلُ أَصْلُه مُصْلَحًا بأَنْ يُنْقَعَ في الحَليبِ يَوْمًا ولَيْلَةً، ويُجَدَّدَ اللَّبَنُ ثَلاثَ مرَّاتٍ، ثم يُجَفَّفَ ويُنْقَعَ في عَصيرِ الهِنْدِبا والرَازِيانِجِ ويُتْرَكَ ثلاثةَ أيّامٍ ثم يُجَفَّفَ ويُعْمَلَ منه أقراصٌ مع شيءٍ من التُّرْبُدِ والهَليلَجِ والصَّبِرِ فإِنَّهُ دواءٌ فائقٌ اهـ.

ثمَّ اسْتَمْشيتُ بعدُ بالسَّنا[١]، فقال: «لو كانَ شيءٌ يَشفي الموتَ لكانَ السَّنَا، أو السَّنَا شفاءٌ مِن الموتِ»[٢].

وقال الموفق عبداللطيف (في الطب ١٢٢): حار يابس في الرابعة، يسهل السوداء والبلغم، مكرب مغث، والاكثار منه يقتل، ولذلك كرهه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: حار نار، فلا ينبغي أن يستعمل حتى ينقع في لبن الحليب...وترك الأطباء استعماله أهـ.

قلتُ: فلا خير في استعماله بعد تنفير رسول الله صلى الله عليه وسلم منه.

(١) **السنا نبت**، قال ابن الأثير(سنا): السنى بالقصر نبات معروف من الأدوية له حمْلٌ، إذا يبس وحرَّكَتْه الريحُ سمعتَ له زَجلاً أهـ.

وفي شرح القاموس (٣٨/ ٣١٣): السَّنَى: نَبْتٌ يُتَداوَى به، واحِدَتُه سَناةٌ، وهو مُسْهِلٌ للصَّفْراءِ والسَّوْداءِ والبَلْغَم كيفَ اسْتُعْمِل.

وقال أبو حنيفَةَ: السَّنَى شُجَيْرَةٌ مِن الأغلاث، تُخْلَط بالحِنَّاءِ فيُشَبَّه ويُقَوّي لَوْنَه ويُسَوِّدُه أهـ.

وهو أنواع أجوده المكي، قال الموفق عبداللطيف (في الطب ص١١٧): هو مما يكون بمكَّة كثيرًا، وكذلك تختار الأطباء السنا المكي لأنه أفضل أنواعه.

والسنا مأمون الغائلة، يقوي القلب ويسهل بلا عنف، لذلك أدخله الأطباء في أجل الأدوية لشرفه، وكثرة منافعه، فيدخل في النقوعات المسهلة، والمطابيخ والحقن والسياقات والسفوفات، وما ذاك إلا لحسن إسهاله، وهو يسهل السوداء، والصفراء، والبلغم، ويغوص في الخلط إلى عمق المفاصل، وكذلك ينفع من أوجاعها من الوسواس أهـ.

(٢) ضعيف.

لجهالة المولى.

هكذا رواه أبو أسامة، وحديثه عند ابن راهويه (٦-٢١٤٠)، وابن أبي شيبة (٢٣٩٠١)، وأحمد (٦/ ٣٦٩)، وابن ماجه (٣٤٦١)، والطبراني (٢٤/ ١٥٤)، وأبو نعيم في الطب (١٧٥).

ورواه أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر فسمى المولى وقال: حدثني عتبة بن عبدالله عن أسماء بنت عميس..

رواه الترمذي (٢٠٨١) وقال: حسن غريب أهـ.

والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٠١)، والبيهقي في السنن (٩/ ٣٤٦)، والطبراني (٢٤/ ١٥٥).

الشرح:

٣٦٣-أَخْبَرَنا عبدالرحمن بن أحمد بن حامد، قال: حدَّثنا أحمد بن علي بن حسنوية، قال: أَخْبَرَنا أبو الدرداء هاشم بن مُحَمَّد بن يزيد الأنصاري[١]، قال: حدَّثنا عمرو بن بكر السَّكْسَكي، عن إبراهيم بن أبي عبلة، قال: سمعت أبا أُبي بن كَعب بن أمِّ حَرَام يقولُ: قالَ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«عَلَيكُم بالسَّنَا والسَّنُّوت / / فإنَّ فِيهما شفاءً مِن كلِّ داءٍ إلا السَّام»**[٢].

قوله: «بم تستمشين»، أي: بمَ تستطلقين ؟ وبأيِّ دواء تُسهلين بطنك ؟ فكني عن ذلك بالمشى، لأنَّ الإنسان يحتاج أنْ يمشيَ ويترددَ إلى الخلاء مع شرب الدواء.

وقوله: «حار جار»: إتباع له، وكذلك حار يار، وحران يران.

والأطباء متفقون على أنَّ الشبرم كذلك، كما ذكرناه، وسيأتي كلام الحاكم في الرواية التالية.

(١) في تاريخ ابن عساكر: هاشم بن مُحَمَّد بن يعلى المؤذن ببيت المقدس

(٢) غريب.

هكذا قال ابن منده (كما في تاريخ دمشق ٢٧/ ٧٥).

عمرو بن بكر ضعيف، قال العقيلي: حديثه غير محفوظ، وقال الساجي: ضعيف، وقال أبو نُعيم: روى عن إبراهيم ابن أبي عبلة وابن جريج مناكير لا شئ.

وقال الذهبي: واهٍ، أحاديثه شبه موضوعة أهـ (الميزان ٣/ ٢٤٨).

لكنه لم يتفرد به فقد ذكر الإمام المزي في تحفة الأشراف (٩/ ١٢٣) أنَّ أبا بكر بن أبي عاصم، رواه عن إبراهيم بن مُحَمَّد الفريابي، عن شدَّاد بن عبدالرحمن الأنصاري - من ولد شداد بن أوس - وعمرو بن بكر السكسكي، كلاهما عن إبراهيم بن أبي عبلة به.

قلت: سيأتي حديث شداد عند المؤلف في الحديث الذي يلي هذا.

وحديث الباب:

رواه ابن ماجه(٣٤٥٧)، والطبراني في الشاميين (١٤)، والحاكم (٤/ ٢٠١) وقال: قال إبراهيم ابن أبي عبلة: والسنوت الشبت، قال عمرو بن بكر: وغيره يقول: السنوت هو العسل الذي يكون في الزق وهو قول الشاعر.. هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه اهـ.

ورواه أبو نعيم في المعرفة (٥/ ٢٨٣٣)، وابن عساكر (٢٧/ ٧٤).

وأبو أُبي هذا صحابي مختلف في اسمه كما ذكر أبو نعيم.

٣٦٤-وأَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: أَخْبَرَنا أبو العبَّاس الشحَّام، قال: حدَّثنا أبو زُرعة، قال: حدثني عبدالله بن مروان بن معاوية أبو حُذيفة، قال: حدَّثنا شدَّاد بن عبدالرحمن الأنصاري، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أَبي أُبيٍّ الأنصاري، عن النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: **«السَّنَا والسَّنُّوتُ فيهما دَواءٌ مِن كل داءٍ»**.

وقال ابن عبدالبر: رَبيب عبادة بن الصامت، اسمه عبدالله، قيل عبدالله بن أبي، وقيل عبدالله ابن كعب، وقيل عبدالله بن عمرو.. وأمه أم حرام بنت ملحان، كان قديم الإسلام، ممن صلى القبلتين، يُعدُّ في الشاميين أهـ.

قال ابن عساكر: وكان يسكن بيت المقدس، وقيل إنه مات بدمشق، وإنَّ قبره بها في مقبرة باب الصغير أهـ.

شرح الحديث:

قال المناوي: **«عليكم بالسنا»** بالمد والقصر معروف ومنافعه لا تحصى، **«والسنوت»** الشبت، أو العسل، أو رغوة السمن، أو حب كالكمون وليس به، أو الكمون الكرماني، أو الرازنانج، أو التمر، أو العسل الذي في زقاق السمن، أقوال نقلها في الهدى وصوَّب آخرها، **«فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام»** بالمهملة بغير همز «وهو الموت» وفيه أنَّ الموت داء من جملة الأدواء..

وطريق استعمال ذلك أنْ يخلط السنا مدقوقًا بالعسل المخالط للسمن، ثم يُلعق، فيكون أصلح من استعماله مفردًا لما في العسل والسمن من إصلاح السنا وإعانته على الإسهال اهـ.

وقال الموفق عبداللطيف (في الطب ١١٧): قوله **«شفاء من كل داء»** هذا مثل قوله في الحبة السوداء: **«فيها شفاء من كل داء»**، وقد مضى.

قال: في قوله صلى الله عليه وسلم لأسماء: **«بم تستمشين»** أي تسهلين بطنك؟ قالت: بالشبرم، قال: **«دواء حار، وعليك بالسنا»**، وفي قوله: **«لو أن دواء فيه شفاء من الموت لكان السنا»**، سر لطيف، ومعنى جليل، وبرهان على أنه صلى الله عليه وسلم مطلع على كثير من المعلومات، فإنَّ الشبرم دواء منكر قوي الإسهال، حار يابس في الرابعة، ترك الأطباء استعماله لخطره وشدة إسهاله أهـ.

قال: فقالَ رجلٌ لإبراهيم بن أبي عبلة: يا أبا إسحاق، وما السِّنَّوت؟ قال: أما سمعتَ قول زهير [شعر][١]:

هُم السَّمنُ بالسَّنُّوتِ لاَ أَلْسَ فِيهمُ   وَهـمْ يَمنعونَ الجَارَ أنْ يتَقَرَّدا

٣٦٥-وأَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحمَّد بن زَر، قال: أَخْبَرَنا أبو العباس الشحَّام، قال: حدَّثنا أحمد بن الحُسين بن عبَّاد، قال: حدَّثنا عبدالله بن مروان بن معاوية الفزاري، قال: حدَّثني شدَّاد بن عبدالرحمن الأنصاري، من ولد شداد بن أوس، قال: سمعتُ إبراهيم بن أبي عَبلة، يقول: إنّه سمع أبا أُبيٍّ الأنصاريّ، وكان من أصحاب النَّبي عليه السلام، وكان يسكن بيت المقدس، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«السَّنَا والسَّنُّوت فيهما دَواءٌ مِن كُلِّ داءٍ»**.

قال عبدالله بن مروان: قالوا في السَّنُّوت قَولَيْن، قال بعضهم: هو العَسلُ، وقال بعضُهم: هو الكَمُّون البري[٢].

---

(١) كذا وقع عنده، نسبته لزهير، ونسبه في اللسان والصحاح وشرح القاموس وغيرها: للحصين ابن القعقاع اليشكري.

ووقع عند أبي نعيم عن ابن أبي عبلة قوله: السنوت هو الشبت اهـ.

لا ألس: أي لا خيانة، يتقردا أي يذل، وعندهم: وهم يمنعون جارهم أن يقرَّدَا.

وفي هامش الأصل: لا ألس: أي لا عيب أهـ.

(٢) حسن.

شدَّاد لا بأس به، فقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال: مستقيم الحديث (الثقات:٦/ ٤٤١).

وحديثه رواه أبو نعيم في الطب (١٧٧)، وابن عبدالبر في الاستيعاب (ترجمة ٢٨٣٤ ص٧٧٨)، وابن عساكر بدون ذكر عمرو بن بكر (تاريخ دمشق ٢٧/ ٧٣)، والمزي في تهذيب الكمال (٢١/ ٥٥١).

في السنوت لغات، إحداها ما ضبطت، زنة: تنور، وبضم السين، وأخرى زنة: سِنَّور.

وقال في لسان العرب (٢/ ٤٧): **السَّنُّوت الرُّب**، وقيل العسل، وقيل هو نبت يُشْبِه الكَمُّونَ وقيل الرَّازِيانِجُ وقيل الشِّبِتُّ وفيها لغة أُخرى السَّنُّوتُ بفتح السين ويقال سَنَّتُّ القِدْرَ تَسْنيتًا إذا طَرَحْتَ فيها الكَمُّونَ..

ثم ذكر بيت الحصين الذي مرَّ، ثم قال: فسره يعقوب بأنه الكَمُّونُ، وفسره ابن الأَعرابي بأَنه نَبْتٌ يُشْبه الكَمُّون والسِّنَّوْتُ مِثالُ السِّنَّوْرِ لغة فيه أهـ.

وفي سين السنوت التثليث، والأفصح الفتح على ما ذكر في النهاية (سنت).

وفي لسان العرب: وقال ابن الأَعرابي: السَّنُّوتُ العَسل، والسَّنُّوت الكمُّون، والسَّنُّوتُ الشِّبِتُّ.

وفي شرح القاموس (٤/ ٥٧٠): والسَّنُّوت، كَتَنُّورٍ على المشهور، ويُرْوَى بضمّ السّين، قاله ابنُ الأَثير وغيرُه، فلا عِبْرَةَ بإِنكار شيخنا إِيّاه، وقالُوا: إِنّ الفتحَ أَفصحُ، والسِّنَّوْتُ، مِثَالُ سِنَّوْرٍ: لُغَةٌ فيه عن كُرَاعٍ، وقد اخْتلِفَ في معناه، فقيل: هو الزُّبْدُ، وقيلَ: هو الجُبْنُ، وهما معرُوفانِ، نقلهما الصّاغانِيُّ، وقيل: هو العَسَلُ؛ وأَنشد الجَوْهَرِيُّ قولَ الحُصَيْنِ بنِ القَعْقَاعِ...

وقيل: السَّنُّوتُ: ضَرْبٌ من التَّمْرِ، وقِيل: السَّنُّوتُ: الرُّبُّ، بالضَّمّ، وقيل: السَّنُّوتُ السِّبِتُّ، وقيل: السَّنُّوتُ الرَّازِيانِجُ وهو الشَّمَرُ بلُغَةِ مِصْرَ نقلَ الأَرْبَعَةَ الصّاغانيُّ.

وقيل: السَّنُّوت: الكَمُّونُ يَمانِيَةٌ، وبه فَسَّر يعقوبُ قولَ الحُصَيْن المتقدِّمَ.

وفَسَّرَه ابْنُ الأَعْرَابِيّ بأَنَّه نَبتٌ يُشْبِهُ الكَمُّونَ، وفي الحديث أَنّه قال: «علَيكم بالسَّنَا والسَّنُّوت» قيل: هو العَسل، وقيل: هو الرُّبُّ، وقيل: الكَمُّونُ..

و يُقَالُ: سَنَّتَ القِدْرَ، تَسْنِيتاً، إذا جَعَلَ الكَمّونَ، وطَرَحَهُ فِيها أهـ.

قلت: والأقرب من هذه المعاني في هذا الباب هو الكمون، والكمون حب أدق من السمسم، واحدته: كمونة، ويستعمل الكمون كما يستعمل الاينسون (اليانسون) وله فوائد كثيرة، ذكر ابن البيطار بعضها في الجامع (٤/ ٣٤٦) منها: إدرار البول، وطرد الرياح، وإذهاب النفخ، وإذا طبخ بالزيت أو احتقن أو تضمد به مع دقيق الشعير وافق المغص والنفخ، وقد يسقى بخل ممزوج بالماء لعسر النفس الذي يحتاج معه إلى الإنتصاب، وقد يسقى بالشراب لنهش الهوام، وينفع من ورم الأنثيين إذا خلط بالزيت ودقيق الباقلا أو قيروطي ووضع عليها تضميدا.

وقد يقطع سيلان الرطوبات المزمنة من الرحم، وقد يقطع الرعاف إذا قرب من الأنف وهو مسحوق وخلط بالخل، ويصفر البدن إذا شرب أو تلطخ به.

١٤٤- باب ما جَاء في اللُّبَان[١]

٣٦٦-أَخْبَرَنا ابن أبي توبة، قال: أَخْبَرَنا يحيى بن سَاسُوية، قال: حدَّثنا علي بن حُجر، قال: حدَّثنا إسماعيل بن عيَّاش، قال: حدثني /١١٨/ بعض القُرَشيين، عن يزيد بن أبي حَبيب، عن ابن عُمر رضي الله عنهما، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، أنَّه قال: «والَّذي نَفسي بِيدِه ما نَبتَ عِرقٌ (مِنْ حَرْمَلٍ)[٢] ولا أَصلٌ ولاَ وَرقَةٌ ولاَ زَهْرةٌ إلاَّ ومَلَكٌ مُوكَّلٌ به، حتى تَصلَ إلى مَنْ وَصَلتْ إليه، وتكون حُطامًا، وإنَّ في أَصْلِهَا وفَرْعِهَا لنُشرة، وإنَّ في حَبِّها لشِفَاءٌ مِن اثْنَين وسَبعينَ داءً، فتَدَاوَوْا بهَا وبالكُنْدُر، فإنّه بَخورُ كُلِّ نَبيٍّ، ومَا مِن أهلِ بيتٍ يَتبَخَّرُونَ بِهما إلاَّ نَفَتْ كلَّ عِفريتٍ فَاغرٍ فَاهُ باسطٍ يدَه، وإنَّها لتَنْفِي عَن اثنَتين وسَبْعين دَارًا كَما تَنفي عن الدَّار الَّتي يُتَبخَّر فِيها»[٣].

قلت: ومن أحسن استعمالاته أن يعد على هيئة الشراب، والأينسون أو اليانسون هو الكمون الحلو.

(١) **اللُّبَان - بضم اللام- ضرب من الصَّمْغ**، كذا في اللسان (١٢/ ٣٧٢)، وفيه: قال أبو حنيفة اللُّبانُ شُجَيْرة شَوِكَة لا تَسْمُو أكثر من ذِرَاعين، ولها ورقة مثل ورقة الآس، وثمرة مثل ثمرته، وله حَرارة في الفم، واللُّبانُ الصَّنَوْبَرُ حكاه السُّكَّرِيُّ وابن الأعرابي..أهـ.

تنبيه: اللبان بالفتح هو الصدر، وبالكسر هو الحليب الذي يشرب.

قال الموفقُ البغدَاديُّ (في الطب المنسوب إليه ١٤٩): اللُّبَان هو الكُندُر، قال عبدالملك بن مروان: ثلاثةُ أشياءٍ لا تكونُ إلاَّ باليَمَنِ قدْ مَلأت الدُّنيا، اللُّبَان، والورسُ، والبردُ اليمنيُّ.

وفي شرح القاموس (١٤/ ٧١): كندر الكُنْدُر، بالضمّ، أَهْمَله الجَوْهَرِيّ هنا، وقال ابنُ سِيدَه: ضَربٌ من العِلْك، الواحدة كُنْدُرَة. قال الأطبَّاء: هو اللُّبان، نافِعٌ لقَطعِ البَلْغَم جِدًّا، يَذْهَبُ بالنِّسْيان أهـ.

(٢) سقط من الأصل، وقد مر الحديث عند المصنف، وفيه هذه اللفظة، ولا بد منها لإقامة المتن.

(٣) لا أصل له وقد مر في باب الحرمل.

٣٦٧-أَخْبَرَنا أبو عبدالرحمن عبدالحميد بن المعتصم بن الحُسين بن حَاضر ابن حُباب، قال: حدَّثنا أبو يعلى عَبْدالمؤمن بن خلف، قال: أَخْبَرَنا علي بن المُبَارك بصَنْعاء، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عبدالرحيم بن الشَّرُوس، قال: أَخْبَرَنا عبدالصمد ابن معقل، قال: سمعتُ وهْباً يقول: لما وُلِد عِيسَى بن مريم عليه السَّلام أهدتْ إليه المجوسُ الذَّهَبَ واللُّبَانَ والمُرَّ، قال: فأمَّا الذَّهبُ فنفقةٌ، وأمَّا المُرُّ فيجبرُ الكَسيرَ، وأما اللُّبَانُ فليسَ يصعَدُ دُخانُ شَيءٍ إلى السَّماءِ إلاَّ دُخانُه[١].

٣٦٨-أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا ابن منيع، قال: حدثني سُويد بن سَعيد، قال: ثنا ضِمامٌ، هو ابن إسماعيل، قال: أخبرتني أم ولد لأبي: واختني[٢] جَارِيتان من الجنِّ، فقالتا: إنَّما أنْت أُختُنا، فكانَتَا تَزُورَانِنِي، فقالتْ إحدَاهُما لأُمِّها: ألاَ تُخبرينَ / / أُختَنا مَا في اللُّبَان من المَنْفَعة، فانْتَهرَتْها.

قال سويدٌ: إذا أردتَ أنْ تَطردَ الجنَّ من البيتِ فدخِّنْه باللُّبان.

٣٦٩-أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب، قال: أَخْبَرَنا أبو يعلى، قال: حدَّثنامُحَمَّد بن سنان بشيزر، قال: حدَّثنا عيسى بن سليمان، قال: حدَّثنا أبو يعلى، عن سفيان الثوري، عن أبي الزِّناد، عن الحسين بن علي رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«وأَطْعموهنَّ اللُّبانَ، فإنَّ الصَبيَّ إذا غُذِّيَ في بَطن أُمِّه مِن اللُّبانِ اشتَدَّ قَلبُه، ويزيدُ في عَقْلِه، فإنْ وُلدَ ذكرًا كانَ شُجاعًا، وإنْ وُلد لكم أُنثى عَظُم عَجُزُها لتَحْظَى بذلك عنْدَ زَوْجها»**[٣].

---

(١) هذا الخبر من قبيل الإسرائيليات، التي تروى ولا تصدق، ووهب هو ابن منبه.

(٢) هامش الأصل: من المؤاخاة اهـ وثبت في الأصل بتائين: واختتني.

(٣) موضوع.

وقد مر التنبيه على هذا الإسناد (٢١٧)..

٣٧٠-أَخْبَرَنا أبو المُنَازل مُحمَّد بن أحمد بن أَحْيَد الحاكم بنسف، قال: حدَّثنا أبو عمران المزكِّي، قال: ثنا هارون بن صاحبِ الأَرْبَنْجِني، قال: حدَّثنا شُعيب، عن عَبدالرحيم، عن صَالح، عن أَسَدٍ، عن أبي أحمد، عن مَكحول، قال: قال عُمر رضي الله عنه: «ثلاثٌ يُطيِّبنَ الفَمَ، وثَلاثٌ يُذْهبنَ البَلْغَمَ، فأمَّا الَّتي يُطيِّبنَ الفَمَ فَأكلُ الرُّمَّان والخِلال والسِّوَاك، وأمَّا الَّتي تُذْهِبنَ البَلْغَم فَقراءَةُ القُرآن ومَضْغُ العِلك والسِّوَاك»[1].

مع براءتي (من) إسناده.



وقد ركب لهذا الحديث عدة أسانيد، منها ما أخرجه أبو نعيم في الطب (٦٤٩) من حديث موسى بن جعفر عن أبيه عن جده.

(١) منقطع.

مكحول لم يلق عمر رضي الله عنه.

وفيه مجاهيل ولذا تبرأ منه الحافظ.

١٤٥- باب مَا جَاءَ في القُسْط[1]

٣٧١-أخبرني أبو حَامد أحمد بن الحسين الهمذاني، قال: حدَّثنا أبو الوَفاء، قال: أَخْبَرنا أبو عبدالرحمن الفِرْيَاناني، قال: أَخْبَرنا الحسن بن مُحَمَّد الليثي، قال: حدَّثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «عَلَيْكُم بالقُسْط البَحْري// والسَّعوطِ، واللَّدُودِ، والمَشِيِّ، والحِجَامة، فإنَّ فيه سَبْعةَ أشفيةٍ، منهنَّ ذاتُ الجنبِ»[2].

---

(١) القسط – بضم القاف- هو ما يتبخرُ به، وهو نوعان، هندي وبحري، فالحديث الأول في هذا الباب نصَّ على أنَّ المراد البحري، والحديث الثالث حديث أم قيس عيَّنَ الهندي، وهو الصحيح.

قال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٤٨): قال أبو بكر بن العربي القسط نوعان: هندي وهو أسود، وبحري وهو أبيض، والهندي أشدهما حرارة، قوله: «وهو الكست» يعني أنه يقال بالقاف وبالكاف، ويقال بالطاء وبالمثناة، وذلك لقرب كل من المخرجين بالآخر أهـ.

قال صاحب القاموس (قسط): وبالضم: عُودٌ هِنْدِيٌّ وعَرَبِيٌّ مُدِرٌّ نافعٌ للكَبِدِ جدًا والمَغَصِ والدُّودِ وحُمَّى الرِّبعِ شُرْباً، وللزُّكامِ والنَّزَلاتِ والوَباء بُخوراً، وللبَهَقِ والكَلَفِ طِلاءً أهـ.

وقال في شرحه (٢٠/ ٢٦): وقال البدر مظفر بن قاضي بعلبك في كتابه سرور النفس: العود: خشب يأتي من قمار ومن الهند، ومن مواضع أخر، وأجوده القماري الرزين الأسود اللون الذكي الرائحة، الذائب إذا ألقي على النار، الراسب في الماء، ومزاجه حار يابس في الثانية أهـ.

وقد مر بعض خصائص القسط في التعليق على حديث (١٤٥).

قال الموفق (في الطب ١٤٢): ينفع الفالج، ويحرك الباه، وهو ترياق لنهش الأفاعي، واشتمامه على الزكام يذهبه، ودهنه ينفع وجع الظهر أهـ.

(٢) موضوع بهذا الإسناد.

رواه المصنف فيما مضى (حديث ١٩٠)، والفِرْيَاناني متهم بالوضع، وهو أحمد بن عبدالله بن حكيم، ولأهل بلده غلو فيه فاحش (الأنساب: الفرياناني).

ولم أجده فيما بين يدي من مصادر من هذه الطريق بهذا اللفظ.

٣٧٢-أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا إسماعيل بن مُحمَّد الصفار، ببغداذ، قال: حدثنا إبراهيمُ البلَدي، قال: ثنا عبدالله بن صالح، قال: حدثني عَطَّافُ بن خالد[1]، عن نَافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«لمَّا كانَ ليلةَ أُسريَ بي إلى السَّماءِ مَا مَررتُ بسَماءٍ من السَّماواتِ إلاَّ رحَّبتْ بي الملائِكةُ، وقالوا: يَا مُحمَّد، مُرْ أُمَّتَكَ بِالحِجَامةِ، فإنَّ خَير مَا تَدَّاوَوْا به الحِجَامَة والكُسْت والشُّونيز»**[2].

وقد رواه البخاري في الصحيح (٥٦٩٦) من طريق عبدالله بن المبارك عن حميد بإسناده، ولفظه: عن أنس رضي الله عنه، أنَّه سُئل عن أجر الحجام، فقال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم، حَجَمه أبو طيبة، وأعطاه صاعين من طعام، وكلَّم مواليه فخففوا عنه، وقال: **«إنَّ أمثَلَ ما تداويتُم به الحجامة والقسط البحري»** وقال: **«لا تُعذِّبُوا صِبيانكم بالغَمْزِ من العُذْرَة وعَليكم بالقُسط»**.

ورواه مسلم في الصحيح (٤١٢٢) من طريق مروان الفزاري وإسماعيل بن جعفر، عن حميد، ولفظه: « إن أفضل ما تداويتم به الحجامة أو هو من أمثل دوائكم ».

فائدة نفيسة:

الحكمة من القرن بين الحجامة والقُسط: قال الموفق (في الطب ١٤٢): في جمعه صلى الله عليه وسلم بين الحجامة والقُسط سر لطيف، وهو أنه إذا طلي به شُرط الحجامة لم يتخلف في الجلد أثر المشاريط، هذا من غرائب الطب، فإن هذه الآثار إذا نبتت في الجلد قد يتوهم من رآها أنها برص أو بهق، والطباع تنفر من مثل هذه الآثار..

(١) في الأصل: عطاء بن خالد، وهو تصحيف.

(٢) فيه نظر.

رواه البزار (٥٧٩٠)، من طريق عبدالله بن صالح.

وعطاف بن خالد مختلف فيه، لم يرضه ابن مهدي، وقال أحمد: من أهل المدينة ثقة صالح الحديث، ليس به بأس، وقال يحيى: ليس به بأس، ثقة، صالح الحديث، وقال أبو زرعة: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح ليس بذاك أهـ (الجرح والتعديل ٧/ ٣٢).

وفي الميزان (٣/ ٦٩) أن مالكًا ليَّنه.

٣٧٣-أَخبَرنا البُجَيري، قال: أَخْبَرنا جدِّي، قال: حدَّثنا عبدالجبار بن العلاء، قال: حدَّثنا سُفيان، قال: أنا أحفظُ من الزُّهريِّ، عن عُبيدالله بن عبدالله، عن أُمِّ قيس بنت مِحْصن، قالت: أدخلتُ ابنًا لي عَلى النَّبيِّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لم يأكل الطَّعَام، فبالَ عليه، فدَعَا بماءٍ فرَشَّهُ عليه، قالتْ: فدخلتُ بابنٍ لي قَدْ أعلقتُ عليهِ من العُذْرة، فقال: «**عَلامَ تَدْغُرنَ أولادكُنَّ بهذه العِلاقِ، عليكُمْ بهَذَا العُودِ الهِندِيِّ، يعني الكُسْتَ، فإنَّ فيهِ سَبعةَ أَشْفيةٍ، تُسْعطُ مِن العُذْرة، وتُلَدُّ مِن ذَواتِ الجَنْب**»[1].

---

(١) متفق عليه، وقد مر، حديث: ١٤٤.

وقد ذكر في الحديث السعوط واللدود، ويتكرر ذكرهما كثيرًا.

فأما السَّعُوط: فهو الدواء الذي يسعط من الأنف، قال في القاموس (سعط): سَعَطَه الدَّواءَ كمنَعَه ونَصَرَه وأسْعَطَه إيَّاه سَعْطَةً واحِدَةً وإسْعاطَةً واحِدةً: أدخَلَهُ في أنْفِهِ فاسْتَعَطَ، والسَّعُوطُ كصَبورٍ: ذلك الدَّواءُ، والمُسْعُطُ بالضم وكمِنْبَرٍ: ما يُجْعَلُ فيه ويُصَبُّ منه في الأنفِ اهـ.

والسُّعوط والنُّشوق والنُّشوغ كلُّه بالأنف.

وقد بيَّنَ طَريقتَه الحافظُ في الفتح (١٠/ ١٤٧)، في باب السُّعوط، قال البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَاسْتَعَطَ».

قال الحافظ: قوله: السعوط -بمهملتين- ما يجعل في الأنف مما يتداوى به، قوله: استعط أي استعمل السَّعوط، هو أنْ يستلقي على ظهره، ويجعل بين كتفيه ما يرفعها، لينحدر برأسه، ويقطر في أنفه ماء، أو دهن فيه دواء مفرد أو مركب، ليتمكن بذلك من الوصول إلى دماغه لاستخراج ما فيه من الداء بالعطاس اهـ.

قلتُ: وثمت شجرة يقال السعوط، قوة زهرتها تعطس، ذكرها في الجامع لمفردات الأدوية (٣/ ٢١).

وأما اللَّدُود: فقد أفرده البخاري بالترجمة كذلك، وخرج فيه حديث عائشة: لددناه في مرضه، وحديث أم قيس.

قال الحافظ (١٠/ ١٦٦): قوله: اللَّدُود- بفتح اللام وبمهملتين-: هو الدواء الذي يصب في أحد جانبي فم المريض، واللُّدُود بالضم الفعل، ولددت المريض فعلت ذلك به أهـ.

١٤٦- باب ما جَاءَ فـي الرَّيْحَان

٣٧٤-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا يُوسف بن عَاصم، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن المنْهَال، قال: ثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا حجَّاج الصواف، أبو الصلت، قال: حدَّثنا حنان، أبو بشر، رجلٌ من بني أسد بن شَريك من الأزد، أنَّ أَبَا عثمان النَّهْدي حدَّثهم، أنَّ /١٢٣/ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«إذا أُعْطِيَ أحدُكم الرَّيحان فَلا يَرُدَّهُ فإنَّه خَرجَ مِن الجَنَّة»**(١).

٣٧٥-وحدَّثنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا الحُسين بن حمدان السجزي، قال: ثنا أبو مسعود إسماعيل بن مسعود، قال: حدَّثنا يزيد، هو ابن زريع، عن الحجاج الصواف، قال: حدَّثنا حنَان رجلٌ من بني أَسد بن شَريك، أنَّ أَبَا عثمان النَّهْدي حدَّثَه، قال: (قال) رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«إذا أُعطى أحدُكُم الرَّيحانَ فَلا يَرُدَّهُ فإنَّهُ خَرجَ من الجنَّةِ»**(٢).

وقال في شرح حديث لددناه في مرضه (٨/ ١٤٧): أي جعلنا في جانب فمه دواء بغير اختياره، وهذا هو اللدود، فأما ما يُصبُّ في الحلق فيقال له الوجور، وقد وقع عند الطبراني من حديث العباس: «أنهم أذابوا قُسطًا - أي بزيت - فلدوه به» اهـ.

قلت: لديدا الفم جانباه، ولذلك سموا ما يسقاه المريض بأحد هذين الشقين لدودًا.

قال في اللسان (٣/ ٣٩٠): واللَّدُودُ ما يُصَبُّ بالمُسْعُط من السقْي والدَّواء في أَحد شِقّي الفم فَيَمُرُّ على اللَّديد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **«خَيْرُ ما تَداوَيْتُمْ به اللَّدودُ والحِجامةُ والمَشِيُّ»** قال الأَصمعي: اللَّدود ما سُقِيَ الإِنسان في أَحدِ شقَّيِ الفم، ولديدا الفم جانباه، وإِنما أُخذ اللَّدُودُ من لديدَيِ الوادي وهما جانباه أهـ.

(١) مرسل ضعيف.

سيأتي تخريجه في الحديث اللاحق، وفي الأصل: حبان - بالباء - وهو تصحيف، وكذا في الآتي.

(٢) مرسل ضعيف.

رواه الترمذي (٢٧٩١) وقال: غريب لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه، ولا نعرف حنانًا إلاَّ في هذا الحديث، وأبو عثمان النهدي اسمه عبدالرحمن بن مُل، وقد أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره ولم يسمع منه أهـ.
ورواه أبو داود في المراسيل (٩٧).
والحديث الصحيح في الريحان:
ما أخرجه مسلم (٦٠٢٠) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**من عُرِضَ عليه رَيحانٌ فلا يردُّه فإنَّهُ خَفيفُ المحْمَل طيِّب الريح**».
وفي منافع الريحان بنوعيه بحث قيم لابن القيم (في زاد المعاد ٤/ ٢٨٨)، فإنه قال: الريحان كل نبت طيب الريح، فكل أهل بلد يخصونه بشيء من ذلك، فأهل الغرب يخصونه بالآس، وهو الذي يعرفه العرب من الريحان، وأهل العراق والشام يخصونه بالحبق.
فأما الآس فمزاجه بارد في الأولى يابس في الثانية، وهو مع ذلك مركَّبٌ من قوى متضادة، والأكثر فيه الجوهر الأرضي البارد، وفيه شيء حار لطيف، وهو يجفِّفُ تجفيفًا قويًا، وأجزاؤه متقاربة القوة، وهي قوة قابضة حابسة من داخل وخارج معًا.
وهو قاطع للإسهال الصفراوي، دافع للبخار الحار الرطب إذا شُمَّ، مفرح للقلب تفريحًا شديدًا، وشمه مانعٌ للوباء، وكذلك افتراشه في البيت.
ويبرئ الأورام الحادثة في الحالبين إذا وضع عليها، وإذا دُقَّ ورقه وهو غض وضرب بالخل ووضع على الرأس قطع الرعاف، وإذا سُحق ورقه اليابس وذرَّ على القروح ذوات الرطوبة نفعها، ويقوي الأعضاء الواعية إذا ضُمد به، وينفع داء الداحس، وإذا ذُرَّ على البثور والقروح التي في اليدين والرجلين نفعها.
وإذا دُلِكَ به البدن قَطع العرق، ونشَّف الرطوبات الفضلية، وأذهب نتن الإبط، وإذا جُلس في طبيخه نفع من خراريج المقعدة والرحم، ومن استرخاء المفاصل، وإذا صُبَّ على كسور العظام التي لم تلتحم نفعها.
ويجلو قشور الرأس وقروحه الرطبة وبثوره، ويمسك الشعر المتساقط، ويسوده، وإذا دق ورقه وصب عليه ماء يسير وخلط به شيء من زيت أو دهن الورد وضمد به وافق القروح الرطبة، والنَّمْلة، والحمرة، والأورام الحادة، والشري، والبواسير.
وحبه نافع من نفث الدم العارض في الصدر والرئة، دابغ للمعدة، وليس بضار للصدر ولا الرئة لجلاوته، وخاصيته النفع من استطلاق البطن مع السعال، وذلك نادر في الأدوية، وهو

١٤٧- باب مَا جَاء فـي المَاوَرْد

٣٧٦-أخبرني أحمد بن يعقوب بن يوسف، قال: حدَّثنا أبو علي الحسن بن مُحمَّد بن المُجَمِّع، قال: (نا) إبراهيم بن منصور، المعروف بابن يحيى بن إزديار[١]، قال: حدَّثنا أحمد بن عيسى العَلَوي، قال: حدَّثنا عبَّاد بن صُهيب، عن جعفر بن مُحمَّد، قال: مَن شمّ الماوَرْد لم يُصِبهُ في ذَلك اليوم قَترٌ ولا ذِلة[٢].

مدرٌّ للبول، نافع من لذغ المثانة، وعض الرُّتَيلاء، ولسع العقارب، والتخلل بعرقه مضر فليحذر.

وأما الريحان الفارسي الذي يسمى الحبَق فحار في أحد القولين، ينفع شمُّه من الصداع الحار إذا رُشَّ عليه الماء، ويبرد ويرطب بالعرض، وبارد في الآخر، وهل هو رطب أو يابس؟ على قولين، والصحيح: أنَّ فيه من الطبائع الأربع، ويجلب النوم وبزره حابس للإسهال الصفراوي، ومسكن للمغص، مقوٍ للقلب نافع للأمراض السوداوية أهـ.

(١) كذا، ولم أهتد لمعرفته، وأخشى أن قوله ابن يحيى تصحيف، صوابه: أبو يحيى..، وإزديار من أسماء الفرس.

(٢) **الماورد هو ماء الورد**، نقل ابن البيطار في الجامع (٤/ ٤١٨) أنه يقوي الدماغ، ويسكن الخفقان والصداع الحار شمًا وطلاء، وكذلك يقوي القوى كلها وآلاتها، ويقوي المعدة والقلب شمًا وطلاءً وشربًا، وشمه يزيل الغشي وينبه الحواس الخمس، ويبسط النفس، وينفع من الخفقان الحار، ويقوي الجسم بعطريته وقبضه، ويسكن وجع العين من حرارة، وينفع من كثير من أدوائها تحجيرًا به وكحلًا وتقطيرًا، ويشد اللثة مضمضة، وإذا تجرع نفع من العشي، ويقوي المعدة وينفع من نفث الدم، وهو يخشن الصدر، ويصلحه نبات الجلاب، وإذا صب على الرأس حلل الخمار وسكن الصداع..

ثم نقل عن خلف الطيبي: أن أجوده الذي يتخذ من الورد الأبيض لأنه أنقى اهـ.

قال الموفق (في الطب ص١٦١): النصيبيني بارد ينفع الخفقان، ويسكن الصداع الحار، ومن شرب منه زنة عشر دراهم أسهله عشرة مجالس، كثرة رشه على الشعر يعجل شيبه أهـ.

١٤٨- باب مَا جَاء في العُود

٣٧٧-أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا ابن منيع، قال: حدَّثنا أبو نصر، قال: حدَّثنا أبو جُزي، عن الوليد بن أبي رُهْم، عن يوسف بن أبي بُردة، عن عائشة رضي الله عنها قالتْ: «كانَ أحبَّ الطِّيب إلى رَسولِ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ العُودُ»[1].

---

(١) منكر.

أبو جُزي هو نصر بن طريف متهم، قال البخاري: سكتوا عنه ذاهب (التاريخ الكبير ٨/ ١٠٥)، وقال أحمد: لا يكتب حديثه، وقال يحيى: ليس حديثه بشيء، وذكره الفلاس فيمن اجتمع أهل العلم على عدم الرواية عنهم، وقال أبو حاتم: ليس بشيءٍ متروك الحديث، (الجرح والتعديل ٨/ ٤٦٧)(ميزان الاعتدال ٤/ ٢٥١).

والوليد بن أبي رهم لم أجد له ذكرًا.

ثم هو منقطع، يوسف لم يدرك عائشة، بينهما في الغالب أبوه أبو بردة، ويوسف لا بأس به هو صاحب الحديث، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنه: كان صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا خرج من الخلاء قال: «غفرانك»، وليس هو بالمكثر من الحديث.

وأما أبو نصر فهو عبدالملك بن عبدالعزيز التمار، ثقة مشهور (الجرح والتعديل ٥/ ٣٥٨).

وله إسناد آخر:

فقد رواه ابن عدي (٦/ ٢٤٢) من حديث الواقدي، ثنا عبد العزيز بن المطلب، عن عبدالله بن عمار بن أبي زينب، عن القاسم، عن عائشة قالت: «كانَ أحب الطِّيب إلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ المسك والعود».

والواقدي متروك عندهم، والخبر ذكره في ذخيرة الحفاظ (٣٨٩٩).

١٤٩- باب ما جاء في المِسْك[1]

٣٧٨-أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن علي بن الحُسين، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن طالب، قال: أَخبَرنا علي بن عبدالعزيز، قال: ثنا مُسلم، قال: حدَّثنا المُسْتَمر بن الريان، قال: أَخْبَرنا أبو نَضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه / ١١٣/ قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**أَطيبُ الطِّيبِ المسكُ**»[2].

٣٧٩-أَخْبَرنا أبو علي إسماعيل بن مُحَمَّد الحاجبي، قال: حدَّثنا إبراهيم بن نصرٍ، قال: حدَّثنا يوسف بن عيسى، قال: أَخبَرنا وكيع، قال: أَخْبَرنا شُعْبة، عن خُليد بن جعفر، عن أبي نَضرة العبدي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: ذُكر المسك عند رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقال: «**هُو أَطيبُ الطِّيب**»[3].

---

(١) قال شارح القاموس (٢٧/ ٣٣٢) **والمِسكُ بالكَسر**: طِيبٌ معروف، وهو مُعَرَّبُ مُشك، بالضمِّ وسُكُونِ المُعْجمة، قال الجَوْهَرِيّ: وكانَت العَرَبُ تُسَمِّيه المَشْمُومَ..
مُقَوٍ للقَلْبِ مُشَجِّعٌ للسَّوْداوِيِّينَ، نافِعٌ للخَفَقانِ والرياحِ الغَلِيظَةِ في الأَمْعاءِ والسُّمُومِ والسُّدَدِ..
وفي الطب المنسوب للموفق (١٦٢): جيد للمبرودين، ويبطل عمل السموم، وفي المسك إصلاح جوهر الهواء لا سيما في الوباء، وخياره الخرساني، ثم الصيني، ثم الهندي أهـ.
(٢) صحيح يأتي تخريجه.
(٣) صحيح.
رواه مسلم(٦٠١٨)، وأخرجه أحمد(١١٢٦٩)، وابن أبي شيبة(٢٦٣٥٣)، والترمذي(٩٩١)، والنسائي(١٩٠٥)، وابن خزيمة(١٦٩٩)، وابن حبان(١٣٧٨)، والحاكم (١/ ٥١٤)، والبيهقي (٣/ ٤٠٥).
وفيه قصة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذَكر الدنيا، فقال: **«إنَّ الدُّنيا خَضِرة حُلوة فاتقوها، واتقوا النِّساء، ثم ذكر نسوة ثلاثًا من بني إسرائيل، امرأتين طويلتين تُعرفان، وامرأة قصيرة لا تعرف، فاتخذت رِجلين من خشب، وصاغت خاتمًا فحشته من أطيب الطيب المسك، وجعلت له غلقًا، فإذا مرت المسجد أو بالملأ قالت به ففتحته، ففاح ريحه»** قال المستمر: بخنصره اليسرى فأشخصها دون أصابعه الثلاثة شيئًا، وقبض الثلاث، لفظ ابن خزيمة.

٣٨٠-أَخْبَرنا أبو علي هذا إلى وكيع، قال: ثنا ابن عون، عن ابن سيرين، قال: لا بأسَ بالمِسْك للحي والميت[1].



ولفظ مسلم: «كانت امرأة من بنى إسرائيل قصيرة تمشى مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتمًا من ذهب مغلق مطبق، ثم حشته مسكًا، وهو أطيب الطيب، فمرت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا»، ونفض شعبة يده.

(١) صحيح.

رواه ابن أبي شيبة (٢٦٣٥٦).

١٥٠- باب منْ يَكْره المِسْك

٣٨١-أَخْبَرَنا إسماعيل بن مُحمَّد، قال: أَخْبَرَنا إبراهيم بن نَصر، قال: حدَّثنا يوسف بن عيسى، قال: حدَّثنا وَكيع، قال: أخبرنا الربيع، عن الحسن، أنّه كَرِهَ المِسْك للحيِّ والميِّت[1].

٣٨٢-وأَخْبَرَنا إسماعيل، إلى وكيع، قال: حدَّثنا عبدالعزيز بن أبي روَّاد، قال: سمعتُ الضَّحَّاك بن مُزَاحِم يقول: المِسْكُ مَيتةٌ ودَم[2]، الله أعلم.

---

(١) صحيح.
رواه ابن أبي شيبة (٢٦٣٥٨).
(٢) صحيح.
رواه ابن أبي شيبة (٢٦٣٥٧).
وهذه العلة عند من كره المسك، أنه مستخرج من دم الغزال، ولكن هذا اجتهاد في مقابل النص، فإنَّه ثبت أنَّ الرسول صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ استخدمه وسماه أطيب الطيب.
وقد أطال الجاحظ الكلام على المسك وفأرته في كتاب الحيوان(٥/ ٣٠٤)، فراجعه.
وذَكر فيما ذَكر: سألتُ بعضَ العطارين من أصحابِنا المعتزلةِ عن فأرةِ المسكِ، فقال: ليس بالفأرة، وهو بالخِشف أشبه، ثم قصَّ عَلَيَّ شأن المسك وكيف يُصْطنع، وقال: لولا أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قد تطيَّب بالمِسْكِ لَمَا تطيّبْت به، فأمَّا الزبادُ فليس مما يقرب ثيابي منه شيء.
قلت له: وكيف يرتَضِع الجديُ من لَبَنِ خنزيرة فلا يحرمُ لحمه، قال: لأنَّ ذلك اللبن استحال لحماً وخرجَ من تلك الطبيعة ومن تلك الصورة ومن ذلك الاسمِ، وكذلك لحومُ الجلاَّلة، فالمسكُ غيرُ الدَّم، والخَلُّ غير الخمر، والجوهرُ ليس يحرُم بعينه، وإنما يحرم للأعراض والعِلَل، فلا تَقَزَّزْ منه عند تذكرك الدَّم الحقين، فإنه ليس به وقد تتحوَّل النار هواءً، والهواءُ ماءً فيصير الشبه الذي بين الماء والنار بعيداً جدّاً أهـ.
وقال ابن العطار في الجامع (٤/ ٤٤٤) متحدثاً عن الغزال التبتي، وأنه أفضل من الصيني: فينصب لها في بلاد التبت والصين الحبائل والشرَك والشباك، فيصطادونها، وربما رموها بالسهام فصرعوها، ويقطعون عنها نوافجها، والدم في سررها خام وطري لم ينضج، ولم يدرك،

فيكون في رائحته سهوكة، فيبقى زمانًا حتى تزول سهوكته، وتزول تلك الروائح الكريهة عنه، ويستحيل بمواد من الهواء فيصير مسكًا، وسبيل ذلك سبيل الثمار على الأشجار إذا قطعت قبل استحكام نضجها في شجرها، واستحكام موادها فيه.

وخير المسك ما نضج في وعائه، وأدرك في سرته، واستحكم في حيوانه، وتمام مواده، وذلك لأنَّ طبيعته تدفع مواد الدم إلى سرته، فإذا استحكم كون الدم الذي فيه ونضجه آذاه وحكه، فيفزع حينئذ إلى أحد الصخور والأحجار الحادة من الشمس فيحتك بها ملتذًا بذلك، فتنفجر حينئذ، وتسيل على تلك الأحجار، كالدمل والجراحة الدامية إذا نضجت، فيجد لخروجه لذة، فإذا فرغ ما في نافجته اندمل حينئذ، ثم مضى، فاندفعت إليه مواد أخرى من الدم، فيجتمع ثانيه هكذا، فيخرج رجال التبت فيقصدون مرعاها بين تلك الحجارة فيجدون الدم قد جف على الصخر، وقد أحكمته المواد ونضج بحر الشمس فوق نضجه في حيوانه، وأثر فيه الهواء، وذلك أفضل المسك، فيأخذونه ويودعونه نوافج معهم قد أخذوها من غزلان اصطادوها، معدة معهم، فذلك هو المسك الذي تستعمله ملوكهم، ويتهادونه فيما بينهم، وتحمله التجار في النادر من بلادهم، والتبت مدن كثيرة فيضاف مسك كل ناحية إليها..

١٥١- باب مَا جَاء فِي دُهن البَنَفْسَج

٣٨٣-أَخْبَرَنا أبو سعيد عبدالرحمن بن أحمد البَالَوي، قال: ثنا أبو بكر مُحَمَّد ابن عبدالله حفدة العباس بن حمزة، قال: حدَّثنا أبو مُحَمَّد إدريس بن جعفر، قال: حدَّثنا أبو بَدر شُجاع بن الوليد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**فَضْلُ البَنَفْسَج على سَائر الأَدْهَان كَفَضْلي عَلى سَائِر الأَنْبياء**»[1].

---

(١) منكر.

إدريس بن جعفر بن يزيد العطار متروك، كذا قال الدارقطني.

رواه الخطيب في التاريخ (٧/ ١٣) من حديث الدقاق عن إدريس.

ومن طريق الخطيب رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٤٧).

ورواه الذهبي في الميزان (١/ ١٦٩).

قال الخطيب: حدَّث العطار عن أبي بدر شجاع بن الوليد خمسة أحاديث، ولا يعرف أصحابنا البغداديون لإدريس شيئًا مسندًا سوى هذه الأحاديث اهـ.

قلتُ: هذا الحديث موضوع، وكل الأحاديث الواردة في فضل الادِّهَان بالنفسج موضوعة، وقد مرَّ حديث الحسين بن علي رضي الله عنه.

وقد قرر ذلك الأئمة المصنفون في الموضوعات، وقال ابن دحية: موضوع من جميع طرقه أهـ.

وقال ابن القيم: حديثان باطلان موضوعان – يعني في البنفسج– أحدهما: «**سيد الادهان البنفسج، وإن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضلي على سائرالرجال**»، والثاني: «**فضل دهن البنفسج على الأدهان كفضل الإسلام على سائر الأديان**» أهـ (فيض القدير ٤/ ١١٩).

(وانظر: اللآلئ المصنوعة ٢/ ١٨٧، فقد أطال في تخريجه).

١٥٢- باب ما جَاءَ في الزَّيْت

وقول الله تعالى ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾[١].

٣٨٤-/ / أَخْبَرنا أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو الحُسين الصيمري، قال: حدَّثنا أبو حُمَة، قال: حدَّثنا أبو قُرّة، قال: ذَكر زَمعةُ، عن زِياد بن سَعد، عن زَيد ابن أسلم، قال: سمعتُ أبي يقول: قَال عُمر رضي الله عنه: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «إِئْتَدمُوا بالزَّيتِ وادَّهنُوا بِه، فإنَّهُ يخرجُ منْ شجرةٍ مُبَاركَة»[٢].

---

(١) في الأصل: (توقد)، بالتاء، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وشعبة وحمزة والكسائي، إلا أن ابن كثير وأبا عمرو قرآ: تَوَقَّد، بالتثقيل، والباقون بالتخفيف (السبعة لابن مجاهد٤٥٥، والتسير للداني ١٠٨).

(٢) غريب.

رواه الطبراني في الأوسط(٩١٩٦)، ثم قال: لم يرو هذه الأحاديث عن زياد بن سعد إلاَّ زمعة، تفرد بها أبو قرة اهـ.

وإسناده ضعيف، فإنَّ زمعة بن صالح الجَنَدي ضعيف الحديث.

وله متابعة:

فقد رواه عبدالرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر، مرفوعًا.

رواه الترمذي في جامعه(١٨٥١)، وفي الشمائل(١٥٣)، وابن ماجه (٣٣١٩)، وعبد (١٣)، وفي تفسيره (كما في تفسير ابن كثير)، والحاكم (٤/ ١٢٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه أهـ.

ورواه البيهقي في الشعب (٥٥٣٩) وقال فيه: أحسبه عن عمر.

قلتُ: هذا حديث لو صحَّ لخرج في الصحيحين، فإنَّه من الأصول في هذا الباب، ولكنه معلول، ولذلك تنكَّباه، فقد قال الترمذي بعد أنْ أخرجه:

هذا حديث لا نعرفه إلاَّ من حديث عبدالرزاق عن معمَر، وكان عبدالرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث، فربما ذكر فيه: عن عمر، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وربما رواه على الشك، فقال: أحسبه عن عمر عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وربما قال: عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مرسلاً.

٣٨٥-وأَخْبَرنا أبو مُحمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو العبَّاس الجمَّال، قال: حدَّثنا مُحمَّد، هو ابنُ عَلي بن الحَسن بن شَقيق، قال: سمعتُ أبي يقول: أَخْبَرنا أبو حمزة، عن جابر، عن أبي الطُّفيل، عن عبدالله بن ثابت الأنصاري، قال: دعا بنيه، فدعا بزَيتٍ، فقال: ادْهَنُوا رُؤوسَكم، قالوا: لا نَدهنُ رؤوسَنا بالزَّيتِ، قال: فأخذ العصَا وجعل يَضْربُهم ويقول: أَتَرْغَبونَ عنْ سُنَّة[1] رَسول الله عليه السلام[2].

حدَّثنا أبو داود سليمان بن معبد، قال: حدَّثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، نحوه، ولم يذكر فيه: عن عمر اهـ.

قلت: وهكذا هو في مصنف عبدالرزاق (١٩٥٦٨) مرسلاً.

وفي العلل (ترتيب القاضي ح ٥٧٠) سألت مُحمَّدًا عن هذا الحديث فقال: هو حديث مرسل، قلتُ له: رواه أحد عن زيد بن أسلم غير معمر ؟ قال: لا أعلمه اهـ.

وقال يحيى: ليس هو بشيءٍ إنَّما هو عن زيد مرسلاً أهـ (تاريخ ابن معين رقم ٥٩٥).

وقد قال تعالى: ﴿ وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَاءَ تَنبُتُ بِالدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِّلْآكِلِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾.

قال ابن عباس: تنبت بالدهن هو الزيت يؤكل ويدهن به.

قال ابن جرير: قوله (تَنبُتُ بِالدُّهْنِ) تخرجه، بمعنى: تنبت هذه الشجرة بثمر الدهن...(وَصِبْغٍ لِّلْآكِلِينَ) تنبت بالدهن وبصبغ للآكلين يصطبغ بالزيت الذي يأكلونه اهـ (تفسير الطبري ١٩/ ٢٣).

(١) في هامش الأصل: خ: عن دهن رسول الله أهـ.

(٢) منكر.

عبدالله بن ثابت صحابي الحديث هو أبو أسيد الذي خرَّج المصنف حديثه بعد الذي يلي هذا.

وفي إسناد المصنف جابر الجعفي متروك.

وأبو حمزة هو مُحمَّد بن ميمون المروزي السكري ثقة مشهور.

وقد رواه الدارقطني في الأفراد والغرائب، كما في الأطراف لابن طاهر (٤/ ١٩٠) وقال: تفرد به جابر الجعفي عن أبي الطفيل، ولا نعلم رواه عن جابر غير أبي حمزة السكري، وعبدالله بن ثابت هكذا يكنى أبا أسيد وهو الذي يروي هذا عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عطاء الشامي عن أبي أسيد بن ثابت الأنصاري، قال ذلك قبيصة عن الثوري عنه، ورواه

٣٨٦-وأَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا بالإسناد المتقدم إلى أبي حَمزة، عن جابر بن زيد الأزدي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كانَ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يدهنُ رأسَهُ بالدُّهن[1] النَّي[2].

٣٨٧-وأَخْبَرَنا أبو الفضل الرَّوْحِي، بمرو، قال: حدَّثنا أبو عبدالرحمن مُحمَّد ابن أحمد بن مَعدان، قال: حدَّثنا سعيد بن مسعود، قال: حدَّثنا أبو الجوَّاب، قال: ثنا عَمَّار بن رُزيق، عن عبدالله بن عيسى، عن عَطَاء الأَنْصَاري، عن أبي أَسيد[3] قال: قَال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«عَليكُم بهذا الزَّيت فكُلوهُ وادَّهنُوا به، / ١١٤/ فإنَّه مِن شَجَرةٍ مُباركةٍ»**[4].

إسحاق بن سليمان الرازي عن الحجاج عن الضحاك الكندي، عن عبدالله، عن عطاء، عن أبي أسيد وقال: كلوا الزيت..أهـ.

(١) في هامش الأصل: خ: بالزيت النيِّ.

(٢) منكر.

هكذا ثبت في الأصل: جابر بن زيد الأزدي، فيوهم أنه أبو الشعثاء، العالم الثقة الجليل، ولكنَّ أبا حمزة السُّكري لا يُعرف بالرواية عن جابر بن زيد الأزدي أبي الشعثاء، وإنما يعرف بالرواية عن جابر بن يزيد الجعفي.

ورواية أبي حمزة عن أبي الشعثاء منقطعة، فإنَّ أبا الشعثاء توفي سنة ٩٣، وهو بصري، ومات أبو حمزة سنة ١٦٨، وهو مروزي، فإن كان ما ثبت صوابًا فهو منقطع، وإن كان تصحيف جابر الجعفي فقد علمتَ حاله، ويؤيد الثاني أن الدارقطني ذكره عنه، كما في التعليقة التالية.

(٣) بفتح الهمزة وكسر السين هكذا قيده الدارقطني (كما فيض القدير ٥/ ٥٥)، وفي الأصل: أُسيد بضم الهمزة.

(٤) ضعيف.

عطاء الشامي الأنصاري هذا قال فيه البخاري: لم يقم حديثه أهـ (التاريخ الكبير ٦/ ٤٦٩).

رواه أحمد (٣/ ٤٩٧)، والترمذي (١٨٥٢)، وقال: غريب من هذا الوجه أهـ والنسائي في الكبرى (٦٦٦٨) (٦٦٦٩)وقال مرة في روايته: عن عطاء رجل كان يكون في الساحل، وقال في أخرى عنه عن رجل من الأنصار.

ورواه الدارمي (٢٠٥٢)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٢٦٩) والدارقطني في العلل (٧/ ٣٣)، والحاكم(٢/ ٣٩٨)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه أهـ.
ورواه البيهقي في الشعب (٥٥٣٨)، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٠٢)، وقال: وقد روي هذا بغير هذا الإسناد من وجه أيضًا ضعيف أهـ.
وقد سئل عن علته الدارقطني فقال (٧/ ٣٢): يرويه عبدالله بن عيسى، عن عطاء الشامي، عن أبي أسيد، يقال اسمه: عبدالله بن ثابت.
وقد روى حديثه أبو حمزة السكري، عن جابر، عن أبي الطفيل، فقال: عن عبدالله بن ثابت الأنصاري وهو أبو أسيد، ومن قال فيه أبو أسيد: بالضم فقد وهم اهـ.
وفي رواية المصنف والبيهقي رد على من زعم بتفرد سفيان به عن عبدالله بن عيسى بن أبي ليلى.
وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه:
يرويه عبدالله بن سعيد المقبري عن أبيه عن جده عن أبي هريرة بلفظ: «**نِعمَ الأُدم الزَّيتَ، اشربوه، فإنَّه دُهنُكم وأُدمكم**»، وفي رواية: «**كلوا الزيت وادهنوا به، فإنه طيب مبارك**».
رواه ابن ماجه (٣٣٢٠) والحاكم (٢/ ٣٩٨)، وقال: صحيح أهـ.
قلتُ: عبدالله بن سعيد المقبري متروك، إلا أن الحاكم يتساهل فيه ويصحح له.
وله شاهد آخر من حديث عائشة رضي الله عنها:
يرويه سلمة بن أبي سلمة، عن أبيه سمعت عائشة، تقول: وذكر عندها الزيت، فقالت: كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يأمر أنْ يُؤكل ويدهن به، ويقول: «**إنَّها شجرة مباركة**».
رواه الحارث (كما في إتحاف الخيرة ٣٦٢١)، والبيهقي في الشعب (٥٥٤٠)، وفيه الواقدي وهو متروك.
ولمجموع هذه الطرق صححه الألباني في الصحيحة (١/ رقم٣٧٩).
وفي التطبب في الزيت كلام حسن للمناوي تعقب به ابن القيم.
قال المناوي في فيض القدير (١/ ٩٠): قال الغزالي: والزيتُ يختص من سائر الأدهان بخاصية زيادة الإشراق مع قلة الدخان.
واعلم أنَّ المخصوص المخاطب بهذا الحديث أهل قطر مخصوص وهو الحجاز ونحوه.
قال ابن القيم: الدهن في البلاد الحارة الحجاز من أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن، وهو كالضروري لهم، وأمَّا بالبلاد الباردة فضار وكثرة دهن الرأس به فيه خطر بالبصر.
وأنفع الأدهان البسيطة الزيت فالسمن فالشيريج.
قال: والزيت رطب حار في الأولى وغلط من قال يابس، انتهى.

وكلا الإطلاقين غلط، وإنما هو بحسب زيتونه، فالمعتصر من نضيج أسود حار رطب باعتدال، وهو أعدله وأجوده، ومن فج خام بارد يابس، ومن زيتون أحمر متوسط، والزيت ينفع من السم ويطلق البطن، وعتيقه أشد إسخانًا وتحليلاً، والمستخرج بالماء أبلغ نفعًا، وهذا أنموذج من منافعه التي لا تكاد تحصى أهـ.

وقال الزين العراقي: والمراد بالادهان دهن الشعر به، وقيده في رواية بدهن شعر الرأس، وعادة العرب دهن شعورهم لئلا تشعث، لكن لا يحمل الأمر به على الإكثار منه ولا على التقصير فيه، بل بحيث لا تشعث رأسه فقط (فيض القدير ٥/ ٥٥).

قصة طريفة:

في تاريخ بغداد (٨/ ٢٤) عن أبي عمر محمد بن يوسف القاضي، قال: اعتل أبي علة شهورًا، فأتيته ذات يوم ودعا بي وبأخوي أبي بكر وأبي عبدالله، فقال لنا: رأيت في النوم كان قائلاً يقول: كُلْ لا واشرب لا فإنك تبرأ.

فقال أخي أبو بكر: إنَّ لا كلمة وليست بجسم، وما ندري ما معنى ذلك، وكان بباب الشام رجل يعرف بأبي علي الخياط، حسن المعرفة بعبارة الرؤيا فجئناه به، فقصَّ عليه المنام، فقال: ما أعرف تفسير ذلك، ولكني أقرأ في كل ليلة نصف القرآن، فأجّلوني الليلة حتى أقرأ رسمي من القرآن وأفكر في ذلك، فلما كان من الغد جاءنا، فقال: مررت البارحة وأنا أقرأ على هذه الآية ﴿مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ فنظرت إلى لا وهي تُسرد فيها، وهي شجرة الزيتون، اسقوه زيتًا، وأطعموه زيتونًا، قال: ففعلنا فكان ذلك سبب عافيته.

١٥٣- باب ما جاء في الدُّهن بالكَاذيِّ

٣٨٨-أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرنا ابن مَنيع، قال: أَخْبَرنا أبو نَصر التَّمار، قال: ثنا أبو جُزَي، عن الوليد بن أبي رُهم، عن يوسف بن أبي بُرْدة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كانَ رَسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يَغْتَسلُ بالسِّدْر، ويدَّهِن بالكَاذيِّ»[1].

---

(١) منكر.

قد مر هذا الإسناد (٣٧٧).

قال ابن الأثير في النهاية (كوذ): أنه ادَّهَن بالكاذِيِّ، قيل: هو شجرٌ طيِّب الريح يُطَيَّب به الدُّهن، مَنْبَتُه ببلاد عُمانَ، وأَلِفُه مُنْقَلِبة عن واوٍ أهـ.

وفي شرح القاموس: له وردٌ يُطيَّب به الدُّهن أهـ (٩/ ٤٦٦) ثم قال: قال الإمام الضابط أبو القاسم التّجيبيّ في رِحلته: كذا كَتَبَه لنا أبو عبدالله اللَّبيذِيّ، وسمعناه من غيره بدال مهملة.

وقال في موضع آخر (٣٩/ ٣٨٨): والمَعروفُ أنَّ الكاذِيَّ شَجَرٌ شِبْه النخلِ في أَقْصَى بِلادِ اليَمَنِ، وَطَلْعُه هو الذي يُصْنع منه الدُّهْن ويُوضَعُ في الثِّيابِ فتَطِيبُ رائِحَتُها؛ ذَكَره غيرُ واحِدٍ.

وفي التكملة: الكاذِيُّ نَخلَةٌ، ولها طَلْعٌ فيُقلع طَلْعُها قبْلَ أن يَنشقَّ فيُلْقَى في الدُّهْن ويُتْرَك حتى يَأْخذَ الدُّهْن رِيحَهُ ويطيِّب، وله خُوصٌ على طَرَفَيْهِ شَوْكٌ أهـ.

قلتُ: ذكره بالدال المهملة ابن البيطار في الجامع، (٢/ ٤٠٢)، وقال: الكادي شجرة يشبه النخل يكون باليمن مشهور بها جدًا، وهناك يتخذ منه الدهن، وزعم التميمي أنَّ منافعه إذا تمرخ به في الحمامات فينفع من وجع الظهر والأوراك والمفاصل ومن الرياح المسكنة فيها اهـ.

ثم أعاده في حرف الكاف (٤/ ٢٩٩) وذكر أن نخلته لا تطول.

وأما السِّدْر الذي كان يغتسل به النبي صلى الله عليه وسلم، فهو شجر النبق، واحدته سدرة.

قال في شرح القاموس (١١/ ٥٢٥): قال ابنُ زِياد: السِّدْرُ من العِضَاهِ، وهو لَوْنَانِ: فمنْه عُبْرِيٌّ، ومنه ضَالٌّ.

فأَمَّا العُبْرِيّ فما لا شَوْكَ فيه إلّا ما لا يَضِيرُ، وأَما الضّالُ فذُو شَوْكٍ.

وللسِّدْرِ وَرَقَةٌ عَرِيضَةٌ مُدَوَّرةٌ.. قال: ونَبِقُ الضَّالِ صِغَارٌ، وأَجْوَدُ نَبِقٍ يُعلم بأَرْضِ العَرَب نَبِقُ هَجَرَ..وهو أَشَدُّ نَبِقٍ يُعْلَم حَلاوةً وأَطيَبُه رائِحَةً، يَفُوحُ فَمُ آكِلِه وثِيَابُ مُلَابِسِه كما يَفوح العِطْرُ.

الجمع: سِدْرَاتٌ، بكَسْر فسُكُون، وسِدِرَاتٌ، بكَسْرَتَيْن، وسِدَرَاتٌ، بكسر ففتح، وسِدَرٌ، مثل عِنَبٍ، وسُدُرٌ، بالضّمّ، الأَخيرَة نادِرَة، كذا في المحكم أهـ المراد منه.

قال الموفق البغدادي (في الطب المنسوب ١١٦): سدر الاغتسال ينقي الرأس أكثر من غيره، يذهب بالحرارة، ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في غسل الميت أهـ.

١٥٤- باب ما جَاءَ في التَّدَاوي بالحِنَّاء[١] وأنَّهُ يَنْفعُ مِن وَجَع الرِّجْلَيْن

٣٨٩-أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا ابن بُقيرة، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عبدة، قال: حدَّثنا يوسف بن البَرْق، عن أيوب بن خُوط، عن قَتادة، عن أبي أيُّوب، عن عبدالله[٢] أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «الحنَّاءُ سيدُ رَيحانِ الجنة»[٣].

---

(١) **الحِناء – بكسر الحاء – نبت معروف**، ومن أساميه: الحِنَّان، واليَرْنَّاء، والعُلَّام، والرَّقون والرِّقان.

في الجامع لابن البيطار (٢/ ٣٠١) أن الحناء شجر كبير، مثل شجر السدر، وتطحن الحناء من ورقه، وهو شبيه بورق الزيتون غير أنه أعرض منه وألين، وأشد خضرة.

وأطال الكلام عن فاغيته – أي زهره– ومن عجائبه أنه يزهر في العام مرتين.

وقد ذكر له العلماء فوائد لا سيما للأظفار إذا طلي بها، فضلاً عن اللون الذي تصبغ به.

(٢) أمامها في هامش الأصل: ابن مسعود، وهو خطأ فإنه عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، كما في مصادر التخريج.

(٣) منكر.

أيوب بن خوط البصري متروك.

قال البخاري: تركه ابن المبارك، وقال ابن معين: لا يكتب حديثه، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال الأزدي: كذاب، وقال عمرو بن علي: كان أميًا لا يكتب، وهو متروك الحديث، ولم يكن من أهل الكذب، كان كثير الغلط والوهم، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، واهي متروك لا يُكتب حديثه، وقال أحمد: كان عيسى بن يونس يرميه بالكذب، قيل له: فإيش حاله كان؟ قال: رأوا لحوقًا في كتابه، وقال الساجي: أجمع أهل العلم على ترك حديثه، كان يحدث بأحاديث بواطيل، وكان يُرمى بالقدر، وليس هو بحجة لا في الاحكام ولا في غيرها.

وقال النسائي في التمييز: ليس بثقة ولا يكتب حديثه، وقال الآجري عن أبي داود: ليس بشيء، وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم.

لم ينفرد به أيوب:

٣٩٠-أَخْبَرَنا ابن المكي، قال: حدَّثنا أبو يَعلى عبدالمؤمن بن خَلف، قال: حدَّثنا عبدالصمد بن الفَضل، قال: حدَّثنا القَعْنَبي، عن فَائد مَولى عُبيدالله بن علي، عن عُبيد الله بن علي، عن جَدَّتِه، قالتْ: كانَ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا أصَابَهُ الكَلْمُ أو النَّكْبة جَعلتُ عَلَيْه حِنَّاء[1].

فقد تابعه معاذ بن هشام عن أبيه عن قَتادة، أخرجه الطبراني في الكبير، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح خلا عبدالله بن أحمد أهـ(مجمع الزوائد ٥/ ١٥٧).

وخالفهما شُعْبة فإنه قال: عن قَتادة عن عكرمة عن ابن عمرو، رواه الخطيب (٥/ ٥٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعا (٣/ ٥٦)، قال الخطيب: تفرد به بكر بن بكار عن شُعْبة.

قلتُ: بكر بن بكار ضعيف، وروايته هذه عن شُعْبة منكرة، المحفوظ عن شُعْبة ما سيأتي.

والصحيح موقوف، هكذا رواه همام عن قَتادة عن أبي أيوب عنه به (الزهد لابن المبارك، زيادات نعيم بن حماد ٦٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٩٩٠).

تابعه شُعْبة (أخرج حديثه أبو نعيم في أصبهان ٢/ ٨).

ورواه وكيع عن أبي هلال مُحمَّد بن سليم، عن قَتادة، عن عبدالله موقوفًا عليه (الزهد رقم ١٨٠).

ومُحمَّد فيه لين، وقَتادة لم يُدرك أحدًا من الصحابة غير أنس رضي الله عنه.

(١) لا بأس به.

عُبيدالله بن علي بن أبي رافع المدني يعرف بعبادل، قال يحيى: لا بأس به، وقال أبو حاتم: لا بأس بحديثه ليس بمنكر الحديث، وقال ابن حجر: ليِّن الحديث.

وأما مولاه فائد فهو صدوق.

وقد قال خليفة بن خياط: عبيدالله بن علي بن أبي رافع عن جدته، ثم ذكر حديثها (٦٤١) وذلك تحت وسم من لم يُعرف لنا نسبه أهـ ومن هذه الأحاديث يظهر أن اسمها سلمى.

هذا ولم أجده من حديث القعنبي، وقد رواه الترمذي (٢٠٥٤) عن حماد بن خالد الخياط، حدَّثنا فائد مولى لآل أبي رافع، عن علي ابن عبيدالله، عن جدته سلمى -وكانت تخدم النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ- قالت: ما كان يكون برسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قرحة ولا نكبة إلاَّ أمرني رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أن أضع عليها الحناء.

٣٩١-حدَّثنا الشيخ أبو مُحمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو يحيى زكرياء بن يحيى ابن كثير بن زَر، قال: أَخْبَرنا أبو الفضل حَمٌّ بن أحمد البلخي، قال: أَخْبَرنا العباس ابن عبدالعظيم بن عبدالله بن قَيس العنبري، قال: حدَّثنا أبو عامر، قال: حدَّثنا عبدالرحمن بن أبي الموال، عن [أيوب بن أعين، عن أبي رافع، عن جدته [(١)]]

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث فائد، وروى بعضهم هذا الحديث عن فائد وقال: عن عُبيدالله بن علي عن جدته سلمى، وعبيدالله بن علي أصح ويقال سلمى.

حدَّثنا مُحمَّد بن العلاء، حدَّثنا زيد بن حباب، عن فائد مولى عبيدالله بن علي، عن مولاه عبيدالله بن علي، عن جدته، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ نحوه بمعناه أهـ.

ورواه أبو نعيم في الطب (٦٣٧) من طريق أحمد في المسند (٦/ ٤٦٢) عن حماد بن خالد.

ورواه ابن عساكر في التاريخ (٤/ ٣٠٧) من طريق أبي الحُسين العكلي عن فائد بإسناده مثله.

ورواه المزي في تهذيب الكمال (١٩/ ١٢١) من طريق زيد بن الحباب عن فائد مثله.

وذكره الشيخ الألباني في السلسلة الصحيح (٥/ ٩١).

قلتُ: ورواه ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن العباس (١/ ٥٠٩)(٨٠٨) من حديث ابن وهب، عن ابن أبي الموال، عن فائد، عن مولاه، عن جدته سلمى، قالت: ما كان إنسان يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيشكو إليه وجعًا أهـ

وهذا إسناد جيد، لكن ليس فيه شاهد الحناء، اختصره الراوي، والله أعلم.

(١) هكذا وقع في الأصل من رواية أبي عامر.

وقد أخرجه أحمد (٦/ ص٤٦٢) (٢٧٦١٧) عن أبي عامر فقال: ثنا عبدالرحمن -يعنى ابن أبي الموالي- عن أيوب بن حسن بن علي بن أبي رافع، عن جدته سلمى خادم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قالت: ما سمعتُ أحدًا قط يشكو إلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وجعًا في رأسه، إلاَّ قال: **«احتجم»** ولا وجعًا في رجليه إلاَّ قال: **«اخضبهما بالحناء»**.

ومن طريق أخرى رواه الحاكم عن أبي عامر مثل ما قال أحمد، (المستدرك ٤/ ٢٠٦) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وهكذا أخرجه ابن جرير بسماعه من القزاز عن أبي عامر (تهذيب الآثار ١/ ٥١١).

وقد تويع أبو عامر على ذلك: أخرجه البخاري في التاريخ من حديث عبدالملك بن عمرو (١/ ٤١١)، والحاكم (٤/ ٤٠٧).

سَلْمى قالت: ما سمعتُ أحدًا قطُّ يشكو إلى رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ // وجعًا يجدُ في رأسِه إلاَّ قَال: «احْتَجِم»، ولاَ وجعًا في رِجْلَيْه إلاَّ قال: «اخْضبْهُما بالحِنَّاء»(١).

وهذا إسناد منكر، فأيوب منكر الحديث، وهذا من الاختلاف في هذا الحديث الذي أشار البخاري إلي بعضه في التاريخ، فبعد أنْ أورد حديث أيوب قال: وقال لى أحمد: حدَّثنا ابن وهب، عن ابن أبي الموال، عن عبدالله بن حسن، وحدثه فائد عن جدته سلمى - مثله، وقال إبراهيم بن على الرافعى: سمع أيوب بن حسن، عن عمه، عن أبيه عن حُسين بن على اهـ.
ورواه ابن عدي (الكامل ٤/ ٣٠٨) من طريق الليث بن الفرج، عن ابن أبي الموال فقال: عن أبيه، عن جده أبي رافع، عن جدته سلمى، وكنت أظن أنه سقط شيء من النسخة لكن في ذخيرة الحفاظ مثله، فهذا وجه آخر من روايته لهذا الحديث.
(١) مضطرب.
وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/ ٩١)، وضعفه صاحب عون المعبود (١٠/ ٢٤٢)، لكن الحديث فيه اضطراب.
فهكذا وقع في رواية المصنف كما ذكرت في التعليقة السابقة.
وقد خولف أبو عامر:
فرواه علي بن وهب، عن ابن أبي الموال، عن فائد، عن عبيدالله، عن جدته سلمى مولاة رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، رواه الحاكم (٤/ ٤٠).
تابعه يحيى بن حسان، رواه أبو داود (٣٨٦٠)، والبيهقي (٩/ ٣٣٩).
وأبو سعيد مولى بني هاشم أخرجه أحمد (٢٧٦١٨)(٦/ ٤٦٢).
وعبدالله بن مسلمة، رواه عبد بن حميد (١٥٦٣).
وزيد بن الحباب، رواه الترمذي (٢٠٥٤) وابن ماجه(٣٥٠٢).
وذكرناه في التعليقة السابقة من حديث ابن جرير، وقويناه.
ورواه أبو نعيم في الطب (٦٣٦) من حديث يحيى الحماني عن عبدالرحمن بن أبي الموال، عن فائد مولى علي بن عبيدالله بن أبي رافع، عن جدته، كذا، سقط عن مولاه.
وأكثر الأقوال على هذا، وعبدالرحمن بن أبي الموال صدوق، قال أحمد: لا بأس به، وقال يحيى: صالح، ووثقه النسائي وأبو داود والترمذي، وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ اهـ.
وهذا الحديث والحديث السابق واحد، ولكن اختلف فيهما الرواة.

٣٩٢-وأخبرني عُبيدالله بن عبدالله السَّرَخْسي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن مخلد العطَّار، قال: حدَّثنا إبراهيم بن رَاشد، قال: حدَّثنا مَعمر[1] بن مُحمَّد بن عبيدالله ابن أبي رافع، قال: حدَّثني أبي، عن أَبيه، عن سَلْمى جدتِّهم قالتْ: شَكَا إلى رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ رجلٌ يجدُ في قَدَمَيْه ضَرَبانًا، فقال: **«اخضبْهُما بالحنَّاءِ وألقِ في الحنَّاء شَيئًا من الملْح»**[2].

(١) في الأصل: معتمر بضم أوله، وتاء بعد العين، وهو تصحيف.

(٢) منكر.

مَعمر بن مُحمَّد بن عبيدالله وأبوه كلاهما منكر الحديث.

قال ابن أبي حاتم (في الجرح والتعديل ٨/ ٣٧٣): معمر بن مُحمَّد بن عبيدالله بن على بن عبيدالله بن أبي رافع، روى عن أبيه، روى عنه سلمة بن بشير، وعمرو بن رافع أبو الحجر، سمعت أبي يقول ذلك، ويقول: رأيته ولم أكتب عنه، في سنة ثلاث عشرة ومائتين، أتيته فخرج علينا وهو مخضوب الرأس واللحية، فلم أسأله عن شيءٍ، ودخل البيت، فرآني بعض أهل الحديث وأنا قاعد على بابه، فقال: ما يقعدك؟ قلت: أَنْتَظر الشيخَ أن يخرجَ، فقال: هذا كذاب، كان يحيى بن معين يقول: ليس هذا بشيء، ولا أبوه بشيء.

قلت لأبي: ما تقول فيه؟ فقال: هذا شيخ مدينى، كان ببغداد، أتيتُ عفان يومًا وانصرفت من عنده، فمررت على بابه وإذا قوم قعود من أهل الحديث، فقلت: من هذا؟ فقال: هذا باب معمر، فقعدت أنتظر خروجه، فقلت له: فما قولك فيه وفي أبيه؟ فقال: كان أبوه ضعيف الحديث، فكان لا يترك أباه بضعفه حتى يحدث عنه ما يزيد نفسه ويزيد أباه ضعفًا اهـ.

وهذا الحديث هو الحديث (٧٢) في جزء ابن ثرثال.

وبالإسناد نفسه روى معمر أنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«عليكم بسيد الخضاب الحناء، يطيب البشرة ويزيد في الجماع»**.

رواه ابن عدي في الكامل (٦/ ٤٥٠) وخرج له بعض الأحاديث من هذه النسخة.

١٥٥- باب مَا جَاء في مَنَافِع الحِنَّاء وفَضَائِله

٣٩٣-أَخبَرنا عبدالله بن مُحمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا أبو هاشم مُحمَّد ابن عبدالأعلى الدمشقي، إمامُ جَامع دمشق، قال: حدثني أبو عبدالله أحمد بن مُحمَّد بن عبدالرحمن الكناني الخولاني[1]، قال: حدثني أبي، عن جدِّي، عن وَاثلة ابن الأسقَع قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**شرِّبوا شَيْبكُم بالحنَّاء، فهو أنضَرُ لوجوهِكُم، وأنقَى لثوْبِكُم، وأطهرُ لِقلُوبِكُم، وَأَكْثرُ لجمَاعِكم، وَأَثبتُ لِحُجَّتِكم إذا سُئلتمْ في قُبُورِكُمْ، الحنَّاءُ سيدُ رَيحانِ الجنَّة، والنائمُ المختضبُ بالحنَّاء كالمتشحِّطِ في دمِه في سَبِيلِ الله، الحَسَنةُ بعشرةٍ، والدِّرْهمُ بِسبعمائةٍ، والله يضاعفُ لمنْ يَشاءُ**»[2].

٣٩٤-أَخبَرنا عبدالله بن مُحمَّد بن مسلم أبو مُحمَّد، قال: أَخبَرنا مُحمَّد بن إبراهيم الشافعي، قال: أَخبَرنا أبو بكر مُحمَّد بن ما شاء الله، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن الخَليل الجَوْهَري البصري، قال: حدثني خلاَّد بن /١٣٧/يزيد، عن حميدٍ الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قَال: قالَ رَسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إذَا دَخَلَ المؤمنُ قبرَهُ مخضُوبًا بالحنَّاءِ أتاهُ مُنكرٌ ونَكيرٌ فقالا له: مَا دينُكَ، ومنْ ربُّكَ، فيقول مُنكرٌ لنكيرٍ: ارفق بالمؤمنِ، أمَا تَرى نورَ الإيمان**»[3].

---

(١) ترجمته في تاريخ دمشق ٥/ ٣٩٧، وهو نكرة.

(٢) منكر، هكذا قال ابن عساكر.

قلتُ: وهو حديث موضوع ذكره صاحب اللآلئ المصنوعة (٢/ ٢٢٩) من حديث أبي سعيد الرازي في جزئه، ثم قال: أخرجه الديلمي من طريقه أهـ.

وأخرجه ابن عساكر في التاريخ (٥/ ٣٩٧).

(٣) موضوع.

خلاد بن يزيد عن حميد لا يعرف، مات بمصر سنة ٢١٤، كذا في الميزان (١/ ٦٥٨).

٣٩٥-أَخْبَرَنا زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المسيب، قال: حدَّثنا مُحَمَّد ابن يحيى القُطَعي[١]، قال: حدَّثنا يحيى بن مَيْمُون أبو أيوب القرشي، قال: حدَّثنا دِرْهم بن زِياد، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«اختَضِبُوا بالحنَّاءِ فإنَّهُ يزيدُ في شَبابِكمْ وجَمَالكُم ونِكَاحِكُم»**[٢].

ومحمد بن الخليل الجوهري البصري إن كان هو الذهلي الذي ذكره ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٩٦) فإنه وضاع، والله أعلم.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٥٦) من طريقين، وبين ضعفها.

وذكره في الفردوس (١٢٦٠).

(١) هكذا قيده في الأصل، بضم القاف، وهو منسوب إلى بني قطيعة من زبيد من مذحج، ذكره في الأنساب (٤/ ٥٢٣).

(٢) موضوع.

يحيى بن ميمون متروك.

قال الفلاس: كتبت عنه، وكان كذابًا، وقال أحمد: خرقنا حديثه، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الدارقطني وغيره: متروك.

رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ١٠١٨) (رقم ٢٥٨٩) من حديث القطعي، في ترجمة الصحابي درهم أبي زياد (رقم الترجمة: ٨٨٤).

وقد اختلف فيه على يحيى.

فرواه البزار (٧٣٣٠) من طريق الحسن بن الصباح، وأبو نعيم في الطب (٤٥١) من طريق عقبة بن مكرم، كلاهما عن يحيى بن ميمون بن عطاء التمار، حدَّثنا عبدالله بن المثنى عن جده، يعني ثمامة، عَن أَنس، كذا عند البزار، وعند أبي نعيم: عن أبيه عن جد أبيه أنس بن مالك، أَنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«اختضبوا بالحناء فإنه يزيد في شبابكم ونكاحكم»**.

ثم قال البزار: وهذا الحديث إنما رواه يحيى بن ميمون ولم يتابع عليه أهـ.

١٥٦- باب ما جَاء في المِلْح

٣٩٦-أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب، ومُحَمَّد بن علي بن الحُسين، قال مُحَمَّد: أَخْبَرَنا، وقال أحمد: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: أَخْبَرَنا أبو يزيد خلاَّد بن يزيد بحلب، قال: حدَّثنا عُبيد بن الهيثم، قال: حدَّثنا إسحاق، هو ابن مُحَمَّد بن أحمد، أبو يعقوب النَّخعي، قال: حدَّثنا سليمان بن داود الشَّاذَكوني، قال: حدَّثنا حمَّاد بن عيسى، عن حَبيب بن عبدالله السجستاني، عن زُرارة بن أعين، عن جعفر بن مُحَمَّد بن علي، عن جَابر بن عبدالله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«إذَا قُرِّبَ إلى أحدِكُم طَعَامُه فَلْيَبْدَأْه بالمِلْح، فإنَّه يزيدُ في الدِّمَاغ، والدِّمَاغُ يزيدُ في العَقْلِ»**[1].

---

(١) لا أصل له.

حماد بن عيسى ضعيف، ترك حديثه، وهو غريق الجحفة، غرق سنة ٢٠٨، وهو يروي عن أبي جعفر الصادق مباشرة، وربما روى عنه بوسائط، كما هنا، وهو من رجال التهذيب.

وحبيب بن عبدالله مجهول.

وأما زُرارة بن أعين فإنه رافضي لم يلق جعفرًا فكيف يروي عنه، وله القصة المشهورة التي أوصى فيها ابن السماك لما أراد الحج، فقال له: إذا لقيتَ جعفر بن مُحَمَّد فأقرئه مني السلام، واسأله أفي الجنة أنا أم في النار؟ فلما قدمت، دخلت على جعفر بن مُحَمَّد، فقلت: زرارة بن أعين يُقرئك السلام، ويقول: أنا في الجنة أم في النار؟ فقال: قل له: في النار، قال: قلت: رحمك الله، وتعلم الغيب؟ قال: لا أعلم الغيب، ومن زعم أني أعلم الغيب فهو في النار، وزرارة ممن يزعم أني أعلم الغيب، فهو في النار، فلما رجعت إلى الكوفة، لقيني زُرارة، فقال: ما فعلت؟ فقلت: قد فعلت الذي سألتني، فقال: هو في النار، قال: فما قلت له؟ قال: قلت له: وتعلم الغيب؟ فقال: لا أعلم الغيب، ومن زعم أني أعلم الغيب فهو في النار، وزُرارة ممن زعم أني أعلم الغيب، قال: فضحك زرارة، وقال: كالَ لك من جراب النورة، قيل: وما جراب النورة؟ قال: التَّقية (انظر الضعفاء للعقيلي ٢/ ٩٦).

٣٩٧-حدَّثنا السَّلامي[١]، قال: أَخْبَرَنا مُحمَّد بن علي المفيدي، قال: حدَّثنا الفضل بن عبدالله اليشكري، قال: حدَّثنا صمخام[٢]، قال: أَخْبَرَنا إسماعيل بن يحيى، عن يحيى بن // أبي روَّاد[٣]، عن ابن المنكدر، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**كُلوا قَبل طعامِكم الملحَ، فإنَّ فيهِ دَواءَ سَبعينَ داءً، منْهُ الجذامُ والبرصُ**»[٤].

٣٩٨-أَخْبَرَنا أبو بكر مُحمَّد بن بكر بن خلف، بِوَرْكِة، قال: حدَّثنا أبو حفص عمر بن حفص بن أسلم، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن المنذر، قال: حدَّثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: حدَّثنا رباح بن الجراح، قال: سمعتُ عمرو بن مسلم الغازي يقول: الخبزُ والملحُ يورِثَان عقلًا دقيقًا.

---

(١) هو أبو الحَسن عبدالله بن مُوسى السَّلاَمي، شيخ للمصنف مشهور، ضعيف.

(٢) صمخام كذا في الأصل، وعلى أوله علامة الإهمال، وكتب تحته: خ: خمخام أهـ أي هكذا هو في نسخة، وقد سبق هذا الإسناد ح١٦٦ وفيه خمخام، والصواب: عن أبي خمخام.
وهو أبو خمخام: محمد بن حفص بن ميسرة، أبو جعفر الهروي الزاهد، يعرف بأبي خمخام، ذكر الذهبي أن وفاته سنة ٢٤٢ (تاريخ الاسلام ٥/ ١٢٢١) وقد ذكره الذهبي بالراوية عن أبي يوسف القاضي وحماد بن زيد، وهما من طبقة إسماعيل بن يحيى، ويحتمل للفضل بن عبدالله اليشكري الماليني الرواية عن أبي خمخام هذا، فإنَّ حديث أبي خمخام عند المالينيين، فهذا تصحيح الإسناد والله أعلم، وأما المفيدي فلم أعرفه.

(٣) كذا ورد يحيى بن أبي رواد وهو خطأ من الناسخ، فإنه عبد العزيز بن أبي رواد، وهذا إسناد معروف لإسماعيل بن يحيى، يروي عن عبدالعزيز بن أبي رواد عن ابن المنكدر عن جابر، أخرج به ابن عدي حديثًا في الكامل (١/ ٣٠٦)، ولم يسمه في إسناد حديث ١٦٦.
وإسماعيل كذاب.

(٤) موضوع، وقد مر.

٣٩٩-قال [١] منصور بن مُحَمَّد بن أحمد الحربي: أَخْبَرَنا إبراهيم بن مُحَمَّد بن أحمد بن أبي ثابت العطار، بدمشق، قال: حدَّثنا علي بن داود، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن عبدالعزيز الرملي، قال: حدَّثنا إسماعيل بن عياش، عن عطاء بن عجلان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: «**نِعْمَ الإدامُ الملحَ**»[٢].

---

(١) سقطت علامة التحديث، ومنصور شيخ المصنف، كأن الصواب: قال: حدَّثنا منصور..

(٢) ضعيف.

رواية إسماعيل بن عياش الحمصي عن غير أهل بلده ضعيفة، وهذا منها، فإنَّ ابنَ عجلان مدني.

على أنَّ الرملي راويه عن إسماعيل فيه لين، والله أعلم.

وأمَّا علي بن داود القنطري فلا بأس به.

وهكذا ثبت عندنا في النسخة: (نعم الإدام الملح)، وهو الصحيح، يدفع عنه احتمال التصحيف أنَّ المصنف ذكره تحت ترجمة الملح.

لكن رواه ابن المقرئ في معجمه (٢٢٥٥) بسماعه من علي بن داود القنطري فقال في الحديث: «**نعم الإدام الخل**»، وأظن هذا تصحيفًا في نسخة ابن المقرئ، فقد ذهب وهل الناسخ أو المحقق إلى هذا اللفظ، وسلك به الجادة.

ولاسيما وأنَّ ابن المقرئ رواه (٢٢٥٤) بعد حديث عيسى بن أبي عيسى البصري عن أنس مرفوعًا: «**سيد إدامكم الملح**».

وهذا شاهد للحديث ولكنه ضعيف، فعيسى بن أبي عيسى منكر الحديث.

ورواه ابن ماجه (٣٣١٥) لكنه أدخل بين عيسى وأنس رجلاً.

هذا، وقد رُوي عن أنس من طرق أخرى بلفظ: «**نعم الإدام الخل**»، على اللفظ المشهور.

منها: ما رواه الخطيب في التاريخ (١/ ٣٢٦) من طريق الزهري عن أنس مرفوعًا، لكن فيه شيء دون الزهري.

فقد رُوي مرسلاً وهو الصحيح (انظر: مصنف عبدالرزاق ١٩٥٦٩).

ورواه ابن عدي في الكامل (٣/ ٣٠٧) من طريق ابن جبلة، عن سلام أبي مطيع، عن قَتادة، عن أنس.

١٥٧- باب ما جَاءَ فـي التَّدَاوي بمَاءِ السَّماءِ

٤٠٠-أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن أحمد بن حامد أبو عمرو، قال: حدَّثنا عبدالله بن مُحَمَّد ابن يعقوب، قال: حُدِّثتُ عن أبي سَعيد البحيري، قال: ثنا موسى بن بُهلُول، قال: حدَّثنا فَرَج بن منَّان، قال: حدَّثنا أبو حنيفة رحمه الله، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عُمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «إنَّ اللهَ جعلَ الشفاءَ في أربعةٍ، حبةِ السوداءِ، والحجامةِ، والعسلِ، وماءِ السماءِ»//[1].

ورواه الخطيب في التاريخ (١/ ٣٤٠) من طريق جبارة بن المغلس، عن كثير بن سليم، عن أنس مرفوعًا، وجبارة منكر الحديث، وقد رواه مرة أخرى فجعله من مسند جابر.

ورواه الطبراني في الأوسط (٢٢٢٧) من طريق زكريا بن حكيم، عن الشعبي عنه، وزكريا ضعيف، وقد تفرد به.

(١) موضوع.

وهو في مسند أبي حنيفة الذي خرجه عبدالله بن مُحَمَّد بن يعقوب البخاري (١٤٧) وقد رواه المصنف من طريقه.

لكن في نسخة المسند المطبوعة يقول ابن البخاري: وكتبَ إليَّ أبو سعيد، وليس كما ثبت عند المصنف هنا: حُدِّثتُ عن أبي سعيد، وبينهما فرق كبير.

وفي نسختنا: فرج بن منان بالمعجمة، وفي المسند: فرح بن منان بالمهملة، ولم أجد له ذكرًا لا هكذا ولا هكذا.

وأبو مُحَمَّد عبدالله بن مُحَمَّد بن يعقوب بن الحارث بن الخليل الحارثي البخاري جامع مسند أبي حنيفة متروك، وقد اتُّهم بالوضع، وهذا الحديث عن أبي حنيفة لا يوجد إلاَّ من روايته، وقد وضعه عليه.

وانظر ترجمة ابن البخاري هذا في تاريخ بغداد(١٠/ ١٢٦)، وميزان الاعتدال، ولسان الميزان(٣/ ٣٤٨).

١٥٨- باب ما جَاء في التَّدَاوي بماء زَمْزَم[1]

٤٠١-أَخْبَرَنا أبو بكر مُحَمَّد بن إبراهيم، قال: أَخْبَرَنا بَكْر بن المرزبان، قال: حدَّثنا عبدُ بن حُميد، قال: ثنا أبو نُعيم، عن سُفيان، عن السُّدِّي، عن يعقوب بن المغيرة بن شُعْبة، قال: قال علي رضي الله عنه: «إذا اشْتكا أحدُكمْ فلْيَسْأل امرَأتَه أربعةَ الدَّراهمِ، أو نحو ذَا، فَلْيشتر بها عَسلًا، وليأخذْ مِنْ مَاء السَّماء، فليجمعْ هَنيئًا مَريئًا وشِفاءً وماءً مُبَاركًا»[2].



(١) كذا ترجم، ولم يذكر فيه شيئا عن زمزم، إنما هو تبع للباب قبله، وسيعيد الترجمة.

(٢) حسن.

هكذا قال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٧٠).

رواه ابن أبي حاتم في التفسير (٤٧٧٩) ط مكتبة نزار، وابن أبي شيبة (٢٣٦٨٧).

أما هنيئًا مريئًا فمراده صداق الزوجة، لأن الله عز وجل قال ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴾.

وأما الشفاء فالعسل، لقوله تعالى في سورة النحل ﴿ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾.

وأما الماء المبارك فماء السماء، كما قال تعالى ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَـٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّـٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ﴾.

١٥٩- باب ما جاء في التَّدَاوِي بماءِ زَمْزَم

٤٠٢-أَخْبَرَنا أبو حَامد الصَّائِغ، قال: أَخْبَرَنا أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خُزيمة، قال: ثنا بِشر، قال: أَخْبَرَنا سُليم بن مُسلم المكي، قال: ثنا عبدالله بن المؤمّل، عن أبي الزُّبير، عن جَابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «مَاءُ زمزمَ مما شُرِبَ[١] منْهُ»[٢].

---

(١) روي هذا الحديث بلفظين: «لما شرب منه»، و«لما شرب له»، وهنا وقع: «مما شرب منه».
وهذا اللفظ الذي أخرجه المصنف من طريق بشر عن سُليم- إن كان محفوظًا ولم يتصحف-: يفيد أثر المشروب به، من إناء ونحوه، وليس هذا المراد، فإنَّ الرواية التالية ستشرح المراد، وتبين المعنى، وأنَّ المراد: لما شرب، وليس مما شرب.

(٢) ضعيف.
عبدالله بن المؤمل ضعيف الحديث.
قال الذهبي في الميزان (٢/ ٥١٠): ضعفوه، فمن طريقين: عن يحيى بن معين ضعيف، وقال أحمد بن أبي مريم، عن يحيى: ليس به بأس، عامة حديثه منكر، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، وروى عباس، عن يحيى: صالح الحديث، وقال النسائي والدارقطني: ضعيف اهـ.
وقال العقيلي: لا يتابع على كثير من حديثه (الضعفاء ٢/ ٣٠٣).
وقال ابن عدي (٢/ ١٣٧): وعامة ما يرويه الضعف عليه بين.
وفي ترجمته عند ابن حبان فائدة مهمة في بيان طرق معرفتهم الثقة من الضعيف، فإنه قال (في المجروحين ٢/ ٢٨): كان قليل الحديث منكرَ الراوية، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد لأنَّه لم يتبين عندنا عدالته فيقبل ما انفرد به، وذاك أنَّه قليل الحديث لم يتهيأ اعتبار حديثه بحديث غيره لقلته فيحكم له بالعدالة أو الجرح، ولا يتهيأ إطلاق العدالة على من ليس نعرفه بها يقينًا فيقبل ما انفرد به، فعسى نحلُّ الحرام ونحرم الحلال برواية من ليس بعدل، أو نقول على رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ما لم يقل، اعتمادًا منا على رواية من ليس بعدل عندنا، كما لا يتهيأ إطلاق الجرح على من ليس يستحقه بإحدى الأسباب التي ذكرناها من أنواع الجرح في أول الكتاب.
وعائذ بالله من هاتين الخصلتين أن نجرح العدل من غير علم أو نعدل المجروح من غير يقين، ونسأل الله الستر اهـ آمين.

قلت: وقد فرق ابن حبان بينه وبين المخزومي، وذكر المخزومي في الثقات (٧/ ٢٨)، وقال: عبدالله بن المؤمل بن وهب المخزومي، يروى عن عطاء بن أبي رباح، روى عنه منصور بن سفيان، وليس هذا بصاحب أبي الزبير الذي روى عنه ابن المبارك أهـ وهو نفسه.

قال ابن أبي حاتم في ترجمة المخزومي المكي قاضيها (الجرح والتعديل ٥/ ١٧٥): عن أحمد بن حنبل: ليس بذاك، وعنه كذلك: أحاديثه مناكير، وعن أبيه وأبي زرعة: ليس بالقوي أهـ.

وحديث ابن المؤمل:

رواه ابن أبي شيبة (١٤٣٤٠)(٢٤١٩١)، وأحمد (١٤٨٤٩)(١٤٩٩٦)، وابن ماجه(٣٠٦٢) والعقيلي (٢/ ٣٠٣)، وقال: لا يتابع عليه أهـ وكذا قال ابن حبان في المجروحين، والطبراني في الأوسط (٨٤٩)، (٩٠٢٧) وقال: لم يروه عن أبي الزبير إلاَّ عبدالله بن المؤمل، ورواه البيهقي (٥/ ١٤٨)، وقال: تفرد به عبدالله بن المؤمل.

ورواه ابن عدي في الكامل (٤/ ١٣٦) وقال: وهذا يعرف بابن المؤمل أهـ ثم قال: ليس بمحفوظ عن أبي الزبير.

قلت: وقد اختُلف فيه على عبدالله بن المؤمل.

فرواه البيهقي في الشعب (٣٨٣٢) من طريق سعدويه، عن عبدالله بن المؤمل، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«ماء زمزم لما شرب له»** اهـ.

وأخرج البيهقي(٥/ ٤٠٠) متابعًا لحديث جابر من طريق خلاد بن يحيى، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير قال: كنا عند جابر.. فذكره في قصة.

لكن أفاد الحافظ أنَّ إبراهيم سمعه من ابن المؤمل، فعاد الحديث إليه، ولولا ذلك لذكره العلماء في متابعات حديث ابن المؤمل وما اكتفوا بالمتابعة التالية، وهي ما:

أخرج الطبراني في الأوسط (٣٨١٥) وابن عدي (٤/ ١٣٦) من طريق البرلسي، عن عبدالرحمن بن المغيرة، عن حمزة الزيات، عن أبي الزبير، عن جابر، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حمزة الزيات إلاَّ عبدالرحمن بن المغيرة.

وقال ابن عدي: لم نكتبه من حديث حمزة إلاَّ عنه أهـ

والخلاف في الحديث مشهور، قال السيوطي: هذا الحديث مشهور على الألسنة كثيرًا، واختلف الحفاظ فيه، فمنهم من صححه، ومنهم من حسنه، ومنهم من ضعفه أهـ.

وأما شاهده عن ابن عباس فسنذكره في التعليق على الحديث التالي.

وعلى ضعفه فقد استعمله جماعة من الحفاظ، لما تقرر عندهم من جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، والله تعالى أعلم.

وأشهر من استعمله ابن عباس رضي الله عنه، كما سنذكره في التعليقة التالية.

نبذ ممن استعمله:

١-قال الحاكم: أَخْبَرَنا أبو بكر مُحَمَّد بن جعفر، سمعت ابن خزيمة وسئل: من أين أوتيت العلم؟ فقال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**ماء زمزم لما شرب له**» وإني لما شربت سألتُ الله علمًا نافعًا (السير ١٤/ ٣٧٠).

٢-قال الحسن بن عرفة: أقام ابن المبارك بالبصرة أيامًا، ثم خرج إلى الحج فخرجتُ بخروجه، فلما قدم بنا مكة أتى الكعبة فطاف بها سبعًا، وطفت بطوافه، ثم صلى خلف المقام ركعتين فصليت بصلاته، ثم أتى زمزم فاستقى دلوًا فصبه في ركوة معه ثم خرج فوقف على باب زمزم، ونادى بأعلى صوته: يا أهل مكة، يا أهل مكة، من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا عبدالله بن المبارك المروزي، حدثني عبدالله بن أبي الموال -مكيُّكم- عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**ماء زمزم لما شرب له**»، ثم قال ابن المبارك: اللهم هذا لعطش يوم القيامة، ثم شربه، قال الحسن بن عرفة: فما رأيتُ أكثر شربًا من يومئذ، قال عبد العزيز - يعني الكتاني-: حدثوا بهذا الحديث عن ابن المبارك فقالوا عن مُحَمَّد بن المنكدر! انظر: تاريخ دمشق (٣٢/ ٤٣٨).

قلت: يشير إلى حديث سويد بن سعيد يقول: رأيت ابن المبارك بمكة أتى زمزم، فاستقى شربة، ثم استقبل القبلة، فقال: اللهم إن ابن أبي الموال، حدَّثنا عن مُحَمَّد بن المنكدر عن جابر، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنه قال: «**ماء زمزم لما شرب له**»، وهذا أشربه لعطش القيامة، ثم شربه، انظر: (شعب الإيمان للبيهقي ٤١٢٨)، و(تاريخ بغداد ١/ ١٦٦)، و(السير ٨/ ٣٩٣).

وقوله: في القصة: عن ابن أبي الموالي خطأ لم يروه ابن أبي الموال، وإنما هو ابن المؤمل، والله تعالى أعلم.

وعقب الذهبي (في السير ٨/ ٣٩٤) على القصة الثانية بقوله: كذا قال: ابن أبي الموال، وصوابه ابن المؤمل عبدالله المكي، والحديث به يعرف، وهو من الضعفاء، لكن يرويه عن أبي الزبير، عن جابر، فعلى كل حال خبر ابن المبارك فرد منكر، ما أتى به سوى سويد، رواه الميانجي، عن ابن عباد أهـ.

وقال البيهقي: غريب من حديث ابن أبي الموال عن ابن المنكدر، تفرد به سويد عن ابن المبارك من هذا الوجه أهـ.

٤٠٣-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أحمد بن إبراهيم الرازي، قال: أَخْبَرَنا أبو المثنى مُعاذ بن المثنى، قال: أَخْبَرَنا خالد بن يزيد، قال:

قلت: حديث سويد عند ابن عساكر في التاريخ كذلك (١٣/ ٧٩)(٣٢/ ٤٣٦).

ولكن ابن المبارك كان يقول فيه: ابن أبي الموال عن أبي الزبير، ولم يطلع الذهبي على رواية ابن عساكر له من طريق الحسن بن عرفة وآخر، والوهم فيه من ابن المبارك، حدَّثَ على عجل ليذكر الناس فوهم، وليس في ذلك ما يضر.

قال ابن عساكر عقبه: كذا قالا: ابن أبي الموال، والمحفوظ عن عبدالله بن المؤمل عن أبي الزبير.

٣-قال الحاكم: شربت ماء زمزم وسألت الله أن يرزقني حسن التصنيف (تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٤٤).

٤-وذكر السخاوي (في الإعلان بالتوبيخ ص٤٧٢) أنَّ شيخه ابن حجر شرب ماء زمزم ودعا الله أنْ يبلِّغَه درجة الذهبي في الحفظ.

٥-وذكر ابن عساكر أنَّ الخطيب لما حجَّ شرب من ماء زمزم ثلاث شربات، وسأل الله ثلاث حاجات أخذًا بالحديث: «ماء زمزم لما شرب له»، فالحاجة الأولى: أنْ يحدِّث بتاريخ بغداد بها، والثانية: أنْ يُملي الحديث بجامع المنصور، والثالثة: أنْ يُدفن عند بشر الحافي، فقضى الله له ذلك، (تذكرة الحفاظ ٣/ ٢٢٣) وتفصيل القصة في تاريخ دمشق (٥/ ٣٥).

٦-قال ابن عساكر (في التاريخ ٤٥/ ٣٠٧): أنبأنا أبو مُحَمَّد بن الأكفاني، عن أبي بكر الحداد، أنا تمام بن مُحَمَّد، نا أبو الميمون بن راشد، نا عمر بن علي الحلواني بدمشق، قال: سمعت ابن المقرئ يقول: كنا عند ابن عيينة فجاءه رجل فقال: يا أبا مُحَمَّد، ألستم تزعمون أنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «ماء زمزم لما شرب له»، قال: نعم، قال: فإني قد شربته لتحدثني بمائتي حديث، قال: اقعد فحدثه بها، قال: وسمعت ابن عيينة يقول: قال عمر بن الخطاب: اللهم إني أشربه لظمأ يوم القيامة.

٧-وذكر عبدالله بن أحمد أنَّ أباه شرب ماء زمزم يستشفي به (السير ١١/ ٢١٢).

فائدة:

لشمس الدين محمد بن طولون الدمشقي (توفي سنة: ٩٥٣)، رسالة بعنوان: التزام ما لا يلزم، فيما ورد في ماء زمزم، لم أطلع عليها، منها نسخة في خزانة شستربتي في مجموع برقم: ٣٣١٧، ونسخة في معهد المخطوطات العربية في خمس ورقات، برقم: معارف عامة-٥٥، من مجموعة تيمور، وهي بخط المؤلف.

حدَّثنا عبدالله بن المؤمَّل، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «مَاءُ زمزمَ لما شُربَ له، مَن شَربَهُ لجوعٍ أشبعَهُ، ومَنْ شَرِبَهُ لمرضٍ شفاهُ الله، ومَنْ شَربهُ لحاجةٍ مَا هي قَضَاها الله»[1].

---

(١) ضعيف.

مر في الحديث السابق، عبدالله بن المؤمل ضعيف الحديث.

لم يعزه السيوطي في الجامع والدر المنثور إلا للمستغفري في الطب (الدر المنثور ٧/ ٢٨٠).

وفي فيض القدير: «**ماء زمزم لما شرب له، من شربه لمرض شفاه الله أو لجوع أشبعه الله أو لحاجة قضاها الله**»، قال المصنف في الساجعة: صح أنها للجائع طعام، وللمريض شفاء من السقام، وقد فضل ماؤها على ماء الكوثر، حيث غسل منها القلب الشريف الأطهر اهـ.

وللحديث شاهد:

يرويه: محمد بن حبيب الجارودي، ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**ماءُ زمزم لما شرب له، فإنْ شربته تستشفي به شفاك الله، وإن شربته مستعيذًا أعاذك الله، وإن شربته ليقطع ظمأك قطعه**»، قال: وكان ابن عباس إذا شَرب ماء زمزم قال: اللهم أسألك علمًا نافعًا، ورزقًا واسعًا، وشفاء مِن كل داء.

رواه الدارقطني(٢/ ٢٨٩)، والحاكم (١/ ٦٤٦)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد إنْ سَلم من الجارودي أهـ.

قلتُ: الثقات رووه عن سفيان بن عيينة عن مجاهد قوله، رواه الأزرقي هكذا في أخبار مكة (٢/ ٤٦) قال ابن حجر: إرساله أصح أهـ (فتح الباري ٣/ ٤٩٣).

وفي ميزان الاعتدال (٣/ ١٨٥) بعد أنْ ساق إسناده من سنن الدارقطني من طريق عمر الأشناني عن ابن أبي الدميك، عن ابن حبيب قال ما صورته: وابن حبيب صدوق، فآفة هذا هو عمر، فلقد أثم الدارقطني بسكوته عنه، فإنه بهذا الإسناد باطل، ما رواه ابن عيينة قط، بل المعروف حديث عبدالله بن المؤمل، عن أبي الزبير، عن جابر مختصرًا اهـ

قلتُ: هو في مستدرك الحاكم من غير طريق الأشناني، فالأشناني بريء من عهدته، وإنما آفة الحديث الجارودي الذي وصله، وهو في الأصل عن مجاهد.

ولذا قال ابن حجر في اللسان (٤/ ٢٩١): والذي يغلب على الظن أنَّ المؤلف هو الذي أثم بتأثيمه الدارقطني، فإنَّ الأشناني لم ينفرد بهذا، تابعه عليه في مستدرك الحاكم، ولقد عجبتُ من

٤٠٤-أَخْبَرَنا الحُسين بن عبدالله بن عمر، أبو علي الكرميني، قال: أَخْبَرنا أبو عمر مُحَمَّد بن العباس بن مُحَمَّد بن حيويه الخزاز، ببغداذ، قال: أَخْبَرَنا يحيى بن مُحَمَّد بن صَاعِد، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن عوف//، قال: أَخْبَرَنا أبو اليمان، قال: أَخْبَرَنا إسماعيل بن عيَّاش، عن عمرو بن قيس، عن عامر بن واثلة أبي الطفيل، عن حُذيفة بن اليمان رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**خَيرُ ماءٍ عَلى وجْه الأَرْضِ مَاءُ زَمزمَ**»[1].

قول المؤلف ما رواه ابن عيينة قط مع أنه رواه عنه الحميدي وابن أبي عمر وسعيد بن منصور وغيرهم من حفاظ أصحابه، إلاَّ أنهم وقفوه على مجاهد، لم يذكروا ابن عباس فيه، فغايته أنْ يكون محمد بن حبيب وهم في رفعه اهـ.

قلت: وما أثم الدارقطني ولا الذهبي إن شاء الله فكلاهما مجتهد مأجور.

(١) حسن.

رواه الخطيب في المتفق والمفترق (١١٦٧) من حديث إسماعيل، ولفظه: «**خيرُ مَاءٍ عَلى وجه الأرض ماءُ زمزم، وشرُّ ماء على وجه الأرض ماء عين برهوت، عين باليمن ترد عليها بهائم الكفار بالليل**».

وقال: عمرو بن قيس بن ثور بن مازن بن خيثمة السكوني أبو ثور، من أهل حمص، سمع عبدالله بن عمر وابن العباس وأبا الطفيل عمرو بن واثلة، روى عنه الأوزاعي ومعاوية بن صالح، وغيرهما، وذكر الواقدي أنه مات سنة خمس وعشرين ومائة اهـ.

قلتُ: وقد خولف فيه من ضَعيف.

فرواه ابن عدي (١/ ٢٢٩) والفاكهي في أخبار مكة (١١٠٣) من حديث عثمان بن عبدالرحمن، قال: ثنا إبراهيم بن يزيد المكي، عن يحيى بن عبدالله بن صيفي، عن أبي الطفيل، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**خير ماء على ظهر الأرض ماء زمزم، وشر ماء على ظهر الأرض ماء برهوت**».

وإبراهيم الخوزي متروك الحديث، وعدَّ ابن عدي هذا من أوحش أحاديثه.

قلتُ: وقد ورد من حديث ابن عباس بلفظ: «**خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم، فيه طعام من الطعم وشفاء من السقم، وشر ماء على وجه الأرض ماء بوادي برهوت بقية حضرموت كرجل الجراد من الهوام، يصبح يتدفق ويمسي لا بَلال بها**».

١٦٠- بابٌ في علم الطِّب جامعٌ

٤٠٥-أَخْبَرَنا ابن المكي، قال: أَخْبَرَنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا المسروقي ببغداذ[١]، قال: أَخْبَرَنا حماد بن المؤمل - قال المسروقي: وقد كتبت: قال: أَخْبَرَنا مسلم، عن حماد بن المؤمل- قال أَخْبَرَنا مُسلم بن عيسى، قال: حدَّثنا عَمرو بن عَبدالله الفُورُسي، عن عبدالواحد بن حَبيب، قال: قرأتُ في بعض الكُتب:

«مَن أكلَ الطِّينَ (فـ)ـماتَ فقدْ أعانَ على نَفسهِ، ومنْ أكلَ اللَّبَنَ المَخيضَ بالماءِ فقد أعانَ عَلى نفسِهِ، ومنْ لم يَأكل اللَّحمَ أربعينَ يومًا ساءَ خلقه، واللَّحمُ ينبتُ اللحمَ، والسمكُ يذيبُ الجسَدَ، وأكلُ القَرع يَزيدُ في الدِّمَاغ، وشُربُ الماءِ البَارد يزيد في العَقْلِ، وشربُ الماءِ الحَار في اليَوْم الصَّائِفِ عَلى الرِّيق ثلاثَ جُرعٍ يزيدُ في الجِماع، ويُصفِّي اللَّونَ، وما اسْتَشْفَت النُّفَساءُ بمثْل أَكْل الرُّطَب، ولا اسْتَشْفَى مَريضٌ بمثْلِ شُربِ العَسَل، ولِكُلِّ جُرحٍ مَرْهَمٌ يُداوِيه، ومَرْهَم البَطْن التَّمْر، وأكلُ المِلْح يُذهبُ الخَمَر من الفَهْم، ويأكلُ البَلْغَم، وفيه دِقَّةُ البَصَر، ومنْ ظَهَرت صِحَّتُه على سَقَمِه فتَدَاوى فَماتَ فهُوَ قَتَلَ نَفْسَهُ، ومنْ نسيَ أنْ يرقدَ عَلى يَمِينه فَيَسْتَلقِي على قَفَاهُ سَاعةً، والبَرَكةُ تحلُّ في البَيْتِ الَّذِي يُؤكلُ فيه الثَّريد، /١٣٠/ والبَرَكةُ تحلُّ في البَيْتِ إذا كَانتْ فيه الشَّاةُ اللَّبُون، والصَّومُ زَكاةُ النَّفْس، وصحَّة البَدَن، ورأسُ كلِّ دَاءٍ التُخم، ومنْ دَخَلَ الحَمَّامَ في الصَّيْفِ أخذَ منه، ومنْ دَخلهُ في الشِّتَاء أخذَ الحَمَّامُ منْهُ، وطولُ لبسِ الخُفِّ يُورثُ غَشيانَ الفُؤادِ، ويرقُّ البَصَر، ومن لَبس جَوربًا فلْيَلبسه منْ خَزٍّ، يعني مِرْعِزي[٢] فإنَّه بَاردٌ، وهو جيِّد

(١) هو أبو عيسى موسى بن عبدالرحمن بن سعيد المسروقي الكندي، ثقة.

(٢) كذا في الأصل، والخزُّ من الثياب ما ينسج من صوف وإبريسم، والمِرعزي كذلك فإنه صوف مع حرير.

للبَصَر، ولا يتفرَّسُ(١) رَجل في المرآة وهو في الشَّمْس أو هو مُستقبلَ(٢) حَائطًا مجصصًا، وقَرْن الشَّمْس يُخافُ عَلى بَصَرِه، والجَنُوبُ يُرخِي السَّحَابَ والشِّمال يُشدِّدُه».



قال في شرح القاموس (١٦/ ١٥٤): السُّنْدس، بالضَّمّ، البَزْيُونُ، قالَه الجَوْهَرِيُّ في الثُّلاثِيِّ، على أَنَّ النُّونَ زائِدةٌ، وقالَ اللَّيث: إِنَّه ضَرْبٌ من البُزْيُونِ يُتَّخَذُ من المِرْعِزّي.

قال في اللسان (٥/ ٣٩٨): القَهْزُ والقِهْزُ والقَهْزِيُّ: ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ تُتَّخَذُ مِنْ صُوفٍ كالمِرْعِزَّى؛ وَقَالَ ابْنُ سِيدَهْ: هِيَ ثِيَابُ صُوفٍ كالمِرْعِزَّى وَرُبَّمَا خَالَطَهَا حَرِيرٌ، وَقِيلَ: هُوَ القَزُّ بِعَيْنِهِ وأَصله بِالْفَارِسِيَّةِ كهْزانه، وَقَدْ يشبَّه الشَّعَرُ والعِفاءُ بِهِ..

(١) في الهامش: ينظر أهـ وأصل الكلمة تحتمل أنها: ينقرس، وليس للنقرس هنا معنى.

ولعل الصواب ما أثبته بدلالة شرحه في الهامش..

وأما النقرس بمعنى ينظر فليس له وجه، قال في شرح القاموس (١٦/ ٥٧٣): النِّقْرِسُ، بالكَسْرِ: وَرَمٌ ووَجَعٌ في مَفَاصِلِ الكَعْبَيْنِ وأَصابعِ الرِّجْلَيْنِ... والنِّقْرِسُ: الدَّلِيلُ الحاذِقُ الخِرِّيتُ، يُقَال: دَلِيلٌ نِقرِسٌ، وفي التَّهْذيب: النِّقْرِسُ: الدَّاهِيَةُ من الأَدِلاَّءِ، والنِّقْرس: الطَّبيبُ الماهرُ النَّظَّارُ المُدَقِّقُ الفطِنُ، يقَال: طَبيبٌ نِقْرِسٌ، أَي حاذِقٌ، كالنِّقْرِيس.... والنِّقْرِسُ: شَيْءٌ يُتَّخَذُ علَى صَنْعَةِ الوَرْدِ تَغرِزُه المَرْأَةُ في رَأْسِهَا، والجَمْعُ: نَقَارِسُ أهـ.

(٢) كذا في الأصل.

١٦١- باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عنْ أَكلِ الطِّين

٤٠٦-أَخْبَرنا الحاكم أبو حامد أحمد بن الحُسين الهمذاني، قال: أَخْبَرنا القاسم ابن جعفر الخَرْطَطِي[1]، قال: أَخْبَرنا علي بن خَشرم، قال: حدَّثنا الفضل، يعني ابن موسى الشيباني، عن أبي عِصمة، وهو نوح بن أبي مريم، عن زيد بن أسلم، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَنْ أَكَل الطِّين فَقَد أعانَ على نفسِه»**[2].

---

(١) منسوب إلى قرية خَرطَط، من قرى مرو، ويسميها الناس: خرطة، وللقاسم ذكر في الأنساب للسمعاني (٢/ ٣٤٦).

(٢) موضوع.

أبوعصمة وضاع مشهور.

وقد ألف ابن منده جزءًا في أكل الطين استفاد منه السيوطي في اللآلىء المصنوعة (٢/ ٢٠٩).

وقد ترك المصنف أحاديث أشهر من هذا، رواها البيهقي في السنن الكبير (١٠/ ١١) في باب: ما جاء في أكل الطين، وقال: قد روي في تحريمه أحاديث لا يصح منها شيء، ثم روى حديث ابن عباس، وأبي هريرة، وضعفهما، ثم قال: وهذا لو صح لم يدل على التحريم، وإنما دل على كراهية الإكثار منه، والإكثار منه ومن غيره حتى يضر ببدنه ممنوع، ثم روى عن سفيان بن عبدالملك قال: وذُكر لعبدالله بن المبارك حديث: **«أكل الطين حرام»**، فأنكره وقال: لو علمت أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله لحملته على الرأس والعين والسمع والطاعة أهـ.

قال ابن القيم: ورد فيه أحاديث موضوعة لا يصح منها شيء مثل حديث: **«من أكل الطين فقد أعان على قتل نفسه»**، ومثل حديث: **«يا حميراء؛ لا تأكلي الطين فإنه يعصم البطن، ويصفر اللون، ويذهب بهاء الوجه»**.

وكل حديث في الطين فإنَّه لا يصح، ولا أصل له عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، إلا أنَّه رديء مؤذٍ، يسد مجارى العروق، وهو بارد يابس، قوى التجفيف، ويمنع استطلاق البطن، ويوجب نفث الدم وقروح الفم أهـ.

في هامش الأصل: أي أعان على هلاك نفسه أهـ.

١٦٢- باب ما جَاء في الذُّباب أنَّ في أَحَد جَنَاحَيْه دَاء وفي الآخَر شِفَاء

٤٠٧-أَخْبَرَنا أبو العباس البُجَيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن مَعْمَر، قال: حدَّثنا أبو عَامر، قال: أَخْبَرَنا سُليمان بن بلال، عن عُقبة بن مُسلم، عن عُبيد بن حُنين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: «**إذَا وَقعَ الذُّبابُ في إناءِ أحدِكُم فلْيَغْمِسْهُ كلَّه، فإنَّ في أَحدِ جَناحيْهِ دَاءً وفي الآخَرِ شفاءً**»/ /[1].

٤٠٨-أَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لقمان، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن عَقيل البلخي، قال: أَخْبَرَنا بحر بن نصر، قال: حدَّثنا عبدالله بن وهب، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد القارظي[2]، قال: أتيتُ أبا سَلَمة بن عبدالرحمن أزورهُ بقُبَاء، فقدَّم إلينا زُبدًا وكُتْلَة[3]، فسقط في الزُّبد ذُبابٌ، فجعل أبو سَلمة يمقُلُه بخنصُرِه، فقلتُ له: غَفرَ الله لكَ، ما حال ما تصنعُ؟ فقال أبو سلمة: إني سَمعتُ أبا سَعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ:

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (٥٧٨٢) وليس لعبيد بن حُنين في الصحيحين غير هذا الحديث.
ورواه أحمد(٩١٦٨)، وابن ماجه(٣٥٠٥)، البيهقي في السنن (١/ ٢٥٢)،
وزعم بعضهم أنَّ غمس الذباب بالماء قتله، لكن بين الشافعي رحمه الله أنَّ ذلك ليس هو المراد، وقال: وغمس الذباب بالماء ليس بقتله أهـ (شعب الإيمان للبيهقي ٦٠٢٨).

(٢) في الأصل: القاضي، وهو تصحيف.

(٣) **الكتلة من التمر، ما جُمع**، وَقَالَ الليثُ: الكُتلَةُ: أَعْظَمُ من الخُبْزَةِ، وَهِي قِطعةٌ من كَنيزِ التمْرِ، والجمعُ كُتَلٌ (تاج العروس ٣٠/ ٣١٢) وفي تهذيب اللغة: واستَطعَمني أعرابيٌّ تَمرا فأطعمته كُتْلة، واعتذرتُ إليه من قلَّته أهـ
قلتُ: ولعل من مقلوبه الكلتة بالضم، وهي النصيب من الطعام وغيره، كذا في شرح القاموس (٥/ ٦٦).

«إِذَا سقطَ الذُّبابُ في الطَّعام فامْقُلُوه[1]، فإنَّ في أحدِ جَناحَيْه سمًّا وفي الآخر شِفاءً وإنَّهُ يُقدِّمُ السم ويؤخِّر الشفاء»[2].

---

(١) المقل في اللغة: الغمس، مقله في الماء مقلاً غمسه وغطه، قال أبو عبيدة: أي فاغمسوه في الطعام أو الشراب أهـ (تاج العروس ٣٠/ ٤١٣).

(٢) حسن.

رواه ابن ماجه (٣٥٠٤)، وعبد بن حميد (٨٨٤)، وابن حبان في الصحيح (١٢٤٧)، وأبو يعلى (٩٨٦)، والبيهقي في السنن (١/ ٢٥٣).

وصححه الألباني.

وقد أبهم ابن أبي ذئب من حدَّثه فقال في رواية الطيالسي (٢٣٠٢) أخبرني من رأى أبا سلمة..الحديث.

وقد ترجم على بعض طرقه ابن حبان: باب ذكر الأمر بغمس الذباب في المرقة إذا وقع فيها ثم الإخراج والانتفاع بتلك المرقة، ثم قال معقبًا على لفظة: «**وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء**»: العرب تسوغ هذه اللفظة في الاتقاء أنه يستعمل في الغمس والرفع معًا، فإنَّ الاتقاء يقع على المعنيين جميعًا اهـ.

وهذا الحديث مما شغب به المخالفون للسنة قديمًا وحديثًا، ومما أنكره أهل الأراء، وقد تكلم العلامة ابن قتيبة عن ذلك (في تأويل مختلف الحديث ص٣٣٤) وأجاب عمَّا ذكروه من طريق الديانة والفلسفة، فليراجعه من شاء.

وقال ابن القيم: هذا الحديث فيه أمران: أمر فقهي، وأمر طبي، فأما الفقهي.. فهو دليل ظاهر الدلالة جدًّا على أنَّ الذباب إذا مات في ماء أو مائع، فإنه لا ينجسه، وهذا قول جمهور العلماء، ولا يُعرف في السلف مخالف في ذلك..

وأما المعنى الطبي، فقال أبو عبيد: معنى «**امقلوه**»: اغمسوه ليخرج الشفاء منه، كما خرج الداء، يقال للرجلين: هما يتماقلان، إذا تغاطا في الماء.

واعلم أنَّ في الذباب عندهم قوة سُمية يدل عليها الورم، والحكة العارضة عن لسعه، وهي بمنزلة السلاح، فإذا سقط فيما يؤذيه، اتقاه بسلاحه، فأمر النبى صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله سبحانه في جناحه الآخر من الشفاء، فيغمس كله في الماء والطعام، فيقابل المادة السمية المادة النافعة، فيزول ضررها، وهذا طبٌّ لا يهتدي إليه كبار الأطباء وأئمتهم، بل هو خارج من مشكاة النبوة، ومع هذا فالطبيب العالم العارف الموفق يخضع لهذا

أبوابُ الفَواكِه

١٦٣- باب ما جَاءَ في التَّمْر وَفَضْلِه

٤٠٩-أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو حَامد مُحَمَّد بن هارون الحَضْرمي، قال: حدَّثنا إسْحاق بن أبي إسْرائيل، قال: حدَّثنا فُضيل بن سليمان، قال: حدَّثنا يَعقوب بن طَحْلاء[1]، قال: حدثني أبو الرِّجال، عن عَمْرة بنت عبدالرحمن، عن عَائشة رضي الله عنها، قالت: قال لي رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«يا عائشةُ بيتٌ لا تمرَ فيه جياعٌ أهلُه»**[2].

٤١٠-حدَّثنا أبو ذَر عمار بن مُحمَّد بن مخلد البغداذي، قال: أَخْبَرَنا أبو عبدالله الحُسين بن مُحمَّد بن سعيد المُطَبِّقي، قال: حدَّثنا عبدالرحمن بن الحارث، جَحْدَر[3]، قال: حدَّثنا بقيَّة بن الوليد، قال: حدَّثنا مروان بن مُحمَّد، عن سليمان

العلاج، ويقر لمن جاء به بأنَّه أكمل الخلق على الإطلاق، وأنَّه مؤيد بوحي إلهي خارج عن القوى البشرية.

(١) هو يعقوب بن مُحمَّد بن طحلاء، أبو يوسف المدني، ثقة، من رجال التهذيب.

(٢) صحيح.
رواه مسلم (٢٠٤٦)، والنسائي (٦٦٧٤)، وأحمد (٦/ ١٠٥)، والدارمي (٢٠٦٠)، وابن المقرئ في معجمه (١٠٨٠).

(٣) جحدر، لقب: أحمد بن عبدالله بن الحارث، كذا سماه ابن حبان في الثقات (٨/ ٣٥)، وقال: يعرف بجحدر، يروي عن بقية وأهل الشام، لم أرَ في حديثه ما في القلب منه إلاَّ حديثًا واحدًا، ثناه زيد بن عبد العزيز أبو جابر بالموصل، ثنا جحدر، ثنا بقية، ثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«الجنة دار الأسخياء»** وهذا حديث منكر، أحاديث بقية ليست مستقيمة أهـ.
ثم ذكره في الثقات (٨/ ٣٨٣) باسم عبدالرحمن بن الحارث من أهل كفر توثا لقبه جحدر، يروي عن بقية بن الوليد ثنا عنه القطان وغيره من شيوخنا أهـ.

ابن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها / / قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«نِعْمَ الإدامُ الخلُّ، وبيتٌ لا تمرَ فيهِ جياعٌ أهلُهُ»**[1].

٤١١ -أَخْبَرَنا أبو نَصر مَنصور بن مُحمَّد الحربي، قال: أَخْبَرَنا منصور بن أحمد، بحلب، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عَوف، قال: حدَّثنا مَروان بن مُحمَّد، عن سليمان بن بلال، عن هِشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«بيتٌ لا تمرَ فيه جياعٌ أهلُه»**[2].

وهكذا ذكرهما الحافظ الذهبي اثنين في الميزان، الأول: باسم أحمد بن عبدالرحمن الكفرثوثي (١/ ١١٥)، والثاني باسم: عبدالرحمن بن الحارث الكفرثوثي (٢/ ٥٥٥)، وذكر في الإثنين كلام ابن عدي: يسرق الحديث أهـ وذكر في الموضعين الحديث الذي ذكره ابن حبان.

ونبه الذهبي إلى الخلاف في اسمه في الموضع الثاني، وهو على كل حال متروك.

قال الحافظ في اللسان (١/ ٢١٠): وذكره ابن حبان في الثقات فكأنه ما عرفه، لأنه سمى أباه عبدالله بن الحارث أهـ.

وأما ما ذكره الحافظ في الموضع الثاني (٣/ ٤٠٩) من احتمال أن يكون هو والد أحمد فهو بعيد، لأنَّ الحديث واحد، والله أعلم.

(١) منكر.

هكذا جمع جحدر بين حديثين في حديث واحد، والمحفوظ عن سليمان بن بلال بهذا الإسناد: **«نعم الأدم الخل»**.

ولم أجده من حديث جحدر في المراجع التي رجعت إليها.

وأمَّا المحفوظ من حديث سليمان بن بلال فسيأتي تخرجه في الحديث الذي يليه.

(٢) صحيح غريب.

رواه مسلم (٢٠٦٤)، وأبو داود(٣٨٣٣)، والترمذي في الجامع (١٨١٥)، وفي العلل(٥٦٢)، وابن ماجه (٣٣٢٧)، وابن وهب في جامعه (٥٧٧)، والدارمي (٢٠٦١)، وابن حبان (٥٢٠٦)، وأبو نعيم في الحلية (١٠/ ٣١).

٤١٢-وأَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن زَر، قال: أَخْبَرَنا أبو عمر بن فَنَّاكِي الطَّبَري، قال: حدَّثنا سليمان بن داود القَزَّاز[١]، قال: أَخْبَرَنا أبو أسامة، قال: حدَّثنا عبدالرحمن بن كَردَم، عن الزهري، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**بيتٌ لا تمرَ فيه جياعٌ أهلُه**»[٢].

قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث هشام بن عروة إلاَّ من هذا الوجه، قال: وسألتُ البخاري عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحدًا رواه غير يحيى بن حسان أهـ.

قلتُ: رواية غير يحيى عند المصنف وغيره.

ولكن تكلم بعضهم في تفرَّد سليمان بن بلال به عن هشام، وليس هو من الطبقة الأولى من أصحاب هشام، ولذلك قال أبو حاتم: هذا الحديث منكر بهذا الإسناد أهـ(العلل: ٢٣٨٤).

(١) هو أبو أحمد القزاز، صدوق لا بأس به، وهو من شيوخ ابن أبي حاتم، انظر ترجمته في الجرح والتعديل (٤/ ١١٥).

(٢) منقطع.

وهكذا ثبت في نسختنا، الزهري عن عائشة، من رواية أبي أسامة.

ورواه الطبراني في الأوسط (٥٢٣٦) (٦٩٢١) وابن عدي في الكامل (٤/ ٢٩١)، من طريق عبدالرحمن بن قيس الضبي، عن عبدالرحمن بن كردم، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، ثم قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلاَّ عبدالرحمن بن كردم، تفرد به عبدالرحمن بن قيس أهـ.

قال الدارقطني (في أطراف الغرائب: ٥/ ٤٦٤): غريب من حديث الزهري عنه عنها، تفرد به عبد الكريم بن كردم، وتفرد به عبدالرحمن بن قيس أبو معاوية الضبي الزعفراني عن ابن كَردم اهـ وعبدالرحمن بن قيس منكر الحديث.

فلا أدري أسقط من نسخة المصنف عروة، أم هكذا هو في رواية أبي أسامة عن ابن كردم، فيكون منقطعًا وإنما وصله ابن قيس.

فالحديث دائر بين رواية المنكر، وهو عبدالرحمن بن قيس، أو الانقطاع وهي رواية الثقة أبي أسامة، والله تعالى أعلم.

٤١٣-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن منيع، قال: حدثني ابن زنجويه، قال: أَخْبَرَنا شَبَابة، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن داود بن فَرَاهيج، قال: سمعتُ أبا هريرة وأبا سعيد رضي الله عنهما يقولان: «مَا كَان لنَا طَعَامٌ على عَهْد رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إلاَّ الأَسْوَدَان التَّمرُ والماءُ».

قال أبو القاسم المنيعي: هكذا حدَّثَ شيخٌ مِن أهلِ المدينة، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: ما كان لنا طعام، وذكر الحديث[1].

٤١٤-أَخْبَرَنا زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو يعلى الأبلي، قال: حدَّثنا أبو سعيد الأشج، قال: أَخْبَرَنا عثَّامُ بن علي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، قال: مررتُ برجلٍ مِن أصحابِ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وهو يتَمَجَّعُ تمرًا بلبن[2]، فقال: ادنُ فكُلْ، فإني سَمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يُسمِّيهما الأَطْيَبان[3].

---

(١) ضعيف.

داود بن فراهيج ضعيف، قد ضعفه شُعْبة وهو الراوي عنه، كما في (الجرح والتعديل ١/ ١٤١)، وضعفه النسائي (الضعفاء ٣٨).

وقد رواه المصنف من طريق ابن الجعد وهو في مسنده (١٦٤٩)، وروى قبله عن يحيى قال: كان شُعْبة يضعف داود بن فراهيج.

ثم روى الحديث ثم قال: هكذا حدث شبابة بهذا الحديث عن أبي هريرة وأبي سعيد، وقد رواه غير شبابة عن أبي هريرة وحده، ثم رواه من عدة طرق عن شُعْبة هكذا، بدون ذكر أبي سعيد.

رواه أحمد (٩٢٥٩)، وابن راهويه (١٤٢)(١٤٣)، والبزار (٨٧٦٨) وقال: لا نعلم رواه عن داود بن فراهيج إلاَّ شُعْبة.

(٢) المَجيع تمر يعجن بلبن، وتمجَّع أي أكل التمر اليابس باللبن معًا، أو أكل التمر وشرب عليه اللبن أهـ من القاموس.

(٣) صحيح.

قال ابن حجر: إسناده قوي (فتح الباري ٩/ ٥٧٣).

٤١٥-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: أَخْبَرَنا أبو بكر السالمي، /١٣٢/ أحمد بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن سَالم بن عبدالله بن عُمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: حدثني إسماعيل بن أبي أُويس، عن سُليمان بن بلال، عن أبي طُوَالة، عن عَامر بن سَعد، عن أبيه سَعد بن أبي وقَّاص، عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنه قال: «**مَنْ أكلَ سَبْعَ تَمرات ممَّا بينَ لابَتَيْها -يعني المدينة- لا يضُـرُّهُ سَمٌّ حتَّى يُصبِحَ أو يُمْسي**».

قال أبو طُوَالة: سمعتُ النَّاس يقولون: هي العَجْوَة[1].

٤١٦-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عبدالرحيم، صَاعقة، قال: أَخْبَرَنا مَكِّي بن إبراهيم، قال: أَخْبَرَنا هاشم بن هاشم، عن عامر بن سَعد، عن أبيه، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**مَن اصْطَبَحَ سبعَ تمرات عَجْوةً لم يَضره ذلكَ اليومَ سَمٌّ ولا سِحْرٌ**»، قال هاشم: ولا أعلمُ إلاَّ أنَّ عامرًا ذَكَر: إلاّ مِنْ عَجْوة العَالية[2].

٤١٧-أَخْبَرَنا أبو العبَّاس جَعفر بن مُحَمَّد بن المكِّي، قال: حدَّثنا عبدالله بن بكر، قال: حدَّثنا يحيى بن جعفر، قال: حدَّثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم، عن

رواه أحمد من طريق وكيع عن إسماعيل (٣/ ٤٧٤)(١٥٨٩٣).

ورواه ابن أبي شيبة (٢٥٠٤٠) من طريق حفص عن إسماعيل، ومسدد (إتحاف الخيرة ٤/ ٣٠٢: ٣٦١٩/ ٢) من طريق عيسى عن إسماعيل به فقال: رجل ولم يذكر من أصحاب رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

فائدة: قد سمَّى إسماعيل بن أبي خالد هذا الرجل في رواية أخرى، وأنه أبو هريرة رضي الله عنه، وسيأتي الحديث عند المصنف في باب التمر واللبن(٤٤٥)، ونخرجه هناك.

(١) متفق عليه وقد مر.

(٢) مر الحديث رقم ٣٠٦.

حَفصة بنت سِيرين، عن الرَّبَاب أم الرَّائح بنت صُلَيْع، عن سَلْمان بن عامر، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

٤١٨-وأَخْبَرنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرنا ابن مَنيع، قال: حدَّثنا علي بن الجعد، قال: أَخْبَرنا شَريك، عن سفيان بن عيينة، عن عاصم الأحول، عن حَفْصَة بنت سِيرين، عن الرَّبَاب، عن عمِّها سلمان بن عامر الضبي، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ / ١٣٤/ .

٤١٩-وأَخْبَرنا النَّقْبُوني، قال: أَخْبَرنا عبدالله بن بكر، قال: حدَّثنا يحيى بن جعفر، قال: حدَّثنا أبو معاوية ويزيد، عن هشام، عن حفصة، عن الرَّباب، عن سلمان بن عامر، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«إذا أفطرَ أحدُكُمْ فليُفْطر عَلى التَّمر، فإنْ لم يجدْ تمرًا فالماءُ، فإنَّه طهورٌ»**، -واللفظ لهشام- [1].

---

(١) لا بأس به.

الرباب أم الرائح لا بأس بها إنْ شاء الله تعالى، وقد تفردت عنها حفصة، واجتمع على تصحيح حديثها أصحاب الصحاح الثلاثة: ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، ولم يخرجه الشيخان البخاري ومسلم لأجل الرباب هذه، وربما قيل في كنيتها أم الهذيل، وسلمان عمها.

وهي ممن قال عنهم الحافظ في التقريب: مقبولة أهـ.

رواه أبو داود (٢٣٥٧)، والترمذي(٦٥٨)، وقال: حديث سلمان بن عامر حديث حسن، والرباب هي أم الرائح بنت صليع، وهكذا روى سفيان الثوري، عن عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ نحو هذا الحديث، وروى شُعْبة، عن عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان بن عامر، ولم يذكر فيه عن الرباب، وحديث سفيان الثوري وابن عيينة أصح.

وهكذا روى ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر أهـ.

ورواه ابن ماجه (١٦٩٩)، والنسائي في الكبرى(٣٣٠٠)-(٣٣٠٦)،وقال: هذا الحرف **«فإنه بركة»** لا نعلم أحدًا ذكره غير ابن عيينة ولا أحسبه محفوظًا أهـ (٣٣٠٧)-(٣٣١٢)،

٤٢٠-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا ابن مَنيع، قال: حدثني مُحَمَّد بن إسحاق، قال: أَخْبَرَنا سَعيد بن عَامر، قال: ثنا شُعْبَة، عن عبدالعزيز بن صُهيب، عن أنس رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «مَن وَجدَ تَـمرًا فليُفطرْ عليه، ومَنْ لم يجدْ تمرًا فليفطرْ على مَاءٍ، فإنَّه طَهُورٌ»[1].

والطيالسي(١٢٧٨)(١٣٥٧)، وأحمد(٤/ ١٧)(١٦٢٢٥)، وابن أبي شيبة(٩٨٩٠)، والحميدي(٢/ ٨٢٣)، والدارمي (١٧٠٨) (١٧٤٣ ط سليم أسد)، وابن خزيمة(٢٠٦٧)، وابن حبان(٣٥١٤)، والطبراني(٦١٩٤)، والحاكم(١/ ٤٣٢)، وقال:على شرط البخاري ولم يخرجاه، وله شاهد على شرط مسلم أهـ فذكر حديث أنس الآتي، والبيهقي في السنن الكبير (٤/ ٢٣٨)، من حديث عاصم الأحول عن حفصة، ثم قال: وكذلك رواه ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه اهـ.

وتعقبه ابن التركماني في هذا.

وقال ابن أبي حاتم (العلل ٦٨٧): سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة، عن عاصم، عن حفصة بنت سيرين، أنَّ الرباب -فذكرتُ حديث سلمان: أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: «إذا صام أحدكم فليفطر على التمر، فإن لم يجد فليفطر على الماء، فإنه طهور»-.

قال أبي: وروى هذا الحديث هشام بن حسان، وغير واحد، عن حفصة، عن الرباب، عن سلمان، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

قلتُ لأبي: أيهما أصح ؟ قال: جميعا صحيحان، قصر به حماد، وقد روى عن عاصم أيضًا نحوه.

وقد صححه ابن الملقن في البدر المنير (٥/ ٦٩٧) وأطال الكلام عليه وأجاب عما ذكره البيهقي فراجع كلامه.

وكذلك خرَّجه مطولًا الألباني في إرواء الغليل (٤/ ٤٨).

(١) معلول الذي قبله.

غلط فيه سعيد بن عامر، هكذا قال البيهقي وغيره، والصحيح عن شُعْبة هو حديث سلمان بن ربيعة الضبي.

رواه ابن الجعد(١٤٨٢)، والترمذي (٦٩٤)، والنسائي(٣٣٠٢)، وابن خزيمة(٢٠٦٦) والبيهقي (٤/ ٢٣٩)، من حديث سعيد بن عامر.

٤٢١-أَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لقمان، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن عقيل، قال: أَخْبَرَنا مُوسى بن حِزَام، قال: أَخْبَرَنا يحيى بن آدم، قال: أَخْبَرَنا يزيد بن عبدالعزيز، عن رَقَبَة، عن بُريد بن أبي مريم(١)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كانَ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا أفطرَ بَدأَ بالتَّمرِ(٢).

٤٢٢-أَخْبَرَنا أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المسيب، قال: أَخْبَرَنا المِنْهال بن يحيى، قال: حدَّثنا عبدالرزاق، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، قال: «كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا أفطرَ أفطرَ

قال النسائي: حديث شُعْبة عن عبد العزيز بن صهيب خطأٌ، والصواب الذي قبله أهـ يريد سلمان الضبي.

قال الترمذي: حديث أنس لا نعلم أحدا رواه عن شُعْبة مثل هذا، غير سعيد بن عامر، وهو حديث غير محفوظ، ولا نعلم له أصلًا من حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس، وقد روى أصحاب شُعْبة هذا الحديث عن شُعْبة، عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر، عن النبي، وهو أصح من حديث سعيد بن عامر..

(١) في الأصل: يزيد بن أبي مريم، وهو تصحيف، وأكثر ما يتصحف بريد بيزيد.

(٢) صحيح.

رواه النسائي (٣٣٠٤)، والطبراني في الأوسط (٥٥١٧)، وأفاد تفرد يزيد بن عبدالعزيز بن سياه، وابن عساكر في التاريخ (١٣/ ٣٢٩)، والضياء (١٥٧٠).

قال النسائي: هذا الحديث رواه شُعْبة عن يزيد عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مرسلًا، وشُعْبة أحفظ من روى هذا الحديث أهـ.

قال الدراقطني(٢٣٥٥): يرويه رقبة بن مصقلة عن بريد بن أبي مريم، عن أنس.

وخالفه شُعْبة، فرواه عن بريد أنّه ذكر له أن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، مرسلاً، ويشبه أن يكون رقبة حفظه أهـ.

قلتُ: اختلف نظر إمامين كبيرين من أئمة العلل، النسائي والدارقطني، وهو من الأمثلة القليلة التي يختلفان فيها، فقد كان الدارقطني مبجلاً للنسائي مقدمًا له، والحديث حسن صحيح، والله تعالى أعلم.

وقد ذكره الألباني في الصحيحة (٥/ ١٥٣) وزاد نسبته للفريابي في الصيام.

عَلى تَمَرَاتٍ، أو رُطَبات[١]، وإن لم تكنْ حَسَا حَسَوَاتٍ مِن مَاء»[٢].

٤٢٣-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو القاسم المَنِيعي، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن حَبيب الجارودي/ ١٣٦/ قال: حدثني جدِّي عبدالوهاب بن حبيب، عن جدَّتِه جَميلة، أمِّ ولدِ أنس، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان يُفطرُ عَلى سَبْع تَمَرَاتٍ يومَ الفِطْر قبلَ أنْ يخرجَ إلى العيدِ[٣].

---

(١) رطبات جمع قلة، وإذا أردت الكثرة قلت: رُطَب، قال تعالى ﴿رُطَبًا جَنِيًّا﴾.

(٢) إسناد صحيح.

هكذا قال الدارقطني.

قلتُ: وهو على شرط مسلم، فجعفر بن سليمان صدوق، خرج له مسلم بعض مفاريده عن ثابت.

رواه أحمد (٣/ ١٦٤)(١٢٦٧٦)، وأبو داود (٢٣٥٦)، والترمذي(٦٩٦) وقال: حسن غريب، والدارقطني (٢/ ١٨٥) (٢٢٧٧)ط الرسالة، وصححه، والحاكم(١/ ٤٣٢) وقال: على شرط مسلم، والبيهقي (٤/ ٢٣٩)، وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٢٧) من حديث عبدالرزاق.

ورواه ابن عدي في الكامل (٢/ ١٤٨) وقال: وهذا الحديث يعرف بعبدالرزاق عن جعفر، ومن إفرادات جعفر عن ثابت عن أنس، لا أعلم يرويه عن جعفر غير ثلاثة أنفس، اثنين قد ذكرتهما، والثالث عبد الرزاق عن جعفر، والحديث به مشهور عن جعفر، وقد رواه سعيد بن سليمان وعمار بن هارون، وزاد في حديث عبد الرزاق: «كان النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يفطرُ على الرُّطَب فإنْ لم يكن رطب فتمرٌ» اهـ.

ورواه البزار(٦٨٧٥) وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ثابت عن أنس إلاَّ جعفر بن سليمان، ولا نعلم رواه عن جعفر إلاَّ عبد الرزاق، ورواه رجل من أهل البصرة كان يقال له: سعيد بن سليمان النشيطي عن جعفر، عن ثابت، عن أنس فأنكره عليه وضعف حديثه به أهـ.

وقد خرجه الألباني في إرواء الغليل (٤/ ٥٤)، ونبه على شذوذ لفظة: لبن بدل رطبات عند بعض الرواة.

(٣) هذا حديث غريب جدًّا لم أجده فيما بين يدي من المصادر، وجميلة أم ولد أنس قد ذكر هنا أنَّ عبدالوهاب حافدها، فالله أعلم بصحة ذلك، فقد ذكر في تكملة الإكمال (٢/ ٥٥): جميلة أم

٤٢٤-أَخْبَرَنا إبراهيم بن لُقمان، قال: أَخْبَرَنا الطرخاني، قال: حدثني الحسين ابن يزيد النجار، قال: حدثني خالد بن يزيد، قال: أَخْبَرَنا ابن أبي ذئب المديني، عن المَقبُري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «نِعْمَ سَحُورُ المؤمنِ التَّمرَ، ونِعمَ الإدامُ الخلَّ»، وقال: «يَرحمُ الله المتسَحِّرين»(١).

ولد لأنس رضي الله عنه، روى عنها عبد الوهاب بن حبيب الجارودي، ذكرهما أبو عبدالله بن منده في تاريخ النساء، وفرق بين جميلة هذه وبين التي روى عنها الأنصاري حديث الطيب أهـ
قلتُ: فهذه مجهولة لا تعرف، وفي الإسناد شيء يدل على أن فيه ما فيه.
ومُحَمَّد بن حبيب ذكره الذهبي في الميزان لأجل حديث أخطأ فيه، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ١١٠).
وقد نسبه الخطيب في التاريخ (٢/ ٢٧٧)، فقال: مُحَمَّد بن حبيب بن مُحَمَّد الجارودي، فلا أدري هل عبدالوهاب جده أم جد أبيه، وقال الخطيب: كان صدوقًا أهـ.
لكن من فوقه لم أجد لهم تراجم إلا ما ذكر أن جده توفي سنة ٢٠٦، والله أعلم.
وفي غاية النهاية (٢/ ١١٥): محمد بن حبيب بن عبد الوهاب أبو الأشعث الجارودي البصري، مقرئ معروف أهـ ورمز لروايته القراءة في المبهج والكامل لابن جبارة، والله أعلم.
ولأنس حديث في صحيح البخاري (٩٥٣)، في باب: الأكل يوم الفطر قبل الخروج، قال: حدثنا مُحَمَّد بن عبد الرحيم، حدثنا سعيد بن سليمان، قال: حدثنا هُشيم، قال: أخبرنا عُبيدالله ابن أبي بكر بن أنس، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات، وقال مرجأ بن رجاء: حدثني عبيدالله قال: حدثني أنس عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: ويأكلهن وترًا.

(١) منكر.
رواه أبو عوانة في المستخرج (٨٣٨٦)، وابن عساكر في التاريخ (٦٧/ ١٨٥) من طريقه، من طريق أبي مُحَمَّد القطان عن خالد.
ورواه ابن عدي في الكامل (٣/ ١٨) من طريق زكريا بن الحكم عنه.

٤٢٥-حدَّثنا الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرنا أبو القاسم جعفر بن مُحمَّد بن المغلِّس، قال: أَخْبَرنا مُحمَّد بن أبي الوزير، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن موسى، عن المَقبُري، عن أبي هريرة رضي الله عنه (قال): «نِعْمَ سَحُور المؤمِن التَّمر»[1].

وقد رواه العباس بن الفضل الأسفاطي عن خالد فخالف فيه، وقال: ثنا خالد بن يزيد العمري، ثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن أبيه، عن السائب بن يزيد: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**نعم السحور التمر**»، وقال: «**يرحم الله المتسحرين**»، أخرجه الطبراني (٦٦٨٧).

وخالد بن يزيد العمري المكي أبو الهيثم، كذا كناه ابن عدي، وتابعه الذهبي، فإنه اعتمد على ما في الكامل (ميزان الاعتدال ١/ ٦٤٦).

وكناه ابن أبي حاتم: بأبي الوليد، وكنى خالد بن يزيد الكوفي -آخر- بأبي الهيثم، فلربما اشتبها على ابن عدي، والصحيح ما كناه به ابن أبي حاتم، والدارقطني (في السنن ١/ ٢٢٦).

وفرق ابن عدي بين هذا وبين آخر وهو خالد بن يزيد العدوي، وكنى هذا بأبي الوليد، وهو هو والله تعالى أعلم، فإنَّ الشيوخ والرواة واحد.

وخالد هذا متهم بالكذب، قال البخاري (في التاريخ الكبير ٣/ ١٨٤): مكي، ذاهب الحديث أهـ وقال ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل ٣/ ٣٦٠): كتب عنه أبو زرعة وترك الرواية عنه، نا علي بن الحسن الهسنجاني قال: سمعت يحيى بن معين يقول: خالد بن يزيد العمري كذاب، وسُئل أبي عن خالد بن يزيد العمري المكي فقال: كان كذابًا، أتيتُه بمكة ولم أكتب عنه، وكان ذاهب الحديث أهـ.

وقال هارون بن موسى الحمال: مات العمري بمكة -ضعيف الحديث- سنة ٢٢٩ (الكامل لابن عدي ٣/ ١٧)، وقال الدارقطني: ضعيف.

وقد وصف ابن عدي بعض حديثه بالمنكر ثم قال: عامة أحاديثه مناكير أهـ.

وقال ابن حبان (المجروحين ١/ ٣٢٠): منكر الحديث لا يُشتغل بذكره، لأنه يروي الموضوعات عن الأثبات اهـ وكناه أبا الوليد.

وذكره العقيلي في ضعفائه (٢/ ١٧) ونسبه: الحذاء، وقال: يحكي عن الثقات ما لا أصل له.

(١) حسن.

هكذا رواه أبو القاسم بن المغلس عن أبي المطرف ابن أبي الوزير، وأبو القاسم جعفر بن المغلس ثقة (سير أعلام النبلاء١٤/ ٥٢١).

٤٢٦-أَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لقمان، قال: حدثني مُحَمَّد بن عقيل، قال: أَخْبَرَنا عُبيدالله، قال: حدَّثنا أبو داود، عن همَّام، عن قَتادة، عن أنس رضي الله عنه، قال: بَعَثَتْنِي أمُّ سُليم بِقِنَاع فيه رُطبٌ إلى رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فجعلَ رَسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقبضُ فيه قبضةً قبضةً[1] ويبعثُ بها إلى أَزْوَاجه، قال: ثمَّ أَكلَ البقيةَ أَكلَ رجلٍ يُعلمُ أنَّه يشتهيه[2].

ورواه مُحمَّد بن أبي بكر عن ابن أبي الوزير فرفعه، رواه البيهقي في الكبير (٤/ ٢٣٦)، وبيَّن البيهقي مَن ابن أبي الوزير هذا فقال: هو أبو المطرف، أي مُحمَّد بن أبي الوزير الذي أخرج المصنف حديثه، وهو وهم من البيهقي كما سأبينه.

وهكذا رواه عمر بن الحسن عن أبي المطرف أخرجه أبو داود (٢٣٤٧)، وصححه الألباني.

وهكذا رواه مُحمَّد بن معمر عنه، أخرجه البزار (٢/ ٤٤٣)، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أبي هريرة إلاَّ من هذا الوجه، ومُحمَّد بن موسى رجل مشهور من أهل المدينة أهـ.

ورواه ابن حبان (٣٤٧٥) عن أبي يعلى عن مُحمَّد بن أبي بكر المقدمي – وهو الذي أخرج البيهقي الحديث عنه – عن إبراهيم بن أبي الوزير عن مُحمَّد فرفعه.

فبين في روايته هذه أنه إبراهيم بن أبي الوزير وليس كما توهم البيهقي، والله تعالى أعلم.

(١) هذه الكلمة حيرتني في الأصل، فإنه ضبطها بضم الأول وبنقطة فوق الضاد، وضمه لأولها يعني أنها: قُبصة، بالصاد المهملة، وهي الكلمة التي تستخدم مع التمر، والقبصة –بالضم والفتح – ما حملت كفاك من الطعام، وقرئ في الشاذ: (فقبصتُ قبصةً من أثر الرسول) (تاج العروس ١٨/ ٨١)، وكون الناسخ نقط المعجمة يدل على أنه أراد الضاد، وهي بفتح القاف، وعلى كل فقد جوز ابن الأثير الصاد والضاد في هذا الموضع، والله تعالى أعلم.

(٢) صحيح.

رواه المصنف من طريق أبي داود الطيالسي، وهو في مسنده (٢٠٠٩)(٢١٢١ ت: التركي).

ورواه ابن سعد في الطبقات (٨/ ٤٢٩)، وأبو يعلى (٢٨٩٦)، وابن حبان في صحيحه (٦٩٥)، وأحمد (١٣٨٤٣).

وقد خلت منه الكتب الستة فلم يخرجه أحد منهم.

٤٢٧-أَخبَرَنا أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: أَخْبَرَنا الجَمَّال، قال: حدَّثنا عبدالرحمن، يَعني رُسْتة[١]، قال: أَخْبَرَنا أبو قتيبة، رجلٌ من بني ثَور[٢]، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عَائشة رضي الله عنها، قالت: «كانَ رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا أكلَ الطَّعَامَ/ / أكلَ مِـمَّا يليهِ، وإذا أُتي بالتَّمر أجَالَ يدَهُ فيه»[٣].

---

(١) هو عبدالرحمن بن عمر بن يزيد الزهري، رستة -بضم أوله- لقب له، وهو من رجال ابن ماجه، ثقة أكثر عن ابن مهدي جدًا، حتى قيل: له عنه ثلاثون ألف حديث، له غرائب كثيرة، توفي سنة ٢٥٠.

(٢) أبو قتيبة الثوري هذا هو عُبيد بن القاسم الأسدي، نسيب سفيان الثوري، وربما قيل: ابن أخته، وقد استفدنا من رواية رستة - على ما فيها من تدليس الشيوخ - كنية عبيد هذا.
وقد اتفق علماء الجرح والتعديل على ترك عبيد، وأنه كان كذابًا، والعياذ بالله.
وفي الجرح والتعديل (لابن أبي حاتم ٥/ ٤١٢): عن يحيى بن معين قال: عبيد بن القاسم كان يكون في المسجد الجامع كان كذابًا، وعن أبيه قال: ضعيف الحديث، ذاهب الحديث، قال: ولم يحدثني بحديثه، وعن أبي زرعة قال: كوفي قدم البصرة حدث بأحاديث منكرة، لا ينبغي أنْ يُحدَّث عنه.
قلتُ: وهو من رجال ابن ماجه.
والقرابة المذكورة من الثوري نفاها أبو داود أولاً، فقال: ما علمته قريبًا لسفيان، فقال له الآجري: هكذا قال يحيى بن معين، قال: فسكت أهـ (تهذيب الكمال ١٩/ ٢٣٠).

(٣) كذب.
كذا قال أبو علي صالح بن مُحَمَّد الحافظ.
رواه الخطيب في التاريخ (١١/ ٩٣) من حديث أحمد بن حنبل، عن عبيد بن القاسم الثوري، نسيب سفيان الثوري، عن هشام به.
ثم قال أبو علي: هذا كذاب، وكان عبيد يضع الحديث وله أحاديث مناكير أهـ.
في التاريخ: هذا كذاب، وفي فيض القدير والتيسير: كذب.
ورواه ابن عدي في الكامل (٥/ ٣٤٩)، وقال: وهذان الحديثان مع أحاديث أخر يرويها عبيد ابن القاسم عن هشام بن عروة ليست بمحفوظة أهـ.
ورواه ابن حبان (في المجروحين ٢/ ١٠٤)، وقال: روى عن هشام نسخة موضوعة، لا يحل كتابة حديثه إلاَّ على جهة التعجب.. كان ممن يروى المعضلات عن الثقات.

٤٢٨-أَخْبَرَنا أبو حامد الصائغ، قال: حدثني مُحمَّد بن إسحاق بن خُزيمة، قال: حدَّثنا مُحمَّد هو ابن عُمر بن علي المُقَدَّمي، قال: أَخْبَرَنا يحيى بن مُحمَّد، قال: سمعتُ هِشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«كُلُوا التَّمرَ بالبلحِ، فإنَّ الشيطانَ إذا أَكَلَهُ ابنُ آدم غَضِبَ، وقالَ: عاشَ ابنُ آدمَ حتَّى أكلَ الخَلِقَ بالجَدِيد»**[1].

ورواه البيهقي في الشعب (٥٨٤٦)، وقال: تفرد به عبيد وقد رماه يحيى بالكذب، ولا أدري كيف خرجه مع أنَّه اشترط ألاَّ يخرج في كتبه حديثًا يعلم أنه موضوع، فلعله اكتفى بالتنويه.

قلتُ: وقد رواه كذاب آخر عن هشام، وهو ما أخرجه الدارقطني في العلل (١٤/ ١٧٠): من حديث أحمد بن عبيد بن ناصح، قال: حدثنا الهيثم بن عدي، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يعجبه الرطب بالبطيخ، وكان إذا أتي بالطعام أكل مما بين يديه، فإذا أتي بالرطب جالت يده فيه.

والهيثم إخباري علامة تالف، اتهم بالكذب، وأمره مشهور، فهو أشد ضعفًا من الواقدي المتروك، وقد أتى الدارقطني (في العلل١٤/ ١٦٨) عند ذكر حديث عائشة **«كان يجمع بين الرطب والبطيخ» بما يذهل العقول، فليراجع كلامه.**

قال المناوي (في فيض القدير ٥/ ٨٩): جالت بالجيم، أي دارت في جهاته وجوانبه، فتناول منه ما أحب.. أخذ الغزالي أنَّ محل ندب الأكل مما يليه ما إذا كان الطعام لونًا واحدًا، وما إذا كان غير فاكهة، أما هي فله أن يجيل يده فيها لأنها في معنى التمر.

قال ابن العربي: إذا كان الطعام صنفًا واحدًا لم يكن للجَوَلان فيه معنى إلاَّ الشره والمجاعة، وإذا كان ذا ألوان كان جولانها له معنى، وهو اختيار ما استطاب منه اهـ.

وقضيته ما مر أنه لا يكره الأكل من غير ما يليه إذا أكل وحده لكن صرح بعض الشافعية بالكراهة أهـ.

(١) منكر.

قال الحاكم أبو عبدالله في المدخل إلى كتاب الإكليل(ص٩٤): القسم الرابع من الصحيح المتفق عليه هذه الأحاديث الأفراد الغرائب التي يرويها الثقات العدول، تفرد به ثقة من الثقات وليس لها طرق مخرجة في الكتب..، ثم ذكر هذا الحديث.

وأخذ عنه ذلك الحافظ الخليلي فإنَّه رواه في الإرشاد (١/ ١٧٢) ثم قال: نوع آخر من الأفراد لا يحكم بصحته ولا بضعفه ويتفرد به شيخ لا يعرف ضعفه ولا توثيقه، ثم قال: وهذا فرد شاذ لم يروه عن هشام غير أبي زكير، وهو شيخ صالح ولا يحكم بصحته ولا بضعفه أهـ.

وقد بينا ضعف ذلك في شرحنا على المدخل إلى كتاب الإكليل، فراجع ما كتبنا هناك لمعرفة مصطلح الحاكم في الشاذ، وكذلك راجع معرفة علوم الحديث للحاكم، فقد أطلنا الكلام عليه.

وهذا الحديث باطل، لا أصل، فإنَّ يحيى بن مُحمَّد ضعيف الحديث منكره، وقد تفرد به عن هشام، وعلى ما شرح مسلم في مقدمته فإنَّ هذا من قبيل المنكر.

وهو يحيى بن مُحمَّد بن قيس البصري المحاربي الضرير، وربما نسب إلى جده، كنيته أبو مُحمَّد، ولقب بأبي زكير.

قال أبو حاتم: يكتب حديثه، وروى الكوسج عن ابن معين: ضعيف، قال الفلاس: ليس هو بمتروك، وقال أبو زرعة: أحاديثه مقاربة سوى حديثين، وقال ابن حبان: لا يحتج به (نقلتُ هذا من الميزان ٤/ ٤٠٥).

لكن نصُّ كلام ابن حبان في المجروحين (٢/ ٣٧٩): كان ممن يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل من غير تعمد، فلما كثر ذلك منه صار غير محتج به إلاَّ عند الوفاق، وإن اعتبر بما لم يخالف الأثبات في حديثه فلا ضير أهـ.

وأما ابن عدي فإنه ترجمه في الكامل (٧/ ٢٤٣)، وروى له هذا الحديث مع ثلاثة أخر، ثم قال: عامة أحاديثه مستقيمة الاَّ هذه الأحاديث التي بينتها أهـ.

ولكن الحاكم يمشيه، ويقوي حاله، وكذا الخليلي وبعض العلماء.

وقد حكم العلماء بتفرد يحيى فيه، وبأنَّه حديث منكر، فقال العقيلي: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، وقال ابن حبان: لا أصل له من حديث النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وقال النسائي والذهبي: منكر.

وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات.

أخرجه النسائي في الكبرى (٦٧٢٤)، وقال (كما في تحفة الأشراف ١٤/ ١٩): منكر أهـ وليس هو في المطبوعة، وابن ماجه (٣٣٣٠)، وأبو يعلى (٤٣٩٩)، وابن حبان في المجروحين (٢/ ٣٨٠)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٤٣)، والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٤٢٧).

ورواه الحاكم في معرفة علوم الحديث، وقال: تفرد به أبو زكريا عن هشام بن عروة، وهو من أفراد البصريين عن المدنيين، فإنَّ يحيى بن مُحمَّد بن قيس بصري، مخرج حديثه في كتاب مسلم، وهشام بن عروة بن الزبير مدني.

٤٢٩-أَخْبَرَنا أبو حَامد الصَّائغ، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن إسحاق بن خُزيمة، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن مُوسى الحَرَشي، قال: أَخْبَرَنا حسَّان بن سِياهٍ السَّعْدي، قال: أَخْبَرَنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: قال لي رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إذا جَاءك الرُّطَب فهَنِّئيني**»[1].

٤٣٠- أَخْبَرَنا أبو علي زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا إبراهيم بن عبدالله الزينبي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن صُدْران، قال: أَخْبَرَنا طالب بن حُجَيْر، قال: حدَّثنا هود العبدي البصري، عن جدِّه[2] قال: فقال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ في حديث طويل:

ورواه كذلك في المستدرك(٤/ ١٣٥)، ولم يصححه، ورواه الخليلي في الإرشاد (١/ ١٧٢)، والبيهقي في الشعب (٥٩٩٩)، والخطيب في التاريخ (٥/ ٣٥٣)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٦).

قال المناوي في فيض القدير (٥/ ٤٤): «**كلوا البلح بالتمر**» قال في المصباح: البلح تمر النخل ما دام أخضر، فإذا أخذ في التلون فبسر، فإذا تكامل لونه فهو الزهو، قال ابن القيم: إنما أمر بأكله معه دون البسر لأنَّ البلح بارد يابس، والتمر حار رطب، فكل يصلح للآخر، والبسر والتمر حاران، وإن كان التمر أشد حرارة، والتمر حار في الثانية، وهل هو رطب أو يابس؟ قولان، وهو مقو للكبد، مليِّن، يزيد في الباه ويغذي اهـ.

(١) منكر.

تفرد به حسان بن سياه، كما أفاده الحفاظ (ميزان الاعتدال ١/ ٤٧٩).

رواه ابن عدي في الكامل (٢/ ٣٧١)، والخطيب في التاريخ (٥/ ١٠٧)، وعند بعضهم بلفظ: «**إذا جاء الرطب فهنئيني**».

(٢) هو هود بن عبدالله بن سعد العَصَري البصري، فهو عصري من بني أعصر، وبصري لأنَّه سكن البصرة، وأكثر ما يرد منسوبا: العصري، فقد يكون ما ثبت عندنا مصحف، لكنه صحيح على كل حال، وهو من رجال التهذيب.

وقد سميَ جده في بعض الروايات مزيدة العبدي، وهو جده لأمه مَزِيدة بن جابر كما في (الميزان ٤/ ٣١٠)، ومزيدة بوزن كبيرة، والله أعلم.

في الأصل: عن عن جده..

«هَذَا البَرْنِيُّ[١]، أَمَا إِنَّه دَوَاءٌ لا دَاءَ فيه»[٢].

---

(١) **البرني** بفتح الباء وسكون الراء، نقل القاضي في المشارق (١/ ٨٥) أنَّ أصله نسب إلى قرية باليمامة أهـ ولا يختص هذا التمر بهجر ولا باليمامة، ففي البخاري أنَّ بلالا جاء بتمر برني، قال ابن حجر: ضرب من التمر معروف، قيل له ذلك لأن كل تمرة تشبه البرنية..
قال في شرح القاموس (٣٤/ ٢٤٢): تمر مَعْروفٌ أَصْفَرُ مُدَوَّرٌ، وهو أَجْودُ التَّمْر، واحِدَتُه بَرْنِيَّةٌ، وقالَ الأَزْهرِيُّ: ضَرْبٌ مِن التَّمْرِ أَحْمَرُ مُشْرَبٌ بصُفْرةٍ كثيرُ اللِّحاءِ عَذْب الحَلاوَةِ، يقالُ: نَخْلَةٌ بَرْنِيَّةٌ، ونَخْلٌ بَرْنِيٌّ؛ قالَ الرَّاجِزُ: بَرْنِيُّ عَيْدانٍ قَليلٌ قشْرُهْ، وهو مُعَرَّبٌ وأَصْلُه بَرنِيكْ، أَي الحِمْلُ الجَيِّدُ، وقالَ أَبو حَنيفَةَ: إنَّما هو بارِنيٌّ، فالبارُ الحَمْلُ، ونِيٌّ تَعْظيمٌ، ومُبالَغَةٌ اهـ.
وقال ابن الأثير (في النهاية: مادة لون): اللَّونُ: نَوع من النَّخل، وقيل: هو الدَّقَل، وقيل: النَّخل كُلُّه ما خَلا البَرْنِيَّ والعَجْوَة ويُسَمِّيه أهل المدينة الأَلْوانَ واحِدَته: لِينَة، وأَصْلُه: لِوْنَة فَقُلِبَت الْوَاوُ يَاء لكَسْرةِ اللاَّم أهـ.
وكنت أظنُّ أنَّ البرني ما يسميه الناس الآن (الخلاص) لكن يظهر من كلام العلماء أنَّه يطلق على كل أصفر مدور، فيدخل فيه الخلاص، والسكري، والروثانة، وغيرها مما يكون أصفر اللون شديد الحلاوة، وعليه فكل بلد له برنيه، والله أعلم.

(٢) غريب.
هكذا حكَم الترمذي على حديث رواه عن ابن صدران بإسناده.
ومُحَمَّد بن صدران ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق (الجرح والتعديل ٧/ ٢٩٠).
وطالب بن حجير البصري لم يوثقه إلاَّ ابن حبان، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: شيخ أهـ(الجرح والتعديل ٤/ ٤٩٦)، وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٣٣٣): هو صالح الأمر إنْ شاء الله أهـ.
وأما هود فمجهول، قال الذهبي في الميزان: لا يكاد يعرف أهـ.
أخرجه أبو يعلى (٦٨٥٠)، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٣٤٥)، كلاهما من حديث ابن صدران.
ورواه البخاري في الأدب (٥٨٧)، وفي خلق أفعال العباد (٢٨)، الحاكم (٤/ ٤٥٠) من حديث قيس بن حفص عن طالب بن حجير.
ولفظه كما ساقه أبو يعلى: عن هود العصري، عن جدِّه قال: «بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدِّثُ أصحابه إذ قال: **«يطلع عليكم من هذا الوجه ركبٌ من خير أهل المشرق»**، فقام عمر بن الخطاب فتوجه في ذلك الوجه، فلقيَ ثلاثة عشر راكبًا، فرحَّب وقرب، وقال: من

٤٣١-أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا إسماعيل بن مُحَمَّد الصفار، قال: حدَّثنا إبراهيم بن مَهْدي الأبلي، قال: حدَّثنا عُمر بن موسى يعني الكديمي، قال: حدَّثنا عُقْبة بن عبدالله الرفاعي، عن ابن بُريدة(١)، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «خَيرُ تَمَراتِكم البَرْنيُّ، يذهبُ بالدَّاءِ ولا دَاءَ فِيه»/ ١٣٨/ (٢).

القوم؟ قالوا: قوم من عبد القيس، قال: فما أقدمكم هذه البلاد، التجارة؟ قالوا: لا، قال: فتبيعون سيوفكم هذه؟ قالوا: لا، قال: فلعلكم إنَّما قدمتم في طلب هذا الرجل؟ قالوا: أجل، فمشى معهم يحدثهم حتى نظر إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم، فقال لهم: هذا صاحبكم الذي تطلبون، فرمى القوم بأنفسهم عن رحالهم، فمنهم من سعى سعيًا، ومنهم من هَرول، ومنهم مشى، حتى أتوا رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فأخذوا بيده يقبلونها، وقعدوا إليه وبقي الأشج - وهو أصغر القوم - فأناخ الإبل وعقلها، وجمع متاع القوم، ثم أقبل يمشي على تؤدة، حتى أتى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فأخذ بيده فقبلها، فقال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**فيك خصلتان يحبهما الله ورسوله**»، قال: وما هما يا نبي الله ؟ قال: «**الأناة والتؤدة**»، قال: أجبلاً جُبلت عليه أو تخلقًا مني؟ قال: «**بل جبلٌ**»، فقال: الحمد لله الذي جبلني على ما يحب الله ورسوله، وأقبل القوم قبل تمرات لهم يأكلونها، فجعل النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يسمي لهم هذا كذا وهذا كذا، قالوا: أجل يا رسول الله، ما نحن بأعلم بأسمائها منك، قال: «**أجل**»، فقالوا لرجل منهم: أطعمنا من بقية الذي بقي من نوطك، فقام فأتاه بالبرني، فقال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**هذا البرني، أما إنه من خير تمراتكم إنما هو دواء ولا داء فيه**» أهـ.

(١) في الأصل: أبي بريدة، تصحيف.

(٢) حديث ضعيف.

كذا قال أبو حاتم في بيان خطأ البخاري (٥٧).

قلتُ: تفرد به عقبة بن عبدالله الأصم الرفاعي، وهو ضعيف، قال يحيى: ليس بشيء، وقال مرة: ليس بثقة، وقال الفلاس: ضعيف واهي الحديث ليس بالحافظ (الكامل ٥/ ٢٧٨).

رواه البخاري في التاريخ (٥/ ١١٢)، وابن عدي في الكامل(٥/ ٢٧٩)، والبيهقي في الشعب (٥٨٧٦) والروياني في مسنده (١/ ٨١) وابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٤)من حديث عقبة.

ولهذا الحديث شواهد تركت ذكرها اختصارًا ولا يصح منها شيء، والله تعالى أعلم.

٤٣٢-أَخْبَرَنا زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا عُبيد بن مُحمَّد الداناج، قال: حدَّثنا صالح بن مِسمار، قال: حدَّثنا زيد هو ابن الحباب، قال: حدَّثنا عيسى بن الأشعث، عن جُويبر، عن الضحاك، عن النَّزَّال بن سبرة، عن علي رضي الله عنه، قال: «مَنْ أَكلَ سَبْع تَمَرات عَجوةً قَتلتْ كُلَّ دَابَّةٍ في بَطْنِه»[١].

٤٣٣-أَخْبَرَنا أبو مُحمَّد بن زَر، قال: أَخْبَرَنا أبو عبدالله العطاردي، قال: أَخْبَرَنا أبو حُذافة، قال: أَخْبَرَنا مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه أنه قال: رأيتُ عمرَ بنَ الخطَّاب رضي الله عنه وهو يَومئذٍ أميرُ المؤمنين يُطْرح له صاعٌ من تمر فيأكله حتَّى يأكلَ حَشَفَها[٢].

٤٣٤-وأَخْبَرَنا زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو لَبيد، قال: حدَّثنا سُويد هو ابن سَعيد الأنباري، قال: أَخْبَرَنا مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه، قال: رأيتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه طُرح لهُ صاعٌ من تمر فأكلَه بحَشَفه[٣].

٤٣٥-أَخْبَرَنا زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا عبيد بن مُحمَّد الداناج، قال: أَخْبَرَنا صالح بن مسمار، قال: أَخْبَرَنا زيد هو ابن الحُباب، قال: أَخْبَرَنا حَوشب -هو ابن عقيل العبدي-، قال: سمعتُ قَتادة يقول: لو يُعلم عِلم التمر لأخذوا سبع تمرات بدرهم[٤].

---

(١) موضوع وقد مر.

(٢) صحيح.

وقد رواه المصنف من طريق مالك وهو في الموطأ (١٦٦٨).

(٣) صحيح.

وقد مر في الحديث السابق.

(٤) صحيح.

٤٣٦-أَخْبَرَنا إبراهيم بن محفوظ، قال: أَخْبَرَنا أحمد بن مُحَمَّد بن إسماعيل، قال: أَخْبَرَنا أَحْيَد بن سعيد، قال: حدَّثنا بشر بن موسى، قال: حدثني عمِّي، شيخٌ صالحٌ، قال: أَخْبَرَنا جعفر بن مُحَمَّد الرَّسْعَني، قال: أَخْبَرَنا/١٣٨/ مُحَمَّد بن يوسف الفريابي، قال: أَخْبَرَنا يونس بن الحارث الطائفي، عن الشعبي، قال: كتبَ قيصر إلى عمر رضي الله عنه: مِن قيصر ملك الروم، إلى عمر ملك العرب، أمَّا بعد: فإنّ رسلًا قد أتوني من قِبلك فأخبروني أنّ قِبَلك شجرة، بشجرة ليست بخليقة الشجر، تكون ما بين عشرة أذرع إلى عشرين ذراعًا، لها ثمر مثل آذان الحمير، ثم ينشق مثل اللؤلؤ المنظوم،[1] فيصيبون منه، ثم يخضَـرُّ فيكون مثل الزُّمُرّدِ الأخضـر في قضبان الذهب، فيصيبون منه، مع طيب ريح وطعم، ثم يصير أحمرَ فيكون مثل الياقوت الأحمر في قُضبان الذهب، فيصيبون منه، ثم يينع فيكون أطيب خبيص أو فالوذج أَكَلَهُ الناس، ثم ييبس فيكون عِصمةً للمقيم وزادًا للمسافر، فإنْ تكن رسلي قد صدقوني عن هذه الشجرة فلا أحسبها إلاَّ من شجر الجنة.

قال: فكتب إليه عمر رضي الله عنه: إنَّ رُسلك قد صدقوك، هي الشجرة التي أنبتها الله تعالى على مريم، فاتق الله يا قيصر، ولا تتخذ عيسى إلهًا من دون الله، فإنَّ عيسى كلمة الله وروحه ألقاها إلى مريم، و ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ ﴾[2].

---

(١) هنا في المصادر زيادة: [في مثل قضبان الفضة].

(٢) ضعيف.

يونس بن الحارث الطائفي ليس بالقوي، قال أحمد: ضعيف.

رواه ابن المقرئ في معجمه (١٩٥)(٩٠٧)، وابن عساكر في تاريخه (٤٧/ ٣٥٢-٣٥٣).

وزاد في كنز العمال عزوه للسلفي (٣٨٣٢٥).

٤٣٧-أَخْبَرَنا إبراهيم بن محفوظ[١]، قال: سمعتُ أبا حامد أحمد بن الحُسين الهَمَذَاني يقول: سمعتُ // أبا بكر مُحمَّد بن عبدالله يقول: سمعتُ أبا مسلم الكُجِّي قال: إنَّ في بُستاننا ثلاثمائة وعشرين لونًا من رُطب[٢].

---

(١) في الأصل: إبراهيم بن يعقوب، وكتب في الهامش: إبراهيم بن محفوظ خ أهـ وهو الصواب.
وقد أكثر عن شيخه ابن محفوظ هذا، وابن محفوظ معروف بالرواية عن أبي حامد الهمذاني، ولذا فإنَّ ما ثبت في نسخة: إبراهيم بن يعقوب فهو غلط لا معنى، إذ لم أجد في شيوخ المصنف مَن يسمى: إبراهيم بن يعقوب، والله الموفق.

(٢) وهذا من العجائب.

١٦٤- باب مَا جَاء فـي فَضْل النَّخْلَة

٤٣٨-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن أيوب، قال: ثنا عبدالأعلى بن حماد، قال: حدَّثنا وُهيب، قال: حدَّثنا عُبيدالله بن عُمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال ذات يوم لأصحابه: **«أَنبئوني بِشَجَرةٍ تُشبهُ المسْلِم، لا يَتحاتُّ ورقُها، تُؤتي أُكُلَها كُلَّ حينٍ بإذْن رَبِّها»** قال: فوقع في قلبي أنَّها النَّخْلة، فسكتَ القوم، فقال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«هي النَّخْلَة»**، فقلتُ لأبي: فقدْ كَان وقعَ في قلبي أنَّها النخلة، فسكتَ القوم، قال: فما منعك أنْ تَكونَ قلتَ لرسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فلأنْ تكون قلتَه أحب إليَّ من كذا وكذا، فقلتُ: كنتَ في القوم وأبو بكر فلمْ تقولا شيئًا، فكرهتُ أنْ أقوله[1].

٤٣٩-وأَخْبَرَنا عبدالله بن مُحمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن أيوب، قال: أَخْبَرَنا مسدد، قال: أَخْبَرَنا يحيى، عن عبيد الله، قال: حدثني نافع، عن عبدالله، أنّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«أَخبِرُوني بِشجَرة مَثل الرَّجل المسْلم»**، وذكر الحديث بطوله.

٤٤٠-أَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لُقمان، قال: أَخْبَرَنا مُحمَّد بن عقيل، قال: حدَّثنا علي بن حرب، قال: أَخْبَرَنا القاسم، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعتُ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ / ١٤٠/ يقول: **«إنَّ مِن الشَّجَرِ شجرةً لا يَسقطُ ورقُها، وإنَّها مَثَل المسلمِ، فأخبروني أيَّ الشجر هي؟»** فوقع الناس في شجر البوادي، ووقع في نفسي أنَّها النَّخلة،

---

(١) متفق عليه.
رواه البخاري (٤٤٢١)، ومسلم (٧٢٨٠) من حديث نافع.

فاستحييتُ مِن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، حتى بدَأَنا فقال: «**هي النَّخْلَة**» فذكرتُ ذلك لعمر، فقال: لئن كُنتَ قلتَها أحبَّ إليَّ مِن كذا وكذا[١].

٤٤١-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: أَخْبَرَنا جدِّي، قال: أَخْبَرَنا يوسف بن موسى، قال: حدَّثنا جَرير، عن الأَعمش، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، قال: إنَّا لجلوسٌ عند رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، إذْ أُتي بجُمَّار، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إنَّ مِن الشجرِ شَجرةً بركتُها كبركَةِ الرَّجل المُسْلم**»، قال: فأردتُ أنْ أسأله، ثم نظرتُ إلى القوم فإذا أنا عاشر عشرة أنا أَحْدَثُ القوم، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**هي النَّخْلَة**»[٢].

٤٤٢-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن أيوب، قال: حدَّثنا شيبان هو ابن فَرُّوخ الأَبُلِّي، قال: حدَّثنا مسرور[٣] بن سعيد التميمي، عن عبدالرحمن الأوزاعي، عن عروة بن رُويم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**أكْرِمُوا عَمَّتكم النَّخْلة، فإنَّها خُلقتْ مِن الطِّين الذي خُلقَ منهُ آدم، وليسَ مِنْ الشَّجر شجرةٌ تَلقَح غيرها، وأطعموا نِساءَكم الوالِدَة الرُّطَبَ، فإنْ لم يكن رُطبٌ فالتمرَ، وليسَ مِنْ شجرةٍ أكرم على الله تَعالى مِن شَجرةٍ نزلتْ عليها[٤] مريمُ بنت عِمران**»[٥].

---

(١) متفق عليه.

رواه البخاري(٦١)، ومسلم (٧٢٧٦) من حديث ابن دينار.

(٢) متفق عليه.

رواه البخاري (٧٢)، ومسلم (٧٢٧٧) من حديث مجاهد.

(٣) في الأصل: مِسعر، مجودةً، وهو تصحيف، صوابه مسرور بن سعيد، وهو به مشهور.

(٤) كتب أسفل منها: تحتها، خ أهـ.

(٥) موضوع.

وقد مر (٢١٣).

مسرور بن سعيد التميمي تفرد به عن الأوزاعي، ومسرور منكر الحديث، وعروة بن رويم لم يسمع من علي فهو منقطع كذلك.

قال ابن عدي: وهذا حديث عن الأوزاعي منكر، وعروة بن رويم عن علي ليس بالمتصل، ومسرور بن سعيد غير معروف، لم أسمع بذكره إلاَّ في هذا الحديث أهـ

وقال ابن حبان عن مسرور: يروي عن الأوزاعي المناكير التي لا يجوز الاحتجاج بمن يرويها، (المجروحين ٣/ ٤٤).

رواه أبو يعلى (٤٥٥)، والرامهرمزي في الأمثال(٣٥)، وأبو الشيخ في الأمثال(ص٣١٠)، وابن حبان في المجروحين (٣/ ٤٤)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٢٣)، وقال: غريب من حديث الأوزاعي عن عروة تفرد به مسرور بن سعيد.

ورواه ابن عدي في الكامل(٦/ ٤٣١)، وابن الجوزي في الموضوعات (١/ ١٨٤).

وابن عساكر في التاريخ (٧/ ٣٨٢)(٧٠/ ٩٢).

والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٢٥٦)، وقال: حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلاَّ به اهـ.

وعزاه السخاوي في المقاصد الحسنة (١/ ١٤٥) للمستغفري في الطب النبوي، وذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١/ ١٤٢)، والألباني في السلسة الضعيفة (٢٦١).

قال المناوي: **«أكرموا عمتكم النخلة»** قال الولي العراقي: المراد بإكرامها سقيها وتلقيحها والقيام عليها وتعهدها، ثم بين وجه تسميتها عمة بقوله: **«فإنها خلقت من فضلة طينة أبيكم آدم»** التي خلق منها آدم، فهي بهذا الاعتبار عمة الإنسان من نسبه، وهذا كما ترى نصٌّ صريح يبطل قول فخر الإسلام في البحر: المراد: عمَّتُكُم بخيرها أهـ.

١٦٥- باب مَا جَاء أنَّ الرُّطَب بالقُثَّاء[1] تُسَمِّن

٤٤٣-//أَخبَرَنا أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: أَخْبَرَنا أبو العباس الجَمَّال، قال: أَخْبَرَنا ابن حُميد، قال: أَخبَرَنا علي بن أبي بكر، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن إسحاق، عن هِشام بن عُروة[2]، عن أبيه، عن عَائشة رضي الله عنها، قالت: استحثَّ مُحَمَّدٌ النبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أبواي بالقثَّاء عليَّ، فجَهِدُوا أنْ يُسمِّنُوني فلمْ يَقدرُوا عليه، حتَّى أطعموني قِثاءً بالرُّطَب، فسَمِنْتُ عليه أحسنَ السِمن[3].

٤٤٤-وأخبرني عبدالله بن عمرو بن مُسلم، قال: حدَّثنا أحمد بن مُحَمَّد بن عبدالله بن زياد القطان، قال: أَخْبَرَنا أحمد بن عبدالجبار، قال: أَخْبَرَنا يونس بن بُكير الشيباني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كانتْ أمِّي تُعالجني تُريد أنْ تُسمِّنَني بعضَ السِّمَن لتُدْخِلني على رسول الله صلَّى

---

(١) القثاء بالضم والكسر في القاف، هو الخيار، وقال في شرح القاموس (١/ ٣٦٢): في المصباح: هو اسم جنس لما يقول له الناس الخيار، والعجُور، والفَقُّوس أهـ
وموضعه يقال له مقثأة، بفتح الثاء وضمها، وما زال أهل الشام يسمونها كذلك، مع إبدال الثاء تاءً، والهمزة ألفًا.
(٢) في الأصل: همام بن عروة، تصحف.
(٣) فيه ضعف.
وقد مر (ح ٢٤٤).
فيه ابن إسحاق مدلس وقد عنعن عن هشام.
رواه الحاكم (٢/ ١٨٦) والبيهقي في السنن الكبير (٧/ ٢٥٤)، والشعب (٥٥٩٠)، وأبو داود (٣٩٠٣)، والنسائي في الكبرى(٦٧٢٥).
قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم اهـ.
ورواه أبو نعيم في الطب النبوي (١٨٩) وترجم عليه: باب ما يخصب البدن ويسمن.
وله متابعة في الحديث اللاحق، حيث تابعه يونس بن بكير قال: حدَّثنا هشام.

الله عَليه وسَلَّمَ، فما اسْتَقَام لها ذَلك مِنِّي، حتَّى أكلتُ التَّمْر بالقُثَّاء، فسمنتُ عليه أحسنَ مَا يكونُ من السِّمَن[١].

---

(١) فيه ضعف.
رواه ابن ماجه (٣٣٢٤)، والبيهقي في الكبير (٧/ ٢٥٤).
وهذه متابعة لحديث ابن إسحاق الذي أخرجه المصنف في الحديث السابق.
وقد صحَّحه الألباني لذلك، لكني وجدت في الكامل لابن عدي (٥/ ١٥١) في ترجمة عمرو ابن زياد أنه قال بعد أن أخرج هذا الحديث: وهذا الحديث يرويه يونس بن بكير عن مُحمَّد بن إسحاق أهـ.
وهكذا قال الذهبي في الميزان (٣/ ٢٦٠).
فهذا مما يحتاج أنْ يوقف عنده، فيونس بن بكير يعرف بالرواية عن ابن إسحاق، بل يوصف بأنَّه راويته، وقد قال أبو داود في ترجمة يونس: ليس بحجة يوصل كلام ابن إسحاق بالأحاديث أهـ.
فهذه المتابعة لا تنفع في هذا الحديث قوة.
وله إسناد ثالث:
فرواه الطبراني في الأوسط (٥٢٦٤): من حديث الحسن بن الصباح البزار قال: حدَّثنا زيد بن الحباب، عن حمَّاد بن زيد، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لما تزوجني النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عالجتني أمي بكل شيء فلم أسمن، فأطعمتني القثاء بالرطب، فسمنت كأحسن السمن.
وقال: لم يرو هذا الحديث عن حماد بن زيد إلاَّ زيد بن الحباب تفرد به الحسن بن الصباح.
وهذا رواه أبو نعيم في الطب النبوي في الباب المذكور آخرا (١٩٠) من حديث الحسن بن الصباح، لكنه أسقط ذكر حماد بن زيد، ورواه فيه في موضع آخر (٨٣٩) بنفس الإسناد فذكره، فيكون المحقق أو الناسخ أسقطه من الموضع الأول.
وله إسناد رابع:
فقد رواه أبو نعيم في الطب (١٩١) من حديث مُحمَّد بن بكار السعدي، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه عن عروة عن عائشة، فذكره، وهذا مما أخطأ فيه السعدي أو من دونه، فإنَّ إبراهيم بن سعد يرويه عن ابن إسحاق، كما أخرجه عنه أبو نعيم (١٨٩) وغيره ممن ذكرنا.

١٦٦- باب ما جَاءَ في التَّمر واللَّبَن

٤٤٥-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن حمدون النيسابوري، قال: أَخْبَرَنا سُليمان بن شُعيب، قال: أَخْبَرَنا الخَصيب بن نَاصح، قال: حدَّثنا يزيد ابن عطاء، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**ذَانِك الأَطْيَبَان التَّمْرُ واللَّبَن**»[١].



على أنَّ إسحاق بن منصور رواه كذلك عن إبراهيم بن سعد فقال: عن هشام عن أبيه، أخرجه أبو نعيم (٨٤٠).

وله أسناد خامس من غير طريق عروة:

فقد أخرجه أبو نعيم (٨٢٤) من حديث ابن بريدة عن أبيه عن عائشة، إلا أنَّ في إسناده ابن حميد الرازي، وهو حافظ ضعيف.

فالحديث حسن، والله تعالى أعلم.

(١) ضعيف

يزيد بن عطاء ضعيف الحديث، وهو من رجال التهذيب.

والخصيب بن ناصح صدوق يخطئ، وهو من رجال التهذيب.

رواه الرامهرمزي في الأمثال (١٣١)، والصيداوي في معجمه (٣١٠)، وأبو الشيخ في طبقات أصبهان (٣/ ٥٠٣)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٧٤) من طريق سليمان بن شعيب.

قال ابن عدي: ليس بمحفوظ ولا أعلم يرويه عن ابن أبي خالد غير يزيد بن عطاء أهـ

قلتُ: قد صح عند المصنف من طريق أخرى، وقد سبق الحديث (٤١٤).

١٦٧- باب مَا جَاء فِي الجَمْع بين الرُّطَب والقِثَّاء

٤٤٦-أَخْبَرَنا أبو علي زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو حَامد الحضرمي، قال: أَخْبَرَنا إسحاق بن أبي إسرائيل، / ١٤٢/ قال: أَخْبَرَنا إبراهيم بن سَعد.

٤٤٧-وأَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن المثنى، قال: أَخْبَرَنا أبو داود إبراهيم بن سعد.

٤٤٨-وأَخْبَرَنا إبراهيم بن لقمان، قال: أَخْبَرَنا مُحمَّد بن عقيل، قال: حدَّثنا عباد بن الوليد، قال: حدَّثنا أبو عمر الحَوضي، قال: أَخْبَرَنا إبراهيم بن سعد.

٤٤٩-وأَخْبَرَنا البُجيري، قال: أَخْبَرَنا جدي، قال: أَخْبَرَنا مُحمَّد بن المثنى، قال: أَخْبَرَنا أبو عامر، عن إبراهيم بن سعد.

٤٥٠-وأَخْبَرَنا إبراهيم بن لقمان، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عقيل، قال: أَخْبَرَنا أبو عبدالرحمن عبدالله بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبي، قال: حدَّثنا إبراهيم بن سعد بن (إبراهيم بن) عبدالرحمن بن عوف، قال: حدثني أبي، عن عبد الله بن جعفر قال: «رأيتُ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يأكل القُثَّاء بالرُّطَب».

واللفظ لعبدالله بن أحمد بن حنبل[1].

---

(١) متفق عليه.
رواه البخاري (٥٤٤٠)، ومسلم (٢٠٣٤)، وانظر المسند(١٧٤١).
قال ابن القيم: القثاء بارد رطب في الدرجة الثانية، مُطفئ لحرارة المعدة الملتهبة، بطيء الفساد فيها، نافع من وجع المثانة، ورائحته تنفع من الغشي، وبزره يدر البول، وورقه إذا اتخذ ضمادًا نفع من عضة الكلب، وهو بطيء الانحدار عن المعدة، وبرده مضر ببعضها، فينبغي أن يستعمل معه ما يصلحه ويكسر برودته ورطوبته، كما فعل رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذ أكله بالرطب، فإذا أكل بتمر أو زبيب أو عسل عدله.

٤٥١-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا يوسف بن عَاصم، قال: أَخْبَرَنا ابن نُمير، قال: أَخْبَرَنا يونس بن بُكير، عن أبي عُبيدة بن مُحَمَّد ابن عمَّار بن ياسر، قال: سَمعتُ الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ تقول: كانَ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يُعجِبُه القِثَّاء[1].

قال الشيخ: أبو عُبيدة بن مُحَمَّد بن عمار بن ياسر اسمه سلمة، سماه أبو حاتم الرازي رحمه الله[2].

---

(١) فيه نظر.

وهكذا وقع إسناده في الأصل، وقد رواه أبو يعلى الموصلي -كما في إتحاف الخيرة المهرة (٣٦٢٦) - بسماعه من ابن نمير، والطبراني في الأوسط (٦٥٧٨) عن محمد بن جعفر بن أعين عن ابن نمير، فقال فيه: ثنا يونس عن ابن إسحاق عن أبي عبيدة..فذكره.

وهذا هو المعروف، فإن يونس مشهور بالرواية عن ابن إسحاق، فالذي وقع في نسختنا يغلب عليه الخلل، وأنه سقط منه ابن إسحاق بين يونس وأبي عبيدة.

وقد رواه الترمذي في الشمائل (٢٠٣)، من طريق إبراهيم بن المختار عن ابن إسحاق، عن أبي عبيدة، ولم يصرح ابن إسحاق في شيء من طرقه بالسماع، فعلَّته تدليس ابن إسحاق.

وقد ذكر الشيخ الألباني متابعة له في السلسلة الضعيفة (٥٤١١).

(٢) قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: أبو عبيدة هذا اسمه مُحَمَّد ثقة، وأخوه سلمة بن مُحَمَّد بن عمار لم يرو عنه إلاَّ علي بن زيد ولا نعلم خبره (المسند:٧٠٣٨).

ولم يسمه البخاري (في التاريخ الكبير ٩/ ٥٢).

وقال ابن أبي حاتم: أبو عبيدة بن مُحَمَّد بن عمار بن ياسر سمعت أبي يقول: لا يسمى، منكر الحديث أهـ(الجرح والتعديل ٩/ ٤٠٥).

وقد وثقه ابن معين، كما في تهذيب الكمال وغيره، والله أعلم.

١٦٨- باب مَا جَاءَ فِي أَكْلِ القُثَّاء بالمِلْح

٤٥٢-أَخْبَرَنا عبدالملك بن سعيد، قال: أَخْبَرَنا الطرخاني، قال: حدَّثنا أَحْيَد ابن الحُسين، قرأتُ عليه: حدَّثكم مقاتل بن إبراهيم، قال: حدَّثنا إبراهيم بن أبي يحيى، عن يحيى بن عبَّاد، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ / / كانَ يأكلُ قُثَّاءً بملح.

قال الشيخ: هذا حديثٌ غريبٌ ما كتبناه إلاَّ من هذا الوجه، وإسناده ليس بشيء[1].



---

(١) لا أصل له.

وقد أفاد المصنف أنه ليس بشيء، وذلك لأنَّ عباد بن كثير البصري متروك.

وقال يحيى بن معين: ليس بشيء في الحديث وكان رجلًا صالحًا اهـ.

ذكره ابن حبان في المجروحين (٢/ ١٦٧).

رواه ابن عدي في الكامل (٤/ ٣٣٥) من طريق شاذ بن فياض، عن عباد بن كثير، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة بلفظ: كان أحب الفاكهة إلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ الرطب والبطيخ، وكان لا يأكل القثاء إذا أراد أكله إلا بالملح، وكان يأكل الخربز بالتمر، وكان يعجبه مرق الدباء اهـ.

وعباد بن كثير روى أحاديث كذب، كذا قال أحمد.

١٦٩- باب ما جَاء في البَطِّيخ[١]

٤٥٣-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو جعفر مُحَمَّد ابن إبراهيم الدَّيبُلي[٢]، قال: أَخْبَرَنا أبو عبيد الله، يعني سعيد بن عبدالرحمن المخزومي، قال: أَخْبَرَنا سفيان.

٤٥٤-وحدَّثنا أبو عمرو مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن صابر، قال: حدَّثنا أبو عمرو الخفَّاف، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن منصور الخزاز، قال: ثنا سفيان بن عيينة، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان يجمع بين البَطِّيخِ والرُّطَب -وهذا لفظ أبي عمرو-[٣].

٤٥٥-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدي، قال: أَخْبَرَنا الحُسين بن عيسى، قال: حدَّثنا أبو أسامة، عن جرير بن حازم، عن حُميد، عن أنس رضي الله عنه، قال: كان رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يجمعُ بينَ الرُّطَب والخِرْبِز[٤].

---

(١) طالع هذا الباب السخاوي في المقاصد وخرج منه (١/ ٤٣٤).

(٢) هذه النسبة إلى ديبل، بلدة على ساحل البحر في الهند، قريبة من السند، وأبو جعفر منها، لكنه سكن مكة، وروى تفسير ابن عيينة عن صاحبه سعيد بن عبدالرحمن المخزومي، شيخه في هذا الإسناد.

(٣) صحيح.
كما قال المصنف وسيأتي تخريجه آخر الباب.

(٤) صحيح.
رواه أحمد(٣/ ١٤٢)، والترمذي في الشمائل(١٩٩)، وأبو يعلى (٣٨٦٧) وابن حبان(٥٢٨٤)، والبيهقي في الشعب (٥٥٩٥)، بلفظ: يجمع بين البطيخ والرطب، وعند بعضهم: بين الطبيخ والرطب، وسيأتي أن الطبيخ لغة في البطيخ أو هو مقلوبه.
ورواه ابن السني في الطب (٦٧) وأبو نعيم فيه (٨٣٥).
وقد ذكره الألباني في الصحيحة (٥٨): وعزاه لأبي بكر الشافعي في الفوائد (٢/ ١٠٥).

٤٥٦-وأَخْبَرَنا زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو حامد مُحَمَّد بن هارون الحضرمي، قال: حدَّثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدَّثنا سفيان بن عُيينة، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، قال: قالتْ عائشةُ رضي الله عنها: كان رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يأكل الطَّبِّيخَ[1] بالرطب[2].

٤٥٧-وأَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لُقمان، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عقيل، قال: حدَّثنا صَالح بن أحمد بن حنبل، قال: أَخْبَرَنا سَهل بن بكَّار، قال: حدَّثنا وُهيب، عن هِشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان نبيُّ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يُعجبُه أنْ يجمعَ بين / / البَطِّيخ[3] والرُّطبِ.

قال ابن حجر: **الخربز** بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاي، نوع من البطيخ الأصفر، وقد تكبر القثاء فتصفر من شدة الحر فتصير كالخربز كما شاهدته كذلك بالحجاز، وفي هذا تعقب على من زعم أنَّ المراد بالبطيخ في الحديث الأخضر، واعتل بأنَّ في الأصفر حرارة كما في الرطب، وقد ورد التعليل بأنَّ أحدهما يطفئ حرارة الآخر، والجواب عن ذلك بأنَّ في الأصفر بالنسبة للرطب برودة، وإن كان فيه لحلاوته طرف حرارة.

(١) هكذا مجودًا، بتقديم الطاء على الباء.

أخرجه هكذا البيهقي في السنن (٧/ ٢٨١) من طريق أبي داود في سننه(١٥٧٠)، والحافظ ابن عساكر في التاريخ (٤/ ٢٤٦).

قال السخاوي في المقاصد الحسنة (١/ ٤٣٥): فقد ثبت الحديث أيضًا بتقديم الطاء على المبالغة في البطيخ، وهي لغة حكاها صاحب المحكم اهـ.

قال الخطَّابي: الطبيخ لغة في البطيخ أهـ قيل لغة أهل الحجاز (تاج العروس ٧/ ٢٩٩).

وقد مر أنَّ بعض الرواة رواه كذلك في حديث أنس.

(٢) صحيح يأتي في الحديث التالي.

(٣) هكذا في الأصل: بتقديم الباء على الطاء.

قال الشيخ: هذا حديثٌ صحيح[1].

---

(١) صححه المصنف، وكذلك صححه ابن حجر في فتح الباري (٩/ ٥٧٣)، وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٧).

رواه الحميدي في مسنده (٢٥٥)، وأبو داود (٣٨٣٦)، والترمذي (١٨٤٣)، وقال: حسن غريب أهـ والنسائي (٦٦٨٧)، وابن حبان في صحيحه (٥٢٤٦)، وابن السني في الطب (٦٧) وأبو نعيم فيه (٨٣٠)(٨٣١)، والدارقطني في العلل (٣٥١١)، والبيهقي في الشعب (٥٥٩١) وقال: ورواه أبو أسامة عن هشام وزاد فيه، فيقول: «**يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا**»، ثم أخرجه من هذا الطريق.

لكن رواه النسائي (٦٧٢٣) من طريق داود الطائي عن هشام عن أبيه مرسلاً.

قلتُ: مخالفة داود لا تنهض لإعلال من رواه متصلاً كسفيان وغيره.

وقد بين الدارقطني انه اختلف فيه على داود (٣٥١١)، لكن وكيع رواه مثله مرسلاً، أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٠٤٤).

قال ابن القيم في زاد المعاد (٤ / ٢٦٣) بعد أن ذكر الحديث بالزيادة: وَفِي الْبِطِّيخِ عِدَّةُ أَحَادِيثَ لَا يَصِحّ مِنْهَا شَيْءٌ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ وَالْمُرَادُ بِهِ الْأَخْضَرُ، وَهُوَ بَارِدٌ رَطْبٌ وَفِيهِ جَلَاءٌ وَهُوَ أَسْرَعُ انْحِدَارًا عَنْ الْمَعِدَةِ مِنْ الْقِثّاءِ وَالْخِيَارِ وَهُوَ سَرِيعُ الِاسْتِحَالَةِ إلَى أَيّ خَلْطٍ كَانَ صَادَفَهُ فِي الْمَعِدَةِ، وَإِذَا كَانَ آكِلُهُ مَحْرُورًا انْتَفَعَ بِهِ جِدا، وَإِنْ كَانَ مَبْرُودًا دُفِعَ ضَرَرُهُ بِيَسِيرٍ مِنْ الزّنْجَبِيلِ وَنَحْوِهِ، وَيَنْبَغِي أَكْلُهُ قَبْلَ الطّعَامِ وَيُتْبِعُ بِهِ وَإِلّا غَثّى وَقَيّئ.

و قال بعض الأطباء: إنه قبل الطعام يغسل البطن غسلاً، ويذهب الداء أصلاً أهـ.

قال الألباني: وهذا الذي عزاه لبعض الأطباء قد روي مرفوعًا إلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ولكنه لا يصح، وقد سبق الكلام عليه في الأحاديث الضعيفة (رقم ١٤٤)، فليراجعه من شاء.

وقوله: المراد به الأخضر، هو الظاهر من الحديث، ولكن الحافظ رده في الفتح وذكر أنَّ المراد به الأصفر، واحتج بالحديث الآتي، وهو: «كان يأكل الرطب مع الخربز يعني البطيخ» أهـ وقد نقلنا كلام الحافظ أول الباب.

١٧٠- الأحاديثُ الغرائبُ الأفرادُ المرويةُ في البِّطِّيخ[١]

٤٥٨-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن جعفر، قال: أَخْبَرَنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: قُرِئ على عبدالصمد بن الفضل، قال: حدَّثنا مكيٌّ، هو ابن إبراهيم، عن عبَّاد بن كَثِير، عن لَيْث، عن مجاهد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «كانَ أحبَّ الفواكِه إلى رسول الله عليه السلام الرطبُ والبطيخُ، وأحبَّ المرق إليه الدُّبَّاءُ، وأحبَّ الثياب إليه البياضُ والخضرةُ، وأبغضَ الثياب إليه الحمرةُ والصفرةُ، وأحبَّ الشاة إليه مُقَدَّمُها، أقربُ مِنْ كُلِّ شِفاء، قال أبو يحيى: أظنُّه قال: هي دَواء، وأبعدُ مِنْ كُلِّ قَذىً أو أذىً، ومؤخَّرُها أقربُ من كُلِّ قذىً أو أذىً، وأحبَّ اللحمِ إليه الكتفُ والذراعُ»[٢].

٤٥٩-أَخْبَرَنا الحاكم أبو حامد أحمد بن الحُسين الهمذاني، قال: أَخْبَرَنا أبو صَالح بن أبي خَلف[٣]، قال: حدَّثنا موسى بن أفلح، قال: أَخْبَرَنا إسحاق بن بشر، قال: أَخْبَرَنا عِيسى، عن إسماعيل بن عيَّاش، عن صفوان بن عمرو، عن عبدالرحمن بن جُبير بن نُفير، عن كَثير بن مرَّة الجُعفي، عن عبدالله بن عمرو، أنَّه

---

(١) قد حكم المصنف على كل ما في هذا الباب بالوهن، وهذه عادته في تضعيف بعض الأحاديث، يصفها بالغرائب والأفراد.
وهكذا قال ابن القيم كما نقلناه عنه آنفا، فليس يصح في البطيخ إلاَّ ما مرَّ في الحديث السابق، والله تعالى أعلم.

(٢) لا أصل.
كما سيذكر المصنف، وذلك لأنَّ عباد بن كثير متروك الحديث، وقد مر.
رواه النُّوقاني في كتاب البطيخ كما في جامع السيوطي، وقال العراقي: ضعيف جدًّا (فيض القدير: ٥/ ١٠٩).

(٣) هكذا سماه، وهو أبو صالح خلف بن مُحَمَّد بن إسماعيل الخيام، مشهور، من الرواة عن موسى ابن أفلح ومن شيوخ الحاكم الهمذاني.

قال: في البطِّيخ ثلاث عشرة خصلة: طعامٌ، وشرابٌ، وفاكهةٌ، وخِلالٌ، وطَهورٌ، ويطيبُ النكهةَ، ويُسكِنُ الصداعَ، ويحدُّ البصرَ، ويَذهبُ بالعطشِ، ويُسكن الجوعَ، ويرفع مؤونة الأشنان بغسل اليدين والفم، // ويُسَبِّحُ في البطن إذا ذُكر اسم الله عليه، ويُخرج من جوف الإنسان سبعين داءً، ويُدخله الشفاءَ[١].

٤٦٠-أَخْبَرَنا أبو حامد، قال: أَخْبَرَنا أبو صالح، قال: ثنا سهل بن شاذويه، قال: حدَّثنا عمر بن مُحمَّد بن الحُسين، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا عيسى بن موسى، عن مُحمَّد بن الفضل، عن زيد العمِّي، عن لَيْث، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: (قال)[٢] رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**إنَّ للبطِّيخ عشرَ خِصَال: هو طَعامٌ، وشَرابٌ، ويطيبُ الفَمَ، ويُجلِّي البَصَرَ، ويُذهبُ وَجَعَ الرأس، ويُشهِّي الطعام، ويقطع الأبردة، ويقتل الدودَ في البطن، ويخرج الداء، ويدخل الشفاء**»[٣].

---

(١) موقوف لا أصل له.

وقد حكم عليه المصنف وعلى كل ما في الباب بأنه لا أصل له، وذلك آخر الباب.

إسحاق بن بشر هو أبو حذيفة البخاري، وموسى بن أفلح البخاري راويته، قال الذهبي في الميزان (١/ ١٨٤): أبو حذيفة البخاري صاحب كتاب المبتدأ، تركوه، وكذبه علي بن المديني، وقال ابن حبان: لا يحل حديثه إلا على جهة التعجب، وقال الدارقطني: كذاب متروك.

قلتُ: يروى العظائم عن ابن إسحاق وابن جريج والثوري.

قال الكوسج: قدم علينا أبو حذيفة فكان يحدث عن ابن طاوس وكبار من التابعين ممن مات قبل حميد الطويل، فقلنا له: كتبت عن حميد الطويل ؟ ففزع، وقال: جئتم تسخرون بي، جدي لم ير حميدًا، فقلنا له: فأنت تروي عمن مات قبل حميد، فعلمنا ضعفه وأنَّه لا يدري ما يقول.

(٢) ترك مكانها بياضا، لأن عادته أن يكتبها بالحمرة، فنسي.

(٣) لا أصل له.

كما حكم المصنف آخرالباب، وذلك لأنَّ في إسناده: زيد العمي، وفيه كذلك ليث، وهو مضطرب الحديث ولا سيما عن مجاهد.

٤٦١-وأَخْبَرَنا أبو حامد الهَمَذَاني، القاضي ببخارى، وأبو العباس الجَمَّال البَلْخي بنَسَف، قالا: حدَّثنا أبو القاسم الفقيه الباسِيَاني ببلخ، قال: ثنا أبو الدرداء مُحَمَّد بن أحمد بن سعيد بن قادم الكوفي، قال: أَخْبَرَنا أبو الفضل العباس ابن الضحاك، خال أبي مقاتل بن مُحَمَّد بن فُضيل، قال: حدَّثنا عصام بن يوسف، عن عبدالحميد بن بَهرَام، عن شِهر بن حَوشب، عن عاصم بن ضَمْرة، عن علي رضي الله عنه، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«تَفكَّهوا بالبَطِّيخ، فإنَّ ماءَه رَحمةٌ، وحلاوتَهُ مثلُ حلاوةِ الجنة، ومَنْ أكل لقمةً من البطيخِ كتبَ الله له سبعينَ ألفَ حَسنة، ومحا عنهُ سَبعينَ ألفَ سَيئةٍ، ورُفِع له سبعونَ ألفَ درجةٍ، لأنّه أُخرج من الجنَّة»**[1].

وهكذا وقع عندنا في هذه النسخة، وقد رواه النوقاني في كتاب البطيخ لكن موقوفًا، ولفظه: في البطيخ عشر خصال، هو طعام، وشراب، وريحان، وفاكهة، وأشنان، ويغسل البطن، ويزيد في الجماع، ويقطع الأبردة، وينقي البشرة.

قال في فيض القدير: رواه الرافعي مرفوعًا والنوقاني موقوفًا.

وله إسناد آخر، فقد قال الشيخ الألباني في الضعيفة (٤٠١٢): أخرجه الديلمي (٢/ ٣٣٦) عن شعيب بن بكار الموصلي: حدَّثنا مُحَمَّد بن سليمان الآمدي، عن أبي بكر الشيباني، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس مرفوعًا.

قلتُ: وهذا إسناد ضعيف مظلم؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: أبو بكر الشيباني - واسمه أصبغ - قال الذهبي: مجهول، أتى بخبر منكر عن السدي، عن عبد خير، عن علي...، الثانية: مُحَمَّد بن سليمان الآمدي؛ لم أعرفه، الثالثة: شعيب بن بكار؛ قال الأزدي: ضعيف أهـ.

وأما كيفية تنقية البطيخ للبشرة، فقد قال بعضهم: يدلك به الجسد.

(١) موضوع لا أصل له.

فيه ضعفاء ومجاهيل، وشأن شهر وعاصم معروف عند أهل الحديث، فإنهما ضعيفان.

ذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ٢٥٩).

٤٦٢-وأَخْبَرنا أبو حامد، قال: أَخْبَرنا أبو صالح بن أبي خلف، قال: أَخْبَرنا / ١٤٤/ سَهل بن شَاذويه، قال: حدثني نصر بن الحُسين، قال: أَخْبَرنا عيسى بن موسى، عن عبدالحميد بن بَهرام، عن شِهر بن حَوْشب، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، (قال): «تفكَّهوا بالبطِّيخ، فإنَّ ماءَه رحمةٌ، وحَلاوتَه مِن حَلاوة الجنَّة، مَنْ أكَلَ لُقمةً من البَطِّيخ كُتبَ لهُ حسنةٌ، ومُحي عنه سيئةٌ»(١).

وهكذا ثبت الحديث في الأصل، وقد ذكره في القند في ذكر علماء سمرقند في ترجمة أحمد بن يعقوب بن الأشرس الضبي عن المستغفري من طريق آخر، فقال:

المستغفري قال: أَخْبَرنا أبو علي الحسن بن مُحمَّد بن علي الخياط قال: أَخْبَرنا أبو بكر مُحمَّد بن نصوح بن واصل قال: أخبرني أبي قال: حدَّثنا أبو معشر الفضل بن أحمد بن يعقوب سنة سبع وثلاثمائة، قال: حدثني أبي، قال: حدَّثنا عمر بن نصر أبو حفص البلخي، قال: حدَّثنا عصام بن يوسف، عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«تفكهوا، وعظِّموا البطيخ فإنَّ ماءه رحمة وحلوه من حلوة الجنة، من أكل لقمة من البطيخ كتب الله تعالى له سبعين ألف حسنة ومحا عنه سبعين ألف سيئة، ورفع له سبعين ألف درجة، لأنه أخرج من الجنة».**

قلت: وله إسناد آخر ذكره الحافظ في لسان الميزان (٦/ ٢٤٩):

فقال في ترجمة يحيى بن الحُسين العلوي: وجدتُ له حديثًا موضوعًا رواه عن عقيل بن سمير، عن علي بن حماد الغازي، عن عباس بن حميد، عن أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي الله عنه رفعه: **«يا علي تفكهوا بالبطيخ وعظموه، فإنَّ ماءه من الجنة، وما من عبد أكل منه لقمه إلا أدخل الله جوفه سبعين دواء، وأخرج منه سبعين داء»** الحديث بطوله سرده القرطبي في التذكرة ولم يعرف علته.

(١) ضعيف، مر آنفا.

قال المستغفري رحمه الله: هذه الأحاديث المروية في فضائل البطيخ ليس لها أصلٌ، وفي أسانيدها مقال.

٤٦٣-أَخْبَرَنا أبو الفضل مُحَمَّد بن الحُسين القاضي الحدَّادي، قال: أَخْبَرَنا عبدالله بن محمود، قال: حدَّثنا أبو عبدالرحمن الفِرْيَاناني، قال: حدَّثنا علي بن عَميرَة، أخو حمزة بن عَميرة، قال: ثنا عُمر الثقفي، عن رجل، عن ابن سيرين، قال: الرِّيق في كل شيءٍ حَسنٌ إلا ثلاثٌ، في أكل البَطِّيخ، وأَكْلِ الرُّمَّان، والجِمَاع[1].

٤٦٤-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو علي بن زِيرَك، قال: حدَّثنا يحيى بن يونس، قال: حُدثتُ عن عبدالأعلى النرسي[2]، وليس مما أحفظ أني سمعتُه منه، قال حدثنا فضالة بن حصين العطار، قال: سمعتُ الخطاب بن سعيد، عن سُليمان بن مُحَمَّد بن إبراهيم الأنصاري، عن عبدالله بن عبدالرحمن الأنْصَاري قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«الرَّاسِخاتُ في الوَحْل، المطْعِماتُ في المَحْل، خيرُ المالِ النخلُ، مَن بَاعها فإنَّ ثَمنها بمنزلةِ رمادٍ عَلى شاهقةٍ هبَّتْ له ريحٌ ففرَّقتْه»**[3].

---

(١) ضعيف، فيه مجهول.

(٢) في الأصل: عن ابن الأعلى النرسي، وهو تصحيف.

(٣) ضعيف.

في إسناده فضالة بن حصين ضعيف الحديث.

قال البخاري: مضطرب الحديث (التاريخ الكبير ٧/ ١٢٥)، وكذا قال أبو حاتم (الجرح والتعديل ٧/ ٧٨).

وذكره ابن حبان في المجروحين (٢/ ١٣٦).

رواه أبو يعلى في مسنده (١٥١٥)، وفي المفاريد (٢٧)، وعنه أبو الشيخ في الأمثال (٢٣٠).

١٧١- باب مَا جَاء في العِنَب[١]

٤٦٥-أَخْبَرَنا أبو علي زَاهر بن أحمد، // قال: حدَّثنا أبو حَامد مُحمَّد بن هَارون الحضرمي، قال: ثنا ابن عَسْكَر، قال: أَخْبَرَنا أسباط، قال: حدَّثنا ابن وَهْب، عن حفص بن عُمر، عن عُقيل، عن الزُّهري، عن عُبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس رضي الله عنهما، **«أنَّ جِبرائيلَ صَلواتُ الله عَلَيْه أتى النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بقِطفٍ من عِنَبٍ، فقالَ: إنَّ ربَّك يُقرئكَ السلامَ، وأرسلَ إليكَ بهذا القِطفِ لتَأكلَه، فأخذَهُ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ»**[٢].

---

(١) **العنب من الفواكه** المفيدة المغذية، يساوي التين في المنافع وقلة المضار، إلا أن التين أكثر غذاء منه (انظر الجامع لمفردات الأدوية: عنب ٣/ ١٩٢).

وفي الطب المنسوب للموفق (١٣٦): أجوده اللحم الأبيض، ثم الأحمر، ثم الأسود، ولحمه حار رطب، وقشره وجه إلى البرد واليبس، وهو جيد الغذاء، والنضيج منه أجود، وأحمده بطيء العهد بالقطف فإن الطري منه منفخ بطيء، والإكثار منه يعطش، يصلحه الرمان، وإذا ألقي حبه سمن أهـ.

(٢) موضوع.

قال ابن حبان: ماله أصل يرجع إليه أهـ.

قلتُ: آفته حفص بن عمر بن أبي العطاف فإنه متروك، كنيته أبو الوليد وهو مولى قريش دمشقي سكن مصر.

رواه الطبراني في الأوسط(٦٣٤١)، وابن حبان في المجروحين(١/ ٢٥٦)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٩٤)، وابن عساكر في التاريخ (١٤/ ٤٣٠).

قال ابن حبان: حفص يأتي بأشياء كأنَّها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به بحال.

وقد رواه إبراهيم بن المنذر عن ابن وهب فجعله من حديث أنس.

رواه الطبراني في الأوسط (٦٣٤٠)، وقال: لم يرو هذين الحديثين عن الزهري إلاَّ عقيل، ولا عن عقيل إلاَّ حفص بن عمر، تفرد به ابن وهب أهـ

٤٦٦-أخبرني أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد بن الحراز، قال: أَخْبَرَنا أبو الحَسن المَخْلدي، قال: ثنا عبدالله بن بِشـر، قال: حدَّثنا سَعيد بن سَيف، قال: أَخْبَرَنا أَعين بن الفضل العدوي، قال: أَخْبَرَنا وَهْب بن راشد، عن الأوزاعي، عن يحيى ابن أبي كَثير، عن ابن مَسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**لا يَقبضُ الله تَعالى نبيًا مُرْسلًا إلاَّ قَبضَ رُوحَهُ وهو يَشْتَهي العِنَب**»[1].

---

(١) موضوع.

وهب بن راشد متروك، قال أبو حاتم: منكر الحديث حدث بأحاديث بواطيل (الجرح والتعديل ٩/ ٢٧).

قال ابن عدى: ليس حديثه بالمستقيم، أحاديثه كلها فيها نظر (الكامل ٧/ ٦٧).

وقال الدارقطني: متروك (العلل ٦/ ٢٠٦).

وقال ابن حبان: لا يحل الرواية عنه ولا الاحتجاج به (المجروحين ٣/ ٧٥)، وقال العقيلي: منكر الحديث (الضعفاء ٤/ ٣٢٢).

وأما أعين بن الفضل فلم أجد له ذكرًا.

وأخرجه الدارقطني، وقال: (كما في اطراف الغرائب ١١١٢): تفرد به إبراهيم بن المنذر عن ابن وهب عن حفص بن عمر عن عقيل عنه -أي عن أنس-، وغيره يرويه عن ابن وهب ويسنده عن الزهري عن عبدالله بن عباس.

وقد ذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١/ ٢٥٣)، ونقله بإسناد الدارقطني، فقال: حدَّثنا دعلج، حدَّثنا مُحَمَّد بن علي بن زيد الصائغ، حدَّثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدَّثنا عبدالله بن وهب، عن حفص بن عمر، عن عقيل، عن الزهري، عن أنس، ثم قال: قال في الميزان هذا خبر منكر.

وقال البخاري: لا يتابع حفص بن عمر الدمشقي على هذا الحديث

وقال ابن يونس: كان يعرف بحفص صاحب القطف اهـ.

ومن طريق الدارقطني رواه ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٩٥).

٤٦٧-أَخْبَرَنا أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد بن إسماعيل، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن عبدالله بن مُحَمَّد البخاري، قال أَخْبَرَنا أبو عُمارة مُحَمَّد بن أحمد بن المهدي المروزي ببغداذ، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن الضَّوْء اليماني.

٤٦٨-وحدَّثنا عبدالله بن مُوسى السّلاَمي، قال: حدثني مُحَمَّد بن معاذ بن فِهر النهاوندي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن أحمد الهروي، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن الضَّوْء، قال: حدَّثنا العَطَّاف، قال: أَخْبَرَنا نافع، عن ابن عُمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**رَبيعُ أُمَّتي العِنَبُ والبطِّيخُ**»(1).



(١) موضوع.
مُحَمَّد بن الضوء كذاب، وهو المتهم فيه.
ومُحَمَّد بن أحمد بن مهدي ضعيف جدًا.
رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٨٧).
وأورده السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/ ١٧٨).
وزاد الشيخ الألباني عزوه في الضعيفة (١٥٥) إلى الديلمي في مسنده (٢/ ١٧٦).

١٧٢- باب مَا جَاءَ فِي الزَّبِيبِ/ ١٤٨/

٤٦٩-أَخْبَرَنا أبو أحمد القاسم بن مُحَمَّد القنطري، ومُحَمَّد بن علي بن الحُسين أبو جعفر، قالا: حدَّثنا أبو يَعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن عبدُالرحيم الهروي بمصر، قال: حدَّثنا سعيد بن زياد، عن أبيه زياد بن فائد، عن أبيه، عن جدِّه زياد بن أبي هِنْد، عن أبي هند قال: أَهْدَى تميمٌ الداريُّ إلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ زبيبًا مِن زبيب بَيْت عَيْنون[1]، فلَمَّا وَضَعه بين يديه قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لأصحابه: **«كُلُوا باسْم الله، نِعْمَ الطعامُ الزَّبيبَ، يُطفئُ الغضبَ، ويشدُّ العصَبَ، ويذهبُ بالوَصَبِ[2]، ويُرضِي الربَّ، ويُطيِّبُ النَّكْهةَ، ويُذهِب البَلْغمَ، ويصفِّي اللونَ»**[3].

---

(١) من قرى بيت المقدس (معجم البلدان ٤/ ١٨٠).

(٢) الوصب: دوام الوجع ولزومه، وقد يطلق على التعب والفتور في البدن.

(٣) موضوع.

لا أصل له عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وهو بكلام الأطباء أليق.

وقد تفرد به سعيد بن زياد هذا، وكان يحدِّث به عن آبائه، وهو وأبوه وجده لا يعرفون، ولعلَّ سعيدًا ركَّب هذا الإسناد.

قال الأزدي: سعيد متروك.

وذكره ابن حبان (في المجروحين١/ ٣٦٤)، وقال: له نسخة كتبناها عنه بهذا الإسناد، تفرد بها سعيد هذا، فلا أدري البلية فيها منه، أو من أبيه، أو من جده لأنَّ أباه وجده لا يعرف لهما رواية إلاَّ من حديث سعيد.

والشيخ إذا لم يرو عنه ثقة، فهو مجهول لا يجوز الاحتجاج به، لأنَّ رواية الضعيف لا تُخرج مَن ليس بعدل عن حدِّ المجهولين إلى جملة أهل العدالة، كان ماروى الضعيف وَمَا لم يرو في الحكم سيان أهـ

قال ابن العجمي: الظاهر أنَّ مراده بالبلية الوضع أهـ(الكشف الحثيث ١٢٤).

رواه الديلمي (٤/ ٢٦٥)، وابن حبان في المجروحين (١/ ٣٦٤)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٦٥٧)، وابن عساكر (٢١/ ٦٠).

٤٧٠-وحدَّثنا أبو الفضل مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أحمد الرَّوْحِي، بمرو، قال: أخبرنا أحمد بن عبدالله بن داود، قال: أَخْبَرَنا جعفر بن مُحَمَّد الشَّامَاتي النَّيْسابوري[١]، قال: أَخْبَرَنا سَعيد بن زياد، قال: حدثني أبي زياد بن فَائد، عن أبيه فائد بن زياد، عن جدِّه زياد بن أبي هند الداري، قال: أهدى إلي رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ طبقًا مغطًى، وذكر الحديث نحوه[٢].

٤٧١-وأخبرني نَصر بن عتيق بن أبي إلياس، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن زكرياء بن الحُسين، قال: حدثني أبو الحُسين مُحَمَّد بن طالب بن علي، قال: أَخْبَرَنا أبو الحُسين عَبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالله بن يونس السَّخْتياني، قال: حدَّثنا سعيد بن زياد بن فائد بن أبي هِنْد الدَّاري بالرَّمْلَة، قال: حدثني أبي، عن جدي، عن أبي هند الداري// قال: أُتِيَ النبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بطبق مغطى بمنديل، فكشف الغطاء عنه، ثم قال: «**كُلُوا باسم الله، نِعْمَ الطعامُ الزبيبَ، يشدُّ العَصَبَ، ويذهبُ بالوَصَبِ، ويُطفئُ الغضبَ، ويُطيِّبُ النَّكهةَ، ويذهبُ بالبلغَمِ، ويصفِّي اللونَ، ويرضي الرَبَّ**»[٣].

٤٧٢-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا أحمد بن عُمير بن جَوْصَاء، قال: أَخْبَرَنا أبو التُّقَى، قال: حدَّثنا يحيى بن سعيد، قال: حدَّثنا راشد بن

ورواه ابن السني في الطب(٢٨)(٦٧)، وأبو نعيم فيه (٣١٨)(٨٠٩).

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح.

(١) هذه الشامات التي ينسب إليها هي أحد أرباع نيسابور، فيه من القرى ما يزيد على ثلاثمائة قرية (الأنساب ٣/ ٣٨٤).

(٢) موضوع، وقد مر آنفا.

(٣) موضوع، وقد مر.

أبي راشد، قال: كان أنس بن مالك رضي الله عنه يأكل كل غداةٍ حَبَّات زَبِيب من أَجْل البَلْغم[١].

٤٧٣-أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن علي بن الحُسين، فيما قُرِئ عليه وأنا أسمع، قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: أَخْبَرَنا الكُدَيْميُّ، قال: حدَّثنا الحسن ابن عبيدٍ المكي، عن عبدالغفور، عن عبدالعزيز الشامي، عن عمرو بن الحوشبي قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَنْ أحبَّ أنْ يُولدَ لهُ ولدٌ جميلٌ ظريفٌ فليأكلِ الزَّبيبَ عند جِماعِه»**[٢].

---

(١) ضعيف.

راشد بن أبي راشد مجهول، وهو من رجال التهذيب.

(٢) موضوع.

عبدالغفور بن عبدالعزيز أبو الصباح الواسطي منكر الحديث، قال يحي: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث تركوه، وقال ابن عدي: منكر الحديث أهـ (الكامل ٥/ ٣٢٩).

وقال ابن حبان: ممن يضع، وهو مترجم في الميزان (٢/ ٦٤١).

وعبدالعزيز الشامي هو ابن سعيد، ذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ١٢٥)، وقال: ولأبيه صحبة، يروي عن أبيه، روى عنه أبو الصباح، واسمه عبد الغفور بن عبد العزيز الواسطي، عندنا عنه نسخة بهذا الإسناد وفيها ما لا يصح البلية فيها من أبي الصباح لأنه كان يخطىء ويتهم أهـ.

وأما عمرو فلم أهتد لمعرفته.

١٧٣- باب ما جاء في الرُّمَّانِ[(١)]

٤٧٤-أَخْبَرَنا عبدالرحمن بن مُحَمَّد الديناري الهروي، قال: حدَّثنا أبو سعيد مُحَمَّد بن أحمد بن يوسف بن مروان، قال: أَخْبَرَنا الحُسين بن إدريس[(٢)] الأنصاري، قال: أَخْبَرَنا أبو عِصْمة عَاصم بن عُبيدالله الهروي[(٣)]، قال: حدَّثنا عُثمان بن حَبيب

---

(١) **الرمان من الفواكه** المذكورة في القرآن، قال الموفق في الطب المنسوب (١٠٩): الحلو منه حار رطب، شرابه يقطع السعال، وأكله على الطعام يمنع فساده في المعدة، وأفضله الأملس.
والحامض منه بارد يابس يقمع الصفراء، ومنه يعمل شراب الرمان المصنع، يمنع القيء ويقوي المعدة أهـ.

(٢) في الأصل: الإدريس.
والحسين هذا إمام مصنف، قال ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل ٣/ ٤٧): الحسين بن إدريس الأنصاري المعروف بابن خرم الهروي روى عن خالد بن الهياج بن بسطام كتب إلي بجزء من حديثه عن خالد بن الهياج بن بسطام فأول حديث منه باطل وحديث الثاني باطل وحديث الثالث ذكرته لعلي بن الحسين بن الجنيد فقال لي: أَحلف بالطلاق أنه ليس له أصل، وكذا هو عندي فلا أدري منه أو من خالد بن هياج بن بسطام أهـ.
قلتُ: هي من جهة خالد بن الهياج فإنه لا شيء، وأما ابن إدريس فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ١٩٣)، وقال: مَاتَ سنة ثَلَاثِمِائَة فِي آخرهَا أَو فِي أول سنة إِحْدَى وثلاثمائة وَكَانَ ركنًا من أَرْكَان السّنة فِي بَلَده أهـ ووثقه الدارقطني (كما في تاريخ دمشق١٤/ ٤٢) الخليلي كذلك، كما في (الإرشاد ٣/ ٨٧٤).

(٣) كذا ثبت في الأصل مجودًا مشكولاً بضم العين، وفي المجروحين لابن حبان (١/ ١٢٩) في ترجمة إسماعيل بن زياد، قال: رَوَاهُ عَنْهُ أبو عِصْمَةَ عَاصِمُ بْنُ عَبْدِاللهَّ الْبَلْخِيُّ، وهكذا نقله الذهبي وابن حجر في الميزان واللسان، وهكذا ثبت اسمه في سياق إسناد عند أبي الشيخ في طبقات أصبهان (٣/ ٢٢٦)، في ترجمة إسماعيل هذا.
ولكن الخطيب ذكره في المتفق والمفترق: عاصم بن عبيدالله، وقال: عاصم بن عبيدالله بن النعمان أبو عصمة البلخي، ومما يدفع الوهم عنه أنه ذكره في ترجمة: عاصم بن عبيدالله وهم ثلاثة، فذكرهم، ثم روى له حديثه عن إسماعيل هذا (المتفق والمفترق ٣/ ١٧٢٨).
ويحتمل أنه يقال فيه بالوجهين، على أني لم أعرف أثقة هو أم لا؟.

الجزري، عن عبدالله بن عُمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَا مِن رُمَّانٍ أو حبَّةِ رُمَّان إلا وفيهَا قَطْرةٌ من مَاءِ الجَنَّةِ**»[1].

٤٧٥-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد/ ١٥٠/ الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن الغازي، قال: أَخْبَرَنا إبراهيم بن سَعيد، قال: حدَّثنا يونس، قال: أَخْبَرَنا سُويد،

---

(١) إسناد غريب جدا، لم أجد من الرواة من يقال له عثمان بن حبيب الجزري، ولا أدري أهو تصحيف أم ماذا؟ وحسبك أن السيوطي لم يعرفه من رواية ابن عمر (الدر المنثور ٧/ ٧١٧).

وله شاهد مشهور من حديث ابن عباس:

يرويه محمد بن الوليد عن أبي عاصم عن ابن جريج عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعًا، بلفظ: **«ما مِنْ رمانة من رمانكم هذا إلاَّ وهو يلقح برمانة من رمان الجنة»**.

رواه ابن السني في الطب (ق٣٢)، وأبو نعيم فيه (٣٦٤)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٢٨٥)، وابن عساكر في التاريخ من طريقه (٥٦/ ١٨٦).

وفيه محمد بن الوليد بن أبان كذاب، كذا قال أبو عروبة، وعد الذهبي هذا الحديث من بواطله (الميزان٤/ ٥٩).

نعم، رواه البيهقي في الشعب (٥٩٦٠) من طريق أبي عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه: أنَّ ابن عباس كان يأخذ الحبة من الرمان فيأكلها، قيل له يا أبا عباس، لم تفعل هذا؟ فقال: إنه بلغني أنَّه ليس في الأرض رمانًا تلقح إلاَّ بحبة من حبِّ الجنة فلعلها هذه أهـ.

وله شاهد ثانٍ من حديث أنس بن مالك، رواه أبو نعيم في الطب (٣٦٣)، ولفظه: **«ما لقحتْ رُمَّانة إلاَّ بقطرة من ماء الجنة..»** الحديث بطوله، وهو من رواية دعيٍ كذاب، وهو الصباح خادم أنس بن مالك عن أنس.

وشاهد آخر: يرويه مسعدة بن اليسع، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«ما من رمانة إلاَّ فيها حبة من رمان الجنة: فإذا أكل أحدكم رمانة فلا يسقط منها شيئًا»**.

ذكره الذهبي في الميزان (٤/ ٩٨)، وهو جزء من حديث سيأتي في باب الهندباء (٤٩١).

ومسعدة كذبه أبو داود.

فهذا الباب لا يصح فيه شيء، وكل المروي فيه فهو موضوع.

عن قَتادة، عن عُقبة بن عبدالغافر، قال: «مَا فِي رُمَّانَة إلاَّ فِيها حبَّة مِنْ رُمَّانِ الجنَّة»[١].

٤٧٦-حدَّثنا أبو الحسن عبدالله بن موسى السَّلامي، قال: أَخْبَرنا إبراهيم بن علي القاقلاني ببغداذ، قال: حدَّثنا أحمد بن الوليد الفحّام، قال: أَخْبَرنا أبو أحمد الزُّبيري، قال: أَخْبَرنا سعيد بن خُثيم[٢]، [قال: حدثني جَدِّي، قال][٣]: سمعت

---

(١) فيه نظر.

سويد بن سعيد صدوق في نفسه، لكنه كبر وعمي فصار يتلقن، فضعف لأجل ذلك، وشأنه مشهور، وهو من رجال التهذيب.

وعقبة بن عبدالغافر من ثقات التابعين، من طبقة دون الوسطى منهم، قتل في الجماجم سنة٨٣.

(٢) تصحف في الأصل: قُثيم، والصواب ما أثبت.

(٣) كذا في الأصل، وهو تصحيف، صوابه: [حدثتني جدتي قالت] فإن سعيدًا يرويه عن جدته لا عن جده، كذا هو في المصادر وكتب التراجم.

قال البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٧٠): سعيد بن خثيم أبو معمر الهلالي الكوفي سمع جدته أهـ.

ويروي سعيد عن جده راشد بن عبدالله كذلك (الثقات لابن حبان ٦/ ٣٥٩).

وسعيد ثقة (كما في الجرح والتعديل ٤/ ١٧)، وهو من رجال التهذيب، وقد تُكلِّمَ فيه بلا دليل.

وجدته هي ربيعة بنت عياض الكلابية، كذا سماها البخاري في التاريخ (٥/ ٤٤٠)، وهكذا ثبت اسمها في إسناد لأبي نعيم في الطب كما سيأتي، وهكذا سماها ابن أبي حاتم في موضع (٦/ ٩٠).

وسماها ابن أبي حاتم في موضع آخر من الجرح والتعديل (٤/ ١٧)، وابن حبان في الثقات (٤/ ٢٤٥): ربعية بنت عياض، وقد وثقها ابن حبان والعجلي، وأثبت سماعها من علي رضي الله عنه.

وقد سماها أحمد بسماعه من ابن خثيم: ربعية، فالله أعلم لعله كان يقال فيها على الوجهين.

عليًا رضي الله عنه على المنبر يقول: «يَا أيها النَّاس كُلوا الرمَّان بشَحْمه فإنَّه دِباغ للمَعِدةِ»[١].



(١) حسن.

رواه أحمد بسماعه من سعيد (٢٣٢٣٧).

ورواه ابن السني في الطب (٣٢)، وأبو نعيم فيه (٣٦٥)، البيهقي في الشعب (٥٩٥٨).

قال الهيثمي: رجاله ثقات أهـ.

وفي مصنف عبد الرزاق (١٨٦٤٣) من طريق امرأة مجهولة أنها قالت: رأيت عليًّا رضي الله عنه التقط حبة أو حبات من رمان من الأرض فأكلها.

وسمى البيهقي المرأة في روايته في الشعب (٥٩٥٩): مرجانة.

١٧٤- باب ما جَاءَ في التِّين[1]

٤٧٧-أَخْبَرَنا عبدالله بن عمرو بن مسلم، قال: حدَّثنا أبو الحسن علي بن مُحمَّد بن الزُّبير الكوفي بها، قال: حدَّثنا الحسن، يعني ابن علي بن عفان، قال: حدَّثنا جَعفر، هو ابن عون، قال: حدَّثنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن المِنهال، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿ وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ ﴾قال: ورق التين[2].

٤٧٨-حدثني أحمد بن عبدالعزيز بن المكي، أبو بكر الفقيه الشافعي، وأحمد ابن مُحمَّد بن عبد الله بن إبراهيم، أبو يعلى البزار، قالا: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن ابن خلف، قال: أَخْبَرَنا الحسن بن الفرج[3]، قال: أَخْبَرَنا أبو السَّري الدمشقي،

---

(١) **التين أغذى من جميع الفواكه**، ومن منافعه: أنه يذهب بالبواسير، وينفع من النقرس، ويفتح السدد، ويدر البول، وينضج الدماميل، ويحسن اللون، ويلين ويبرد ويوافق الكلى والمثانة، وعلى الريق يفتح مجاري الغذاء.
قال الموفق في الطب المنسوب (٧٩): أجوده الأبيض النضيج المقشر، والرطب أجود من اليابس، وهو كثير الغذاء، سريع الانحدار، فيه تليين للطبيعة، وتسكين للعطش، وينفع السعال المزمن.

(٢) حسن.
ابن أبي ليلى سيء الحفظ، وهذا إسناد مشهور عند المفسرين.
لكن قد توبع فيه ابن أبي ليلى.
رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٥٠)، ومن طريقه البيهقي في السنن (٢/ ٢٤٤)، ورواه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٩٩)، وابن عساكر في التاريخ (٧/ ٤٠٢).
وهو جزء من قصة طويلة ذكرها ابن عباس رضي الله عنهما، انظرها في الدر المنثور.

(٣) هذا هو الحسن بن الفرج الغزي، من غزة، راوي الموطأ عن يحيى بن بكير، له ترجمة في تاريخ دمشق (١٣/ ٣٤٥)، والسير (١٣/ ٥٦)، عاش إلى سنة ٣٠١.

بدمشق[١]، قال: أَخْبَرنا بقيَّة، عن الأوزاعي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«كُلوا التِّينَ، فإنَّه على كلِّ ناحيةٍ منْهُ بِسمِ الله القَوي»**[٢] / / .

---

(١) هكذا ثبت في الأصل، ولا أدري ما وجهه، وقد بحثت في الرواة عن بقية فلم أجد فيهم من يكنى بأبي السري، ولا في شيوخ الحسن من هذه كنيته، وقد يكون صوابه: أبو الوليد، وليس: أبو السري، يريد هشام بن عمار المقرئ المشهور، وهشام بن عمار حدثَ الحسنَ الغزي عن بقية وعن غيره، والله تعالى أعلم بالصواب.

(٢) ضعيف.

بقية مدلس وقد عنعن، ولم أجده فيما بين يدي من مصادر.

وقد روى أبو نعيم في الطب (٤٦٧) عَن أَبِي ذر قال: أهدى إلى النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلَّم طبق مِنْ تين فقال لأصحابه: **«كلوا التين، فلو قلتُ: إنَّ فاكهة نزلت من الجنة بلا عجم لقلتُ هي التين»**، وقال النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلَّم: **«إنه يذهب بالبواسير وينفع من النقرس»**.

ثم روى أبو نعيم نحوه (٤٦٨) عن أبي هريرة، وهذا حديث واحد اختلف فيه عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، فرواه الهيثم بن خالد القرشي- وهو ضعيف- قال: حَدَّثَنا حماد بن محمد البغدادي، عن الأوزاعي فجعله من مسند أبي ذر، خالفه إسحاق بن وهب الواسطي، حَدَّثَنا أحمد بن نصر الخرساني، حَدَّثَنا عبدالله بن محمد الكوفي، حَدَّثَنا عيسى بن يونس، عَن الأوزاعي، فجعله من مسند ابي هريرة.

قلتُ: والصحيح حديث أبي هريرة فإنَّ رواته ثقات، وكلهم معروفون، عبدالله بن الحسن بن نصر الواسطي مترجم في تاريخ بغداد (٩/ ٤٤٣)، وشيخه إسحاق بن وهب من رجال التهذيب، ثقة، وأحمد بن نصر الخرساني هو أحمد بن نصر بن زياد النيسابوري، وهو من رجال التهذيب، ثقة، وشيخه عبدالله الكوفي هو ابن أبي شيبة، وهذا إسناد حسن.

وقد رواه أبو نعيم عن شيخه أبي زرعة محمد بن محمد بن عبد الوهاب، المشهور بابن أبي عصمة العُكْبَري القاضي، المتوفى سنة ٣٨٠.

وأما قول الحافظ في تخرج الكشاف (٤/ ١٨٦): في إسناده من لا يعرف، فهذا في إسناد حديث أبي ذر، وهو ضعيف، ولكن إسناد حديث أبي هريرة لا بأس به، والله أعلم.

بقي أنْ أذكر أن الشيخ الألباني حكم على هذا الحديث بالضعف دون أن يقف على إسناده، ولكن اعتمد على قول المناوي في فيض القدير(٥/ ٩٦): رووه كلهم من حديث يحيى بن أبي كثير عن الثقة عن أبي ذر.

فقال: فالإسناد ضعيف لجهالة هذا الذي قيل فيه الثقة! فإن هذا التوثيق غيرمقبول عند علماء الحديث حتى ولوكان الموثق إمامًا جليلاً كالشافعي وأحمد حتى يتبين اسم الموثَّق اهـ.

والحق أن الثقة هذا مسمى في رواية أبي نعيم، وهو أبو سلمة، والله تعالى أعلم.

١٧٥- باب ما جَاء في السَّفَرْجَل(١)

٤٧٩-أَخْبَرَنا أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو عمرو مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَبدالرحمن بن صالح التَّمار، قال: ثنا مُحَمَّد بن دينار، عن عُبيدالله العَيْشي، قال: حدَّثنا عَبدالرحمن بن حمَّاد بن عِمران بن مُوسى بن طلحة، قال: حدَّثني طلحة بن يحيى، عن أبيه، عن طلحة بن عُبيد الله، قال: دخلتُ على رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وفي يده سَفَرْجَلَة، فألقاها إليَّ، أو قال: رَمَى بها إليَّ، وقال: **«دُونَكَهَا يا أبا مُحَمَّد فإنها تُجمُّ الفؤادَ»**(٢).

---

(١) **السفرجل ثمر معروف**، قال في تاج العروس (٢٩/ ٢٠٣): قالَ أبو حَنِيفَةَ: كثِيرٌ في بِلادِ العَرَبِ، قَابِضٌ مُقَوٍّ مُدِرٌّ مُشَهٍّ لِلطَّعامِ والبَاهِ، مُسَكِّنٌ لِلْعَطَشِ، وإِذا أُكِلَ عَلى الطَّعامِ أطْلَقَ، وأَنْفَعُهُ ما قُوِّرَ وأُخْرِجَ حَبُّهُ، وجُعِلَ مَكانَهُ عَسَلٌ وطُيِّنَ، وشُوِيَ في الفُرْنِ، ج: سَفارِجُ، الْواحِدَةُ بِهاءٍ، وتَصْغِيرُها سُفَيْرِجٌ، وسُفَيْجِلٌ.

قال الموفق (الطب ١١٦): يابس جيد للمعدة، ويقطع الهيضة، الإكثار منه يولد القولنج، ولعابه ينفع السعال وخشونة الحلق.

فائدة: ذكر في شرح القاموس (٤/ ٢٣٣) أن شراب السفرجل دواء، يسمى: المَيْبَة، فارسي معرب، وذكر في موضع آخر (٢٢/ ٢٢٣) أن للسفرجل صمغا يسمى: الميعَة.

ووقع اسمها في كتاب الموفق (ص١١٧): المينة، وهو تصحيف.

(٢) منكر.

كذا قال أبو زرعة، فقد تفرد به عبدالرحمن بن حمَّاد، وهو منكر الحديث.

قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبا زرعة عنه، فقال: أسأل الله السلامة، وحرك رأسه، وسألت أبي عن عبدالرحمن بن حماد الطلحي فقال: منكر الحديث (الجرح والتعديل ٥/ ٢٢٦).

وقال ابن حبان: عبدالرحمن بن الطلحي من ولد طلحة بن عبيدالله، يروي عن طلحة بن يحيى بنسخة موضوعة، روى عنه ابن عائشة، فلست أدري أوضعها، أو أقلبت عليه؟ وأيها كان من ذلك، فهو ساقط الاحتجاج به لما أتى مما لا أصل له في الروايات على الأحوال كلها (المجروحين١/ ٤٨١).

وسُئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال: هذا حديث منكر أهـ (علل ابن أبي حاتم ١٥٣٩).

رواه ابن حبان في المجروحين (١/ ٤٨٢)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٤١٨)، و(٤/ ٤٥٦)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
ورواه البزار (٩٤٩)، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن طلحة إلاَّ بهذا الإسناد، والشاشي في مسنده (١/ ٧٢)، وابن عساكر في التاريخ (٢٥/ ٥٧).
ورواه ابن السني في الطب (ق٣١)، وأبو نعيم فيه (٣٥٦)(٣٥٧)(٣٥٨) (٧٩٠) (٧٩١).
وله متابعتان من طريق آل طلحة رضي الله عنه.
الأولى: ما رواه ابن ماجه (٣٣٦٩) نا إسماعيل بن مُحمَّد الطلحي، حدثنا نقيب بن حاجب، عن أبي سعيد، عن عبد الملك الزبيري، عن طلحة قال: دخلتُ على النبي صلى الله عليه وسلم وبيده سفرجلة، فقال: «**دُونَكَهَا ياطَلَحةُ فإنَّها تجمُّ الفؤادَ**».
وهو ضعيف لأجل عبدالملك الزبيري وأبي سعيد، فإنهما لا يعرفان، وضعفه البوصيري والألباني.
الثانية: ما رواه الطبراني في الكبير (٢١٩) من طريق سُليمان بن أيوب، حدَّثني أبي، عن جدِّي، عن موسى بن طلحة، عن أبيه قال: أتيتُ النَّبي صلى الله عليه وسلم وهو في جماعة من أصحابه، وفي يده سفرجلة يقلِّبُها، فلما جلست إليه دحى بها نحوي ثم قال: «**دُونكها أبا مُحمَّد، فإنَّها تشدُّ القلبَ، وتطيبُ النَّفس، وتذهبُ بطخاوة الصَّدْر**».
ومن طريقه الضياء في المختارة (٣/ ٣٩)، وهي أمثل طرقه.
فسليمان بن أيوب بن سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عُبيدالله الطلحي التيمي لا بأس به، قد ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلاً، وفيه توثيق يعقوب بن شيبة.
وقد ذكره الذهبي في الميزان (٢/ ١٩٧)، وقال: عاش إلى ما بعد المائتين، صاحب مناكير، وقد وُثِّق، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه لا يتابع عليها.
ثم ذكر له عدة أحاديث.
وكلام ابن عدي هذا في الكامل (٣/ ٢٨٤)، ونصه: ولسليمان بن أيوب غير هذا ما ذكرت بهذا الإسناد عشرين حديثًا آخر، وروى هذه النسخة جماعة، وعامة هذه الأحاديث أفراد لهذا الإسناد لا يتابع سليمان عليها أحد أهـ.
قلتُ: وفي الكامل أنَّ الفضل بن سكين قال فيه: كوفي ثقة أهـ.
وقد ذكر هذه الطرق الثلاثة لهذا الحديث الإمامُ المزي في تحفة الأشراف (٦/ ٧٣)، ثم قال: قال يعقوب بن شيبة السدوسيُّ: في أحاديث سليمان بن أيوب الطلحيِّ وهو سبعة عشر حديثًا،

٤٨٠-أَخْبَرَنا ابن المكي -مع براءتي مِن بدعته- قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن زكرياء ابن الحُسين الحافظ، قال: أَخْبَرَنا أبو الفضل يحيى بن بدر القرشي، قال: أَخْبَرَنا هارون بن حرملة الضَّرير المؤدِّب، ببغداذ، قال: حدَّثنا عمرو بن الأزهر الواسطي، عن أَبان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«عليكُم بالسَّفَرْجَل، فإنّه يَذْهبُ بِطَخَاء الصَّدْر وَوَحْرِه»**، قال: فقيل: يا رسول الله، وما طَخَاءُ الصَّدر ووَحْرُه؟ فقال: **«إثمُه وغلُّه»**[1].

رواها عن أبيه، عن جده، عن موسى بن طلحة، عن أبيه: هذه الأحاديث عندي صحاح، أخبرني بها أحمد بن منصور، عن سليمان بن أيوب أهـ.

قلت: فالحديث حسن، والله تعالى أعلم.

(١) منكر.

أبان بن أبي عياش متروك، له نسخة عن أنس عامتها مما لا أصل له.

وهو الذي كان يتكلم فيه شعبة بكلام شديد، فقد اتهمه بالكذب (الميزان ١/ ١١).

رواه ابن السني في الطب (ق٦٦)، وأبو نعيم فيه (٧٩٣) من طريق عيسى بن الأشعث عن أبان.

قال أبو عبيد: الطخاء ثقل وغشاء، يُقال ما في السماء طخاء أي سحاب وظلمة.

قال الزمخشري: عن جعفر بن مُحَمَّد: ريح الملائكة ريح الورد، وريح الأنبياء ريح السفرجل، وريح الآس ريح الحور (فيض القدير ٥/ ٤٦).

١٧٦- باب مَا جَاء فِي التُّفَّاح الأَحْمَر

٤٨١-قال: أَخْبَرَنا أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو عوانة الإسفرايني، قال: أَخْبَرَنا أحمد بن الفَرَج الحِمْصي، قال: حدَّثنا بَقيَّة بن الوليد، قال: حدَّثنا أبو سُفيان الأنماري، قال: أَخْبَرَنا حَبيب بن عبدالله بن أبي كَبْشة الأَنماري عمر بن سعد[1]، عن أبيه، عن جدِّه، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان يُعْجِبُه النَّظَر إلى الحَمام الأَحْمر، ويعْجِبُه النَّظرَ / ١٥٢/ إلى الأُتْرُنْج[2].



(١) عمر بن سعد هو اسم أبي كبشة، وقد بين الحافظ أنه اختلف في اسمه (الاصابة ٧/ ٣٤١).

(٢) موضوع.

أبو سفيان الأنماري مجهول، قال ابن حبان: يروي الطامات لا يجوز الاحتجاج به أهـ.

وقد حكم أبو حاتم على حديث رواه بالوضع (لسان الميزان ٧/ ٥٥).

رواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٣٥٧)، وابن أبي خيثمة في التاريخ (٢/ ٦٨٨)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ٣٣٩)، وابن قانع (٢/ ٢٢٢)، وابن حبان في المجروحين (٢/ ٤٠٨)، وابن عساكر في التاريخ (٤٣/ ٣٤٤).

ورواه ابن السني في الطب (١٩)، وأبو نعيم فيه(٢١٦).

وقد رواه ابن السني وأبو نعيم من حديث عائشة وعلي رضي الله عنهما، (٢١٧)(٢١٨)، وهو باطل من كل طرقه.

لم يفسر ابن السني ولا أبو نعيم الحمام الأحمر بالتفاح، وترجم عليه: المناظر المونقة.

٤٨٢-قال المُستغفري رحمه الله: قَال أبو علي: قَال أبو عَوانَة: سمعتُ هلال ابن العلاء يقول: وحدَّثنا بهذا الحديث عن أبيه عن بقيَّة، قال هِلال: الحمَامُ الأحمر لَوْنٌ من التُّفّاح[١].



(١) تفسير الحمام الأحمر بالتفاح ذكره ابن الأثير في النهاية (حمم) منقولا عنه، ثم قال: وهذا التفسير لم أره لغيره أهـ.
قال المناوي (في فيض القدير ٥/ ٢٣١): كان يعجبه النظر إلى الأترج، المعروف بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وشد الجيم، وفي رواية الأترنج بزيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم، لغتان، قال المصنف: وهو مذكور في التنزيل، ممدوح في الحديث، منوه له فيه بالتفضيل، بارد رطب في الأول يصلح غذاء ودواء ومشمومًا ومأكولاً، يبرد عن الكبد حرارته، ويزيد في شهوة الطعام، ويقمع المرة الصفراء، ويسكن العطش، وينفع للقوة ويقطع القيء والإسهال المزمنين.
فائدة: في كتاب المنن أن الشيخ مُحمَّد الحنفي المشهور كان الجن يحضرون مجلسه، ثم انقطعوا فسألهم، فقالوا: كان عندكم أترج ونحن لا ندخل بيتا فيه أترج أبدًا.
وكان يعجبه النظر إلى الحمام الأحمر: ذكر ابن قانع في معجمه عن بعضهم أن الحمام الأحمر المراد به في هذا الحديث التفاح، وتبعه ابن الأثير، فقال: قال أبو موسى: قال هلال بن العلاء: هو التفاح قال: وهذا التفسير لم أره لغيره أهـ.

١٧٧- باب ما جاء في الأُتْرُنْج

٤٨٣-قال: أَخْبَرَنا أبو الحُسين أحمد بن عبدالله بن إدريس الجرجاني، الشيخ الصالح بسمرقند، قال: أَخْبَرَنا أبو جعفر مُحمَّد بن مُحمَّد بن عبدالله البغداذي، قال: سَمعتُ يحيى بن عثمان بن صالح يقول: سمعتُ أبي يقول: قال المفضل بن فَضالة: نمتُ ليلةً وكان عندي أُتْرُنْج، بعضُه تحتَ رَأسي، فسمعتُ جِنيَّيْن واقفَيْن مِن خَلف الباب، وأحدهما يقول للآخر: أُدخل عليه، فردَّ عليه: وكيف أدخلُ عليه وتحتَ رأسه أُتْرنج[1].

٤٨٤-قال رحمه الله: وأَخْبَرَنا أحمد بن عبدالله الإدريسي، قال: حدَّثنا أبو جعفر، قال: سمعت يحيى يقول: قال أبي: قال المفضل بن فضالة: مَن أكلَ قِطعةً مِنْ أُتْرنج عند منامه لم تُصبه ذُبَحَة أبدًا[2].

٤٨٥-قال: وأَخْبَرَنا أحمد بن عبدالله، قال: حدَّثنا أبو جَعفر، قال: سمعتُ أبا زكريا يقول: قال لي عبدالله بن سهيل: علمتُ أنَّ أَقباط مصر إذا خَرجوا من اللَّيل في ليلة الحَمِيمَة لنزولهم البحر حَملوا معهم الأُتْرُنج،

(١) هذا يفيد – إنْ صح– أن الجنَّ لا تدخل بيتًا فيه أترنج، وقد نقلنا في التعليقة السابقة ما يفيد ذلك، والله أعلم.

(٢) في ضبط الذبحة ست لغات، كهُمَزَةٍ وعنبَةٍ وكِسْرَة وصُبْرَةٍ وكِتَابٍ وغُرَابٍ، كذا في القاموس، وقال شارحه: وفاته الذِّبْح، بكسر فسكون، والمشهور هو الأول والأخير، وتسكين الباءِ نقلَه الزَّمَخشريّ في الأَساس، وهو مأخوذ من قول الأَصمعيّ، وأَنكره أَبو زَيْد، ونَسَبَه بعضهم إِلى العامّة: وَجَعٌ في الحَلْق، وقال الأَزهريّ: دَاءٌ يَأْخُذ في الحَلْق ورُبما قَتَلَ، أَو دَمٌ يَخْنُق، وعن ابن شُميلٍ: هي قَرْحَةٌ تَخرُج في حلْقِ الإِنسان، مثْل الذِّئْبَة التي تأْخذ الحِمَارَ، وقيل: هي قَرْحَةٌ تَظْهر فيه، فيَنسدّ معها ويَنْقطع النَّفَسُ فيَقْتُل، يقال: أَخَذَتْه الذبحةُ أهـ نسأل الله السلامة.

لأنَّه مطردة للشيطان[١].



(١) قال الموفق البغدادي (في الطب ٥٩): حمض الأترج بارد يابس، ويعمل منه شراب الحماض، ينفع المعدة الحارة، يقوي القلب ويفرحه، ويشهي الطعام، ويسكن العطش، ويفتق الشهوة للطعام، ويقطع الإسهال المريء..

الحمض نفسه: يقطع الحبر من الثياب، والكلف من الوجه، ويضر العصب والصدر.

أما لحمه الأبيض فبارد رطب عسر الهضم، رديء للمعدة، أكله يولد القولنج.

١٧٨- باب ما جَاء في النَّبْق[1]

٤٨٦-قال: أَخْبَرَنا زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو يعلى مُحَمَّد بن زهير الأبلي، قال: حدَّثنا نصر بن علي، قال: حدَّثنا بكر بن بَكَّار، قال: أَخْبَرَنا حَمَّاد بن سَلمة //عن عَلي بن زَيد، عن يوسف بن مَاهِك، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «لما أَخرجَ الله آدمَ من الجنَّة وَأُهْبط إلى الأرضِ أوَّلُ مَا أكلَ مِنْ ثِمارِهَا النَّبْق»[2]، الله أعلم.

---

(١) **النبق حمل شجر السدر**، بفتح النون وكسرها مع سكون الباء، وككتف، كذا في القاموس (نبق)، وزاد في شرحه: كعنب أهـ (تاج العروس٢٦/ ٤١١).

وقال ابن الأثير (نبق): في حديث سِدْرة المُنْتَهى «**فإذا نَبِقُها أمثالُ القِلال**» النَّبِق بفتح النون وكسر الباء وقد تُسكَّن: ثَمَر السَّدر، واحدتُه: نَبِقَة ونَبْقَة وأشبَهُ شيء به العُنَّاب قبلَ أن تَشْتَدّ حُمْرَتُهُ أهـ.

وذكر ابن البيطار (في الجامع ٣/ ٧) أن: النبق بارد يابس في وسط الدرجة الأولى، واليبس فيه أقل من يبس الزعرور، وهو نافع للمعدة، عاقل للطبيعة، ولا سيما إذا كان يابسًا وأكله قبل الطعام أحمد.

قال الموفق في الطب (١٦٥): نخاله حارة طبيخها، ينفع الصدر والسعال، ومع ورق الفجل يسكن وجع لدغ العقرب، مجرب أهـ.

قلتُ: وأجود النبق نبق الأحساء، مر ذكر ذلك.

(٢) ضعيف.

علي بن زيد ضعيف الحديث، وبكر بن بكار منكر الحديث.

رواه من طريقه أبو نعيم في الطب النبوي (٨٠٥)، وقد رواه ابن السني (٦٦) فلعله من الطريق نفسها، والله أعلم.

ورواه ابن عدي في الكامل (٢/ ٣١) من حديث بكر بن بكار.

وقال الشيخ: وهذا الحديث وإنْ كان موقوفًا على ابن عباس فإنَّه منكر، لا أعلم يرويه عن حماد غير بكر بن بكار اهـ.

أَبوابُ البُقُول(١)

١٧٩- باب ما جَاءَ في الدُّبَّاء(٢)

قلتُ: وقد اختلف فيه على بكر بن بكار، فهكذا رواه غير واحد عنه، ورواه المقدمي عنه فقال: حدثنا بكر بن بكار، حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«لما أهبط الله تعالى آدم إلى الأرض كان أول ما أكل من ثمارها النبق»**، هكذا مرفوعًا.

رواه الخطيب في التاريخ(١٣/ ٦٢)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٦٥٥) من طريقه.

وهذا لا أصل له في المرفوع، والله تعالى أعلم، قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال يحيى ابن معين: بكر بن بكار ليس بشيء.

(١) **البقول جمع بقل،** قال في شرح القاموس(٢٨/ ٩٩): والبَقْلُ: ما نَبَت في بَزْرِه لا في أُرُومةٍ ثابِتةٍ عن أبي حنيفةَ، وقال ابنُ فارِس: البَقْلُ: كلُّ ما اخضرَّتْ به الأرضُ...

والفرقُ ما بينَ البَقْلِ ودِقِّ الشَّجَر: أن البَقْلَ إذا رُعِيَ لم يَبقَ له ساقٌ، والشَّجرُ تَبقَى له سُوقٌ، وإن دَقَّتْ، وقال الراغِبُ: البَقْلُ ما لا يَنْبُت أصلُه وفرعُه في الشِّتاء، وتَبقَّلَ: خرَج يطلُبه أهـ.

(٢) **الدباء هو القرع، وهو اليقطين.**

قال ابن القيم: يقطين هو الدباء والقرع، وإنْ كان اليقطين أعم فإنَّه في اللغة كل شجرة لا تقوم على ساق، كالبطيخ، والقثاء، والخيار.

قال الله تعالى ﴿ وَأَنۢبَتۡنَا عَلَيۡهِ شَجَرَةٗ مِّن يَقۡطِينٖ ﴾ فإنْ قيل: ما لا يقوم على ساق يسمى نجمًا لا شجرًا، والشجر ما له ساق، قاله أهل اللغة، فكيف قال: شجرة من يقطين؟

فالجواب: أنَّ الشجر إذا أطلق كان ما له ساق يقوم عليه، وإذا قُيِّد بشيء تقيد به، فالفرق بين المطلق والمقيد في الأسماء باب مهم عظيم النفع في الفهم، ومراتب اللغة، واليقطين المذكور في القرآن هو: نبات الدباء، وثمره يسمى الدباء والقرع وشجرة اليقطين أهـ.

ونقل ابن البيطار (٤/ ٢٥٢) عن جالينوس في أغذيته: القرع ما دام نيئًا فطعمه كريه ومضرته للمعدة عظيمة، وقد رأيت إنسانًا أقدم على أكله نيئًا فأحس في معدته بثقل وبرد، وأصابه عليه غثيان وقيء، ولا دواء لهذه الأعراض التي تعرض منه إلا القيء، فإذا هو سلق فيغذو غذاء رطبًا، وكذا غذاؤه يسير مثل غذاء جميع الأطعمة التي تولد خليطًا نيئًا رقيقًا، وانحداره عن المعدة سريع لما ذكرنا من رطوبته، ولما فيه من الملاسة والزلق، وإذا انهضم فليس خلطه برديء

٤٨٧-قال: أَخْبَرنا البُجَيري، قال: حدَّثنا جدي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن معمر، قال: حدَّثنا رَوْح، قال: حدَّثنا ابن أبي الحَلال العتكي[1]، قال: سمعتُ أنس بن مَالك رضي الله عنه يقول: «رأيتُ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يأكلُ وبَيْنَ يَديْه مَرقةٌ فيها دُبَّاء، فجعلَ يَتْبَعه ويأكُلُه»[2].

٤٨٨-قال: أَخْبَرنا أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا أبو يَعلى، قال: حدَّثنا مُحمَّد ابن سنان، بشيزر، قال: حدَّثنا عيسى بن سليمان، قال: أَخْبَرنا أبو يعلى، عن سفيان الثَّوري، عن أبي الزناد، عن الحُسين بن علي رضي الله عنهما، قال: قال

متى لم يسبق إليه الفساد قبل انهضامه، والفساد يعرض له إما من الصنعة، وإما من خلطٍ رديء في المعدة، وإمَّا من قبل إبطائه في المعدة، كما يعرض لجميع الفواكه الرطبة الفساد إذا أبطأت في المعدة ولم يسرع الإنحدار لها... ومن خشي برده وغلظه جميعًا فليطبخه بعدما يسلقه بالزيت ويأكله بالتوابل والأبازير.

(١) في الأصل: الخلال بالخاء المعجمة المكسورة..

وهو زُرارة بن ربيعة بن زرارة، وقد ذكر أبو أحمد الحاكم والده في الكنى بالحاء المهملة، أبو الحلال، وقال ما صورته: أبو الحلال ربيعة بن زُرارة العتكي الأزدي البصري، سمع أبا عمرو عثمان بن عفان القرشي، روى عنه الفضل بن المؤتمن العتكي وابنه زُرارة بن ربيعة..

ولزُرارة بن ربيعة أخ يقال له الحلال..

وكذلك ذكره الأئمة كالبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٢٨٥)، (٣/ ٤٣٩) في ترجمة أبي الحلال وابنه، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٤٧٤، ٦٠٤).

ولم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم في زرارة جرحًا ولا تعديلاً.

ولكن قال الذهبي في الميزان (٢/ ٧٠) مستور أهـ، وعقب الحافظ فقال (في لسان الميزان ٢/ ٤٧٤): وما أدري لم ذكره فإنه ليس من شرط هذا الكتاب ولو كان يذكر كل من لم يجد فيه توثيقًا ولو روى عنه جماعة لفاته خلائق..أهـ.

(٢) حسن غريب.

رواه أحمد (١٣١٤٢)، والطبراني في الأوسط(١٣٥٤)، وقال: لم يروه عن زرارة إلاَّ روح أهـ، وهو الحديث (٢٢) في عوالي الحارث بن أبي أسامة.

رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «وأَكْثرُوا أَكْلَ اليقطين، فلو عَلِمَ الله شجرةً أخفَّ مِنْها لأَنْبَتها على أخي يُونس، وإذا اتَّخذتُم المرقَ فأكْثِروا فيهِ من الدُّبَّاء -وهو القَرع- فإنَّه يزيدُ في الدِّمَاغ ويزيدُ في العَقْل»[1].

(١) موضوع.

وقد مر الإسناد (٢١٧).

وقد عزاه السيوطي في الدر المنثور إلى الديلمي، وهو عنده برقم (٤٧١٩)، ولكنه من مسند حسن رضي الله عنه.

١٨٠- باب ما جَاء فـي البَاذِنْجَان

٤٨٩-قال: أَخْبَرَنا أبو جعفر مُحَمَّد بن علي بن الحُسين، قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا أبو حمزة نصر بن مُحَمَّد بن عبدالله الخولاني، بمصر، حفظته وذهب كتابي وكتبته من كتاب علي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن الربيع الأندلسي[١]، قال: ثنا الحُسين بن علي / ١٥٤/ قال: أَخْبَرَنا عبدالوهاب بن مُحَمَّد، قال: حدَّثنا عبدالأعلى بن حمَّاد النرسي، عن حماد بن سلمة، عن أبي العُشَرَاء، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: كُنَّا مع رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ في وَلِيمَة رَجُلٍ من الأنصار، فأُتِيَ بطَعَام فيه بَاذِنْجَان، فأَكَلَ وأَكَلْنَا، فقال بعضُ القوم: يا رَسولَ الله، يُشفِّر اللّسانَ، ويَرْمُد العينَ، ويُهيج المِرار، فسمَّى رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، ثم أكل باذنجانة في لُقْمة، فأعاد عليه القول، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**البَاذنجَان نافعٌ من كلِّ داءٍ ولا داءَ فيه**»[٢].

---

(١) هو مُحَمَّد بن الربيع بن بلال الأندلسي، وشيخه الحسين بن علي هكذا ثبت في الأصل مجودًا، بضم الحاء، وبياء قبل النون.

ورواه الحافظ ابن حجر من طريق الحسين بن زولاق عن عبدالوهاب، كما سيأتي.

وابن زولاق المشهور هو: الحسن بن علي بن زولاق المصري، توفي سنة ٣٨٦، صاحب مصنفات، مشهور، وليس هو المقصود هنا، إذ لا تستقيم وفاة ابن زولاق مع رواية مُحَمَّد بن الربيع عنه، المتوفى قبله بنحو مائة عام، إنما المقصود بابن زولاق هنا جد أبيه، وهو: الحسين بن علي بن خلف بن زولاق الليثي مولاهم المصري، تبين ذلك من مراجعة ترجمة ابن زولاق الحفيد في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٦٣)، وقال: كان جد أبيه من كبار العلماء أهـ.

وأما شيخه فيه: عبدالوهاب بن مُحَمَّد الخراساني، فلم يعرفه ابن حجر.

(٢) موضوع.

باتفاق أهل الحديث، والعجيب أنَّ العوام لهجوا به حتى قال قائلهم: هو أصح من حديث: ماء زمزم لما شرب له، (كما في التذكرة في الأحاديث المشتهرة للزركشي ١٥٠).

هكذا وقع إسنادُ الحديث عندنا، وقد بين الخولاني أنه ذهب كتابه وكتبه من كتاب آخر، وإسناده غير معروف.

وقد ذكر الحافظ في اللسان (٤/ ٣٣) في ترجمة عبد العزيز بن عبد الخالق الكناني عن أبي يزيد القراطيسي فيه لين، لا أستحضر الآن من غمزه انتهى – أي قول الذهبي – وقد وجدتُ له خبرًا منكراً.

قرأت على مُسنِد القاهرة أبي الفرج بن حماد، أنَّ يونس بن إبراهيم بن عبد القوي أخبرهم، عن عبد الوهاب بن ظافر السلفي، أنا أبو القاسم نصر بن مُحَمَّد بن علي بن زيدك المقري بهمدان، أنا أبي أبو بكر بن علي المقري، حدثنا أبو علي عبدالرحمن بن مُحَمَّد بن أحمد النيسابوري، أنا مُحَمَّد ابن علي بن الشاه التميمي بمرو، حدثنا عبد العزيز بن عبد الخالق بمصر، حدثنا الحسين بن زولاق، حدثنا عبد الوهاب بن مُحَمَّد الخراساني، عن عبدالأعلى بن حماد النرسي، عن حماد بن سلمة، عن أبي العشراء، عن ابن عباس رضي الله عنهما: كنَّا في وليمة رجل من الأنصار فأتى بطعام فيه باذنجان، فقال رجل من القوم: يا رسول الله، الباذنجان يهيج المرارة، وييبس اللسان، فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم باذنجانة في لقمة، فأعاد الرجل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إنما الباذنجان شفاء من كل داء ولا داء فيه**».

وفي السند عبد الوهاب بن مُحَمَّد الخراساني وما عرفته، والمتن موضوع أهـ.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٣٠١) من طريق أحمد بن موسى بن عيسى الوكيل، حدثنا أحمد بن مُحَمَّد الملحمي، عن عبدالأعلى بن حماد النرسى..

ثم قال: هذا حديث موضوع على رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فلا سقى الغيث قبر من وضعه، لأنَّه قصد شين الشريعة بنسبة رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إلى غير مقتضى الحكمة والطب، ثم نسبه إلى ترك الأدب في أكل باذنجانة في لقمة، والباذنجان من أردأ المأكولات خلطه يستحيل مرة سوداء، ويفسد اللون، ويكلف الوجه، ويورث البهق والسدد والبواسير وداء السرطان، والمتهم بهذا الحديث أحمد بن مُحَمَّد بن حرب الملحمي.

قال ابن عدى: كان يتعمد الكذب ويلقن فيتلقن وهو مشهور بالكذب ووضع الحديث أهـ.

وانظر ترجمته في المجروحين لابن حبان (١/ ١٨٣)، والكامل (١/ ٢٠١)، والميزان (١/ ١٣٤).

قال ابن القيم: في الحديث الموضوع المختلق على رسول الله «**الباذنجان لما أكل له**» وهذا الكلام مما يستقبح نسبته إلى آحاد العقلاء فضلاً عن الأنبياء، وبعد فهو نوعان، أبيض وأسود، وفيه

خلاف هل هو بارد أو حار، والصحيح أنه حار، وهو مولد للسوداء، والبواسير والسدد والسرطان والجذام، ويفسد اللون، ويضر بنتن الفم، والأبيض المستطيل عار من ذلك أهـ.
وقد بين الموفق كيفية إصلاح الباذنجان، فقال (في الطب ٦٨): الأسود منه يولد السوداء، وسحيق أقماعه للبواسير، وإصلاحه قليه في الدهن، وأبيضه صالح للغذاء أهـ.

١٨١- باب مَا جَاءَ فِي الهِنْدَبَاء[1]

٤٩٠-قال رحمه الله: أَخْبَرَنا أحمد بن يَعقوب بن يُوسف، قال: حدَّثنا أبو أحمد عبدالله بن عَدي، قال: حدَّثنا عبدالله بن وُهيب، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عبدالعزيز

(١) الهِنْدَبَاء، والهِنْدَب، والهِنْدَبَا، بكسر الهاء وسكون النون وفتح الدال، وقد تكسر الدال حالة كونها مقصورة، وهي بقلة من أحرار البقول، تسميها العامة: الهنيدبا، وهي قريبة الورق من الخس، بعضه عريض الورق، وبعضه أدق، وهي معتدلة، نافعة للمعدة والكبد والطحال أكلاً، وللسعة العقرب ضمادًا بأصولها.
وذكر ابن البيطار (في الجامع ٤/ ٥٠٤) له فوائد كثيرة.
قال ابن القيم (في زاد المعاد: ٤/ ٣٦٨): وَرَدَ فِيهَا ثَلَاثَةُ أَحَادِيثَ لَا تَصِحّ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَثْبُتُ مِثْلُهَا، بَلْ هِيَ مَوْضُوعَةٌ.
أَحَدُهَا: كُلُوا الْهِنْدَبَاءَ وَلَا تَنْفُضُوهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ إِلَّا وَقَطَرَاتٌ مِنَ الْجَنَّةِ تَقْطُرُ عَلَيْهِ.
الثَّانِي: مَنْ أَكَلَ الْهِنْدَبَاءَ ثُمَّ نَامَ عَلَيْهَا لَمْ يَحُلَّ فِيهِ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ.
الثَّالِثُ: مَا مِنْ وَرَقَةٍ مِنْ وَرَقِ الْهِنْدَبَاءِ إِلَّا وَعَلَيْهَا قَطْرَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ.
وَبَعْدُ، فَهِيَ مُسْتَحِيلَةُ الْمِزَاجِ، مُنْقَلِبَةٌ بِانْقِلَابِ فُصُولِ السَّنَةِ، فَهِيَ فِي الشِّتَاءِ بَارِدَةٌ رَطْبَةٌ وَفِي الصَّيْفِ حَارَّةٌ يَابِسَةٌ، وَفِي الرَّبِيعِ وَالْخَرِيفِ مُعْتَدِلَةٌ، وَفِي الْغَالِبِ أَحْوَالُهَا تَمِيلُ إِلَى الْبُرُودَةِ وَالْيُبْسِ، وَهِيَ قَابِضَةٌ مُبَرِّدَةٌ جَيِّدَةٌ لِلْمَعِدَةِ، وَإِذَا طُبِخَتْ وَأُكِلَتْ بِخَلٍّ عَقَلَتِ الْبَطْنَ وَخَاصَّةً الْبَرِّيَّ مِنْهَا، فَهِيَ أَجْوَدُ لِلْمَعِدَةِ وَأَشَدُّ قَبْضًا وَتَنْفَعُ مِنْ ضَعْفِهَا.
وَإِذَا تُضُمِّدَ بِهَا سَلَبَتْ الِالْتِهَابَ الْعَارِضَ فِي الْمَعِدَةِ، وَتَنْفَعُ مِنَ النِّقْرِسِ وَمِنْ أَوْرَامِ الْعَيْنِ الْحَارَّةِ، وَإِذَا تُضُمِّدَ بِوَرَقِهَا وَأُصُولِهَا نَفَعَتْ مِنْ لَسْعِ الْعَقْرَبِ، وَهِيَ تُقَوِّي الْمَعِدَةَ وَتَفْتَحُ السُّدَدَ الْعَارِضَةَ فِي الْكَبِدِ، وَتَنْفَعُ مِنْ أَوْجَاعِهَا حَارِّهَا وَبَارِدِهَا، وَتَفْتَحُ سُدَدَ الطِّحَالِ وَالْعُرُوقِ وَالْأَحْشَاءِ وَتُنَقِّي مَجَارِيَ الْكُلَى..أهـ.
قال شارح القاموس (٤/ ٤٠٦): ولها مضارٌّ ومصالِحُ أُخَرُ، استَوْعبها الحكيمُ الماهر داوُودُ الأَنطاكِيُّ في تذكِرته، وفيها ما يُرْشِدُكَ إِلى معرفة الكَمّية والكَيْفِيّة والهيئة في تَعاطِيها، ومن لم يَعلَمْها كان الضَّرَرُ أكثرَ من النَّفع أهـ.

الإمام[١]، قال: حدَّثنا عبدالرحمن بن مُسْهر البغداذي، عن عَنْبَسة بن عبدالرحمن، عن مُوسى بن عُقبة، عن ابنٍ لأنس بن مالك، عن أبيه رضي الله عنه، أنّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**الهِنْدَبَاء من الجنة**»[٢].

---

(١) عبدالله بن وهيب هو الغزي، وشيخه مُحمَّد بن عبدالعزيز الملقب بالإمام غزي كذلك، هكذا ثبت اسمه في الكامل كما في الموضع الأول، وفي الموضع الثاني من الكامل: مُحمَّد بن عبيدالله.
وأظن أن ما ثبت في هذا الموضع من أصلنا تصحيف، صوابه: محمد بن عبيد الغزي، تصحف الغزي على الناسخ إلى العزيز، فتوهم أنه: عبد العزيز، وقد مر الإسناد (٤٩) من طريق ابن عدي، وفيه: محمد بن عبيد، والله تعالى أعلم.

(٢) موضوع.
عنبسة بن عبدالرحمن اتهم بالوضع.
قال البخاري: عنبسة بن عبدالرحمن القرشي منكر الحديث تركوه، وقال النسائي: عنبسة بن عبدالرحمن متروك الحديث.
وفي الجرح والتعديل (٦/ ٤٠٢): عن يحيى بن معين قال: لا شيء، وعن أبي حاتم: متروك الحديث كان يضع الحديث، وكان عند أحمد بن يونس عنه شيء فلم نكتب عنه على العمد.
وعبدالرحمن بن مسهر متروك، قال يحيى: عبدالرحمن بن مسهر ليس بشيء.
وقال البخاري: عبدالرحمن بن مسهر الكوفي أخو علي بن مسهر فيه نظر، وقال النسائي: عبدالرحمن بن مسهر متروك الحديث (الكامل ٤/ ٢٩٤).
وفي الجرح والتعديل (٥/ ٢٩١) عن أبي حاتم قال: هو متروك الحديث لا يكتب حديثه، وعن أبي زرعة قال: يضرب على حديثه، ومثل عبدالرحمن يحدث عنه !.
رواه المصنف من طريق أبي أحمد بن عدي، وهو في الكامل (٤/ ٢٩٤)(٥/ ٢٦٢)، وقد سبق الحديث بشقه الأول (٤٩).
ورواه أبو الفرج بن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٩٨).
وله شاهد أذكره كي لا يغتر به، مع أنني التزمت الاختصار في التخريج والتحقيق:
فقد روى الحارث بن أبي أسامة (بغية الباحث ٢/ ٥٧٩)(٥٣٤) عن عبد الرحيم بن واقد، ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن زكريا الهاشمي، قال: أنبأ أبان بن المحبر، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**كلوا من الهندباء ولا تنفضوه فإنه ليس يوم من الأيام إلاَّ وقطرة من الجنة تقطر عليه**».

٤٩١-قال رحمه الله: أَخْبَرنا فارس الهراس بمرو، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن زَكرياء بن العَذَافِر[١]، قال: حدَّثنا العباس بن حمزة، قال: أَخْبَرنا ابن أبي الحواري، قال: حدَّثنا مَسعدة بن اليَسع، عن جعفر بن مُحمَّد، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**في كُلِّ ورقةٍ مِن الهِنْدَباء وزنُ حبَّةٍ مِن مَاء الجنَّة**»[٢].

ورواه من طريقه أبو نعيم في الطب (٦٧٦) بسماعه من أبي بكر بن خلاد عن الحارث.
وهذا الحديث من نسخة أبان عن عياش، وهي نسخة غالبها موضوع، لا أصل له عن أنس، كما يعلم ذلك أهل الحديث.

(١) ضبطه السمعاني هكذا في الأنساب ٤/ ١٧١.

(٢) مرسل ضعيف.
ولا أصل له عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.
مسعدة بن اليسع متروك، قال أحمد: ليس بشيء، خرقنا حديثه وتركنا حديثه منذ دهر (التاريخ الكبير ٨/ ٢٦).
قلتُ: وحديثه عن جعفر بن مُحمَّد خاصة مما اتهم فيه، فقد كان يكذب عليه.
قال أبو حاتم: مسعدة بن اليسع ذاهب منكر الحديث، لا يشتغل به، يكذب على جعفر بن مُحمَّد عندي، والله أعلم.
قال عبدالرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي يومًا عن حديث لمسعدة فلم يحدثني به (الجرح والتعديل ٨/ ٣٧٠).
وكذبه أبو داود كذلك (الميزان ٤/ ٩٨).
وأصل حديثه هذا جمع فيه بين الرمان والهندباء، اقتصر المصنف على ما يناسب الباب، ولفظه: **«ما من رمانة إلا فيها حبة من رمان الجنة: فإذا أكل أحدكم رمانة فلا يسقط منها شيئا، وما من ورقة من الهندباء إلاَّ وفيها قطرة من ماء الجنة»** اهـ وقد مرَّ.
رواه ابن عدي (٦/ ٣٩٠)، ومن طريقه رواه البيهقي في الشعب (٥٩٦٥)، وقال: هذا مرسل، ومسعدة بن اليسع ضعيف بمرة اهـ.
قلتُ: له شاهد أذكره كي لا يُغتر به.
وهو ما رواه الطبراني في الكبير (٢٨٩٢) من حديث أرطأه بن الأشعث العدوي: ثنا بشر بن عبدالله بن عمرو بن سعيد الخثعمي، قال: دخلت على مُحمَّد بن علي بن حسين، وعنده ابنه

فقال: هلمَّ إلى الغداء، فقلت: قد تغديتُ يا ابنَ رسول الله، فقال لي: إنه هندباء، قلت: يا ابن رسول الله، وما في الهندباء ؟ قال: حدثني أبي، عن جدي، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**ما من ورق من ورق الهندباء إلاَّ وعليها قطرة من ماء الجنة**».

ثم أتى بدهن فقال: ادَّهن، فقلت: قد ادهنت يا ابن رسول الله، قال: إنَّه بنفسج، قلت: وما في البنفسج؟ قال: حدثني أبي، عن جدي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إنَّ فضلَ البنفسج على سائر الأدهان كفضل ولد عبدالمطلب على سائر قريش، وإنَّ فضل دهن البنفسج كفضل الإسلام على سائر الأديان**».

ورواه أبو نعيم في الطب النبوي (٦٧٧) بسماعه من سليمان بن أحمد الطبراني.

وهذا حديث موضوع، أرطاة بن المنذر لا شيء، كان يضع، قال الهيثمى (٥/ ١٧٠): فيه أرطاة ابن الأشعث، وهو متهم بالوضع أهـ.

وقد أخرج له أبو نعيم متابعة في الطب (٦٧٥)، ومن طريقه رواها ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٩٨).

فقد رواه عن أبي بحر مُحمَّد بن الحسن، نا مُحمَّد بن يونس، ثنا ابراهيم بن الحسن العلاف بصري، ثنا عمر بن حفص المازني عن بشر بن عبدالله..فذكره بإسناده.

فعمر بن حفص المازني هو في الأصل متروك، ليس بشيء، خرَّق أحمد حديثه، وهو راويه عن أرطاة بن الأشعث، كما أخرج ذلك الطبراني، ولكن في هذا الإسناد سقط منه أرطاة، وقد يكون الذي أسقطه مُحمَّد بن يونس الكديمي، فإنَّه متروك، وقد اتهم مع معرفته وحفظه، نسأل الله السلامة.

قال ابن عدي: اتهم الكديمي بوضع الحديث، وقال ابن حبان: لعله وضع أكثر من ألف حديث.

ولعل أبا داود أول من كذبه، فاتبعه الحفاظ، وكذا موسى بن هارون، ذاك الذي تعلق بأستار الكعبة ثم قال: اللهم إني أشهدك أنَّ الكديمي كذاب يضع الحديث (سير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٠٤).

١٨٢- باب ما جَاء فِي الجِرْجِير[1]

٤٩٢-أَخْبَرَنا فَارس القاري[2]، // قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن زكرياء بن العَذَافِر، قال: حدَّثنا العباس بن حمزة، قال: حدَّثنا أحمد بن أبي الحَواري، قال: أَخْبَرَنا مَسْعدة، عن جعفر بن مُحَمَّد، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَنْ أَكَلَ الجِرْجِيرَ ثمَّ باتَ باتَ الجُذامُ يَترَدَّدُ في جَوْفِه**»[3].

---

(١) **الجرجر والجرجير بكسر الجيمين، بقلة معروفة، لها فوائد.**

فإنه إذا أدمن أكله حرَّك شهوة الجماع، وبزره يفعل ذلك، ويدر البول، ويهضم الطعام ويلين البطن، وقد يستعمل بزره أيضًا في أبزار الطبيخ، وقد يعجنونه بلبن، ويعملونه أقراصًا ليبقى زمانًا طويلًا ويخزنونه.

قال الرازي في دفع مضار الأغذية: الجرجير يسخن وينفخ ويهيج الأنعاظ، ويصدع ويثقل الرأس، ويسدر ويظلم البصر، فإن أكل بالخل وشرب عليه السكنجبين قلَّ تبخيره، إلى الرأس وذهب عنه ما يهيج من الإنعاظ، وليس مع حرارته بموافق لمن يعتريه النفخ والرياح، لأنَّه على كل حال منفخ.

إذا أخذ بزر الجرجير وسحق وطلي على الكلف في الوجه أذهبه، وإذا دُقَّ وصير على البيض النيميرشت بدل الملح هيج الجماع، ذكر ذلك كله ابن البيطار (في الجامع ١/ ٢١٩).

وزعم الموفق (في الطب ٨٥) أن الإكثار منه يورث الهزال.

(٢) أخشى أن قوله القارئ تصحيف عن الهراس، فإنه وصفه بالهراس في موضعين آخرين.

(٣) لا أصل له.

قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع، وقد قدحنا في مسعدة آنفا (الموضوعات ٢/ ٢٩٩).

قلتُ: مسعدة بن اليسع هذا متروك، قال أحمد: ليس بشيء، تركنا حديثه منذ دهر، خرقنا كتبه.

قال ابن عدي: ومسعدة هذا ضعيف الحديث كل ما يرويه من المراسيل ومن المسند وغيره أهـ.

رواه ابن عدي في الكامل (٦/ ٣٩٠).

وسبق الكلام في روايته عن جعفر خاصة.

وقد روي بإسناد آخر:

فرواه السلفي فيما انتخبه من الطيوريات (١١٥٠) من حديث موسى بن إبراهيم، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله - صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**من أكل**

الجرجير بعد العشاء الآخرة فبات عليه نازعه الجذام في أنفه»، وإسناده ضعيف جدًا، وهو منكر عن هشام، لم يحدث به هشام قطعًا.

و في الجرجير حديث آخر وهو:

عن عطية بن بسر مرفوعًا: **«بئست البقلة الجرجير، من أكل منها ليلاً حتى يتضلع بات ونفسه تنازعه، وتضرب بعرق الجذام من أنفه، كلوها بالنهار وكفوا عنها ليلاً»**.

رواه ابن عدي والجرجاني في تاريخ جرجان وفيه مجاهيل ومتروكون.

وقد حكم عليه العلماء بالوضع، وذكروه في مصنفاتهم في الموضوعات (انظر مثلاً: اللآلئ المصنوعة ٢/ ١٨٨).

وأخرج أبو نعيم في الطب (٦٨٠) عن واثلة مرفوعًا: **«الجرجير بقلة خبيثة، أراها نابتة في النار»**، وعن أبي المهاجر عن أبيه مرفوعًا: **«كره أكل الجرجير ليلاً، فإنَّ الجذام يتردد عليه حتى يصبح»** أهـ وهي أحاديث منكرة، والله أعلم.

١٨٣- باب ما جاء في الكَرَفْس[١]

٤٩٣-أخبرني أحمد بن يعقوب، قال: أَخْبَرنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن سنان بشَيْزَر، قال: ثنا عيسى بن سُليمان، قال: حدَّثنا أبو يعلى، عن سُفيان الثوري، عن أبي الزِّناد، عن الحُسين بن علي رضي الله عنهما، قال: قَال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**وَكُل الكَرَفْس، فإنَّها بَقلةٌ مغفولٌ عنْهَا، وَهي طَعامُ الخَضِر وإلْيَاس عَلَيْهما السَّلام، والكَرَفْس يفتحُ السُّدَد، ويُذَكِّي القلبَ، ويُورثُ الحفظَ، ويَطردُ الجُذامَ والبرصَ والجنونَ**»[٢].

---

(١) **الكَرَفس**: بقل معروف عظيم المنافع، مدر، محلل للرياح والنفخ، منقٍّ للكلى والكبد والمثانة، مفتح سددها، مقو للباءة، لا سيما بزره مدقوقًا بالسكر والسمن، عجيبٌ إذا شرب ثلاثة أيام، ويضر بالأجنة والحبالى والمصروعين، كذا في القاموس.

وقال في شرحه: إنه من أحرِّ البقول أهـ.

وذكر في الجامع لمفردات الأدوية (٤/ ٣١٢): عن بعضهم الكرفس بخاصية فيه إذا دق وخلط بعسل وأكل نفع من الورشكين نفعًا لا يعدله في ذلك دواء، وأنفع من ذلك إذا أكل رعيًا، وإذا دق بزره بمثله سكر أو لُتَّ بسمن بقري وشرب ثلاثة أيام فإنَّه يزيد في الجماع أمرًا كثيرًا، وليكن الطعام عليه لحوم الديوك وأخصيتها، وإذا خلط عصيره مع دهن ورد وخل وتدلك به في الحمام ستة أيام متوالية نفع من الحكة والجرب ومن ابتداء الحصبة، وإذا أخذ من ماء عصيره أوقية ونصف أوقية سُكَّر ومثله ماء رمان حلو وشرب أيامًا متوالية فإنه بالغ في التسكين، وعروق الكرفس تلين البطن أكثر من ورقه، وفعل أصله أقوى من فعل الورق والبزر..

قلت: أعظم منافعه تهييج الجماع، ولذا قال البغدادي (في الطب المطبوع ١٤٧):حار يابس، يهيج الباه للرجال والنساء، إذا أكله الحبالى خرج الجنين أحمق قليل العقل، ويجتنب أكله من خاف لدغ العقرب، لأنه يفتح السدد أهـ.

(٢) موضوع.

وقد مر الإسناد (٢١٧).

وقد روى أبو نعيم في الطب (٦٨٢) حديثًا عن أنس في اجتماع الخضر وإلياس وحجهما وشربهما من زمزم وأكلهما من الكرفس، وهو حديث موضوع.

١٨٤- باب ما جَاءَ في الفَرْفَخ[١]

٤٩٤-حدثني عبدالحميد بن المعتصم، قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا أحمد بن عامر، بنَصِيبين، قال: حدَّثنا أبو نصر الحلبي، مُحَمَّد بن عبدالرحمن، بدمشق، قال: حدَّثنا عُبيد بن الهيثم البغدادي، قال: حدثني إسحاق ابن مُحَمَّد بن أحمد النخعي[٢]، قال: سمعتُ ابن ميثم يقول: كانتْ فاطمة بنت رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ورضي عنها يعجبها الفرفخ، فكانت تُدْعى بقلة فَاطمة، فسمَّتْها بنو أُمية بقْلَةَ الحَمْقَاء[٣].

قال المستغفري رحمه الله:

وهذه الحكاية عندي من خرافات الشيعة[٤] /١٥٦/ لأنَّا لا نَظنُّ بعامة بني أمية اعتقادهم مثل هذا في فاطمة بنت رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وهي البقلة ليست ببقلة الحمقاء، وإنما هي البقلةُ الحَمقَاء.

---

(١) **الفَرْفَخ يقال لها أيضًا الفرفين**، وهي معربة من بريهن أي عريض الجناح، ولا تنبت هذه بنجد، قال العجاج:

ودستهم كما يداس الفرفخ   يؤكل أحيانًا وحينًا يشدخ

انظر تاج العروس، وغيره.

وفي فوائدها طالع الجامع لابن البيطار (١/ ١٤٠).

(٢) هكذا سماه هنا، وعبيد بن الهيثم مستقيم الحديث، أصله حلبي.

وأما شيخه اسحاق بن مُحَمَّد بن أحمد النخعي، فهكذا سمى جده هنا، وهو إسحاق بن مُحَمَّد النخعي الأحمر، كذاب مارق من الغلاة، ترجمته في الميزان وغيره..

(٣) ابن ميثم هو عمران بن ميثم، من كبار الرافضة، عداده في التابعين، قال العقيلي: من كبار الرافضة، روى أحاديث سوء كذب.

وأما البقلة الحمقاء فإنها تسمى كذلك الرِّجْلة بكسر الراء.

(٤) كتب الناسخ تحتها: بل عند كل من له عقل سليم وطبع مستقيم كذلك أهـ.

قال أبو عُبيد رحمه الله: إنَّما سُمِّيت بذلك لأنَّها تَنبتُ في كُلِّ مَكان[١].



(١) قال الزبيدي في شرح القاموس (٢٥/ ٢٠١): ومن المجاز: بقلة الحمقاء: سيدة البقل، وهي بالإضافة، على تأويل بقلة الحبة الحمقاء، ويقال: البقلة الحمقاء على النعت، قال ابن سيده: هي التي تسميها العامة الرجلة لأنها مُلْعِبة، فشبهت بالأحمق الذي يسيل لعابه، وقال ابن دريد: زعموا أنها سميت بها لأنها تنبت على طرق الناس، فتداس، وعلى مجرى السيل فيقتلعها، وفي المثل: أحمق من رِجلة، وقال ابن فارس: إنما سميت بذلك لضعفها، وقال قوم يبغضون عائشة رضي الله عنها: بقلة الحمقاء بقلة عائشة، لأنها كانت تولع بها، وهذا من خرافاتهم أهـ.

١٨٥- باب مَا جَاءَ فِي الثُّوم ومَنَافِعه[١]

٤٩٥-أَخْبَرَنا أبو عمرو مُحَمَّد بن أحمد بن حامد، قال: حدَّثنا عبدالله بن مُحَمَّد ابن يعقوب، قال: ثنا مُحَمَّد بن قُتيبة بن قَزَعَة[٢]، عن عبدالصَّمَد بن حسَّان، قال: أَخْبَرَنا إسرائيل، عن مُسلم بن كَيْسان، عن حَبَّة العُرَني، عن علي رضي الله عنه قال: أَمَرَنَا رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بأكل الثُّوم، وقال: «**لَوْلاَ أَنَّ المَلَكَ ينزلُ عليَّ لأكلتُه**»[٣].

---

(١) قال في القاموس: **الثُّومُ بالضم**: بُسْتانِيٌّ وبَرِيٌّ، ويُعْرَفُ بثُوم الحَيَّةِ وهو أقْوَى، وكلاهُما مُسَخِّنٌ مُخْرِجٌ للنَفْخِ والدودِ، مُدِرٌّ جدًا، وهذا أفضلُ ما فيه، جَيِّدٌ للنِسْيانِ والرَّبْوِ والسُّعالِ المُزْمِنِ والطِحالِ والخاصِرَةِ والقولَنْجِ وعِرقِ النَّسا، ووَجَعِ الوَرِكَ والنِقْرِسِ ولَسْعِ الهوامِّ والحَيَّاتِ والعَقارِبِ والكلْبِ الكَلِبِ، والعَطَشِ البَلْغَمِيِّ، وتَقْطيرِ البَوْلِ، وتَصْفِيَةِ الحَلْقِ، باهِيٌّ جَذَّابٌ، ومَشْوِيُّه لوَجَعِ الأَسنانِ المُتآكِلَةِ، حافِظٌ صِحَّةَ المَبْرودِينَ والمشايخِ، رَدِيءٌ للبَواسِيرِ والزَّحيرِ والخَنازيرِ وأصحابِ الدِقِّ والحَبالَى والمُرْضِعاتِ والصُّداعِ.

قلتُ: ويجتنب ضماده على الجروح لأنه يقرحها، كما ذكر ذلك الموفق البغدادي (في الطب المطبوع ٨١)، وقال: إنه يدر الطمث، ويخرج المشيمة، ويصدع ويضر البصر، ويجفف المني، ويُذهب ريحه مضغُ السداب أهـ.

(٢) في الهامش: قزعة بفتح الزاي أهـ.

(٣) ضعيف.

حبَّة العرني ضعيف الحديث، ومسلم الضبي منكر الحديث.

رواه الطبراني في الأوسط(٢٥٩٩)، والبزار(٧٤٧)، وقال: لا يروى إلاَّ بهذا الإسناد، وأحمد ابن منيع عن أبي أحمد عن اسرائيل (كما في اتحاف الخيرة ٣٦٤٣).

ورواه أبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٥٧)، والخطيب في التاريخ (٤/ ٣٤٩)، والجرجاني في تاريخ جرجان (١٠٣)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٤٣٠)، وقال: غريب من حديث إسرائيل لا أعلم يرويه عن إسرائيل غير عبدالله بن رجاء ويحيى بن يحيى الأسلمي، وحبة هذا روى عن علي وهو معروف من أصحابه، وقد روى عن عبدالله بن مسعود، وروى أحاديث كثيرة، وقلَّما

٤٩٦-أخبرني أبو حامد الصائغ، قال: ثنا أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خُزيمة، قال: حدَّثنا مؤمَّل بن هشام، قال: أَخْبَرنا إسماعيل، عن يونس، عن حُميد ابن هلال، أنَّ المغيرة بن شُعْبة صلَّى مع النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وقد أكل ثومًا، فوَجَدَ ريحَهُ، فقالَ رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «مَن هَذَا أو مَنْ أَكَلَ هَذا»، فأَخَذَ المُغيرة بيد النَّبي عليه السَّلام فَأَدْخَلَها في جَيْبِه، فإذا صَدْره محزُومٌ، فقال: إنِّي اشتكيتُ فنُعتَ لي الثُّوم فتَدَاويْتُ به، فما عَنَّفَه[1].



رأيت في حديثه منكرًا قد جاوز الحد إذا روى عنه ثقة، وقد أجمعوا على ضعفه إلا أنَّه مع ذلك يُكتب حديثه أهـ.

(١) هكذا في هذه الرواية، حميد بن هلال يرويه عن المغيرة، وفي غير هذه الطريق يرويه حميد عن أبي بردة عن المغيرة، وسيأتي الحديث عند المصنف قريبًا ونخرجه هناك (٥٠٣).

١٨٦- باب ما جَاءَ في كَرَاهية أَكْل الثُّوم والبَصَلِ والبُقُول المؤذِية والكُرَّاثِ إذا كَانَتَ غَيرَ مَطْبُوخَةٍ

٤٩٧-أَخْبَرَنا البُجيري،// قال: أَخبَرَنا جدِّي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المثنى، قال: حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيدالله، أخبرني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنَّ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال في غَزْوَة خَيْبر[١]: **«مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِه الشَّجرة -يعني الثُّومَ- فلا يَأْتينَّ المَسَاجِدَ»**[٢].

٤٩٨-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد، قال: أَخْبَرَنا الماسَرْجَسيُّ، قال: حدَّثنا شَيبانُ، قال: أَخْبَرَنا سلام، حدثني بِشْـر بن حرب أبو عمرو، عن عبدالله بن عُمر رضي الله عنهما قال: جاءَ أُناس قد أَكلوا منْ هَذَا البَصَل والثُّومِ، فقالَ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَنْ أَكَلَ مِن هَذَا فَلا يَقْرَبنَّ مجلِسَنا»**[٣].

٤٩٩-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد، قال: حدَّثنا السَّراج، قال: أَخْبَرَنا قُتيبة، قال: أَخْبَرَنا المفضَّل، عن ابن جُريج، عن عطاء، عن جابر، أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه

---

(١) كتب في الأصل: حنين، وكتب قبالتها في الهامش: خ: خيبر أهـ وهو الصواب.

(٢) متفق عليه.

رواه البخاري(٨٥٣)، ومسلم (٥٦١).

(٣) ضعيف.

أبو عمرو بشر بن حرب ليِّن الحديث، مع أنه صدوق في نفسه.

وقد ضعفه أبو زرعة وأبو حاتم.

وقال البخاري: رأيت علي بن المديني يضعفه، يروي عن ابن عمر، قال علي: وكان يحيى لا يروي عنه (التاريخ الكبير ٢/ ٧١).

وقال العجلي: ضعيف الحديث وهو صدوق.

وسَلَّمَ قال: «**لا تَأْكلوا البقلةَ الثُّومَ، فمَنْ أكلَهَا فَلا يَغْشَ مَسَاجِدنا، فإنَّ الملائكةَ تَتَأَذَّى بِما يَتأَذَّى به المُسْلِمونَ**»[١].

٥٠٠-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا السَّراج، قال: أَخْبَرَنا قتيبة، قال: أَخْبَرَنا المفضل، عن ابن جُريج، عن أبي الزُّبَير، عن جَابر، قال: نَهى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عن أَكْلِ الكُرَّاث، فَلَمْ يَنْتَهُوا، ثُمَّ لم يَجِدُوا بُدًّا مِن أَكْلِها، فَوَجَدَ رِيحَهَا، فقال: «**أَلَمْ أَنْهَكُمْ عنْ هذهِ البَقلةِ الخَبيثةِ أو المُنْتِنَة، مَن أكلَهَا فَلا يَغشَ في مَسَاجِدَنا، فإنَّ الملائكةَ تتأذَّى بما يتأذَّى به الإنسانُ**»[٢].

٥٠١-أَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لقمان، قال: أَخْبَرَنا مُحمَّد بن عقيل، أَخْبَرَنا أبو داود السِّنْجِي، /١٥٨/ قال: ثنا عبدالرزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن ابن المسيِّب، عن أبي هُريرة رَضي الله عنهُ قَالَ: قَالَ رَسولُ الله عليه السلام: «**مَنْ أكلَ مِن هَذِه الشَّجرة -يَعني الثُّومَ- فلا يُؤذِنَا به في مَسْجِدنَا**»[٣].

---

(١) متفق عليه.

رواه البخاري (٨٤٥)، ومسلم (٥٦٤).

(٢) ضعيف.

المفضل بن فضالة ضعيف الحديث.

رواه ابن حبان (١٦٤٦) من حديث قتيبة.

لكنه توبع عن ابن جريج من خالد، وحديثه عند النسائي في الكبرى (٦٦٤٢).

وتوبع ابن جريج عن أبي الزبير رواه الدستوائي وآخرون عنه، فالحديث صحيح.

رواه أحمد(١٥٠١٤)، والحميدي(١٢٩٩)، ومسلم (٥٦٤)، وابن ماجه (٣٣٦٥)، وابن خزيمة(١٦٦٨)، وأبو يعلى (٢٣٢١)، وابن حبان (٢٠٨٦) والبيهقي (٣/ ٧٦).

(٣) رواه مسلم (٥٦٣)، وابن ماجه (١٠١٥) وأحمد(٢/ ٢٦٤)، والبيهقي (٣/ ٧٦).

وربما لم يخرجه البخاري لأنَّه في الموطأ (٩١٩) عن ابن شهاب عن ابن المسيب مرسلاً.

٥٠٢-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: حدَّثنا علي، يعني ابن الجعد، أخبرني حمَّاد، يعني ابن سَلمة، عن بِشر بن حرب، عن أبي سعيد أنَّ رَسولَ الله عليه السَّلام نَهَى عنْ أكل البَصَل والكُرَّاث.

قال: قلتُ: أحرامٌ هُو؟ قال: لا، ولكنْ نُهِيَ عنْه(١).



وقال ابن عبدالبر: هكذا هو في «الموطأ» عند جميعهم مرسل، إلاَّ ما رواه مُحمَّد بن مَعْمر، عن روح بن عبادة، عن صالح بن أبي الأخضر ومالك، عن الزهري، عن سعيد عن أبي هريرة موصولاً، وقد وصله معمر ويونس وإبراهيم بن سعد عن ابن شهاب اهـ.

رؤيا:

قال الحميدي في مسنده (٣٣٩): قال سفيان: ورأيت رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ في النوم فقلت: يا رسول الله، أرأيت هذا الذي يحدث به عنك أنَّ الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم؟ فقال: حقٌّ اهـ.

(١) ضعيف.

بشر بن حرب أبو عمرو الندبي ضعيف مع أنه صدوق في نفسه.

رواه المصنف من طريق ابن الجعد وهو في مسنده(٣٣٢٨).

ورواه الطيالسي (٢١٧١).

١٨٧- باب مَا جَاءَ فـي أَكْلِ الثُّوم مَطْبُوخًا

٥٠٣-أَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لقمان بن رياح، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عقيل، قال: حدَّثنا عَلي، هو ابن خَشْرم، قال: حدَّثنا وَكيع، عن سُليمان بن المغيرة، عن حُميد بن هِلال، عن أبي بُرْدَة، عن المغيرة بن شُعْبة، قال: أكلتُ ثومًا ثمَّ أتيتُ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فوجَدْتُه وقدْ سَبَقَنِي برَكْعَة، فلمَّا قُمتُ أَقْضي فوجدَ رِيحَ الثُّوم، فقالَ: «**مَنْ أَكَلَ مِن هذهِ البقلةِ فَلا يقربنَّ مَسْجِدنَا حتى يَذهبَ ريحُهَا**»، قال: فلمَّا قضيتُ الصَّلاةَ أَتيتُه، فقلتُ: يَا رَسولَ الله إنَّ لي عُذرًا، فناوِلْنِي يَدَكَ، فَوَجدتُه والله سَهلاً، فَنَاوَلَنِي يَدَهُ فَأَدْخَلْتُها في كُمِّي إلى صَدْري فوَجَدْتُهُ[1] مَعْصُوبًا، فقال: «**إنَّ لكَ عُذْرًا**»[2].

٥٠٤-أَخْبَرَنا الشيخ أبو بكر مُحَمَّد بن إبراهيم، قال: حدَّثنا أبو بكر أحمد بن إسماعيل، قال: حدَّثنا أبو عيسى، قال: حدَّثنا محمود بن غَيْلان، قال: أَخْبَرَنا أبو

---

(١) كذا في الأصل، ووجهه: فوجده، كما في المصادر.

(٢) صحيح.

رواه أحمد (١٨٢٠٥)، وابن أبي شيبة (٢٤٩٧٤)، وابن خزيمة (١٦٧٢)، وابن حبان (٢٠٩٥).

ورواه ابن السني في الطب (٣١)، وأبو نعيم فيه (٣٥٥).

فائدة: قال ابن حبان: هذه الأشياء التي وصفناها هي العذر الذي في خَبر ابن عباس الذي لا حرج على من به حالة منها في تخلفه عن أداء فرضه جماعة، وعليه إثم ترك إتيان الجماعة، لأنَّها فرضان اثنان: الجماعة، وأداء الفرض، فمن أدَّى الفرض وهو يسمع النداء فقط سقط عنه فرض أداء الصلاة، وعليه إثم ترك إتيان الجماعة، وقوله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَن سَمِع النِّداء فلمْ يُجب فلاَ صَلاةَ لهُ إلاَّ مِنْ عُذر**»، أراد به: فلا صلاة له من غير إثم يرتكبه في تخلفه عن إتيان الجماعة إذا كان القصد فيه ارتكاب النهي، لا أنَّ صلاته غير مجزئة وإنْ لم يكن بمعذور إذا لم يجب داعي الله، وهذا كقوله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَنْ لَغَا فَلا جُمُعَةَ لَهُ**»، يريد به: فلا جمعة له من غير إثم يرتكبه بلغوه أهـ.

دَاود، قال: أنبأنا شُعْبة، عن سِماك بن حَرب، سَمع جَابر بن سَمُرة يقول: نَزلَ رَسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ // على أبي أيُّوب، وكانَ إذا أكلَ طَعامًا بعثَ إليه بِفَضْله، فبعثَ إليه ثُومًا بطَعَام، ولم يَأْكُل منْهُ النَّبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فلمَّا أَتَى أبو أيُّوبُ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فذكرَ ذَلكَ لَهُ، فقالَ: «**فِيه ثُومٌ**»، فقالَ: يا رَسولَ الله أحرامٌ هو؟ قال: «**لاَ، ولكنِّي أَكْرَهُه مِن أَجْل رِيحِه**»[١].

٥٠٥-أَخْبَرنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن منيع، قال: ثنا عليٌّ، يعني ابن الجعد، قال: حدَّثنا حمَّاد، يعني ابن سَلَمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنَّه كَان يُنظمُ لَه الثُّوم نِظامًا، فيُلْقَى في القِدْر، فإذَا نَضِجَتْ أُخرج[٢].

٥٠٦-أَخْبَرنا الشيخ أبو بكر مُحمَّد بن إبراهيم، قال: أَخْبَرنا أبو بكر[٣]، قال: حدثنا أبو عيسى، قال: حدَّثنا هنَّادٌ، قال: حدَّثنا وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن شَريك بن حَنْبل، عن علي رضي الله عنه قالَ: لا يَصْلحُ أَكلُ الثُّوم إلاَّ مَطبوخًا[٤].

---

(١) صحيح.
رواه مسلم (٢٠٥٣)، والترمذي (١٨٠٧)، وأحمد (٢٣٥٢٥).

(٢) صحيح.
رواه ابن الجعد (٣٣٢٩).
وروى ابن أبي شيبة (٢٤٩٦٥) حدَّثنا وكيع، عن سفيان، عن نافع، عن ابن عمر؛ أنه كان ينضجه في القدور ويأكله.

(٣) هو أحمد بن إسماعيل، أحد رواة الجامع عن أبي عيسى.

(٤) رواه الترمذي (١٨٠٩) وقال: هذا الحديث ليس إسناده بذلك القوي، وقد روي هذا عن علي قوله، وروي عن شريك بن حنبل عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مرسلاً، قال مُحمَّد: الجراح بن مليح صدوق..

٥٠٧-وبه عن أبي عيسى قال: حدَّثنا مُحمَّد بن حميد الرازي، قال: حدَّثنا زيد ابن حَبَّان، عن أبي خَلْدة[١]، عن أبي العَالية، قال: الثُّومُ مِن طَيِّباتِ الرِّزْقَ[٢].



قلتُ: هذا الموقوف إسناده صالح.

(١) في الأصل: أبي خالد، وكتب قبالته في الهامش: أبي خلدة، خ أهـ وهو الصواب.

وأبو خلدة راوية أبي العالية الرياحي، اسمه: خالد بن دينار السعدي، واسم أبي العالية: رفيع ابن مهران، رحمهم الله.

(٢) مقطوع.

أبو العالية رفيع بن مهران الرياحي من كبار التابعين، وابن حميد في الإسناد حافظ ضعيف.

رواه الترمذي (١٨١١)، ثم قال: وأبو خلدة اسمه خالد بن دينار وهو ثقة عند أهل الحديث، وقد أدرك أنس بن مالك وسمع منه، وأبو العالية اسمه رفيع هو الرياحي، قال عبدالرحمن بن مهدي: كان أبو خلدة خيارًا مسلمًا أهـ.

١٨٨- باب مَا جَاءَ فِي البَصَلِ ومَنَافِعِه

٥٠٨-حدَّثنا الشَّيخُ أبو بكر مُحَمَّد بن الفضل، قال: حدَّثنا أبو الحسن مُحَمَّد ابن خَلَف بن عِصَام، قال: حدَّثنا عبدالله بن الحسن بن أحمد بن أبي شُعيب، قال: حدَّثنا نَصرُ بن داود، قال: حدَّثنا المُفَضَّل بن فَضالة، عن حمَّاد بن سَلَمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنَّ رَجلًا شَكَا إلى النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قِلَّة الوَلَدِ، فأَمَرهُ بِأكْل البَصَل[1].

٥٠٩-وفيما كتب إليَّ أبو عبدالله مُحَمَّد بن أحمد بن سليمان إجازةً/ ١٦٠/ يذكرُ أنَّ خَلف بن مُحَمَّد حدَّثَهُم، قال: حدَّثنا سَهلُ بن شَاذَويه، قال: حدَّثنا سعدُ ابن يعقوب، أبو سَعيد الطَّوَاويسي، قال: حدَّثنا عيسى بن مُوسى، قال: حدَّثنا مَخلَد بن عُمر[2]، عن الصَّلْت بن بهرام، عن الحسن، عن أبي الدَّرْدَاء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«إذَا دخلتُمْ بلدًا وَبيئًا فخِفْتُم وَباءَهَا فعليكمْ ببَصَلِها، فإنَّه يجلي البَصَر، ويُنَقِّي الشعرَ، ويزيدُ في ماء الصُّلب، ويزيدُ في الخُطَى، ويَذهبُ بالحُمَّى»**[3].

---

(١) موضوع.
وقد سبق (٢٢٩)، وبين المصنف هناك أنَّ الصواب: أمره بأكل البيض لا البصل، وأنَّ من رواه البصل قد وهم.

(٢) عيسى بن موسى هو غنجار البخاري، صاحب التاريخ، وشيخه مخلد بن عمر البخاري، وقد رأيته في أسانيد يروي بواسطة عن الصلت بن بهرام، وهو: إسحاق بن وهب البخاري (انظر تاريخ دمشق ٢٤/ ١٩٠ ترجمة الصلت بن بهرام).
ولم يذكره ابن عساكر في الرواة عن الصلت، فيظهر أنَّ في إسناد المؤلف هنا سقطًا أو انقطاعًا، والله أعلم.
ومخلد بن عُمر قاضي بخارى، هو غير مخلد بن عَمرو الحمصي، فالحمصي متروك.

(٣) موضوع لا أصل له.

الصلت بن بهرام كوفي عزيز الحديث، ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٤٨٠) وقال: له عشرة أحاديث أهـ.
وهو ثقة متفق على صدقه أخذ عليه الإرجاء فحسب (الجرح والتعديل: ٤/ ٤٣٨).
ولكنه منقطع بين مخلد وبين الصلت، وبين الحسن وأبي الدرداء، والله تعالى أعلم.
وينظر في ترجمة أبي سعيد الطواويسي فإني لم أهتد لمعرفته.
ذكره العجلوني في الكشف (١/ ٨٨) ولم يعرف مخرجه.

١٨٩- باب ما جاء في جامع البقول

٥١٠-أَخْبَرنا الشيخ الصالح أبو العبَّاس إبراهيم بن مُحمَّد بن موسى السَّرْخسي، تاني بمرو[1]، قال: حدَّثنا أبو علي أحمد بن مُحمَّد بن علي بن رَزِين الباشاني الهروي، قال: أَخْبَرنا عبدالرحيم بن حَبيب[2]، قال: أَخْبَرنا صَالح بن بَيان، عن أَسَد بن سَعيد، عن جَعفر بن مُحمَّد، عن آبائه، عن علي رضي الله عنه، قال: كُنتُ عند النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فذُكِر عنده الأَدْهان، فقال: «**فَضْلُ دُهن البنَفْسَج عَلى سَائِر الأَدْهَان كفَضْلِنَا أهلَ البَيْتِ عَلى سَائر الخَلْقِ**».

وكان النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يدّهِنُ به، ويَسْعَطُ به.

---

(١) التاني هو المقيم، أي مقيم بمرو.

(٢) في الأصل مضبوطًا: عبدالرحيم بن منيب، وهو تصحيف، صوابه ما أثبت.

وعبدالرحيم بن حبيب وضاع، قال ابن حبان في المجروحين (٢/ ٩٠): عبد الرحيم بن حبيب الفاريابي أبو مُحمَّد، أصله من بغداد سكن فارياب، يروي عن بقية وإسحاق بن نجيح، وكان يضع الحديث على الثقات وضعًا، أخبرنا عنه مُحمَّد بن إسحاق بن سعيد السعدي وغيره من شيوخنا، لا تحل الرواية عنه، ولا كتابة حديثه إلاَّ للمتبحر في هذه الصناعة...ولعل هذا الشيخ قد وضع أكثر من خمسمائة حديث على رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ رواها عن الثقات.

وانظر ترجمته في الميزان(٢/ ٦٠٣)، واللسان (٤/ ٤).

وأما شيخه صالح بن بيان فمتروك، كذا قال الدارقطني (الميزان٢/ ٢٩٠).

وقال الحافظ في اللسان (٣/١٦٦): **وقال المستغفري: كان يروى العجائب وينفرد بالمناكير، ذكر ذلك في أواخر كتاب الطب النبوي له**، وأخرج فيه من رواية أسد بن سعيد عن صالح هذا عن جعفر بن مُحمَّد عن آبائه عن علي قال: كنتُ عندَ النَّبي صلَّى الله عليه وسلم فذكر حديثًا طويلاً، وفيه ذكر البقول، وفيه ذكر اللحم والشحم والحيتان، وفيه أنَّ الهندباء طعام الخضر وإلياس واليسع ويوشع بن نون، يجتمعان في كل عام بالموسم يشربان شربة من ماء زمزم يقوم بهما إلى قابل، الحديث، ثم قال: **هذا حديث منكر وإسناده ليس بصحيح، فإنَّ أسد بن سعيد يروي العجائب وينفرد بالمناكير، وصالح بن بيان مثله أهـ**.

وذُكر عنده البقول، فقال: «فَضْلُ الكُرَّاثِ على البقولِ كفَضل الخُبزِ عَلى سَائر الأَشياءِ».

وذُكر له الحوَك، وهي البَاذَرُوج[١]، فقال: «بَقْلَتي وبقلةُ الأنبياءِ قَبلي وأنَا أُحبُّهَا وآكُلها وكأنِّي أنظرُ إلى شجرتها نابتةً في الجنة».

وذُكِر له الجِرْجِير، فقال: «أَكْرهُهَا لَيلًا ولا بأسَ بها نَهارًا، // وكأني أنظرُ إلى شَجَرتِها نابتةً في جهنَّم».

وذُكرَ له الفَرفَخ، فقال: «هي الكيِّسَة وليستْ بالحمقَاء، فإنَّ شيئًا يزيدُ في سَماخ الرجل فإنها تزيد»، ودَعَا لها بالبركة، فهي تنبتُ في كل مكان.

وذُكِر الهِنْدَباء، فقال: «كُلوا الهِنْدَباء مِن غير أنْ يُنفضَ أو يُغسلَ، فإنها ليسَ منهَا ورقةٌ إلا وَفيها مِن ماءِ الجنَّة، ماؤُها شفاءٌ للعينِ، وفيها شفاءٌ من السمِّ، وهي طعامُ إلياس والخَضِر، واليَسَع ويوشعَ بن نون فتَى موسى عليهم السلام، يجتمعانَ في كلِّ عَام في المَوْسِم، يَشْرَبانِ شربةً من مَاء زَمْزَم يكتفيانِ به إلى قَابل، ويردُّ الله شبَابَهما في كل مائةِ عَام مرةً، طعامُهم الكمأةُ والكَرَفس».

وذكر اللَّحْم والشَّحْم، فقال: «ليسَ مِنهُمَا مُضغةٌ تَقع في المعِدَة إلا أنبتَتْ مكانَها مثلَهَا، وأخرجتَ مِثْلَها داءً».

---

(١) هكذا ضبطه في القاموس، وقال: بقلة معروفة تقوي القلب جدًا، وتقبض إلاَّ أن تصادف فضلة فتسهل أهـ.

وضبط الحوك، بفتح الحاء، وإسكان الواو.

وقال في شرحه: إنها طيبة الريح (٥/ ٤١٤).

وفي جامع ابن البيطار أنه ريحان (١/ ١٠٤)، وذكر له مضاراً.

وذُكر الحِيتَان، فقال: «ليسَ منْهَا مِنْ مُضغةٍ تقعُ في المعدةِ إلاَّ أنبتتَ مكانها داءً وأخرجتْ مثلَهَا من الشفاء، ويورثُ صاحِبَها السلَّ».

قال المُستَغْفري رَحمهُ الله: هذا حديثٌ مُنْكرٌ، وإسنادُه لَيْسَ بشيءٍ، أسدُ ابن سعيد هَذَا يروي العجائبَ ويتفرَّدُ بالمنَاكير، وصالحُ بن بَيَان مثله[1].

---

(١) موضوع.

وقد مرت تراجم رجاله في التعليقة السابقة.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٣٠٠)، من طريق الباشاني، وقال: هذا حديث لا يشك في وضعه، والمتهم به عبدالرحيم بن حبيب أهـ.

وذكره السيوطي في الآلئ المصنوعة (٢/ ١٨٩).

قلتُ: المصنف وابن الجوزي روياه من طريق الباشاني.

والباشاني هو: أحمد بن مُحمَّد بن علي بن رزين الباشاني، وهو محدث ثقة، توفي سنة ٣٢١، وله فوائد مشهورة باسم فوائد الباشاني، وهذا الحديث من هذه الفوائد كما صرح الحافظ ابن حجر بروايته في ترجمة الخضر عليه السلام.

١٩٠- باب مَا جَاءَ فِي الفُجْلِ[١]

٥١١-أَخْبَرَنا يعقوب بن إسحاق، قال: أَخْبَرَنا أبو يَعلى عبدالمؤمن بن خَلف، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن سِنان بشِيزَر، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المصفَّى، قال: ثنا بقيَّة، قال: حدَّثنا عبدالله، عن منصور بن المعتمر، عن أبي عُبيدة/ ١٦٢/ عن ابن مُسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«إذا أكلتُم الفُجْلَ فَأَرَدْتُمْ أنْ لا يُوجدَ ريحُه فاذكُروني في أوَّلِ قَضمةٍ»**[٢].

(١) قال في القاموس: **والفُجْلُ بالضم وبضمتين**: هذه الأُرُومَةُ، واحِدَتُها: بالهاءِ جَيِّدٌ لِوَجَعِ المَفاصِلِ واليَرَقانِ ولِوَجَعِ الكَبِدِ والإِسْتِسْقاءِ ونَهْشِ الأَفاعي والعَقارِبِ، وإن وُضِعَ قِشْرُه أَو ماؤُهُ على عَقْرَبٍ ماتَتْ، وبعدَ الطَّعامِ يَهْضِمُ ويُلَيِّنُ ويُنَفِّذُهُ وقَبْلَهُ يُطْفِئُه وأقْوَى ما فيه بِزْرُهُ ثم قِشْرُه ثم ورَقُه ثم لَحْمُهُ.

وتوصف عندهم بخبث الجُشاء.

(٢) موضوع.

مُحَمَّد بن سنان بن سرج الشيزري صاحب مناكير يتأنى فيه، كذا قال الذهبي في الميزان.

قلتُ: هو الذي ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ٢٧٩) مُحَمَّد بن سنان القزاز البصري، روى عن روح بن عبادة، ويحيى بن أبي بكير، وأبي عاصم النبيل، كتب عنه أبي بالبصرة، وكان مستورًا في ذلك الوقت، وأتيته أنا ببغداد، وسألت عنه عبدالرحمن بن خراش فقال: هو كذَّاب، روى حديث والان عن روح بن عبادة فذهب حديثه أهـ.

وله ترجمة في تاريخ دمشق (٥٣/ ١٥٠) وهو من القراء، أخذ القراءة عنه ابن شنبوذ.

وشيخ بقية هذا مجهول، لا يعرف، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه في المشهور.

رواه في أخبار سمرقند (٣٠٢)، والديلمي في الفردوس (١/ ٢٧٤).

وله شاهد من حديث سعيد بن المسيب مقطوعًا عليه، رواه أبو نعيم في الطب (٦٨٣)، وفيه مجاشع بن عمرو متروك.

١٩١- باب ما جاءَ

فِي ضَرر الشُّربِ قَائمًا ومَا جَاء فِي النَّهْي عنْ ذَلك

٥١٢-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أنا أبو القاسم المنيعي، قال: ثنا أحمد بن حنبل، قال: حدَّثنا عبدالرزاق، قال: أَخْبَرَنا مَعْمر، عن الزُّهري، عن رجل، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**لَو يَعلَمُ الذي يَشربُ وهو قَائمٌ ما في بَطْنِه لاستقَاءَه**».

٥١٣-وأَخْبَرَنا الخليل بإسناده إلى معمر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مثله.

قال المُستغفري رحمه الله: هذا حديث صحيح[1].

٥١٤-أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا علي بن الخليل العَطَّار، قال: حدَّثنا الفضل بن مُحمَّد بن المسيب، قال: حدَّثنا حفص بن عُمر الحرضي، قال: ثنا شُعْبة، عن مُحمَّد بن زياد، قال: سمعتُ أبا هريرة رضي الله عنه يقول: إنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ رأى رجلًا يشرب قائمًا، فقال له: «**أَتُحبُّ أنْ يشربَ معكَ الهِرُّ؟**» قال: لا، قال: «**قدْ شَربَ معكَ مَنْ هو شَرٌّ مِن الهِرِّ الشيطانُ**»[2].

---

(١) رواه معمر في جامعه(١٨٣)، وعبدالرزاق في المصنف(١٩٥٨٨)، وأحمد في المسند (٧٨٠٨)(٧٨٠٩)، وابن حبان(٥٣٢٤)، والبيهقي (٧/ ٢٨٢).

وفيه زيادة عند بعضهم: فبلغ ذلك عليًا فدعا بماء فشرب وهو قائم.

قلتُ: وقد صحح الدارقطني حديث معمر عن الأعمش (العلل ١١/ ٦٣).

(٢) حسن.

مُحمَّد بن زياد هكذا سماه في هذا الإسناد، وهو أبو زياد الطحان.

٥١٥-أَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو عُمر يوسف بن يعقوب بن فَنَّاكِي الطبري، قال: حدَّثنا سليمان هو ابن داود القزَّاز، قال: حدَّثنا أبو داود، هو الطيالسي، قال: حدَّثنا هشام، عن قَتادة.

٥١٦-وأَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لقمان، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عقيل، قال: حدَّثنا الزَّعْفَراني، قال: حدَّثنا يحيى بن عبَّاد، قال: حدَّثنا همَّام، عن قَتادة //عن أنس رضي الله عنه، أنّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ زجرَ عن الشُّرب قائمًا(١).

٥١٧-أَخْبَرَنا مُحمَّد بن إبراهيم، قال: أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحمَّد بن يعقوب، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن منصور، قال: حدَّثنا أبو سلمة، وهُدْبة بن خالد، قالا: حدَّثنا همَّام بن يحيى، عن قَتادة، أنَّ سِنان بن سلمة حدَّث أنَّ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ رَأى رجلًا يشربُ قائمًا، فأمره أنْ يستقيءَ(٢).

قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٨٢): وهو من رواية شعبة عن أبي زياد الطحان مولى الحسن بن علي عنه، وأبو زياد لا يعرف اسمه، وقد وثقه يحيى بن معين أهـ.

قال الذهبي في الميزان (٤/ ٥٢٦): لا يعرف أهـ.

قلتُ: عرفه يحيى بن معين وأبو حاتم، فقال يحيى: ثقة، وقال أبو حاتم: شيخ صالح الحديث أهـ (الجرح والتعديل ٩/ ٣٧٣)، وهما يصنفان في المتشددين في التعديل.

رواه أحمد(٨٠٠٣)، والدارمي(٢١٢٨)، والبيهقي في الشعب (٥٩٨١).

(١) صحيح.

رواه أحمد(١٣٠٦٢)، والدارمي(٢١٢٧)، ومسلم (٥٣٩٣)، وابن حبان (٥٣٢٣)، والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨١).

(٢) هذا الإسناد غريب جدًا، لم أجده في ما بين يدي من المصادر، وسنان بن سلمة له رؤية، ولد يوم حنين، ومات في أيام الحجاج، وله أحاديث رواها الطبراني في الكبير.

٥١٨-أَخْبَرَنا إبراهيم بن لقمان، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عقيل، قال: حدَّثنا سعيد بن زنجل[1]، قال: حدَّثنا مكِّي، عن سَعيد، عن قَتادة، عن أنس رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنْ يَشْربَ الرجلُ قائمًا.

قال: قُلْنَا لأنس: أَفيأكُل؟ قال: ذَلك أشدُّ وأخبثُ[2].

ولا أدري هل هذا الذي في نسختنا محفوظ، أم أنَّه من انتقال النظر والتصحيف، فإنَّ هُدبة بن خالد رواه عن همام عن قتادة عن أبي عيسى الأسواري عن أبي سعيد الخدري، ورواه كذلك عن همَّام عن قتادة عن أنس، وذلك في مسلم (٥٣٩٦)، فلا أدري وجه ما ثبت عندنا.

ولا سيما أنه سيخرج حديث أنس في الذي يليه.

(١) في الثقات لأبي حاتم بن حبان رحمه الله (٨/ ٢٧١): سعيد بن زنجل، من أهل بلخ، يروي عن مكي بن إبراهيم، روى عنه أهل بلده، ربما أخطأ، كنيته أبو عثمان أهـ.

قلتُ: مكي بن إبراهيم من شيوخ البخاري، بلخي أيضًا.

(٢) رواه مسلم (٥٣٩٤)، وأبو داود (٣٧١٧)، والترمذي(١٨٧٩)، وابن ماجه(٣٤٢٤)، والطحاوي في المشكل (٥/ ٣٤٣)، وشرح معاني الآثار (٤/ ٢٧٢)، والبيهقي في الشعب (٥٩٨٠).

قوله: **«أشد وأخبث»**: كذا وقع في روايتنا، أشد بالدال، وفي مسلم وبعض المصادر: «أشر»، وهذا عندهم في اللغة ضعيف، لا يقال أشر ولا أخير، إلا في لُغيَّة، زعموا.

قال النووي (في شرح صحيح مسلم ١٣/ ١٩٦): هكذا وقع في الأصول أشر بالألف، والمعروف في العربية شر بغير ألف وكذلك خير، قال الله تعالى ﴿ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا ﴾ وقال تعالى ﴿ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَّكَانًا ﴾ ولكن هذه اللفظة وقعت هنا على الشك، فإنَّه قال: أشر وأخبث، فشك قتادة في أنَّ أنسًا قال: أشر أو قال: أخبث، فلا يثبت عن أنس أشر بهذه الرواية، فإنْ جاءت هذه اللفظة بلاشك وثبتت عن أنس فهو عربي فصيح فهي لغة، وإنْ كانت قليلة الاستعمال، ولهذا نظائر مما لايكون معروفًا عند النحويين، وجاريًا على قواعدهم، وقد صحت به الأحاديث، فلا ينبغي رده إذا ثبت، بل يقال هذه لغة قليلة الاستعمال، ونحو هذا من العبارات، وسببه أنَّ النحويين لم يحيطوا إحاطة قطعية بجميع كلام العرب، ولهذا يمنع بعضهم ما ينقله غيره عن العرب كما هو معروف، والله أعلم.

١٩٢- باب مَا جَاءَ فـي الرُّخْصَة في الشُّرب قائمًا

٥١٩-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا عبدالجبار، قال: حدَّثنا سُفيان، عن عَاصم الأحول، عن الشَّعبي، عن ابن عباس رَضي الله عنهما، قال: «رَأيتُ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يشربُ دَلوًا مِنْ ماءِ زمزمَ وهو قائمٌ»(١).

٥٢٠-أَخْبَرَنا أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: أَخْبَرَنا العَيْشي، قال: حدَّثنا حَمَّادُ بن سلمة، قال: حدَّثنا عاصم الأحول، عن عَامر الشَّعْبي، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، أنَّ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ جاءَ إلى زَمزمَ فنَاوَلْنَاه دَلوًا فشربَ قَائمًا(٢).

٥٢١-وبه إلى حَمَّاد بن سَلمة قال: حدَّثنا عِمران بن حُدَير، عن يَزيد بن عطارد، أنَّ ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كنَّا نَشربُ على عَهْدِ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ / ١٦٤/ قِيامًا، ونَأكلُ ونحنُ نَسْعى»(٣).

قلتُ: في روايتنا لا يحتاج إلى هذا، وقد يكون هو الصحيح وصحف على بعض الرواة فقال: أشر، لكن في كلام النووي قاعدة في التعامل مع لغة الحديث، ولذلك نقلته على الوجه، والله تعالى أعلم.

(١) متفق عليه.

رواه البخاري (١٥٥٦)، ومسلم (٥٤٠٢).

(٢) مر في الحديث السابق.

(٣) ضعيف.

يزيد بن عطارد مجهول، وهو من رجال التهذيب.

رواه الطيالسي(١٩٠٤) (٢٠١٦هجر)، وأحمد (٤٦٠١)، وابن أبي شيبة (٢٤١١٥)، والدارمي (٢١٢٥)، وابن الجارود (٨٦٧)، وابن حبان (٥٢٤٣)، والبيهقي (٧/ ٢٨٣)، والشعب(٥٩٨٨).

لكنه توبع:
فقد رواه أحمد (٥٨٧٤)، وعبد بن حميد (٧٨٥)، والدارمي (٢١٢٦) عن ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤١١٨).
ومن طريقه أخرجه الخطيب في التاريخ (٨/ ١٩٥).
ورواه الترمذي(١٨٨٠)، والبزار (٥٧١٩) والخطيب (٨/ ١٩٥) من طريق سلم بن جنادة، كلاهما -أعني سلم بن جنادة وابن أبي شيبة - عن حفص بن غياث، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: «كنَّا نشرب على عهد رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ونحن نمشي، ونأكل ونحن نسعى».
وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيدالله إلاَّ حفص بن غياث.
قال الترمذي: هذا حديث صحيح غريب من حديث عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، وروى عمران بن حُدير هذا الحديث عن أبي البَزَري عن ابن عمر، وأبو البَزَري اسمه يزيد بن عطارد أهـ يريد الحديث السابق.
ورواه ابن الأعرابي في المعجم من طريق يحيى بن عبدالحميد عن ابن المبارك عن عبيدالله به.
فهذه متابعة لحفص، ولكنها شبه لا شيء، فإن يحيى متهم بسرقة الحديث، وقد سرق هذا من حفص، والله أعلم.
وحفص بن غياث إمام ثقة مشهور، طوَّل الخطيب ترجمته في التاريخ (٨/ ١٨٨)، وقد تغير حفظه قليلاً قُبيل وفاته، فكان يعقوب بن شيبة الحافظ يقول: ثبتٌ إذا حدَّث من كتابه، ويُتقى بعض حفظه.
وعدَّ هذا الحديث من منكراته.
قال الأثرم: قلتُ لأبي عبدالله أحمد بن حنبل: الحديث الذي يرويه حفص عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر: «كنَّا نأكل ونحن نسعى ونشرب ونحن قيام»، فقال: ما أدري ما ذاك، كالمُنكر له، ما سمعتُ هذا إلاَّ من ابن أبي شيبة عن حفص، قال لي أبو عبدالله: ما سمعتَه من غير ابن أبي شيبة؟ قال: قلت له: ما أعلم أني سمعته من غيره وما أدري رواه غيره أم لا، ثم سمعته أنا بعد من غير واحد عن حفص.
قال أبو عبدالله: أما أنا فلم أسمعه إلاَّ منه، ثم قال: إنَّما هو حديث يزيد عن عطارد.
وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال أبو زرعة: رواه حفص وحده.

٥٢٢-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدي، قال: ثنا يوسف بن موسى، قال: حدَّثنا وَكيع بن الجراح، قال: أَخْبَرَنا شُعْبَة بن الحجَّاج، عن عبدالملك بن ميسرة، عن النَّزَّال بن سَبْرة، أنَّ عليًا رضي الله عنه لَمَّا صلَّى الظُّهر دَعَا بِكوزٍ منْ مَاءٍ في الرَّحَبَة، فشربَ وهو قَائمٌ، ثم قال: إنَّ رجَالًا يكرهونَ هَذا، وإنِّي رأيتُ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يفعلُ كالَّذي رَأيتُمُوني فَعَلتُ، ثم تمسَّحَ بفَضْلِه، وقال[1]: «هَذَا وضوءُ مَنْ لم يُحْدِث»[2].

وقال أبو عبيد الآجري: سمعت أبا داود سليمان بن الأشعث يقول: قال علي بن المديني: نعس حفص نعسة، يعني حين روى حديث عُبيدالله بن عمر، وإنَّما هو حديث أبي البزري أهـ (من تاريخ بغداد ٨/ ١٩٥).

قلتُ: وخطأه فيه يحيى بن معين كذلك، فهؤلاء أئمة الطبقة في الجرح والتعديل والعلل، أحمد وعلي ويحيى - رحمهم الله - اتفقوا على خطأ حفص، ونكارة ما روى.

وقال البخاري: هذا حديث فيه نظر، كذا نقل الترمذي في العلل الكبير، ثم قال: لا يعرف عن عبيدالله إلاَّ من حديث حفص، ويعرف من حديث عمران عن أبي البزري.

وقال في التاريخ الكبير (١/ ١٦٥) بعد أنْ ذكر حديث أبي البزري: وقال حفص – فذكره- ثم قال: والأول أصح أهـ.

قلتُ: وسلَك أبو حاتم الرازي مسلكًا آخر، فقال كما روى عنه ابنه في العلل (٢/ ٩): إنَّما هو عن حفص عن مُحَمَّد بن عبيدالله العرزمي، وهذا حديث لا أصل له بهذا الإسناد أهـ.

قلتُ: والعرزمي متروك، فكأنَّ أبا حاتم يرى أنَّ حفصًا وهم في اسم شيخه، والمحصلة واحدة، وهي أنَّ الحديث منكر.

(١) القائل هو علي رضي الله عنه، وليس رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، كما بينه ابن حجر في الفتح (١٠/ ٨٢)، وغالب طرق من رواه تبين ذلك، لكن ذِكْرُه في روايتنا: قال، أوهمَت أنَّ ما بعده مروي عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فاقتضى التنبيه.

(٢) صحيح.

رواه أحمد (١٠٠٥)، والبخاري (٥٦١٦)، وأبو داود(٣٧١٨)، والنسائي في الكبرى(١٣٢)، وأبو يعلى (٣٦٨)، وابن حبان (١٠٥٧).

خاتمة: في الجمع بين هذه الأحاديث.

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم (١٣/ ١٩٥): إنَّ هذه الأحاديث أشكل معناها على بعض العلماء، حتى قال فيها أقوالاً باطلة، وزاد حتى تجاسر ورام أن يضعف بعضها، وادَّعى فيها دعاوى باطلة لاغرض لنا في ذكرها، ولاوجه لإشاعة الأباطيل والغلطات في تفسير السنن، بل نذكر الصواب، ويشار إلى التحذير من الاغترار بما خالفه، وليس في هذه الأحاديث بحمد الله تعالى إشكال، ولا فيها ضعف، بل كلها صحيحة.

والصواب فيها: أنَّ النَّهي فيها محمول على كراهة التنزيه، وأمَّا شربه صلى الله عليه وسلم قائماً فبيان للجواز، فلا إشكال ولاتعارض، وهذا الذي ذكرناه يتعين المصير إليه، وأمَّا مَنْ زعم نسخًا أو غيره فقد غلط غلطًا فاحشًا، وكيف يصار إلى النسخ مع إمكان الجمع بين الأحاديث لو ثبت التاريخ، وأنى له بذلك، والله أعلم.

فإنْ قيل: كيف يكون الشربُ قائمًا مكروهًا وقد فعله النبى صلى الله عليه وسلم؟

فالجواب: أنَّ فعلَه صلى الله عليه وسلم إذا كان بيانًا للجواز لايكون مكروهًا، بل البيان واجب عليه صلى الله عليه وسلم، فكيف يكون مكروهًا وقد ثبتَ عنه أنه صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة، وطاف على بعير، مع أنَّ الإجماع على أنَّ الوضوء ثلاثًا والطواف ماشيًا أكمل، ونظائر هذا غير منحصرة، فكان صلى الله عليه وسلم ينبِّه على جواز الشيء مرة، أو مرات، ويواظب على الأفضل منه، وهكذا كان أكثر وضوئه صلى الله عليه وسلم ثلاثًا ثلاثًا، وأكثر طوافه ماشيًا، وأكثر شربه جالسًا، وهذا واضح لايتشكك فيه من له أدنى نسبة إلى علم، والله أعلم.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم: **«فمن نسيَ فليستقيء»** فمحمول على الاستحباب والندب، فيستحبُّ لمن شرب قائمًا أن يتقاياه لهذا الحديث الصحيح الصريح، فإنَّ الأمر إذا تعذَّرَ حمله على الوجوب حُمل على الاستحباب.

وأمَّا قول القاضي عياض: لاخلاف بين أهل العلم أنَّ من شَرب ناسيًا ليس عليه أن يتقيأه، فأشار بذلك إلى تضعيف الحديث، فلا يُلتفت إلى إشارته، وكون أهل العلم لم يوجبوا الاستقاءة لايمنع كونها مستحبة، فإنْ ادَّعى مدَّعٍ منع الاستحباب فهو مجازفٌ، لايلتفت إليه، فمن أين له الإجماع على منع الاستحباب، وكيف تُترك هذه السنة الصحيحة الصريحة بالتوهمات والدعاوى والترهات!.

ثمَّ اعلم أنه تستحب الاستقاءة لمن شرب قائمًا ناسيًا أو متعمدًا، وذكر الناسي في الحديث ليس المراد به أن القاصد يخالفه، بل للتنبيه به على غيره بطريق الأولى، لأنَّه إذا أُمر به النَّاسي وهو غير مخاطب فالعامد المخاطب المكلف أولى، وهذا واضح لاشك فيه، لاسيما على مذهب الشافعي

والجمهور في أنَّ القاتل عمدًا تلزمه الكفارة، وأنَّ قوله تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ لايمنع وجوبها على العامد، بل للتنبيه، والله أعلم أهـ.

قلت: لفظة: «**فمن نسي فليستقيء**» أخرجها مسلم في المتابعات، من حديث عمر بن حمزة عن أبي غطفان المري عن أبي هريرة (٥٣٩٨).

ولمن قال إنَّه ليس على من شرب ناسيًا أن يستقيء مباحث في هذه الجملة، منها: ما ذكره القاضي عياض والقرطبي وغيرهم، من أن الأظهر أن هذه الجملة موقوفة على أبي هريرة.

ونسباه لبعض الشيوخ.

ومنها: الطعن في صحة هذه الأحاديث، وهو ما أشار النووي إلى وجوب تركه، وعدم الالتفات إليه، فقال عياض: لم يدخل مالك في موطئه، ولا البخاري في صحيحه أحاديث النهي عن الشرب قائماً، فأدخلا إباحة ذلك من الأحاديث والآثار إذ لم يصح عندهم النهي عن ذلك، والله أعلم، ثم تكلم في الطعن في راويه عمر بن حمزة.

وعمر بن حمزة هذا ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ١٦٨)، وقال: يخطيء.

وبالغ أبو حاتم الرازي في الحطِّ عليه فقال: أحاديثه أحاديث مناكير، وقال ابن معين: أضعف من عمر بن محمد بن زيد (الجرح والتعديل ٦/ ١٠٤).

وقد أخرج له مسلم خمسة أحاديث، واحد منها في الأصول، والباقي في المتابعات.

والعذر لمسلم أنَّ الحديث مروي في سياق المتابعات لأحاديث هذا الباب، ولذلك ختم به وجعله آخرًا، مع أنَّ للأمر بالقيء شواهد.

فقد قال ابن حجر (١٠/ ٨٢): ولمسلم من طريق أبي غطفان عن أبي هريرة بلفظ: «**لا يشربن أحدكم قائمًا، فمن نسي فليستقيء**»، وأخرجه أحمد من وجه آخر، وصححه ابن حبان من طريق أبي صالح عنه، بلفظ: «**لو يعلم الذي يشرب وهو قائم لاستقاء**»، ولأحمد من وجه آخر عن أبي هريرة: «**أنَّه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يشرب قائمًا، فقال: قِه، قال: لمه؟ قال: أيسرك أنْ يشرب معك الهر؟ قال: لا، قال: قد شرب معك من هو شر منه، الشيطان**»..

ثم ذكر طعن القاضي على أحاديث النهي، فأجاب عنها كلها، ثم قال: وأما تضعيفه لحديث أبي هريرة بعمر بن حمزة فهو مختلف في توثيقه، ومثله يخرج له مسلم في المتابعات، وقد تابعه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة كما أشرت إليه عند أحمد وابن حبان، فالحديث بمجموع طرقه صحيح، والله أعلم.

وقد لخص الحافظ – بعد أنَّ نقل كلام النووي والقاضي عياض- مسالك العلماء في الجمع بين هذه الأحاديث في ثلاثة مسالك، فقال: **وسلك العلماء في ذلك مسالك:**

أحدها: الترجيح، وأنَّ أحاديث الجواز أثبت من أحاديث النهي، وهذه طريقة أبي بكر الأثرم فقال: حديث أنس - يعني في النهي - جيد الإسناد ولكن قد جاء عنه خلافه، يعني في الجواز، قال: ولا يلزم من كون الطريق إليه في النهي أثبت من الطريق إليه في الجواز أنْ لا يكون الذي يقابله أقوى، لأنَّ الثبت قد يروي من هو دونه الشيء فيرجح عليه، فقد رجح نافع على سالم في بعض الأحاديث عن ابن عمر وسالم مقدم على نافع في الثبت، وقدم شريك على الثوري في حديثين وسفيان مقدم عليه في جملة أحاديث.

ثم أسند عن أبي هريرة قال: «لا بأس بالشرب قائماً»، قال الأثرم: فدلَّ على أنَّ الرواية عنه في النهي ليست ثابتة، وإلا لما قال: لا بأس به، قال: ويدل على وهاء أحاديث النهي أيضًا اتفاق العلماء على أنَّه ليس على أحد شرب قائماً أنْ يستقيء.

المسلك الثاني: دعوى النسخ، وإليها جنح الأثرم وابن شاهين فقررا على أنَّ أحاديث النهي - على تقدير ثبوتها - منسوخة بأحاديث الجواز، بقرينة عمل الخلفاء الراشدين ومعظم الصحابة والتابعين بالجواز، وقد عكس ذلك ابن حزم فادَّعى نسخ أحاديث الجواز بأحاديث النهي، متمسكًا بأنَّ الجواز على وفق الأصل وأحاديث النهي مقررة لحكم الشرع، فمن ادَّعى الجواز بعد النهي فعليه البيان، فإنَّ النسخ لا يثبت بالاحتمال.

وأجاب بعضهم بأنَّ أحاديث الجواز متأخرة لما وقع منه صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، كما سيأتي ذكره في هذا الباب من حديث ابن عباس، وإذا كان ذلك الأخير من فعله صلى الله عليه وسلم دل على الجواز، ويتأيد بفعل الخلفاء الراشدين بعده.

المسلك الثالث: الجمع بين الخبرين بضرب من التأويل، فقال أبو الفرج الثقفي في نصره الصحاح: والمراد بالقيام هنا المشي، يقال: قام في الأمر إذا مشى فيه، وقمت في حاجتي إذا سعيت فيها وقضيتها، ومنه قوله تعالى ﴿إِلَّا مَادُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ أي مواظبًا بالمشي عليه.

وجنح الطحاوي إلى تأويل آخر، وهو حمل النَّهي على من لم يُسمِّ عند شربه، وهذا إنْ سَلم له في بعض ألفاظ الأحاديث لم يسلم له في بقيتها.

وسلك آخرون في الجمع حمل أحاديث النهي على كراهة التنزيه وأحاديث الجواز على بيانه، وهي طريقة الخطابي وابن بطال في آخرين، وهذا أحسن المسالك وأسلمها وأبعدها من الاعتراض، وقد أشار الأثرم إلى ذلك أخيرًا، فقال: إن ثبتت الكراهة حملت على الإرشاد والتأديب لا على التحريم، وبذلك جزم الطبري، وأيده بأنَّه لو كان جائزًا ثم حرمه أو كان حرامًا ثم جوزه لبيَّن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بيانًا واضحًا، فلما تعارضت الأخبار بذلك جمعنا بينها بهذا.

وقيل إنَّ النهي عن ذلك إنما هو من جهة الطب مخافة وقوع ضرر به، فإنَّ الشرب قاعدًا أمكن وأبعد من الشَّرَق وحصول الوجع في الكبد أو الحلق، وكل ذلك قد لا يأمن منه من شرب قائمًا.

١٩٣- باب ما جَاءَ أنَّ الشُّرْبَ بثَلاثَةِ أَنْفَاسٍ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ

٥٢٣-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن أيوب، قال: حدَّثنا مُسلم بن إبراهيم، قال: حدَّثنا هِشَام الدَّسْتَوائي، قال: أَخْبَرَنا أبو عِصَام، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان إذا شَربَ تنفَّسَ في الإنَاءِ ثَلاثًا، فقال: «**إنَّ هَذَا أَهنأُ وأمرأُ وأَبرأ**»[1].

قال المستغفري رحمه الله: هذا حديثٌ صحيحٌ، أخرجه مُسلم بن الحجَّاج أبو الحُسين النيسابوري الحافظ، في الجامع الصحيح، وأبو عصام لا يُعرف اسمه، وهو ثقة، ولم يخرجه البخاري[2].

---

(١) رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح (٥٤٠٦).
ورواه الطيالسي(٢١١٨)(٢٢٣٢ت التركي)، وأحمد(١٢١٨٦)، وأبو داود (٣٧٢٩)، والترمذي(١٨٨٤)، والنسائي(٦٨٦٠)، والبزار(٧٣٩٢)، وابن عدي (٢/ ٣٢٥)(٣/ ٢٤)، وابن حبان(٥٣٣٠)، والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨٤).
وقد رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٣٧٣) والتاريخ(٨/ ١١٠) من طريق المزكي عن السراج، ثم قال السراج: كتب عني هذا الحديث البخاري ومسلم وأحمد بن أبي سهل الإسفرائيني.
ورواه ابن عساكر في التاريخ (٤/ ٦٥).
قال الترمذي: حسن غريب.

(٢) أبوعصام هذا قيل إنه خالد بن عُبيد، وقيل إنَّه غيره، وهو من رجال التهذيب.
وقد نقل المترجمون عن البخاري تضعيفه، وهو قال في التاريخ الكبير (٣/ ١٦١) في ترجمة خالد بن عبيد روى عنه أبو عصام..فيه نظر أهـ فهذا مصير منه إلى أنهما إثنين، بينما صار أبو حاتم إلى أنهما واحد (٣/ ٣٤٢) وكذا الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب، تبع في ذلك ابن عدي، والله تعالى أعلم.

٥٢٤-وحدثني أحمد بن يعقوب، قال: حدَّثنا الطَّرخَاني، قال: حدَّثنا مُحمَّد ابن صالح الأشج، قال: أَخْبَرَنا عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي روَّاد، قال: أَخْبَرَنا أبي، عن نافع، عن ابن عُمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«الشُّرب / / بثلاثةِ أنفاسٍ أهنأُ وأَمرأُ وأَبرأ»**(١).

وقال الحافظ الذهبي (في الميزان ١/ ٦٣٤) في ترجمة خالد بن عبيد: وقد وهم ابن عدى، وتوهم أنَّ هذا هو أبو عصام، ذاك الثقة الذي حدث عنه شعبة، وعبد الوارث، فساق في الترجمة حديث التنفس ثلاثًا الذي أخرجه مسلم، وحديث: «مصوه مصًا»، وهو خبر محفوظ أهـ.

تنبيه: كلام الحافظ المستغفري هذا نقله الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب كما في النسخة التي بخط يده، وقد أوقفني على ذلك الشيخ إبراهيم مُحمَّد نور بن سيف، جزاه الله خيرًا، وليس هذا النقل في النسخة المطبوعة.

(١) منكر.

عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد منكر الحديث، قال أبو حاتم: كنا نأتي عفان، وكان بالقرب منه عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد، فنظرت في بعض حديثه فرأيت أحاديثه أحاديثًا منكرةً، ولم أكتب عنه، ولم يكن محله عندي الصدق.

قال ابن أبي حاتم: سُئل علي بن الحسين عن عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد فقال: لا يسوى فلسًا، يحدث بأحاديث كذب (الجرح والتعديل ٥/ ١٠٤).

وقال ابن عدي: يحدث عن أبيه عن نافع عن ابن عمر بأحاديث لا يتابعه أحد عليه.. ثم ذكر له ثلاثة أحاديث عن أبيه عن نافع، وهي: **«لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح»**، وحديث: **«كان يصلي في نعليه»**، وحديث: **«ادفنوا الأظفار والشعر والدم»**، ثم قال: وله غير ما ذكرتُ أحاديث لم يتابعه أحد عليها، ولم أر للمتقدمين فيه كلامًا، والمتقدمون قد تكلموا فيمن هو أصدق من عبدالله بن عبدالعزيز أهـ.

قلتُ: بل فيه كلام أبي حاتم وابن الجنيد.

وذكره العقيلي في الضعفاء (٢/ ٢٧٩)، وقال: أحاديثه مناكير غير محفوظة، ليس ممن يقيم الحديث، ثم ذكر له: **«المؤمنون هينون، مثل الجمل الألف، الذي إنْ قيد انقاد، وإنْ سيق انساق، وان أنخته على صخرة استناخ»**، وحديث دفن الشعر.

ومع هذا فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٣٤٧)، وقال: يروي عن أبيه وإبراهيم بن طهمان، روى عنه العباس بن أبي طالب، يُعتبر حديثه إذا روى عن غير أبيه، وفي روايته عن إبراهيم بن طهمان بعض المناكير أهـ.
وقال ابن حبان في ترجمة أبيه: روى عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع نسخة موضوعة أهـ.
قال الذهبي (في السير ٧/ ١٧٨): الشأن في صحة إسنادها إلى عبدالعزيز، فلعلها قد أدخلت عليه أهـ.

١٩٤- باب ما جَاءَ فـي تَخْلِيل الأَسْنَان[١]

٥٢٥-أَخْبَرَنا أبو عبدالله مُحَمَّد بن إسحاق بن مُحَمَّد بن يحيى بن منده الحافظ الأَصْبهاني[٢]، قال: حدَّثنا عبدالله بن إبراهيم المقري، قال: حدَّثنا عمرو بن سلم ابن الزُّبير الأصبهاني، قال: حدَّثنا إبراهيم بن حيَّان، قال: حدَّثنا شَريك بن عبدالله، عن مُغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«تَخلَّلوا فإنَّها نظافَةٌ، والنظافةُ تدعو إلى الإيمَانِ، والإيمانُ مَع صَاحِبِه في الجنَّةِ»**.

قال الشيخ أبو عبدالله بن مندة: إبراهيم بن حيَّان هذا قدِمَ أصبهان، مُنكر الحديث، وروى عنه جماعة من الأصبهانيين[٣].

---

(١) **التخليل** إستعمال الخِلال لإخراج ما بين الأسنان من الطعام (النهاية: خلل).
والخلال عيدان صغيرة تستخدم لذلك.

(٢) ذكر المصنف في الزيادات (باب: بطة): بطة بضم الباء، هو جد شيخنا أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده، ومنده هو إبراهيم بن الوليد بن بُطَّة بن استندار الحافظ الأصبهاني، قال أبو عبدالله بن منده: سمعتُ أبي يذكر عن أبيه عن أسلافه: أنَّ استندار أسلم في ولاية عمر ابن الخطاب وكان على بعض أعماله بأصبهان.

(٣) موضوع.
إبراهيم بن حيان هو آفة هذا الحديث، كما ذكر المصنف.
وأصله مدني، قال ابن عدي (في الكامل ١/ ٢٥٤): سائر أحاديثه موضوعة.
وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين (١٥)، وذكره الذهبي في اسم: إبراهيم بن البراء (ميزان الاعتدال ١/ ٢١).
رواه الطبراني في الأوسط (٧٣١١)، وقال: لم يروه عن مغيرة إلاَّ شريك، ولا عن شريك إلاَّ إبراهيم بن حيان، تفرد به النضر أهـ ورواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٩٦٦).
تنبيه: مشتهر بين يدي العامة حديث (النظافة من الإيمان) وهو بهذا اللفظ مما يروجه المتأخرون.

٥٢٦-أَخْبَرَنا القاسم بن مُحمَّد القَنْطَري، قال: حدَّثنا بكر بن مُحمَّد بن حمدان، قال: حدَّثنا أبو قِلابة الرَّقَاشي، قال: حدَّثَنا أبو عَاصم، عن ابن عَون، عن مُحمَّد بن سِيرين، عن ابن عُمر رضي الله عنهما قال: «تَركُ الخِلالِ يُوهِنُ الأَسْنانَ»[(١)].



والللفظ الذي أخرجه المصنف أقرب الألفاظ إليه، وهو موضوع على كل حال.

وقال العراقي في تخريج الإحياء: «**حديث بُني الدين على النظافة**»، لم أجده هكذا، وفي الضعفاء لابن حبان من حديث عائشة: «**تنظفوا فإنَّ الإسلام نظيف**»، والطبراني في الأوسط بسند ضعيف جدًا من حديث ابن مسعود: «**النظافة من الإيمان**» اهـ يريد حديث الباب.

قلتُ: وروايته في الأوسط كما هي عندنا بلفظ: «**تدعو إلى الإيمان**».

ومن المشهور في أحاديث النظافة:

ما أخرجه الترمذي، في باب ما جاء في النظافة، (٢٧٩٩): حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا خالد بن إلياس، ويقال ابن إياس، عن صالح بن أبي حسان، قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: «**إنَّ الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا -أراه قال- أفنيتكم، ولا تشبهوا باليهود**»، قال: فذكرت ذلك لمهاجر بن مسمار، فقال: حدثنيه عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، إلاَّ أنه قال: «**نظفوا أفنيتكم**».

قال الترمذي: هذا حديث غريب وخالد بن إلياس يضعف أهـ ورواه أبو يعلى (٧٩٠)، والبزار (١١١٤)، وضعفه الألباني وغيره.

(١) حسن.

رواه الطبراني في الكبير (١٢/ ٢٦٥)، وأبو نعيم في الطب (٣٣١) من طريق ابن عون.

١٩٥- باب ما جَاء في النَّهْي عن التَّخْليل بالقَصَب والرُّمَّان والآس

٥٢٧-أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن علي بن الحُسين، قال: حدَّثنا عبدالمؤمن بن خلف، قال: قُرِئ على عبدالله بن أحمد بن حَنْبل، قال: سَمعتُ أَبي، عن شيخ يُقال له: مُحَمَّد بن عبدالملك الأنصاري، عن يحيى بن صالح الوُحَاظي، قال: حدَّثنا عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنْ يُتخلَّل بالقصب والآس، وقال: «**إنَّهُما يَسْقِيَان عِرقَ الجُذام**».

قال عبدالله / ١٦٦/ : قال أبي: قد رأيتُ مُحَمَّد بن عبدالملك، وكان أعمى، وكان يضع الحديث[1].

---

(١) موضوع.
مُحَمَّد بن عبدالملك الأعمى كذاب، وقد وضع هذا الحديث.
وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: لا يحل ذكره إلا بالقدح.
قال ابن عدي: كل أحاديثه لا يتابع عليها، وهو ضعيف جدًّا اهـ.
رواه ابن عدي في الكامل (٦/ ١٥٧، ١٥٩)، والخطيب في التاريخ (٢/ ٣٤١)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٣٨).
وكلام أحمد هذا في العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢١٢)، وتاريخ بغداد وغيرها.
وللحديث شواهد أخرج المصنف بعضها تباعاً، وشواهد لم يخرجها منها:
ما أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٥٤٨)، والحارث في مسنده (بغية الباحث: ١٦٢)، وابن السني في الطب (٢٦)، وأبو نعيم فيه (٢٩٩) من حديث أبي بكر بن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب قال: نَهى الرَّسولُ عن السِّواك بعُود الرَّيْحان والرُّمَّان، وقال: «إنَّه يحركُ عِرْقَ الجُذام».
وضمرة تابعي، فهو مرسل، وأبو بكر بن مريم منكر الحديث.
وشاهد من حديث: الفرج بن فضالة عن الأوزاعي عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: أنَّه نَهى عن التخلل بالآس، وقال: «إنَّه يَسقي عِرقَ الجُذَام».

٥٢٨-حدَّثنا أبو القاسم عبيدالله بن عَلي الداودي[١]، قال: حدثنا أبو عبدالرحمن العُمَري، قال: حدَّثنا علي بن حرب، قال: حدَّثنا وَضَّاح بن يحيى، قال: حدَّثنا أبو شهاب، عن حَمْزة النَّصيبي، عن نَافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«لا تَخلَّلُوا بالقَصَبِ فإنَّه يورثُ الآكلة، فإنْ كُنتمْ لابدَّ فاعلينَ فاقْشِرُوا قِشره الأعْلى»**[٢].

٥٢٩-أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب، قال: أَخْبَرَنا الطرخاني، قال: أَخْبَرَنا أحمد بن زهير، قال: سألتُ يحيى بن معين عن حمزة الجزري -هو النصيبي-، فقال: ليس حديثه بشيء[٣].

رواه ابن السني (٢٦)، وأبو نعيم (٣٠١)، وهو كسابقه، فإنَّ الفرج ضعيف، والأوزاعي جُلُّ روايته عن التابعين، فهو معضلٌ ضعيفٌ.

وثالث مِنْ حديث الزُّهري عن قَبيصة بن ذؤيب مرفوعًا: «لا تَتخلَّلُوا بقَصَبٍ يَابس ولا بِقَصبِ الرَّيْحان فإنِّي أكرهُ أنْ يحركنْ عِرقَ الجُذام».

أخرجه ابن السني (٢٦)، وأبو نعيم(٣٠٠)، وابن عساكر (٧/ ٩١).

وانظر لها: اللآلئ المصنوعة (٢/ ٢١٨).

(١) في الأصل: عبدالله، والصواب ما أثبته، وقد مر في هذا الكتاب على الصواب.

(٢) موضوع.

حمزة النصيبي متهم.

قال أحمد: مطروح الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث (الجرح والتعديل ٣/ ٢١٠).

وقال البخاري: منكر الحديث (التاريخ الكبير ٣/ ٥٣)،

قال الدارقطني: متروك، وقال أبو أحمد بن عدي: عامة ما يرويه موضوع أهـ (ميزان الاعتدال ١/ ٦٠٦).

والحديث ذكره الذهبي في الميزان (١/ ٦٠٧)، وقال: أخرجه البخاري في الضعفاء أهـ.

تنبيه: كذا ثبت في الأصل: الأكلة، وقد سبق التنبيه على ما فيها.

(٣) الجرح والتعديل (٣/ ٢١٠).

٥٣٠-حدثني عبدالحميد بن المعتصم، وأَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب، قالا: أَخْبَرَنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: ثنا أبو مُحَمَّد عبدالعزيز بن سليمان، بحَرَمْلية، قال: حدَّثنا عامر بن سيَّار، قال: حدَّثنا أبو الصبَّاح، عن عبدالعزيز بن سعيد، عن أبيه، عن النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: «**لا تَخَلَّلُوا بالآس والرُّمَّان والقَصب، فإنَّه يُورثُ الإِكْلة، ولا تَغْتَسلوا بالماءِ سُخِّنَ في الشَّمس فإنَّه يورثُ البرصَ**»[1].



(١) موضوع.
سبق تخريجه حديث ١٧٥.

١٩٦- باب ما جاء في النَّهْي عن التَّخلُّل بِعُود الرُّمَّان وعُود الرَّيْحان

٥٣١-أَخْبَرَنا ابن المكي، قال: حدَّثنا أبو يعلى، قال: حدَّثنا عبدالصمد بن الفضل، قال: حدَّثنا شدَّاد بن حكيم، عن عيسى بن يونس، عن الأحوص بن حكيم، عن راشد بن سعد، قال: نَهى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ //عن السِّواك بعود الرُّمَّان وعُود الرَّيْحَان، وقال: «**إنَّه يحركُ عِرقَ الجُذام**»[1].



(١) ضعيف.

راشد بن سعد من الوسطى من التابعين، وقد أرسله.

والأحوص بن حكيم مشهور برفع الأحاديث إلى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فقد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٣٢٧)، وقال: قال أبو بكر بن عياش: قيل للأحوص بن حكيم ما هذه الأحاديث التي تحدث بها عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: لم؟ أليس الحديث كله عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟.

عن أحمد بن حنبل قال: الأحوص بن حكيم لا يروى حديثه، يرفع الأحاديث إلى النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

عن يحيى بن معين أنه قال: الأحوص بن حكيم بن عمير لا شيء.

قال أبو حاتم: الأحوص بن حكيم ليس بقوي، منكر الحديث، وكان ابن عيينة يقدم الأحوص على ثور في الحديث، فغلط ابن عيينة في تقديم الأحوص على ثور، ثور صدوق والأحوص منكر الحديث أهـ.

١٩٧- باب ما جَاءَ في السِّوَاكِ ومَنَافِعِه وفَضَائِلِه

٥٣٢-أَخْبَرَنا أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا السَّراج، قال: أَخْبَرَنا قُتيبة، قال: حدَّثنا خالد، عن حصين، عن أبي وائل، عن حُذيفة، أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كانَ إذا قَامَ من اللَّيْل يشُوصُ فَاهُ بالسِّوَاك(١).

٥٣٣-وأَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو القاسم المنيعي، قال: حدَّثنا علي -يعني ابن الجعد – قال: حدَّثنا زُهير، عن الأعمش وحُصين، عن شَقيق، عن حُذيفة، قال: كانَ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ(٢) إذا قَام للتَّهجُّدِ يَشوصُ فَاهُ.

زاد حُصَين في حديثه: بالسِّواك(٣).

٥٣٤-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا السراج، قال: حدَّثنا قتيبة، قال: حدَّثنا سفيان، عن ابن إسحاق، عن ابن أبي عَتيق، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: إنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**إنَّهُ مَرْضَاةٌ للربِّ مَطْهَرةٌ للفَمِ**»، يعني السِّواك(٤).

---

(١) متفق عليه.

رواه البخاري (٢٤٥)، ومسلم (٦١٦).في هامش الأصل: يشوص يغسل.

(٢) هنا في مسند ابن الجعد: قال أحدهما: إذا قام من الليل، وقال الآخر...

(٣) رواه المصنف من طريق علي بن الجعد وهو في مسنده (٢٥٩٧).

ورواه المصنف بإسناده في فضائل القرآن (١٣٨).

(٤) ضعيف.

فيه ابن إسحاق وهو مدلس، وقد عنعن.

واختلف عليه فيه، وهذا الاختلاف منه، والله أعلم.

-ورواه الشافعي (١/ ١٤)، وأحمد(٢٤٢٠٣)، (٢٤٣٣٢)، (٢٦٠١٤)، والحميدي(١٦٢)، وأبو يعلى (٤٥٨٩)، والبيهقي في الكبير (١/ ٣٤).

٥٣٥-أَخْبَرَنا عبدالله بن مُحَمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو الحُسين الطبري، قال: أَخْبَرَنا الحسن بن الصبَّاح، قال: حدَّثنا مؤمَّل بن إسماعيل، عن سُفيان، وشُعْبة،

ثم قال البيهقي: ورواه مُحَمَّد بن يحيى بن أبي عمر عن ابن عيينة عن مسعر عن مُحَمَّد بن إسحاق عن عبدالله بن أبي عتيق عن عائشة رضي الله عنها.

ثم رواه من هذه الطريق (١/ ٣٤) فهذا يشعر أنَّ سفيان لم يسمعه من ابن إسحاق، فدلسه عنه، وسفيان يوصف بالتدليس عن الثقات على قلة.

-ثم قال البيهقي: وقد رواه عبدالرحمن بن عبدالله عن أبيه، وبيَّن فيه سماع أبيه.

ثم رواه البيهقي من طريق يزيد بن زريع، عن عبدالرحمن بن أبي عتيق قال: سمعتُ أبي يحدث أنَّه سمع عائشة..

ومن هذا الطريق رواه أحمد(٢٤٩٢٥)، والنسائي (٥)، وصححه الألباني، ورواه ابن حبان في صحيحه (١٠٦٧).

ورواه الحافظ المصنف في فضائل القرآن (١٣٤)(١٣٥)، وقلتُ هناك: إنَّه لا بأس به أهـ.

وقد تفرد به يزيد، وهو ثقة حافظ، وقد نسبه إلى جده، وإنما هو: عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي عتيق، وهذا الإسناد جيد، على غرابته.

ورواه أبو يعلى (٤٩١٦) من طريق الدراوردي عن ابن أبي عتيق عن أبيه عن عائشة.

-ثم قال البيهقي: وقيل عبدالرحمن عن القاسم بن مُحَمَّد فكأنه سمعه منهما جميعًا.

قلتُ: قال الدارقطني: ذكر القاسم غير محفوظ (العلل ١٤/ ٤٢٢).

-ثم رواه البيهقي (١/ ٣٤) من طريق سليمان بن بلال، عن عبدالرحمن، عن القاسم، عن عائشة.

ورواه سعيد بن أبي أيوب، عن مُحَمَّد بن عبدالله بن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة..

أخرجه الطبراني في الأوسط(٢٧٦)، وقال: لم يروه عن سعيد إلاَّ رَوح بن صلاح.

وقد صحَّحَ الدارقطني سماع ابن أبي عتيق الحديث من عائشة (في العلل ١٤/ ٤٢٢)، والله تعالى أعلم.

قلتُ: وله طريق أخرى من غير آل أبي بكر:

فقد رواه سفيان بن حَبيب، عن ابن جُريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن عُبيد بن عُمير، عن عائشة مرفوعًا.

أخرجه ابن خُزيمة (١٣٥)، والبيهقي (١/ ٣٤).

عن مُحَمَّد بن إسحاق، عن رجل مِن آل أبي بكر، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها قالتْ: قال النَّبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**السِّوَاك مرضاةٌ للربِّ مطهرةٌ للفمِ**»[1].

٥٣٦-أَخْبَرَنا عبيدالله بن علي[2]، قال: أَخْبَرَنا أبو العباس / ١٦٨ / الشَّعِيري، قال: أَخْبَرَنا أبو صَالح، يعني القاسم بن الليث، قال: حدَّثنا أبو جعفر، يعني عبدالله بن معاوية، قال: ثنا حماد بن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصِّديق رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**السِّواكُ مطهرةٌ للفمِ مرضاةٌ للربِّ**»[3].

---

(١) حديث مؤمل هذا رواه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٩٤)، من طريق عبدالله بن الليث المروزي عنه، وقال فيه: عن أبي عتيق التيمي.
ورواه أبو نعيم في الحلية (٧/ ١٥٩)، والبيهقي في الشعب (٢١١٨)، من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن ابن إسحاق، فقال: عن عبدالله بن مُحَمَّد بن أبي بكر عن عائشة.
فائدة: من أحسن من لخص طرق الحديث الإمام المزي في تحفة الأشراف (١٣/ ٣٣١)، وبعده ابن حجر في التلخيص الحبير (١/ ٢٢٥).
فائدة أخرى: من نسب هذا الحديث إلى البخاري فقد أخطأ، إنَّما ذكره البخاري تعليقًا، ولم يروه مسندًا.

(٢) هو أبو القاسم الداودي المعروف بالنخعي الكوفي المصري البخاري، مرت ترجمته ح ١٠.

(٣) خطأ.
هكذا قال عبدالأعلى النرسي، أخطأ فيه حماد، أراد أنْ يقولَ عن عائشة، فقال عن أبي بكر، وقد حكم الحفاظ بوهم حمَّاد فيه، منهم أبو زرعة وأبو حاتم والدارقطني وابن حجر وغيرهم (انظر: علل ابن أبي حاتم ١/ ١٢، وعلل الدراقطني ١/ ٢٧٧، والتلخيص الحبير ١/ ٢٢٦).
ولم يُتابع حمادٌ على هذا الخطأ.
رواه أحمد(٧)(٦٢)، وأبو يعلى في مسنده (١٠٩) من طريق شيخه النرسي، وقال: سألتُه عنه فقال: هذا خطأ، ثم حدثني به، قال: حدثنا حماد..فذكره.
ورواه ابن عدي في الكامل (٢/ ٢٦١)، وقال: يقال إنَّ هذا الحديث أخطأ فيه حماد أهـ.

٥٣٧-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو العبَّاس السرَّاج، قال: حدَّثنا قُتيبة، قال: أَخْبَرَنا الليث، عن أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«لولا أنْ أشقَّ على أمَّتي لأمرتُهم عندَ كل صلاةٍ بوضوءٍ، ومعَ الوضوء بسواكٍ، وأخرتُ العشاءَ إلى نِصف الليل»**[١].

٥٣٨-أَخْبَرَنا أبو حامد الهمذاني، أحمد بن الحُسين القاضي، قال: حدَّثنا المنكدري، قال: حدَّثنا الحسن بن علي بن عفَّان العامري، قال: ثنا معاوية بن هشام، قال: أَخْبَرَنا سُفيان، عن مُحمَّد بن إسحاق، عن أبي جعفر مُحمَّد بن علي، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه، قال: كان السِّواك مِنْ أُذنِ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كالقلمِ مِنْ أُذن الكَاتب[٢].

وهو على هذا الخطأ الذي ذكرناه فإنه منقطع، لم يسمع عبدالله بن مُحمَّد من أبي بكر، والله تعالى أعلم.

قال الدارقطني في العلل: يرويه حماد بن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر، وخالفهم جماعة من أهل الحجاز، وغيرهم، فرووه عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وهو الصواب.

وابن أبي عتيق هذا هو: عبدالله بن مُحمَّد بن عبدالرحمن بن أبي بكر.أهـ.

(١) ضعيف.

أبو معشر نَجيح السندي ضعيف الحديث، وكان بصيرًا بالمغازي.

رواه النسائي في الكبرى (٣٠٣٩)، وتابع أبا معشر فيه عبيدالله بن عمر من رواية بقية عنه، أخرجه النسائي كذلك، وبقية مدلس مشهور.

وقد رواه أحمد (٧٥١٣) من حديث مُحمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة بلفظ: **«لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء، أو مع كل وضوء سواك، ولأخرتُ العشاء إلى ثلث الليل»**، وهذا إسناد عند أهل العلم مشهور.

(٢) ضعيف.

٥٣٩-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن معاذ، قال: حدَّثنا الحُسين بن الحسن، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن عبيد[1]، عن مُحرز بن عبدالله، عن الوَضين، عن يزيد بن مرثد، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «طَيِّبوا أَفواهَكُم، يعني بالسِّواك، فإنَّ أفواهَكُم طُرق القُرآن، فطَيِّبُوها بالسِّواك»[2].

ابن إسحاق مدلس وقد عنعن، وقيل إنه وهم فيه.

رواه الطبراني ومن طريقه البيهقي (١/ ٣٧)، من طريق يحيى بن يمان، عن سفيان.

ورواه ابن عدي في الكامل(٧/ ٢٣٦)، والخطيب في التاريخ (١٢/ ١٠١).

وقال الطبراني: رواه عن ابن إسحاق سفيان ولم يروه عن سفيان إلاَّ يحيى، قال البيهقي: ويحيى ابن يمان ليس بالقوي عندهم، ويشبه أنْ يكون غلط من حديث ابن إسحاق الأول إلى هذا أهـ.

يريد بالأول: لولا أن أشق على أمتي..من حديث زيد بن خالد.

قال الحافظ أبو زرعة عُبيدالله بن عبدالكريم الرازي: هذا وهمٌ، وهمَ فيه يحيى بن يمان (كذا في علل ابن أبي حاتم ١/ ٥٥) وزاد الحافظ في النقل عنه (في تلخيص الحبير ١/ ٢٤٨): هو عند ابن إسحاق عن أبي سلمة عن زيد بن خالد الجهني من فعله.

قلتُ: لم يتفرد به يحيى بن يمان، فقد تابعه هنا معاوية بن هشام الكوفي، وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ١٦٦).

وقال ابن أبي حاتم (في الجرح والتعديل ٨/ ٣٨٥) عن أبيه: قلت لعلي بن المديني: معاوية بن هشام وقبيصة والفريابي قال: متقاربون..

وعن يحيى بن معين: معاوية بن هشام صالح وليس بذاك، وعن أبيه: سألته عن معاوية بن هشام ويحيى بن يمان فقال: ما أقربهما، ثم قال: معاوية بن هشام كأنه أقوم حديثًا، وهو صدوق.

قلتُ: وهو صاحب يحيى بن يمان، فقد يكون وهم فيه كما وهم صاحبه، والله أعلم.

(١) هكذا ثبت في أصلنا، وفي فضائل القرآن للمصنف بتحقيقي: مُحَمَّد بن عبدالله، وما أراه إلاَّ تصحيفًا من الأصل الذي نقلت منه، فإنه مُحَمَّد بن عبيد الطنافسي، من الرواة عن محرز كما في (تهذيب الكمال ٢٧/ ٢٧٨)، والله تعالى أعلم.

(٢) مرسل ضعيف.

رواه المصنف في فضائل القرآن (١٣٧)، الوضين ومحرز فيهما لين.

٥٤٠-أَخْبَرَنا بكر بن مُحَمَّد بن جعفر، // قال: حدَّثنا حماد بن شاكر، قال: حدَّثنا أبو عبدالله مُحَمَّد بن إسماعيل، قال: حدَّثنا أبو معمر، قال: حدَّثنا عبدالوارث، قال: حدَّثنا شُعيب، قال: حدَّثنا أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**أكثرتُ عَلَيْكُم في السِّوَاك**»[1].

٥٤١-أَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: أَخْبَرَنا ابن أبي حاتم، قال: أَخْبَرَنا أبو سعيد الأشج، عن ابن فضيل، عن عطاء، عن عامر الشعبي، وسعيد، قالا: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**لَقد أُمرتُ بالسِّوَاك حتَّى لخشيتُ على فَمي**»[2].

٥٤٢-قال: أَخْبَرَنا أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد بن إسماعيل، قال: أَخْبَرَنا أبو أحمد عبدالرحمن بن مُحَمَّد بن حريث الأنصاري، قال: أَخْبَرَنا جعفر بن مُحَمَّد بن شاكر الصائغ بمكة، قال: حدَّثنا عفَّان بن مُسلم، قال: أَخْبَرَنا همَّام، قال: حدَّثنا علي بن زيد، قال: حدَّثتني أم مُحَمَّد، عن عائشة رضي الله عنها، أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان لا يَرقُدُ ليلًا ولا نهارًا فيستيقظْ إلاَّ تَسَوَّكَ قبلَ أنْ يَتوضَّأ[3].

---

(١) رواه المصنف من طريق حماد بن شاكر بروايته لصحيح البخاري، وهو في الصحيح باب: السواك يوم الجمعة (٨٨٨).

(٢) مرسل.

عطاء هو ابن السائب، وسعيد هو ابن جبير.

وقد رواه الحسين بن واقد عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ: «حتى خفت على أسناني».

رواه الطبراني في الأوسط (٦٩٦٠)، والكبير (١٢٢٨٦)، وأفاد تفرد الحسين بن واقد به.

(٣) ضعيف.

علي بن زيد ضعيف، وأعله الحافظ به (التلخيص الحبير ١/ ٢٣٤)، وأم مُحَمَّد مجهولة.

٥٤٣-قال أَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحَمَّد بن زَر، قال: أَخْبَرَنا أبو عمرو بن فَنَّاكِي، قال: حدَّثنا سُليمان بن داود، قال: أَخْبَرَنا أبو داود، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن مسلم بن مِهران، ويكنى أبا المثنى، عن جدِّه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كانَ لا يَنامُ إلاَّ والسِّوَاكُ عنْدَ رَأسِه، فإذَا اسْتَيقَظَ بدَأَ بالسِّوَاك[1].

٥٤٤-قال: وأَخْبَرَنا الشيخ أبو مُحَمَّد، قال: حدَّثنا أبو العباس الجَمَّال، قال: أَخْبَرَنا سعيد، هو ابن عَنْبَسة الخزاز، قال: حدَّثنا القاسم، قال: أَخْبَرَنا واصل، عن

رواه ابن أبي شيبة (١٧٩١)، وأحمد(٦/ ١٢١)، وأبو داود (٥٧)، ومن طريقه البيهقي (١/ ٣٩)، وابن سعد في الطبقات (١/ ٤٨٣)، والطبراني في الأوسط (٣٥٥٧)، وقال: لم يروه عن علي إلاَّ همَّام، ولا يُروى عن عائشة إلاَّ بهذا الإسناد أهـ.

(١) منكر.

كذا قال عمرو بن علي الفلاس.

قلتُ: لأن مُحَمَّد بن مسلم تفرد به عن جده عنه، وهم مختلف فيه.

فقد ذكره البخاري في تاريخه، فلم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وختم الترجمة بقوله: أكثر عليه أصحاب الحديث فحلف ألاَّ يُسمِّي جدَّه أهـ.

وذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/ ٧٨) أنَّ ابن مهدي أنكر حديثًا ذكره بإسناده هذا ولم يرضه، وقال الفلاس: أحاديث منكرة في السواك وغيره.

وقال يحيى: ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال أبو زرعة وقد سئل عن إسناده هذا: واهي الحديث أهـ.

وقال الدارقطني: يحدث عن جده لا بأس بهما.

وقال ابن عدي: ليس له من الحديث إلاَّ اليسير، ومقدار ما له لا يتبين صدقه من كذبه أهـ (الكامل ٦/ ٢٤٣).

رواه أحمد(٥٩٧٩)، والبخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢٣)، وأبو يعلى (٥٧٤٩)، وابن عدي من طريقه (٦/ ٢٤٣).

أبي سَوْرة، عن أبي أيوب، أنَّ رَسَولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ/ ١٧٠/ كانَ يَسْتَاكُ من اللَّيْل مَرَّتَيْن أو ثلاثًا(١).

٥٤٥-قال: أَخْبَرَنا أبو سعيد عبدالرحمن بن أحمد البالوي، قال: حدَّثنا أبو الحسن علي بن مُحمَّد بن سَختُويَه، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن يونس، قال: حدَّثنا عمر ابن حَبيب العدوي، قال: حدَّثنا يونس بن عُبيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إذا قامَ من الليل جرَّ السِّواكَ على فَمه(٢).

٥٤٦-قال: أَخْبَرَنا أبو بكر مُحمَّد بن القاسم بن بشر، قال: حدَّثنا علي بن الحُسين، قال: حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: حدَّثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، قال: حدَّثنا همام بن يحيى، عن علي بن زيد، أنَّ أمَّ مُحمَّد حدثته، أنّ عائشة رضي الله عنها حدَّثتها، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كانَ لا يرقدُ ليلًا ولا نَهارًا فيستيقظ إلاَّ اسْتَاكَ قبلَ الوَضُوء(٣).

---

(١) ضعيف.
أبو سورة الأنصاري ابن أخي أبي أيوب ضعيف الحديث.
وواصل بن السائب واهٍ، وكلاهما من رجال التهذيب.
رواه أحمد(٢٣٥٤٠)، وعبد بن حميد (٢١٩)، والطبراني في الكبير (٤٠٦٦).

(٢) منكر.
عمر بن حبيب العدوي البصري – من رجال ابن ماجه – متهم.
قال يحيى بن معين: ضعيف يكذب اهـ وقال البخاري: يتكلمون فيه، وقال النسائي: ضعيف.
ولم أقف عليه عند غير المصنف، فإنَّه يغلب على الظن أنَّ عمر بن حبيب وضع له هذا الإسناد، والله تعالى أعلم.

(٣) مر آنفا (٥٤٢).

٥٤٧-قال: أَخْبَرَنا الشيخ أبو بكر مُحمَّد بن إبراهيم، قال: حدَّثنا عبدالله بن مُحمَّد بن يعقوب، قال: حدَّثنا سهل بن المتوكل، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن سلام، قال: حدَّثنا يعلى بن عُبيد الطنافسي، أبو يوسف، قال: أَخْبَرَنا أبو بكر المدني، عن جابر ابن عبدالله رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يتسوَّكُ من اللَّيل مَرَّتَيْن أو ثَلاثاً، كُلَّما رَقدَ ثمَّ اسْتَيْقَظَ اسْتَاكَ وتَوضَّأ وَرَكَع رَكْعَتَيْن أو رَكَعَاتٍ[1].

٥٤٨-قال: أخبرني أحمد بن الحُسين القاضي، قال: حدَّثنا أبو الوفاء، قال: ثنا علي بن خشرم، قال: حدَّثنا عيسى بن يونس، قال: حدَّثنا مِسعر، عن المقدام بن شُريح، عن أبيه/ / قال: قلتُ لعائشة رضي الله عنها: بَأيِّ شيءٍ كانَ رَسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يبدأُ إذا دَخَلَ البَيْتَ؟ قالتْ: بِالسِّوَاك[2].

٥٤٩-قال: أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو القاسم جعفر بن مُحمَّد بن المغلِّس، قال: حدَّثنا علي، يعني ابن أبي الخُصَيب، قال: أخبرنا وكيع، عن زكرياء بن أبي زائدة، عن مُصعب بن شَيبة، عن طَلْق بن حَبيب، عن

---

(١) ضعيف.

تفرد به أبو بكر المدني، وهو الفضل بن مبشر المدني، ذكره البخاري فلم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً (التاريخ الكبير ٧/ ١١٤)، وقد وثقه ابن حبان (كما في الثقات ٥/ ٢٩٦).

وقال العجلي: لا بأس به، وضعفه ابن معين والذهبي.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي الحديث، يكتب حديثه، وقال أبو زرعة: لين أهـ (الجرح والتعديل ٧/ ٦٦)، وقال ابن عدي: له عن جابر دون العشرة وكلها لا يُتابع عليه أهـ.

رواه عبد بن حميد (١١٢٧).

(٢) صحيح.

رواه أحمد (٢٥٥٩٢)، ومسلم (٦١٤)، وأبو داود (٥١)، والنسائي في المجتبى (٨)، والكبرى(٧)، وابن ماجه (٢٩٠)، وابن خزيمة (١٣٤)، وأبو نعيم في المستخرج (٢/ ٣١٢)، والبيهقي في السنن (١/ ٣٤)،

ابن الزُّبير[١]، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«عَشرةٌ من الفِطْرة، قصُّ الشَّارِب، وإعْفَاءُ اللِّحْيَة، والسِّواكُ، واسْتِنْشَاقُ المَاءِ، وقَصُّ الأَظْفَار، وغَسْلُ البَرَاجِم، ونَتْفُ الإبط، وحَلقُ العَانَةِ، وانْتقَاصُ الماء»**.

قال مصعبٌ: ونسيتُ العاشِرة إلاَّ أنْ تَكونَ المضْمَضَةُ[٢].

٥٥٠-قال رحمه الله: أَخْبَرنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن الغازي بطَبَرسْتَان، قال: حدَّثنا أبو هِشام الرِّفَاعي، قال: أَخْبَرنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن مُعَاوية بن يحيى الصَّدَفي، عن الزُّهْري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«رَكْعَتَانِ في السِّواكِ أفضلُ من سَبْعينَ ركعةٍ بغيرِ سِوَاكٍ»**[٣].

---

(١) في الأصل: أبي الزبير، وهو تصحيف.

(٢) رواه أحمد(٢٥١٠٤)، وابن أبي شيبة(٢٠٤٦)، ومسلم في الصحيح (٦٢٧)، وأبو داود(٥٣)، والترمذي (٢٧٥٧)، والنسائي(٥٠٤٠)، وابن ماجه (٢٩٣)، وأبو يعلى (٤٥١٧)، والدارقطني في السنن(١/ ٩٤)، وقال: تفرد به مصعب بن شيبة، وخالفه أبو بشر وسليمان التيمي فروياه عن طلق بن حبيب قوله غير مرفوع أهـ.

ورواه البيهقي في السنن الكبير (١/ ٥٢)، وأبو نعيم في المستخرج على مسلم (١/ ٣١٨)، والعقيلي في الضعفاء (٤/ ١٩٧)، ونقل عن أحمد أنه استنكره.

وقول طلق: أخرجه النسائي بعد الحديث الأول من طريق المعتمر عن أبيه (٥٠٤٢)، ومن طريق أبي بشر (٥٠٤٢) عن طلق مقطوعًا عليه، ثم قال النسائي: وحديث سليمان وأبي بشر جعفر بن إياس أشبه بالصواب من حديث مصعب بن شيبة، مصعب منكر الحديث أهـ.

وهو من الأحاديث التي تتبعها الدارقطني على مسلم (في الإلزام والتتبع ١٨٢)، وتكلم عليه في (علل الدارقطني ١٤/ ٨٩).

(٣) لا أصل له.

لم يحدِّث به الزهري، تفرد به معاوية بن يحيى الصدفي عنه، وهو واهٍ.

٥٥١-أخبرني الشيخُ الثِّقةُ أبو مُحمَّد عبدالله بن مُحمَّد بن زَر الرازي، ببخارى، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن صَالح الصَّيْمري، قال: حدَّثنا إدريس بن حاتم الواسطي، قال: أخبرنا مُحمَّد بن الحسن المزني، عن معاوية بن يحيى، عن الزُّهري، /١٧٢/ عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**يَفْضلُ الذكرُ الخفيُّ على غَيْره مِن الذِّكرِ سَبعينَ ضِعْفًا**».

٥٥٢-وسمعتُ رَسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**تَفضلُ الصَّلاةُ التي يُسْتاكُ لها عَلى الصَّلاةِ التي لا يُستاكُ لها بسَبْعينَ ضِعفًا**»[1].

٥٥٣-أَخْبَرنا أبو القاسم عُبيدالله بن عبدالله السَّرَخْسي، التاجــر الأمــين،

رواه أبو يعلى (كما في إتحاف الخيرة ٦٠٧١)، وابن حبان في المجروحين (٣/ ٥)، والبزار (١/ ٢٤٥)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٣٩٩)، والدراقطني في العلل (١٤/ ٩٢)، والبيهقي في الشعب(٢٧٧٤)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٣٣٦).

فائدة: قد حدَّث بهذا الحديث ابن إسحاق عن الزهري، فدلسه عن معاوية.

ففي مقدمة الجرح والتعديل (١/ ٣٣٠) عن البرذعي قال: سمعت مُحمَّد بن يحيى النيسابوري يقول: لا يزال المسلمون بخير ما أبقى الله عز وجلَّ لهم مثل أبي زرعة، وما كان الله عز وجل ليترك الأرض إلاَّ وفيها مثل أبي زرعة يُعلِّم الناس ما جهلوه، ثم جعل يُعظم على جلسائه خَطرَ ما حَكى له من علة حديث ابن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، قال: «**ركعتَان بِسواكٍ أفضلُ من سبعينَ ركعة بغير سواك**» قال سعيد: وكنتُ حكيتُ له عن أبي زرعة أنَّ مُحمَّد بن إسحاق اصطحب مع معاوية بن يحيى الصَّدفي من العراق إلى الري، فسمع منه هذا الحديث في طريقه، وقال: لم أستفد منذ دهر علمًا أوقع عندي ولا آثر من هذه الكلمة، ولو فهمتم عظيم خطرها لاستحليتموه كما استحليته، وجعل يمدح أبا زرعة في كلام كثير..

وحديث ابن إسحاق: رواه أحمد(٦/ ٢٧٢)، وابن خزيمة في الصحيح واستثنى صحته (١٣٧)، والحاكم(١/ ٢٤٤)، والبيهقي (١/ ٣٨) وفي الشعب(٢٧٧٣).

(١) مر في الحديث السابق.

ببخارى، قال: حدثني أبي، قال: حدَّثني زيد بن تميم[١]، قال: حدثني أبو إسحاق، هو الطالقاني، قال: حدَّثنا كنانة، والهيَّاج، عن بكر بن خُنيس، قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: «في السِّوَاك عشرُ خِصال، ينْزِعُ الحفر[٢]، ويجلو البَصرَ، ويَشُدُّ اللِثَّة، ويُطيّبُ الفَم، ويلقي البلغم[٣]، ويُشهِّي الطَّعام، ويُصحُّ الجسمَ، ويفرحُ الملائكة، ويزيدُ في حِسَاب الصلاة، ويوافقُ السُّنَّة[٤]».

٥٥٤-حدثني أبو مُحمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو إسماعيل إبراهيم بن يحيى الخُواري، قال: أَخْبَرنا أبو علي الحسن[٥] بن سهل المُجَوِّز، قال: حدَّثنا عُمر بن الخطَّاب السِّجستاني، عن المُعلَّى بن مَيمُون، عن عُمر بن داود، عن سيَّار بن سفيان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«السِّوَاكُ يَزيدُ الرَّجلَ فَصَاحَةً»**[٦].

---

(١) توفي سنة ٢٦٦ كما في الثقات لابن حبان (٨/ ٢٥٢).

(٢) الحَفْر: صفرة تعلو الأسنان، أو تقشير فيها.

(٣) كذا في الأصل، وفي بعض المصادر: ويقلل البلغم.

(٤) ضعيف جداً.

بكر بن خنيس واهٍ، وهكذا هو موقوف على ابن عباس، وقد روي مرفوعًا.

رواه معلى بن ميمون، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فذكره.

وهو في سنن الدارقطني (١/ ٨٥) موقوفًا، وفي العلل المتناهية (١/ ٣٣٥) من طريق الدارقطني مرفوعًا، وهو خطأ في النسخة.

(٥) في الأصل: الحسين، وهو تصحيف، الصواب ما أثبته من كتب التراجم، وقد قال فيه ابن حبان في الثقات (٨/ ١٨١): ربما أخطأ أهـ.

وقال فيه الدارقطني: لا بأس به أهـ (سؤالات الحاكم ١١١).

قلتُ: وهو من شيوخ الطبراني، والعقيلي وغيرهم، والله أعلم.

(٦) لا أصل له.

٥٥٥-أَخْبَرَنا أبو العبَّاس جعفر بن مُحَمَّد بن المكي، قال: حدَّثنا عبدالله بن بكر الكَاكني[١]، قال: حدَّثنا يحيى بن جعفر البيكندي، قال: أَخْبَرَنا عبدالرزاق، عن عبدالله بن عُمر، عن نافع، أنَّ ابن عمر رضي الله عنهما كانَ يَسْتَاكُ وهو صَائمٌ / / إذَا رَاحَ إلى صَلاة الظُّهْر[٢].

٥٥٦-أَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لقمان، قال: أَخْبَرَنا الطَرخاني، قال: حدَّثنا إبراهيم بن مُحَمَّد بن إسحاق الصيرفي، قال: حدَّثنا مسلم، قال: حدَّثنا صَدقة بن موسى[٣]، عن فَرْقَد، عن أبي المُهَزِّم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ

المعلى بن ميمون ضعيف الحديث.

قال ابن الملقن في البدر المنير (٢/ ٢٤): رواه معلى بن ميمون وهو واه كما تقدم، عن عمر بن داود، عن سنان بن أبي سنان، عن أبي هريرة.

قال العقيلي: عمر وسنان مجهولان، والحديث منكر غير محفوظ، ومعلى ضعيف، ولا يُعرف الحديث إلاَّ بعمر.

وقال الخطيب: عمر بن داود مجهول، والحديث معلول.

وقال ابن الجوزي في «علله»: هذا حديث لا أصل له عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وأما الصغاني فقال: إنه موضوع أهـ.

رواه أبو يعلى (٦٦)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٣٢)، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ١٥٦)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٣٧٠)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٣٣٦).

(١) منسوب إلى كاكن، من قرى بخارى فيما يظنه السمعاني، وقد ذكر صاحبنا هذا في الأنساب (٥/ ٢٠).

(٢) رواه المصنِّف من طريق عبدالرزاق وهو في المصنف(٧٤٨٨).

وعبدالله بن عمر المكبر فيه ضعف.

ورواه البيهقي في السنن الكبير (٤/ ٢٧٣)، من طريق ابن نافع – وهو ضعيف- عن أبيه عن ابن عمر مختصرًا.

(٣) في الأصل: صدقة عن موسى، وهو تصحيف، فإنه صدقة بن موسى الدقيقي، مشهور، وهكذا رواه أبو نعيم في الحلية.

النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «السِّوَاكُ مطهرةٌ للفَم، تسوَّكُوا[١] أيَّ النَّهار شِئتُم»[٢].

٥٥٧-أَخْبَرَنا عبدالملك بن سعيد بن إبراهيم، قال: أخبرني الطرخاني، قال: حدَّثنا أبو بكر بن جَرير الجوهري، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن مهدي، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّد ابن مروان، عن هِشَام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «السِّوَاك شفاءٌ مِن كل داءٍ إلا السَّام»، قيل: يا رَسول الله، وما السام؟ قال: «الموت».

قال المستغفري رحمه الله: هذا حديثٌ غريبٌ جدًا، ما كتبناه إلاَّ منْ هَذا الوجه[٣].

---

(١) في الأصل: تسكوا.

(٢) مسلسل بالضعفاء.

صدقة بن موسى وفرقد وأبو المهزم كلهم ضعفاء، وجماعتهم من رجال التهذيب.

رواه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٤٩).

(٣) موضوع.

مُحَمَّد بن مروان السدي الصغير متهم بالكذب، وكان يضع الحديث، (ميزان الاعتدال ٤/ ٣٢)، وقد ذُكر في التهذيب تمييزا، والحديث لم أجده مسندًا عند غير المصنف.

١٩٨- باب ما جَاءَ في تَقْليم الأَظْفَار وقصِّ الشَّاربِ

٥٥٨-أَخْبَرَنا أبو الفضل مُحَمَّد بن الحُسين الحدَّادي، قال: حدَّثنا حمَّاد بن أحمد القاضي، قال: حدَّثنا بِشر بن الوليد، قال: حدَّثتني أمُّ الضَّحَّاك، مولاةُ خالد ابن مَعدان، عن مولاها خالد بن معدان، عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنه قال: **«قُصُّوا الشواربَ، وأوفرُوا اللحَى، وخَالفوا الكُفَّارَ، وكان يأمرهُم بقصِّ الأظفارِ مِنْ خَميس إلى خَميس، ويقول: إنَّها من الفِطرة»**[1].

٥٥٩-أَخْبَرَنا أبو العباس إبراهيم بن مُحَمَّد بن موسى السَّرَخْسي، الشيخ الصالح بمرو،/ ١٧٤/ قال: حدَّثنا حاتم بن محبوب، قال: حدَّثنا عبدالجبار بن العلاء، قال: حدَّثنا سفيان، قال: حدَّثنا الزُّهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: **«الفِطْرةُ خمسٌ، أو خمسٌ من الفطرةِ، الختانُ، والاسْتحدادُ، وتقليمُ الأظفارِ، وقصُّ الشاربِ، ونتفُ الإبطِ»**[2].

٥٦٠-أَخْبَرَنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدَّثنا عبدالمؤمن بن خلف، عن الحسن بن سهل[3]، بالبصرة، قال: حدَّثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدَّثنا قريش ابن حيَّان، عن سُليمان بن فرُّوخ، عن أبي أيوب الأنصاري، رضي الله عنه، قال:

---

(١) مرسل.

أمُّ الضحاك مولاة خالد وثقها ابن حبان (٧/ ٦٧٠)، وروى عنها جمع من الثقات فهي لا بأس بها، والله أعلم.

(٢) متفق عليه.

رواه البخاري(٥٥٥٠)، ومسلم(٦٢٠).

(٣) في الأصل: عبدالمؤمن بن خلف بن الحسن بن سهل، وهو تصحيف سمج، فعبدالمؤمن بن خلف هو ابن طفيل، علمٌ مشهور، وهو يروي عن الحسن بن سهيل المجوز الراوي عن الطيالسي، والحسن المجوز بصري، عده المزي في الرواة عن الطيالسي، والله أعلم.

جاء رجلٌ إلى النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فسألَهُ عن خَبَرِ السَّماء، فقال: «تَسألُني عَن خَبرِ السَّماءِ وتدعُ أظافيركَ كأظَافيرِ الطَّيرِ تَجتمعُ فيها الجنَابَةُ والتَّفَث»[1].

---

(١) ضعيف.

وهكذا ثبت في نسختنا من رواية أبي الوليد الطيالسي، وقال فيه: سليمان بن فروخ، عن أبي أيوب الأنصاري.

وأما قوله سليمان بن فروخ، فإنه يقال فيه كذلك: سليم بن فروخ، كنيته أبو واصل، ذكره البخاري هكذا وهكذا في التاريخ(٤/ ٣٠، ١٢٨).

ويقال فيه كذلك: سلمان، كذا في الميزان (٢/ ١٨٧) وقال: لا يعرف أهـ.

وأما قوله عن أبي أيوب الأنصاري، فيرون أنه سبق لسان، ليس هو بأبي أيوب الأنصاري الصحابي، ولا طبقة سليمان تجعله تابعيًا، إنما هو أبو أيوب الأزدي العتكي.

قال البخاري في التاريخ (٤/ ٣٠): سليمان بن فروخ أبو واصل، قال: لقيني أبو أيوب، هو الأزدي أهـ.

وكذا قال أبو حاتم بن حبان في الثقات (٦/ ٣٩١).

رواه الخطيب في الجامع (١/ ٣٧٤)، من طريق أبي الوليد، كما عند المصنف، ثم قال: كذا قال عن أبي أيوب الأنصاري، وزعم أبو حاتم الرازي أنَّ صوابه عن أبي أيوب الأزدي، وهو يحيى ابن مالك العتكي من التابعين أهـ.

ورواه الإمام أحمد (٢٣٥٤٢)، من طريق وكيع عن قريش عن أبي واصل قال: لقيت أبا أيوب الأنصاري فصافحني، فرأى في أظفاري طولاً، فقال:.. فذكره، ثم قال أحمد: سبقه لسانه – يعني وكيع– فقال: لقيت أبا أيوب الأنصاري، وإنما هو أبو أيوب العتكي أهـ.

ورواه البخاري في التاريخ، وقال ما صورته: سليم بن فروخ أبو واصل، سمع منه قريش بن حيان العجلي، قال: لقيتُ أبا أيوب الهجري فصافحني، فرأى في أظفاري طولاً، فقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: **«يجيء أحدكم يسأل عن خبر السماء ويدع أظافره كأظافير الطير تجتمع فيه الخباثة والتفث»**.

حدثني ابن سلام، نا وكيع، نا قريش بن حيان، عن أبي واصل، لقيت أبا أيوب.

أدخله ابن سلام في المسند، وسمع أبا الوليد، نا قريش، حدثني سليمان بن فروخ، لقيت أبا أيوب بهذا.

٥٦١-أَخْبَرَنا أبو بكر مُحمَّد بن بكر بن خلف، بقرية وَرْكِة، قال: حدَّثنا أبو ثَور عمرو بن جعفر السمرقندي، قال: حدَّثنا أبو إسماعيل الترمذي، قال: حدَّثنا ابن صالح، قال: حدثني حَرْمَلة بن عمران، عن عبدالرحمن بن جَبر، عن شُفَيٍّ الأَصْبَحي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أنه قال: «لا يحبُّ الله صلاةَ مَن لا يأخذْ من الشَّعرِ والأظفار»[1].



(١) موقوف.

لا بأس به، عبدالرحمن بن جبر المصري، ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يذكر غيره فيه جرحًا ولا تعديلاً.

ولم أجده فيما بين يدي من مصادر، والله تعالى أعلم.

١٩٩- باب ما جَاء في تَقْليم الأَظْفَار يوم الجُمُعَة

٥٦٢-حدَّثنا أبو مُحمَّد علي بن أحمد بن مُحمَّد بن إسحاق السُّني الدِّينَوَري[١]، قال: أَخْبَرنا أبو صَخْر مُحمَّد بن مالك بن الحسن السَّعْدي المروزي، وأحمد بن الحُسين بن عَلي الهمذاني،// قالا: أَخْبَرنا أحمدُ بن مُحمَّد بن عُمر بن عبدالرحمن الحافِظ المُنْكَدِري، قال: أَخْبَرنا هلال (بن) العلاء، قال: حدثني أبي، عن يزيد بن زُريع، عن أيوب السَّخْتَياني، عن عبدالله بن أبي مُليكة، عن عَائشة رضي الله عنها، قالتْ: سمعتُ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**مَنْ قلَّم أظفَارَه يومَ الجُمعةِ عَافَاه اللهُ مِن الشَّرِّ كُلِّه إلى الجُمُعةِ الأخرى**»[٢].

٥٦٣-أَخْبَرنا جعفر بن مُحمَّد بن المكي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن حامد، قال: حدَّثنا إبراهيم بن مُحمَّد بن سلام، قال: حدَّثنا عتيق بن يعقوب الدِّينَوَري، قال:

---

(١) ثبت في الأصل: أبو مُحمَّد بن علي، وما أراه إلاَّ تصحيفًا، صوابه ما أثبت بإسقاط «بن»، فإنَّه أبو مُحمَّد علي بن أحمد، أبوه الإمام الكبير المشهور بابن السني، صاحب الرواية عن النسائي، وصاحب الكتب السائرة كالطب النبوي، وعمل اليوم والليلة.
توفي الإمام ابن السني سنة ٣٦٤، فلم يدرك المصنف الرواية عنه، لكنه يروي عن ابنه.
وتوفي علي هذا سنة ٣٩٤، بعد أبيه بثلاثين سنة، والله تعالى أعلم.
وقد مر له حديثان هما: ٥١، ٢٠٩.

(٢) منكر.
العلاء بن هلال الرقي ضعيف، وقد تفرد به عن يزيد.
وقد اتُّهم في أحاديث رواها عن يزيد خاصة، فقال أبو حاتم: منكر الحديث ضعيف، عنده عن يزيد بن هارون أحاديث موضوعة أهـ (الجرح والتعديل ٦/ ٣٦١، الميزان ٣/ ١٠٦).
قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال.
رواه الطبراني في الأوسط (٤٧٤٦)، وقال: لم يروه عن أيوب إلاَّ يزيد، ولا عن يزيد إلاَّ العلاء، تفرد به فرخويه أهـ يعني عن العلاء، وتابعه هنا المنكدري.
ورواه الديلمي (٥٦٣٩)، وذكره ابن حبان في المجروحين (١٨٥/٢) عن شيخه المنكدري.

حدثني إبراهيم بن قُدَامة الجُمحي، قال: حدثني أبو عبدالله الأَغَر، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كانَ يقصُّ شارِبَه يومَ الجمعة، ويُقَلِّمُ أظفارَه قبلَ أنْ يروحَ إلى الصَّلاةِ[1].



(١) ضعيف.

رواه الطبراني في الأوسط (٨٤٢)، والبيهقي في الشعب (٢٧٦٣) وقال: في إسناده من يجهل.

والبزار (٨٢٩١)، وقال: لم يروه عن الأغر إلاَّ إبراهيم بن قدامة، ولم يتابع عليه، لأنَّه لا يُروى عن أبي هريرة من وجه من الوجوه، إلاَّ من هذا الوجه، وإبراهيم بن قدامة إذا تفرد بحديثه لم يكن حُجَّة لأنه ليس بالمشهور، وإنْ كان من أهل المدينة أهـ.

وقد ذكره ابن القطان في بيان الوهم (١١٣٧) وقال: إن إبراهيم هذا لا يعرف، ولا أعرف أحدًا ممن صنف في الرجال ذكره أهـ.

قال الذهبي: خبر منكر أهـ ميزان الاعتدال (١/ ٥٣).

٢٠٠- باب ما جَاءَ

فِي تَقْلِيم الأَظَافر فِي كُلِّ يَوم مِنْ أيَّام الجُمُعة[١]

والحديث في هذا الباب ليس بصحيح.

٥٦٤-حدَّثنا مُحَمَّد بن الحسَن البَلْخِي، قال: أَخبَرنا عيسى بن الحُسين بن الرَّبِيع، قال: حدَّثنا أَسَد بن جُمعة الخباز النسفي، بسمرقند، قال: حدثنا مُحَمَّد بن حمدان المروزي، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن عَامر، قال: حدثنا الحسن بن شبل، مع براءتي من بدعته، قال: حدَّثنا الفضل بن خَالد النحوي، عن أبي عِصْمة نوح بن أبي مَريم، عن ابن جُريج، عن عَطَاء، عن أبي هُريرة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَنْ قلَّم أظفَارَه يومَ السبتِ خرجَ منْهُ الداءُ، ودخلَ فيه الشفاءُ، ومَنْ قلَّم أظفارَه/ ١٧٦/ يومَ الأحدِ خرجَ منه الفاقةُ، ودخلَ فيه الغِنى، ومن قلَّم أظفارَهُ يومَ الإثنينِ خرجَ منه الجنونُ، ودخلَ فيه الصحةُ، ومَن قلَّم أظفارَهُ يومَ الثُّلاثاءِ خَرجَ منهُ المرضُ ودخلَ فيه الشفاءُ، ومَن قَلَّم أظفارَهُ يومَ الأربعاءِ خرجَ منهُ الوسواسُ والخوفُ ودخلَ فيه الأمنُ والشفاءُ، ومَن قَلَّم أظفارَهُ يومَ الخميسِ خرجَ منهُ الجذامُ والبرصُ ودخلَ فيه العافيةُ، ومن قَلَّمَ أظفَارَه يوم الجُمعةِ دخلتْ فيه الرَّحمةُ وخرجتْ منه الذنوبُ»**.

فقال المستغفري رحمه الله: هذا حديثٌ منكرٌ، لا تَحلُّ روايتُه إلاَّ على سبيلِ التعجُّبِ، تفرَّدَ به الحسنُ بن شبلٍ الكرميني، وكانَ كذَّابًا، وهو الذي وضع الأحاديث في فضائل النُّور[٢]، واسبيجاب[٣]، وسمرقند،

---

(١) مراده في كل يوم من أيام الأسبوع.

(٢) النور – على زنة النور ضد الظُّلمة – اسم مدينة في بلاد ما وراء النهر.

(٣) ويقال لها اسفيجاب، كذلك سماها ياقوت في المعجم (١/ ١٧٩).

وقَطَوَان[1]، وأنا أستغفر الله مِنْ هَذا، مِنْ رِواية هذا الحديث[2].

قال الحميري في الروض المعطار(٥٦): اسبيجاب مدينة متصلة ببلاد الشاش، لها قهندز وربض ودار الإمارة والجامع في المدينة الداخلة، وفي ربضها مياه وبساتين، وهي مدينة في مستو من الأرض، وهي ذات خصب وسَعَة، وليس بخراسان كلها وما وراء النهر منها بلد لا خراج عليه إلاَّ اسبيجاب.

(١) هذه المذكورات أمصار في تلك الديار.

(٢) رضي الله عن الإمام المصنف، فإنَّ رواية الموضوع لا تجوز إلاَّ مقرونة ببيان وضعه.

وكلام الحافظ في الحسن بن شبل عزيزٌ، فإنَّ الرجل أصلاً لم تصلنا أخباره كما ينبغي.

فقال الحافظ الذهبي: الحسن بن شبل الكرميني البخاري، شيخ معاصر للبخاري، كذبه سهل ابن شاذويه، وذكره السليماني في جملة من يضع أهـ (الميزان ٢/ ٢١٢).

زاد الحافظ ابن حجر: ذكره جعفر أهـ يريد المستغفري.

والحافظ قد اطلع على كتاب المصنف هذا لاحقًا، بعد أنْ كتب كتبه، فعلق منه فوائد، وألحقها في مواضعها، وقد علمتُ ذلك من خلال نسخة تهذيب التهذيب التي بخطه، وأوقفني على ذلك الشيخ إبراهيم نور سيف، فإنَّ الحافظ لما انتهى من الترجمة، ألحق لحقًا بخطٍ طري من نهاية الترجمة إلى الهامش ذكر فيه الفوائد عن جعفر المستغفري من كتابه هذا.

وقول المصنف في الإسناد: مع براءتي من عهدته، فذاك حرف يقوله المصنف إذا مر في الإسناد من يُتهم بكذب أو بدعة.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٥٣)، وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وهو من أقبح الموضوعات وأبردها، وفيه مجهولون وضعفاء، ففى أوله هناد ولا يوثق، وفى آخره نوح، قال يحيى: ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال السعدى: سقط حديثه اهـ

ورواه السخاوي في المسلسلات ص٦٢ من طريق آخر عن علي بن أبي طالب، ومن طريق المصنف من مسلسلاته، وبيَّن السخاوي بطلانه.

٢٠١- باب ما جَاءَ في دَفْن الظُّفر والشَّعْر المَنْزُوعَيْن من الإنسان[١]

٥٦٥-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو علي بن زيرك، قال: حدَّثنا يحيى بن يونس، قال: حدثني سليمان بن داود، قال: حدَّثنا سُليمان المخزومي[٢]، قال: حدثني عبدالله بن سلمة بن بهرام[٣]، عن أبيه، عن

(١) إنما يفعل ذلك من يفعله كي لا يقع في يد من لا يخاف الله فيعقد عليه سحرًا، فالرسول صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إنما سُحر في مُشط ومُشاطة، وهو ما يتساقط من الشعر أثناء التمشيط، التقطها لَبيد ابن الأعصم اليهودي وكان يخدم النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وتعجب النبيَّ خدمته، فصنع ما صنع، ولذلك يحرص الإنسان على أنْ لا يلي منه ذلك إلاَّ من يثق بدينه وأمانته، والله المستعان.
ولي رسالة صغيرة في حديث: سحر النبي صلى الله عليه وسلم، وبيان طرقه وفقهه، وكيفية فك السحر عن المسحور، مطبوعة في دار ابن حزم في بيروت.

(٢) كذا وقع اسمه في الأصل الذي بين يدي، وهو تصحيف، فقد رواه الطبراني من طريق سليمان ابن داود الشاذكوني – وهي طريق المصنف- فسماه: مُحمَّد بن سليمان بن مسمول، وهو الصواب، وهو مخزومي، وربما قيل فيه: مشمول، والله تعالى أعلم.
قال أبو حاتم: ليس بالقوي ضعيف الحديث أهـ (٧/ ٢٦٧).
قال ابن عدي: كان الحميدي يتكلم فيه...وقال النسائي: ضعيف، ثم قال: وعامة ما يرويه لا يتابع عليه في إسناده ولا متنه أهـ (الكامل ٦/ ٢٠٧).

(٣) كذا ثبت في الأصل بفتح العين: أي عبدالله مكبرًا، وفي مصادر التخريج كلها عبيدالله بالتصغير، وهو الصواب، وعندنا: ابن بهرام، وفي المصادر: وهرام.
فهو عبيدالله بن سلمة بن وهرام، كذا ذكره من ترجمه، كالبخاري وابن أبي حاتم.
قال علي بن المديني: لا أعرف عُبيدالله بن سلمة بن وهرام هذا (الجرح والتعديل ٥/ ٣١٨).
وروى الكتاني عن أبي حاتم تليينه (الميزان ٣/ ٩).
وأما أبوه سلمة بن وهرام: فقال ابن حبان: يعتبر بحديثه من غير رواية زمعة عنه (الثقات٦/ ٣٩٩)، ووثقه يحيى وأبو زرعة (الجرح والتعديل ٤/ ١٧٥).

مُيَل بنت مِشْرَح[1] الأَشْعري، قالتْ: رأيتُ أبي يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ ويدْفِنه، ويقولُ: أيْ بُنَيَّة إني رأيتُ رَسولَ الله يَفْعَلُه[2].



(١) مُيَل: بضم أوله، وفتح الياء، كذا ضبطه في الأصل، وفي الإكمال: أنها بكسر الميم أهـ.
ومشرح بكسر أوله وسكون الشين المعجمة، وفتح الراء، وورد في بعض المصادر بالسين المهملة، وهو تصحيف.
أثبت له البخاري وغيره الصحبة.
وفي توضيح المشتبه لابن ناصر الدين ما يخالف ذلك.

(٢) ضعيف.
كذا قال الحافظ في التلخيص الحبير (٢/ ٢٦٦).
رواه البخاري في التاريخ (٨/ ٤٥)، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٣٢٢) والأوسط (٥٩٣٨)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٢٠٧)، والبيهقي في الشعب (٦٤٨٧).
وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/ ٤٢٧) دون أن يرويه.

٢٠٢- باب ما جَاءَ فـي التَّوْقِيت لحَلْق العَانَة ونَتْف الإبْط وقصٍّ الشَّارِب

٥٦٦-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن منيع، قال: حدَّثنا علي بن الجعد،/ / قال: أَخْبَرَنا صدقة الدَّقِيقي، عن أَبِي عِمران الجَوني، عن أنس بن مالك رَضي الله عنه، وذَكر النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: وقَّتَ لنَا أَرْبَعينَ يومًا في حَلْق العَانَةِ ونَتْفِ الإبطِ وقصِّ الأَظَفَار وقصِّ الشَّارِب[1].

---

(١) ضعيف.

لضعف صدقة بن موسى الدقيقي، وقد رواه المصنف من طريق ابن الجعد، وهو في مسنده(٣٢٩١).

وله طريق أخرى مشهورة صحيحة:

فقد رواه مسلم في الصحيح (٦٢٢) من طريق جعفر بن سليمان، عن أبي عمران الجوني، عن أنس، قال: وُقِّتَ لنا في قص الشارب..الحديث.

قال البزار(٧٣٨٧): وهذا الحديث لا نعلم رواه أحد مشهور عن أنس إلاَّ أبو عمران الجوني، ولا نعلم رواه عن النبيِّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إلاَّ أنس أهـ.

قلت: وأبو عمران عبدالملك بن حبيب الأزدي الجوني، إمام ثقة، فحديث هذا غريب صحيح.

وأما حديث صدقة بن موسى: فقد رواه أحمد(١٢٢٣٢)، وأبو داود (٤٢٠٢)، والترمذي (٢٧٥٨)، وأبو يعلى (٤١٨٥)، والبيهقي في السنن الكبير (١/ ١٥٠)، وأبو نعيم في المستخرج(١/ ٣١٥).

وقد يكون المصنف إنَّما أخرج حديث صدقة ولم يخرج حديث جعفر لما ذكره أبو داود في سننه بعد أنْ أخرج الحديث، حيث قال: رواه جعفر بن سليمان عن أبي عمران عن أنس لم يذكر رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: وُقِّت لنا، وهذا أصح أهـ

قلتُ: ذكر النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ صريح في الرفع بلا اختلاف، وهو ما تفيده رواية الدقيقي، ولكن في الرواية الأخرى: وُقت.. بالبناء للمجهول، فهو يفيد كذلك الرفع إلى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، كما عليه عامة أهل الحديث، فإنَّ الصحابة - ولا سيما من كانت له خصوصية برسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كأنس خادمه- ما كانوا يأتمرون في الغالب

٥٦٧-وأَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن منيع، قال: حدثني جدِّي، هو أحمد بن منيع، قال: حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: حدَّثنا صَدقة بن موسى، [عن أبي عمران] [1]، عن أنس رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وقَّتَ لنَا في قَصِّ الشَّارِب وتَقْلِيم الأَظْفَارِ وحَلْق العَانَة أنْ لا نَتْرُكَ أَكْثَر مِنْ أَرْبَعِين يومًا.

إلاَّ بأمره، ولذلك أطلق الحاكم أبو عبدالله الحكم برفع مثل هذا، وقال (في معرفة علوم الحديث ص١٦٣): ومنه – أي المسند – قول الصحابي المعروف بالصحبة أمرنا أن نفعل كذا ونهينا عن كذا...وأشباه ما ذكرناه إذا قاله الصحابي المعروف بالصحبة فهو حديث مسند، وكل ذلك مخرج في المسانيد أهـ.

وصار التقي ابن الصلاح إلى الحكم برفع ما صرح بذكر النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ (المقدمة ٤٧).

قلتُ: والذي رواه عن جعفر بلفظ: وقت لنا – بالبناء للمجهول – هو قتيبة بن سعيد بن جميل ابن طريف البغلاني الثقفي، الثقة الحافظ الجليل، هكذا رواه مسلم وغيره عنه.

ورواه النسائي عن قتيبة في المجتبى (١٤)، فقال: وقت لنا رسول الله..

ورواه في الكبرى (١٥) عنه فقال: وقت لنا - بالبناء للمجهول-.

فالذي في المجتبى خطأ إمَّا من النَّاسخ أو من الطابع.

ومثل هذا الخطأ، ما وقع في سنن الترمذي (٢٧٥٩) بروايته عن قتيبة، فإنه قال: وقَّت لنا رسول الله.. وكان خرَّج قبله حديث صدقة.

فهذا خطأ من الناسخ أو الطابع كذلك، بدليل قول الترمذي بعده: هذا أصح من الحديث الأول، وصدقة ليس عندهم بالحافظ أهـ فتعقيب الترمذي يفيد أنه عنده عن قتيبة كما هو عند مسلم والناس، وإلاَّ لما كانت فائدة في تعقيبه.

وعامة النسخ المطبوعة من الترمذي فيها هذا الخطأ، وقد راجعتُ طبعتي شاكر ومشهور، وفيها هذا الخطأ.

فائدة: لم يخرج ابن ماجه حديث قتيبة ولا حديث الدقيقي، وإنما رواه (٢٩٥) عن بشر بن هلال عن جعفر، بلفظ: وُقِّت لنا بالبناء للمجهول.

(١) سقط من الأصل، ولا بد منه، لإقامة السند، وهو ثابت في مسند ابن الجعد.

٥٦٨-وأَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن منيع، قال: حدَّثنا خلف بن هشام البزار[١] قال: حدَّثنا جَعْفَر بن سُليمان، عن أبي عِمران الجوني، عن أنس رضي الله عنه، قال: وُقِّتَ لنَا في تَقْلِيم الأَظْفَار ونَتْف الإبطِ وحَلْق العَانَة وقصِّ الشَّارب أنْ لا نُجاوزْ أَربعينَ ليلةً[٢].

٥٦٩-أَخْبَرَنا أحمد بن يعقوب،قال: أَخْبَرَنا إسماعيل بن مُحمَّد الصفار، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن صَالح الأنماطي، قال: حدَّثنا العبَّاس بن عُثمان المعلم، قال: حدَّثنا الوليد بن مسلم، عن عبدالعزيز بن أبي روَّاد، عن نَافع، عن ابن عُمر، أنَّ النبي عليه السلام كان يتَنَوَّر[٣] في كل شَهرٍ، ويقلِّم أظْفَارَهُ في كُلِّ خَمس عشرة[٤].

---

(١) في الأصل تبعا للمسند: البزاز، وهو تصحيف.

(٢) صحيح، وقد مر تخريجه، وبيان الفرق بين روايتي جعفر وصدقة.
وهو في مسند ابن الجعد (٣٢٩٤).

(٣) **يتنور**: أي يستخدم النورة.

(٤) منكر.
رواه الخطيب في الجامع (١/ ٣٧٤)، ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٥٣/ ٢٦٧)، من حديث الصفار.
والوليد يدلس، وقد عنعن، ومن دون الوليد أئمة أعلام.
وعبدالعزيز بن أبي رواد سبق الكلام عليه (٥٢٤)، وهو رجل صالح في نفسه، لا بأس به في الحديث، على أنَّ الدارقطني لينه، وقال مرة: هو متوسط في الحديث، ربما وهم في حديثه أهـ.
ولكن روايته عن نافع ضعيفةٌ جدًا، حتى أطلق ابن حبان القول بأنَّ أحاديثه عنه موضوعة.
ويشبه أن يكون الوليد لم يسمعه منه، إنَّما أخذه من ابنه عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد، ذاك المتروك، والله تعالى أعلم.
فائدة: الأحاديث الواردة في إثبات اطِّلائه صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بالنورة أو نفي ذلك ضعيفة، ولا يصح في هذا الباب عنه صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ شيء.
ولذا أقول التنور مباح، ليس له فضيلة، وليس بمنهي عنه، هذا من حيث حكم الشرع.

ويذكرون للنورة فوائد الله أعلم بصحتها، ففي فيض القدير (٥/ ٢٠٣): قال الغزالي: قيل إن النورة في كل شهر مرة تطفئ الحرارة، وتنقي اللون، وتزيد في الجماع..أهـ.
قلتُ: لكنها قد تسبب حساسية لبعض الناس، فيتهيج الجلد ويحمر بمجرد ملامستها، فيراعى ذلك، والله أعلم.

٢٠٣- باب ما جَاء في الكَي

٥٧٠-أَخْبَرنا الخليل، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: حدَّثنا علي بن الجعد، أَخْبَرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن أبي الزُّبير، عن جَابر، أنَّ رَسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كَوى[1] سعد بن مُعاذ في رَمِيَّتِه/ ١٧٨/ [2].

٥٧١-وأَخْبَرنا ابن الحَرَّاز، أَخْبَرنا عبدالله بن عُروة، أَخْبَرنا ابن صالح، حدَّثنا علي بن الحسن، أَخْبَرنا الحُسين، حدثني أبو الزُّبير، قال: سمعتُ جابرًا يقول: إنَّ سعدًا رُميَ يوم قُريظة في أَكْحَلِه[3]، فنزفَ الدَّمُ، فكَواهُ رَسولُ الله عليه

---

(١) في الأصل: كون، وكتب في الهامش: قال الكاتب: صوابه كوى، بالياء، وهو من الكي أهـ.
(٢) صحيح.
رواه المصنف من طريق ابن الجعد وهو في مسنده (٣٣٢٠).
وحديث حمَّاد رواه ابن سعد الطيالسي(١٧٤٥)، (٢/ ٤٢٩)، وأحمد(١٤٩٠٥)، وأبو داود (٣٨٦٨)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٢٦٣).
تابعه أبو خيثمة زهير بن حرب، رواه مسلم في الصحيح (٥٨٧٨)، والطيالسي(١٧٤٦)، والبيهقي في الكبير (٩/ ٣٤٢).
وسفيان عن أبي الزبير، أخرجه ابن أبي شيبة(٢٣٦٠٦)، وابن ماجه (٣٤٩٤).
قال الإمام الخطابي في معالم السنن: إنما كَوى صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ سعدا ليرقأ عن جرحه الدم، وخاف عليه أن ينزف فيهلك، والكي مستعمل في هذا الباب وهو من العلاج الذي تعرفه الخاصة وأكثر العامة، والعرب تستعمل الكي كثيرًا فيما يعرض لها من الأدواء، وتقول في أمثالها: آخر الدواء الكي، وقال شاعرهم في ذلك وهو مما يتمثل به:

إذا كَوَيتَ كَيَّةً فأَنْضِجِ   تَشْفِ بِها الدَّاءَ ولا تُلَهْوجِ

فالكي داخل في جملة العلاج والتداوي المأذون فيه، المذكور في حديث أسامة بن شريك أهـ.
(٣) في القاموس: **الأكحل عرق في اليد**، أو هو عرق الحياة أهـ.
وفي شرح القاموس (٣٠/ ٣١٩): والأَكْحَل: عِرْقٌ في اليِد، أي في وَسَطِ الذِّراع، يُفْصَدُ، قال ابنُ سِيدَه: يقال له النَّسا في الفَخِذِ، وفي الظَّهْرِ الأَبْهَرُ، أو هو عِرقُ الحَياةِ يُدعى نَهْر البَدَنِ، وفي

السَّلام، ثمَّ نَزفَ فكَواهُ، فقالَ سَعدٌ: اللَّهُمَّ لا تُـمِتْنِي حتَّى تُقرَّ عَيني بقُرَيظة، فأمْسَكَ الدَّمُ[١].

٥٧٢-وأخبرني ابن الحراز، قال: حدَّثنا عبدالله بن عروة، قال: حدَّثنا عبدالله ابن يُوسف، قال: حدَّثنا يَعلى، هو ابن عُبيد، قال: حدَّثنا الأعمش، عن أبي سُفيان، عن جابر، قال: مَرض أُبي بنُ كعبٍ مرضًا، فأرسلَ إليه النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ طَبيبًا، فكواهَ على أَكْحَله[٢].

٥٧٣-أَخْبَرنا البُجَيْري، قال: أَخْبَرنا جدِّي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن مَعْمَر، قال: حدَّثنا أبو عَامر، قال: ثنا عبدالرحمن بن سُليمان، عن عبدالله بن حَنْظَلة الغَسيلي الأنصاري، عن عَاصم بن عُمر، عن جَابر بن عبدالله رضي الله عنه، قال: سَمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**إنْ يكنْ في شيءٍ مِن أَدويتِكم خَيرٌ ففي شَرطَة مِـحْجم، أو شَربة عَسل، أو لَذْعةِ[٣] نارٍ تُوافقُ داءً، وما أحبُ أنْ أكتوي**»[٤].

٥٧٤-أَخْبَرنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو الليث نصر ابن القاسم الفرائضي، قال: حدَّثنا عبيدالله، يعني ابن عُمر القواريري، قال: حدَّثنا

كلِّ عُضوٍ منه شُعْبَةٌ له اسمٌ على حِدَةٍ، فإذا قُطِعَ في اليدِ لا يَرْقَأُ الدمُ، ومنه الحديث: أنَّ سَعْدَاً رُمِيَ في أَكْحَلِه اهـ.

(١) الحسين هو ابن ذكوان المعلم، ولم أجده من طريقه عن أبي الزبير، والله أعلم.

(٢) رواه مسلم في الصحيح (٥٨٧٥)، ورواه أحمد(١٤٣٧٩)، وابن أبي شيبة(٢٣٦٢٩)، وأبو داود(٣٨٦٤)، وابن ماجه(٣٤٩٣)، وأبو يعلى (٢٢٧٨)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٣٨)، البيهقي (٩/ ٣٤٢).

(٣) في الأصل: لضعة نار.

(٤) متفق عليه.

رواه البخاري (٥٣٥٩)، ومسلم (٥٨٧٣).

يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: حدثني قَيس أبي حازم، قال: دخلتُ على خبَّابٍ وقد اكْتَوى سَبعًا في بَطْنِه، فقال: لولا أنَّ رَسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ نَهانَا أنْ نَتَمَنَّى الموتَ لدَعوتُ به[1].

الحمد لله رب العالمين//.



(١) متفق عليه.

رواه البخاري(٥٦٧٢)، ومسلم (٦٩٩٣).

٢٠٤- باب مَا جَاءَ فِي الكَيِّ مِن الشَّوْكَةِ[(١)]

٥٧٥-أَخْبَرَنا مُحَمَّد بن إبراهيم، قال: أَخْبَرَنا أبو بَكر، قال: حدَّثنا أبو عيسى، قال: حدَّثنا حُميد بن مَسْعَدة، قال: حدَّثنا يزيد بن زُرِيع، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أنس رضي الله عنه، أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كَوَى أَسْعدَ بنَ زُرَارة من الشَّوْكَة.

قال أبو عيسى: ورواه عبدالواحد بن زِياد عن مَعْمَر عن الزُّهري أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كوى أسعد بن زُرارة من غير ذِكْر أَنَس[(٢)].

---

(١) في شرح القاموس (٢٧/ ٢٣٦) الشَّوكَةُ: داءٌ كالطّاعُونِ، عن ابنِ دُرَيْدٍ مَعْروفٌ، وأَيْضًا: حُمْرَةٌ تَعْلُو الجَسَدَ وتَظْهَرُ فِي الوَجْهِ فتُسَكَّنُ بالرُّقَى، ومنه الحَدِيث: أَنَّه كَوَى أسعد بنَ زُرارَةَ من الشَّوْكَة، وهو مَشُوكٌ، وقد شِيكَ: أَصابَتْهُ هذه العِلَّةُ، وفي الأساسِ: يُقالُ لِمَنْ ضَرَبَتْهُ الحُمْرَةُ ضَرَبَتْهُ الشَّوْكَةُ لأَنَّ الشَّوْكَةَ -وهي إِبْرَةُ العَقْرَبِ- إذا ضَرَبَتْ إِنْسانًا فما أَكْثَرَ ما تَعْتَرِي منه الحُمْرَة أهـ.

قلتُ: المراد بالشوكة هنا المرض المشابه للطاعون، وليست الحمرة التي تعلو الجسد، إلاَّ أنْ يكون لهذا المرض أثر على الجلد فيحمر منه.

(٢) رجاله ثقات لكنه معلول.

وسيأتي بيان وجه الغلط فيه.

رواه الترمذي(٢٠٥٠)، ومن طريقه رواه المصنف، ورواه أبو يعلى (٣٥٨٢)، وابن حبان(٦٠٨٠)، والحاكم(٣/ ٢٠٧)، والبيهقي (٩/ ٣٤٢)، وابن عساكر (٥٩/ ٣٩٢).

قال ابن حبان: تفرد به يزيد بن زَرِيع أهـ.

قلتُ: كأن ابن حبان يحمل فيه على يزيد، وهذا الحديث مما رواه معمر في البصرة، وحديثه في البصرة فيه شيء، ولذا قال العباس بن يزيد البحراني: هذا مما غلط فيه معمر بالبصرة، وذلك أنه لم يكن معه كتاب فغلط في هذا..(تاريخ ابن عساكر ٥٩/ ٣٩٢).

وذكر ذلك ابن رجب في شرح العلل، وهذا الحديث من المشهور عند أهل العلم.

٥٧٦-أَخْبَرَنا بحديث عبدالواحد بن زياد: الخَليل بن أحمد، قال أَخْبَرَنا السَّرَّاج، قال: حدَّثنا قُتيبة، قال: حدَّثنا عبدالواحد، عن مَعْمر، عن الزُّهري، قال: كَوى رَسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أسعدَ بن زُرَارة عن الشَّوْكة[1].

---

(١) هكذا قال عبدالواحد بن زياد.

وله وجه ثالث:

رواه الحاكم في المستدرك(٤/٢٣٨) من حديث عبدالله بن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف رضي الله عنه: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد سعد بن زُرارة وبِه الشوكة، فلما دخل عليه قال: **«بئس الميت هذا اليهود يقولون لولا دفع عنه، ولا أملك له ولا أملك لنفسي شيئًا، ولا يلومنَّ في أبي أمامة»** فأمر به فكوي فمات.

قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إذا كان أبو إمامة عندهما من الصحابة، ولم يخرجاه.

تابعه: عبدالرزاق عن معمر عن الزهري، وهو في مصنفه(١٩٥١٥)، ومن طريقه رواه الطبراني (٥٥٨٤).

تابعه: زمعة بن صالح عن ابن شهاب، رواه أحمد (١٧٢٣٨).

وله شاهد:

يرويه شعبة عن مُحمَّد بن عبدالرحمن بن أسعد بن زُرارة، حدثني عمي: أنَّ أبا أمامة أصابه وجع يسميه أهل المدينة الذبح، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«لأبلين أو لأبلغن في أبي أمامة عذرًا»**، قال: فكواه بيده فمات، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«ميتة سوء لليهود تقول ألا رفع عن صاحبه ؟ وما أملك له ولا لنفسي من الله شيئًا»**.

رواه ابن أبي شيبة(٢٣٦١٢)، وابن ماجه (٣٤٩٥)، والطبراني في الكبير (٨٩٦)، وهذا حسَّنَ أوَّلَه الألباني.

قال الدارقطني في العلل (١٢/ ٢٠١): يرويه معمر، عن الزهري، عن أنس، حدثهم به بالبصرة، ووهم فيه.

والصحيح: عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل: أن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كوى أسعد بن زُرارة أهـ.

٢٠٥- باب ما جَاء في النَّهْي عن الكَيِّ وفَضْل تَركِه

٥٧٧-أَخْبَرَنا البُجَيْري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا أبو حُصين عبدالله ابن أحمد بن يونس، قال: حدَّثنا عَبْثر، قال: حدَّثنا حُصين بن عبدالرحمن، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «لما أُسريَ بالنَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ جَعلَ يَمرُّ النَّبيُّ والنبيُّونَ معهم الرَّهْطُ، والنبيُّون ومعهم القومُ، والنَّبيُّ والنَّبيُّونَ ليسَ معهم الرَّهْطُ، والنَّبيُّ والنَّبيُّون ليسَ مَعهم أحدٌ، إذا سوادٌ عَظيمٌ، فقلتُ: مَن هَؤلاءِ؟ فَقيل: هُو مَوسى وقَومُه، ولكن ارْفَع رأسَكَ، فإذَا بسوادٍ عَظيمٍ قدْ سدَّ الأُفُق، ذَا الجانب وذَا الجانب، فقيلَ: هؤلاءِ أُمَّتُك، وسِوى هؤلاءِ مِنْ أُمَّتك/ ١٨٠/ سبعونَ ألفًا يَدخُلونَ الجنَّةَ بغيرِ حِسابٍ» فدخلَ ولم يسألوهُ ولم يُفسِّر لهم، فقالَ قائلون: نَحنُ هُمْ، وقالَ قَائِلونَ: أَبْنَاؤنَا الَّذينَ وُلدُوا في الإسلام، فخَرَج رَسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فقال: «هُم الَّذينَ لا يَكْتَوونَ ولا يَسْتَرْقُونَ ولا يَتَطَيَّرونَ وعَلى ربِّهم يَتوكَّلُون».

فقام عُكَّاشة بن مِحصَن فقال: أَنَا مِنْهم يَا رسول الله؟ قال: «نَعَم»، ثمَّ قامَ رجلٌ آخر فقالَ: أنا منهم يا رسول الله؟ فقال: «سَبقَكَ عُكَّاشَة»[1].

٥٧٨-وأَخْبَرَنا البُجَيْري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدثني أبي، قال: حدَّثني مُسدد[2]، قال: حدثني حُصين بن نُمير، عن حُصين بن عبدالرحمن، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: خَرجَ إلينَا رَسولُ الله صلَّى الله عَليه

---

(١) متفق عليه.

رواه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٥٤٩).

(٢) في الأصل مسعدة، وكتب في هامش الأصل: مسدد، ح.

وسَلَّمَ ذاتَ يوم، فقال: «**عُرِضتْ عليَّ الأمَمُ، فجعلَ يمرُّ بي النَّبيِّ معه الرجلانِ، والنَّبيِّ معه الرهطُ**»، وذكر الحديث بطوله[١].

٥٧٩-أخبرني الشيخ أبو مُحَمَّد عبدالله بن مُحَمَّد بن زَر، قال: أنا مُحَمَّد بن صالح، قال: ثنا حميد بن زنجوية، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن كثير، عن ابن شَوْذب، عن مَطر الورَّاق، عن قَتادة، عن مُطرِّف، عن عِمران بن حُصين، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**يَدخلُون مِن أمَّتي سبعونَ ألفًا بغيرِ حِسَابٍ، هُم الَّذين لاَ يَسْتَرقُون ولا يتطَيَّرونَ، ولا يَكْتَوونَ، وعلى رَبِّهم يتوكَّلُون**»[٢].

٥٨٠-أَخْبَرنا أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو يعلى مُحَمَّد بن زهير الأَبُلِّي، قال: حدَّثنا عَبْدَة، قال: حدَّثنا مؤمَّل بن إسماعيل، قال: حدَّثنا حماد بن سَلمة، عن عِمران بن حُدير، // عن أبي مِجْلَز، عن عمران بن حُصين، أنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ نَهى عن الكَيِّ، فاكتَوَينَا فما أَشْفى من سَقَم، ولاَ أَبرَأَ مِن دَاءٍ.

قال أبو مِـجْلَز: مَن اكْتَوَى كيًّا خَاصمَ الشَّيطانُ فيه يَومَ القِيامَة[٣].

---

(١) حديث مسدد رواه البخاري (٥٧٥٢).

(٢) ضعيف.

مطر الوراق ضعيف.

ورواه مسلم في الصحيح (٥٤٦) من حديث هشام بن حسان عن مُحَمَّد - يعنى ابن سيرين - قال: حدثنى عمران قال: قال نبيُّ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ «**يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب**»، قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «**هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون**»، فقام عكاشة فقال: ادع الله أن يجعلنى منهم، قال: «**أنت منهم**»، قال: فقام رجل فقال: يا نبى الله ادع الله أنْ يجعلنى منهم، قال: «**سبقك بها عكاشة**».

(٣) فيه اختلاف.

هكذا رواه مؤمل بن إسماعيل، عن حماد، عن عمران بن حدير، عن أبي مِـجلز، عن عمران بن حصين.

ولم أجده من هذه الطريق.
تابعه: حجاج بن منهال عن حماد، وحديثه رواه الطبراني في الكبير (١٨/ ٢٠٧).
ورواه عن حجاج: علي بن عبدالعزيز وأبو مسلم بسماع الطبراني منهما.
خالفهما الطيالسي:
فرواه الطيالسي عن حماد عن ثابت عن مطرف عن عمران، وهو في مسنده(٨٣١)، ومن طريقه رواه البيهقي في الكبير (٩/ ٣٤٢).
تابعه عفان عن حماد، رواه أحمد(١٩٩٨٩)، ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٨/ ١٢٢)، ورواه البزار (٣٥١٧).
وَموسى بن إسماعيل التبوذكي عن حماد، رواه أبو داود (٣٨٦٧)، وعقب بقوله: كان يسمع تسليم الملائكة، فلما اكتوى انقطع عنه، فلما ترك رجع إليه أهـ.
ورواه حجاج بن منهال عن حماد عن أبي التياح عن مطرف، أخرجه الحاكم (٤/ ٤٦٢).
وأبو التيَّاح هو حُميد بن يزيد الضبعي البصري، وهكذا أخرجه عنه الحاكم من رواية علي بن حمشاذ وعلي بن عبدالعزيز البغوي، خالف ابن حمشاذ في إسناده الإمام الطبراني كما مر.
ورواه عبد الصمد وعفان عن حماد عن أبي التياح عن مطرف، أخرجه أحمد (٢٠٠٠٤).
فهذا كله يدل على أنَّ الخلاف فيه من حماد، وأنَّ حمادًا لم يضبطه، فمرة يرويه عن أبي التياح، ومرة يرويه عن ثابت، ولذلك جاء أحد الكذابين وهو فهد بن عوف فرواه عن حماد بالجمع بينهما عن مطرف، ذكر ذلك الدارقطني (اطراف الغرائب ٤/ ٢١٧).
ورواه شعبة عن قتادة عن الحسن عن عمران، رواه أحمد(١٩٨٣١)، والترمذي(٢٠٤٩)، والطبراني (١٨/ ١٤١)، وابن حبان(٦٠٨١)، والحاكم (٤/ ٢٣٨)،
تابعه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، رواه الطبراني (١٨/ ١٤٩).
ويونس عن الحسن، أخرجه أحمد (١٩٨٦٤)، والنسائي في الكبرى (٧٥٥٨).
قال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٥٥): عن عمران: نهى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عن الكي فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا، وفي لفظ: فلم يفلحن ولم ينجحن، وسنده قوي.
والنهي فيه محمول على الكراهة، أو على خلاف الأولى، لما يقتضيه مجموع الأحاديث، وقيل إنه خاص بعمران، لأنَّه كان به الباسور، وكان موضعه خطرًا فنهاه عن كيه، فلما اشتد عليه كواه فلم ينجح.
وقال ابن قتيبة: الكيُّ نوعان: كيُّ الصحيح لئلا يعتل، فهذا الذي قيل فيه: «لم يتوكل من اكتوى» لأنَّه يريد أن يدفع القدر والقدر لا يُدفع، والثاني: كيُّ الجرح إذا نغل أي فسد،

٥٨١-أَخْبَرَنا زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو يعلى الأبلي، قال: أَخْبَرَنا عبدة ابن عبدالله، قال: حدَّثنا عبدالصمد، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا أبو التَّيَّاح، عن مُطرِّف، قال: حدثني عمران - وكان مرض مرضًا شديدًا حتى اكْتَوَى- قال: فقال لي: إعلم أَنَّه كَان يَأتيني بالليل فيُسلِّم، ثم يْدخل الدَّارَ ثمَّ يُسَلِّم، فيدخل الحجر ثمَّ يسلِّم، فيدخلُ البيتَ ثمَّ يُسلم عنْدَ رَأسي، فلما اكتويتُ فقدتُه، فلما ذهبَ عنِّي أثرُ النَّار عَاد إليَّ[1].

٥٨٢-أَخْبَرَنا أبو الحسن اليمان بن الطيب، قال: حدَّثنا أبو سليمان داود بن نصر، قراءةً، قال: حدَّثنا أبو يحيى العسقلاني، عن قبيصة، قال: حدَّثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأَحْوص، عن عبدالله، قال: اشتكى رجلٌ من الأَنْصَار فاشتدَّ وَجَعُه، فنُعتَ له الكيُّ، فأتوا رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فسألوهُ فسكتَ، ثم سألوهُ فسكتَ، ثم سألوهُ فسكتَ، ثم سألوهُ، فقال: «**إنْ شِئتُم فاكْوُوه أو ارْضِفُوه بالرَّضْفِ**»[2].

والعضو إذا قطع، فهو الذي يشرع التداوي به، فإنْ كان الكيُّ لأمر محتمل فهو خلاف الأولى، لما فيه من تعجيل التعذيب بالنار لأمر غير محقق.

وحاصل الجمع: أنَّ الفعل يدل على الجواز، وعدم الفعل لا يدل على المنع بل يدل على أنَّ تركه أرجح من فعله، وكذا الثناء على تاركه، وأمَّا النَّهي عنه فإمَّا على سبيل الاختيار والتنزيه، وإمَّا عما لا يتعين طريقًا إلى الشفاء، والله أعلم اهـ.

(١) صحيح.

رواه الطيالسي(٨٢٧)، وأحمد(١٩٨٣٣)، ومسلم (٣٠٣٣)، وابن سعد في الطبقات (٤/ ٢٨٩)، والبزار(٣٥٢٢)، والبيهقي في السنن (٥/ ١٤)، من حديث مطرف.

تنبيه: في حديث عمران هذا ذكر المتعة في الحج، أي أن عمران ذكر في حديثه هذا الكي والمتعة، وقد أخرج البخاري منه الشق الخاص بالمتعة، ولم يخرج قصة الكي، والله أعلم.

(٢) **الرضف**: الحجارة المحماة.

٥٨٣-وأَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زاهر بن أحمد، قال: أَخْبَرَنا أبو يعلى الأبلي، قال: حدَّثنا عبدة، قال: حدَّثنا قَبيصة، قال: حدَّثنا سفيان، بإسناده مثله[1].

٥٨٤-أَخْبَرَنا القاضي أبو سَعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو العبَّاس السَّرَّاج، قال: حدَّثنا قتيبة، قال: حدَّثنا عبدالواحد، عن لَيْث، عن مُجاهد، عن

---

(١) صحيح.

رواه معمر (١٠٧)، والطيالسي (٣٠٠)، وعبدالرزاق (١٩٥١٧)، وأحمد (٤٠٢١)، (٤٠٥٤)، وابن أبي شيبة (٢٣٦١٧)، والنسائي في الكبرى (٧٦٠١)، والحاكم(٤/ ٢٣٨، ٤٦٢)، والبيهقي(٩/ ٣٤٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٢٠)، والشاشي (٢/ ١٧٢).

هكذا رواه معمر وسفيان وإسرائيل ويونس وشعبة وزهير عن أبي إسحاق.

خالفهم يزيد بن زُريع، فرواه عن معمَر عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن ابن مسعود، هكذا أخرجه أبو يعلى (٥٠٩٥)، والطبراني في الكبير (١٠٢٧٥).

وفي سماع أبي عبيدة من أبيه كلام، ويشبه أنْ يكون هذا مما حدَّثَ به معمر في البصرة من حفظه، فوهم فيه، فإنَّ الثقات رووه عن معمر كما الجماعة، ولم يتابع على هذه الرواية، والله تعالى أعلم.

وقد قال بعض أهل العلم: إنَّ هذا الحديث خرج مخرج النهي عن الكيِّ، قال الطحاوي: ومعنى هذا عندنا على الوعيد الذي ظاهره الأمر وباطنه النهي أهـ.

ويؤيد هذا رواية شعبة عن أبي إسحاق، فإنه قال في آخرها: وكره ذلك، وفي بعضها: كأنه غضبان.

وترجم عليه البيهقي: ما جاء في إباحة قطع العروق والكي عند الحاجة أهـ.

قلت: وهو الظاهر، فإنَّ في بعض طرقه: أصاب رجلاً من الأنصار مرضٌ شديد، فوُصف له الكي، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم، فأعرض عنهم، ثم أتوه فأعرض عنهم، ثم قال في الثالثة أو في الرابعة: **«إن شئتم فارضفوه رضفًا»**.

فقد أذن لهم فيه بعد أنْ ألحُّوا عليه في السؤال، فأباحه لهم للحاجة، والله أعلم.

العقَّار بن المغيرة بن شُعْبة، عن أبيه، / ١٨٢/ قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَنْ اسْتَرْقَى أو اكْتَوَى فقدْ بَرِئ من التَّوكُّل»**(١).

٥٨٥-وأَخْبَرَنا أبو مُحمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا أبو عمر بن الفَنَّاكِي، قال: حدَّثنا سليمان بن داود، قال: حدَّثنا قَبيصة، عن سُفيان، عن منصور وليث، عن مُجاهد، عن عقَّار بن المغيرة، عن المغيرة، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: قال: **«مَن اكتَوَى واسْتَرقى فَلَم يتوكل»**(٢).

---

(١) ضعيف.

ليث هو ابن أبي سليم مضطرب الحديث، ولكنه قد توبع في الحديث الذي يليه.

رواه أحمد (١٨١٨٠)، وابن أبي شيبة (٢٣٦٢٨)، وابن ماجه (٣٤٨٩)، وقد صححه الشيخ الألباني بناء على متابعة بعضهم لليث، فقد تابعه منصور وابن أبي نجيح، وسنخرجه في التعليقة اللاحقة.

(٢) لا بأس به.

قال الترمذي: حديث صحيح أهـ.

توبع ليث في روايته من منصور، كما سيأتي عند المصنف في الحديث اللاحق.

والعقَّار لا بأس به، وقد وثقه ابن حبان والعجلي، وذكره البخاري في التاريخ فلم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

وقد بين في بعض الروايات أن مجاهدًا سمعه من العقار فلم يحفظه منه، فأمر حسان بن أبي وجزة أن يسأله عنه فأخبره به، ومثل هذا لا يعل الحديث.

فقد قال الدارقطني في العلل (٧/ ١١٥): يرويه منصور، عن مجاهد، واختلف عنه فرواه زائدة، وعبيدة بن حميد، عن منصور، عن مجاهد، عن حسان بن أبي وجزة، عن العقار، عن أبيه.

ورواه إسرائيل، والثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن العقار، لم يذكرا فيه حسانًا.

ورواه شُعْبة، فحفظ إسناده، رواه عن منصور، قال: سمعت مجاهدًا حدث به أنه سمع من العقار حديثًا فشك فيه، فاستثبته من حسان بن أبي وجزة، عن العقار، فصح القولان جميعا.

ورواه حماد بن أبي نجيح، وليث، عن مجاهد، عن العقار، لم يذكروا بينهما أحدا اهـ ثم طفق رواية للحديث.

٢٠٦- باب ما جَاءَ
فـي النَّهْي عن الكَيِّ فِي الوَجْه للبَهَائِم وغَيْرِهَا

٥٨٦-حدَّثنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن صَاعد، قال: ثنا العبَّاس بن مُحمَّد، قال: حدَّثنا رَوْح بن عُبادة، قال: حدَّثنا زكرياءُ بن إسْحَاق، قال: حدَّثنا أبو الزُّبير، أنَّه سَمع جَابر بن عبدالله، يقول: مرَّ حِمارٌ برسولِ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قد كُوِيَ وجهُه، يفور مِن مِنْخرَيْه الدُّخَان، فقال رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«لَعَنَ الله مَنْ فعلَ هَذا، ألم أنهَ عن الكَي في الوَجْه، والضَّـرْب في الوجهِ»**[1].



ورواه الطيالسي (٧٣٢)، وأحمد (١٨٢٠٠)،(١٨٢٢١)، وعبد بن حميد (٣٩٣)، والحميدي (٧٦٣)، والبخاري في التاريخ (٧/ ٩٤)، والترمذي (٢٠٥٥)، والنسائي في الكبرى (٧٦٠٥)، وابن أبي خيثمة (٢/ ٩٨٢)، والطبراني (٢٠/ ٣٨٠)، وابن حبان (٦٠٨٧)، والدارقطني في العلل(٧/ ١١٦)، والبيهقي في السنن الكبير(٩/ ٣٤١)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٠/ ١٨٦).

وقد بيَّن البخاري وابن أبي خيثمة والطبراني الاختلاف على نحو ما ذكره الدارقطني.

(١) رواه عبدالرزاق(٨٤٥١)، وابن أبي شيبة (١٩٩٢٦)، ومسلم في الصحيح (٥٦٧٤)، والبخاري في الأدب (١٧٥)، وابن حبان (٥٦٢٦)، والبيهقي (٧/ ٣٥).

٢٠٧- باب ما جَاء أنَّ الكُباد[1] من الكَيِّ

٥٨٧-أَخْبَرَنا الشيخ أبو العبَّاس إبراهيم بن مُحَمَّد بن موسى، قال: حدَّثنا أبو علي بن رَزين الباشاني، قال: حدَّثنا أحمد بن عبدالله العَتَكي، قال: حُدِّثْتُ عن منصور، عن الشَّعْبي، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**الكُبادُ من الكَيِّ**»

---

(١) هكذا ثبت في أصلنا: الكباد في الموضعين، وشرحه الناسخ بالفارسية في هامش النسخة.
ويظهر أنه خطأ قديم في النسخة، ولا أدري أهو من الناسخ أم من أصله، فإنَّ الكباد لا يعرف في هذا الموضع، والمروي: الكِماد، وهو الصحيح.
الكماد: من التكميد، وهو أنْ يُسخن خرقة وسخة دسمة، وتوضع على العضو والوجع مرة بعد أخرى ليسكن، والخرقة الكِمادة.
قال في القاموس: تكميد العضو تسخينُه بها، ولذلك جعلها في الحديث كالكي، لأنَّها تعتمد على الحرارة.
وقد شرحه في اللسان فقال (٣/ ٣٣٨٠):
وتَكْميدُ العُضْوِ تسخينه بِخِرَق ونحوها، وذلك الكِمادِ بالكسر، والكِمادَةُ خِرْقة دَسِمَةٌ وسخَةٌ تسخن وتوضع على موضع الوجع فيستشفى بها، وقد أَكْمَدَه فهو مَكْمود نادر، ويقال كَمَدْتُ فلانًا إذا وَجِعَ بعضُ أَعضائه فسَخَّنْتَ له ثوبًا أَو غيره، وتابعت على موضع الوَجَع فيجد له راحة..
وفي حديث جبير بن مُطعم: رأَيتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عاد سعِيدَ بنَ العاصِ فكَمَّده بخرقة، وفي الحديث: الكِمادُ أَحبّ إِليَّ من الكَيّ، وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: الكِمادُ مكان الكيّ، والسَّعُوطُ مكانُ النفخ، واللَّدُودُ مكان الغمْزِ، أَي أنه يُبْدَلُ منه، ويَسُدُّ مَسَدَّه، وهو أَسهل وأَهون، وقال شَمِر: الكِمادُ أن تؤخَذَ خِرْقة فتُحْمَى بالنار، وتوضع على موضع الوَرَم، وهو كيّ من غير إِحراق، وقولُها: السَّعُوطُ مكان النفخ هو أَن يُشْتَكَى الحَلْقُ فيُنْفَخَ فيه، فقالت: السَّعوط خير منه، وقيل: النفخ دواء ينفخ بالقَصَب في الأَنف، وقولها اللَّدُودُ مكان الغمز هو أَن تَسْقُطَ اللَّهاةُ فتُغمَزَ باليد، فقالت: اللَّدُودُ خير منه ولا تَغْمِزْ باليد.

والسَّعوطُ من العِلاقِ، واللَّدُود من النَّفخِ»[١].



(١) مرسل ضعيف.

رواه معمر(١٠٨)، وعبدالرزاق (١٩٥١٨) من طريق الجعفي عن الشعبي، بلفظ: «الكماد أحب إلي من الكي، واللدود أحب إلي من النفخ، والسعوط أحب إلي من العلق، والفأل أحب إلي من الطيرة».

شرح الحديث:

سبق التعريف بالكماد.

وأما العلاق والسعوط، وفي لفظ: مكان العلاق السعوط، أي بدل إدخال الأصبع في حلق الطفل عند سقوط لهاته أنْ يُسعط بالقِسط البحري مرة على مرة.

ومكان النفخ اللّدُود: يعني أنَّ هذه الثلاثة تبدل من هذه الثلاثة، وتوضع محلها فتؤدي مؤداها في النفع والشفاء، وهي أسهل مأخذًا وأقلُّ مؤونة.

٢٠٨- باب ما جَاء فـي العلَق

٥٨٨-أخبرني نصر بن أحمد بن إسماعيل، قال: حدَّثنا جِبرائيل بن مُجَاع، قال: حدَّثنا قتيبة، قال: حدَّثنا يحيى، هو ابن زَكرياء بن أبي زائدة، عن أبيه، عن عامر، //قال: كانَ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقولُ: «**خَيرُ الدواءِ اللَّدُودُ والسَّعُوطُ والمَشِيُّ والحِجَامة والعَلَق**»[1].

---

(١) مرسل رجاله ثقات.

رواه ابن أبي شيبة (٢٣٨٩٩)،(٢٣٩٠٠)ط عوامة، ومن طريقه أبو نعيم في الطب (١٨٠)، والبيهقي (٩/ ٣٤٦).

وعامر هو ابن شراحيل الشعبي رحمه الله.

شرح الحديث:

اللَّدُود: بالفتح ما يسقاه المريض من الأدوية في أحد شقي فمه، وقد مرَّ ذكره كثيرا، والسعوط بالفتح ما يُصب في أنفه من الدواء.

والمَشِيُّ: بميم مفتوحة ومعجمة مكسورة ومثناة تحتية مشددة، الدواء المسهل لأنه يحمل صاحبه على المشي للخلاء، وقد سبق ذكر حكمه عند حديث: ١٩٠.

والعَلَق: بفتح العين المهملة واللام، دويبة حمراء في الماء، تعلق بالبدن وتمصُّ الدم، وهي من أدوية الحلق والأمراض الدموية، لمصها الدم الغالب على الإنسان أهـ من المناوي.

٢٠٩- باب مَا جَاء فـي الحِجَامة[1]

٥٨٩-أَخْبَرنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: حدَّثنا علي -يعني ابن الجَعد- قال: حدَّثنا مُحمَّد بن طلحة، عن حُميد، عن أنس رضي الله عنه، عن النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«إنَّ خيرَ مَا تداويتُم به الحجامَة»**[2].

٥٩٠-أَخْبَرنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عبدالأعلى، قال: حدَّثنا المعتمر بن سُليمان، قال: سمعتُ حُميدًا، قال: سُئل أنس رضي الله عنه وأنَا شَاهدٌ عن كَسْب الحجَّام، فقالَ: قَدْ احتجَم رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ،

---

(١) أحاديثُ الحِجَامة مشهورةٌ عند العلماء، كانوا يُذاكرون بها، ومن القصص الطريفة في ذلك ما ذكرهُ الحافظ الخطيبُ البغدادي في تَرجمة أبي يعقوب الشريطي الصوفي البصري (١٤/٤٠٨) فقد روى عن أبي سَعيد الزِّيادي أنَّه قال: دخلَ أبو يعقوب الشريطي -وكان من أهل البصرة- مجلس داود الأصبهاني، وعليه خرقتان، فتصدر لنفسه من غير أنْ يرفعه أحد، وجلس بجنب داود، فحردَ داود، وقال: سلْ يا فتي، فقال أبو يعقوب: يسألُ الشيخ عما أحب، فحردَ داود، وقال: عمَّا أسألك؟ عن الحجامة أسألك، قال: فبرك أبو يعقوب ثم روى طرق **«أفطر الحاجم والمحجوم»** مَنْ أرسله ومن أسنده ومن أوقفه، ومن ذهب إليه من الفقهاء، وروى اختلاف طرق: احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأعطى الحجام أجره ولو كان حرامًا لم يعطه، ثم روى طرقًا أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم احتجم بقرن، وذكر أحاديث صحيحة في الحجامة، ثم ذكرَ الأحاديث المتوسطة، مثل **«ما مررت بملأ من الملائكة»** ومثل **«شفاء أمتي»** ومثل ذلك، ثم ذكر الأحاديث الضعيفة، مثل قوله **«لا تحتجموا يوم كذا ولا ساعة كذا»** ثم ذكر ما ذهب إليه أهلُ الطب من الحجامة في كل زمان، وذكر ما ذكره الأطباء في الحجامة، ثم قال في آخر كلامه: وأولُ ما خرجت الحجامة من أصبهان، فقال داود: والله لا حقرتُ أحدًا بعدك..

(٢) متفق عليه، سيأتي تخريجه في التعليقة اللاحقة.

وقد أخرجه المصنف من طريق ابن الجعد وهو في مسنده (٢٧٠٨).

حَجَمه أبو طَيْبة، فأمر له بصَاعين مِن طعام، فكلَّم مَواليه أنْ يخفِّفُوا عنه مِن ضريبته، وقال: «مِن أَمْثَل[١] مَا تداويتُم به الحجَامَة»[٢].

٥٩١-أَخبَرنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو العبَّاس السرَّاج، قال: حدَّثنا قُتيبة، قال: حدَّثنا عبدالواحد، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«ليلةَ أُسريَ به[٣] مَا مَررتُ على مَلأ مِن الملأ الأَعْلى إلاَّ يأمرونَني أنْ آمرَ أمَّتي بالحجامة»**[٤].

---

(١) كتب في الهامش أمامها: أي أفضل.

(٢) رواه البخاري (٥٦٩٦) من حديث عبدالله عن حميد، ولفظه: عن أنس رضي الله عنه: أنه سئل عن أجر الحجام، فقال: احتجم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، حجَمَه أبو طيبة، وأعطاه صاعين من طعام، وكلَّم مواليه فخففوا عنه، وقال: **«إنَّ أمثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري»** وقال: **«لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة وعليكم بالقسط»**.
ورواه مسلم (١٥٧٧): من طرق عن حميد: قال سئل أنس بن مالك عن كسب الحجام، فقال: احتجم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، حجمهُ أبو طيبة، فأمر له بصاعين من طعام، وكلَّم أهله فوضعوا عنه من خَراجه، وقال: **«إنَّ أفضل ما تداويتم به الحجامة»** أو **«هو من أمثل دوائكم»**.
وفي لفظ عند ابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٤٩٤): فحجمه في رأسه بقرن، وشرطه بشفرة، فمر به رجل من العرب، فقال: ما هذا الذي يبطِّطُ رأسك، فقال: **«هذا الحجم وهو خير ما تُدُووِي به»**.
قلتُ: سمَّى إبراهيم هذا العربي في مُرسله، وأنه عيينة بن حصن، رواه عنه ابن جرير (١/ ٥١٢)(٨١٤).

(٣) كذا في الأصل، ووجهه: ليلة أسري بي.

(٤) منقطع.
القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود يُرسل عن جده، قاله أبو حاتم وغيره، وقال ابن المديني: لم يلق غير جابر، وأما أبو حفص الفلاس فأثبت له لقيَّ ابن عمر، فالحديث منقطع باتفاق النقاد، والله أعلم.

٥٩٢-أخبرني أحمد بن يعقوب، قال: حدثني أحمد بن عبدالله بن زكرياء، جُرجَاني، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن يعقوب الخطيب الأهوازي، قال: حدَّثنا رجاءُ بن وَهْب الحِمَّاني، قال: حدَّثنا إبراهيم بن أبي سُويد، قال: حدَّثنا أبو عَوانة، عن قَتادة، عن أنس رضي الله عنه، عن النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، قال: «**ليلةَ أُسريَ بي مَا مَررتُ/ ١٨٤/ بملأٍ مِن الملائكَة إلا أَمَروني أنْ آمرَ أُمَّتي بالحجامة**»[١].

٥٩٣-أَخْبَرَنا الشيخ أبو بكر مُحَمَّد بن إبراهيم، قال: حدَّثنا أبو بكر أحمد بن إسماعيل، قال: حدَّثنا أبو عِيسَى[٢]، قال: حدَّثنا عبد بن حُميد، قال: حدَّثنا النَّضْرُ

رواه الترمذي(٢٠٥٢) من حديث أحمد بن بديل الكوفي، حدثنا مُحَمَّد بن فضيل، حدثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبدالرحمن -هو ابن عبدالله بن مسعود- عن أبيه عن ابن مسعود، وقال الترمذي: حسن غريب..، وصححه الألباني.

وابن بديل ليِّن، وابن فضيل ليس بالثبت، وقد وصلا الحديث إذ جعلاه من حديث القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه عن ابن مسعود، والمحفوظ رواية الثقات التي خرجها المصنف، والله أعلم.

(١) منكر.

لم أجده فيما بين يدي من المصادر.

ورجاء بن وهب لم أجد ترجمته، ويظهر لي أنه علة الحديث، فإنَّ باقي رواته معروفون، والحديث لو كان عند قَتادة لرواه أصحابه، والله أعلم.

وأبو العباس مُحَمَّد بن يعقوب الخطيب من شيوخ ابن حبان والطبراني الثقات، وهو من أهل الأهواز.

وإبراهيم بن أبي سويد ثقة، وثقه أبو حاتم (الجرح والتعديل ٢/ ١٢٣) وابن حبان (٨/ ٦٩).

وقد رواه زيد العمي عن يزيد الرقاشي عن أنس، أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٤٨٨).

ورواه جبارة بن المغلس وغيره عن كثير بن سليم عن أنس، أخرجه ابن ماجه (٣٤٧٩)، والطبراني في الأوسط (٣١٧٦).

(٢) أبو عيسى هذا هو الإمام الترمذي، وهذا الحديث بطوله في جامعه (٢٠٥٣)، وقد فرقه كذلك.

ابن شُميل، قال: حدَّثنا عَبَّاد بن منصور[1]، قال: سمعتُ عِكرمة يقول: كانَ لابن عبَّاس رَضي الله عَنهما غِلْمَة ثَلاثَةٌ حجَّامون، فكانَ اثْنَان يَغلاَّن عليه وعَلى أَهل بَيْتِه، وواحدٌ يحجُمُه ويحجُمُ أَهْلَهُ.

---

(١) عبَّاد بن منصور النَّاجي بصري، مضعَّف، رُمي بالقول بالقدر، وقد كان يدلس، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الذهبي: ضعيف، أما ابن حجر فقال: صدوق.
وقد تفرد بهذا الحديث بهذه الصياغة الطويلة، واختلف أهل العلم في حديثه هذا فضعفه بعضهم وصححه آخرون:
فمن أشهر من ضعفه: الإمام الكبير أبو حاتم الرازي، وقد استنكره وبين جهة الاستنكار، وقال فيما ذكر ابنه في العلل (٢٢٧٤): هذا حديث منكر، يقال: إنَّ عباد بن منصور أخذ جزءًا من إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، فما كان من المناكير فهو من ذاك أهـ وكذلك ضعفه ابن حبان والعقيلي كما سيأتي.
والحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١/ ٧٤)، حيث علله بما سيأتي نقله عن القطان.
وابن الجوزي حيث رواه في العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (٢/ ٨٧٦).
وممن صححه وقواه: الإمام الكبير المتفق على جلالته وعلمه أبو جعفر بن جرير الطبري، فقد ساق بعض ألفاظ هذا الحديث من طريق عباد، ثم قال: هذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح، وذكر أنَّ سبب تضعيفهم له: تفرد عباد به (تهذيب الآثار، مسند ابن العباس ١/ ٤٨٩).
ومن بعده الإمام الحاكم، فقد صححه في المستدرك كما سيأتي بعد قليل.
وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة مصححًا له (١٨٤٧)، (٢٢٦٣) لكن باعتبار شواهده.
والذي يظهر لي: أنَّ الحديث بهذه السياقة منكر، لا يصح عن ابن عباس، لأنَّ عبادًا تفرد به عن إمام مكثر له أصحابٌ كُثر، لم يشاركوا عبادًا في روايته عنه، وهذا هو حد الحديث المنكر، كما ذكر مسلم في مقدمة الصحيح، وغيره.
ولما في عبَّاد من الضعف، فقد قال يحيى: عباد ليس بشيء، وقال علي بن الجنيد: هو متروك، وقال النسائي: ضعيف وقد تغير، وقال الساجي: ضعيف مدلس.
ومما يثبت أنَّ ما علَّل به أبو حاتم صحيح ما ذكره ابن حبان في المجروحين (٢/ ١٦٦)، قال: كان قدريًا داعيًا إلى القدر، وكان على قضاء البصرة، وكل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي

٥٩٤- قال: وقال ابن عباس رضي الله عنهما: قال نبي الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «نِعْمَ العَبْدُ الحَجَّام، يُذهبُ الدَّمَ، ويُـخِفُّ الصلبَ، ويجلوا [١] البصرَ» [٢].

٥٩٥-وقال: إنَّ رَسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ حيثُ عُرج به ما مَرَّ على ملأ مِنْ الملائكة إلا قالوا: «عَليْكَ بالحِجَامَة» [٣].

يحيى عن داود بن الحصين فدلَّسها عن عكرمة، منها عن عكرمة عن ابن عباس: أنَّ النبيَّ عليه الصلاة والسلام كان له مُكحلة يكتحل بها في كل ليلة ثلاثًا في هذه وثلاثًا في هذه.

أخبرني مُحَمَّد بن إسحاق الثقفى، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن سليمان الباغندى، قال: سمعت أحمد بن داود، يقول: سمعتُ علي بن المديني، يقول: سمعتُ يحيى بن سعيد القطان يقول: قلتُ لعبَّاد ابن منصور الناحى: عمَّنْ سمعتَ: «ما مررتُ بملأ من الملائكة» وأنَّ النبيَّ عليه الصلاة والسلام كان يكتحل بالليل ثلاثًا؟ فقال: حدَّثنى ابن أبي يحيى، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس.

سَمعتُ ابن خُزيمة يقول: سمعتُ عمر بن حفص الشيباني يقول: حدَّثنا معاذ بن خالد الأغضف قال: قلت لعباد بن منصور: مَن حدثك أنَّ ابن مسعود رجع عن قوله **«الشقيُّ من شَقيَ في بطن أمه»**؟ قال: رجل لا أعرفه، قال: قلتُ: لكني أعرفه، قال: من هو؟ قلت: الشيطان أهـ.

وذكره ابن التركماني في الجوهر النقي (٤/ ٢٦٢)، نقلاً عن أبي جعفر العقيلي عن ابن المديني، ثم قال: وابن أبي يحيى متروك، وقال ابن المديني: ما روى داود بن الحصين عن عكرمة فمنكر أهـ (انظر الضعفاء لأبي جعفر العقيلي ٣/ ١٣٦، وتحفة الأشراف ٥/ ١٤٥ وتهذيب الكمال (١٤/ ١٥٩)، وتاريخ دمشق ٤١/ ٧٤، وميزان الاعتدال ٢/ ٣٧٧).

قلت: يتضح بما ذكرناه نكارة حديث عباد، والله تعالى أعلم.

(١) في سنن الترمذي: عن البصر.

(٢) رواه ابن ماجه (٣٤٧٨)، والترمذي(٢٠٥٣)، وابن عدي (٤/ ٣٣٩)، والطبراني (١١٨٩٣)، والحاكم (٤/ ٢٣٥)، والديلمي (٦٧٥٣).

(٣) منكر.

كذا قال أبو حاتم في العلل.

٥٩٦- وقال: «إنَّ خيرَ مَا تحتجِمُونَ فيهِ يومَ سبعَ عَشْرةَ، ويوم تِسعَ عَشرَةَ، ويومَ إحْدَى وعِشرين»[1].

رواه أحمد(١/ ٣٥٤)، (٣٣١٦)، وعبد(٥٧٤)، وابن ماجه (٣٤٧٧)، وابن أبي شيبة (٢٣٦٨٣)، وأبو بكر في الغيلانيات (٣٣٠) والطبراني (١١٨٨٧)، والطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن العباس (١/ ٤٨٨)، والحاكم (٤/ ٢٠٩، ٤٥٣)، وقال:صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وابن عساكر (٤١/ ٧٤).

وقد روى ابن حبان في المجروحين (٢/ ١٦٦)، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ١٣٦)، والذهبي في الميزان (٢/ ٣٧٧) حديث عباد بن منصور، ثم رووا عن علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد قال: قلتُ لعباد بن منصور: سمعتَ: ما مررتُ بملإٍ الملائكة، وأنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان يكتحل ثلاثًا؟ فقال: حدثنى ابن أبي يحيى، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وقال الذهبي: قال ابن حبان: مات سنة اثنتين وخمسين ومائة.

وقد صحح هذا الحديث من المتقدمين ابن جرير الطبري، ومن المعاصرين الألباني، مرَّ ذِكْر ذلك كله.

ولهذا الحديث متابعة: فقد رواه الطبراني في الكبير (١١٣٦٧) وابن حبان في المجروحين (٣/ ٥٩) من حديث شيبان بن فروخ، ثنا نافع أبو هرمز، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه فذكره، ونافع متروك الحديث.

(١) رواه أحمد (١/ ٣٥٤)، وعبد (٥٧٤)، والترمذي(٢٠٥٣)، وابن ماجه (٣٤٧٧)، وأبو بكر في الغيلانيات (٣٣٠) والطبري في تهذيب الآثار (١/ ٤٨٨)، والحاكم(٤/ ٢٣٣، ٤٠٩)، وابن عسَاكر (٤١/ ٧٤).

تنبيه: عند بعضهم زيادة: خمس عشرة.

فائدة: قال الإمام ابن جرير (في تهذيب الآثار، مسند ابن العباس ١/ ٥١٧-٥١٩):

القول في البيان عن معاني هذه الأخبار:

إنْ قال لك قائل: ما أنت قائل في هذه الأخبار التي رويتها لنا عن رسول الله صلّى الله عَليه وسلَّمَ من ندبه أمته إلى الحجامة... أعلى العموم أم على الخصوص؟

فإنْ قُلت: إنها على العموم، فما أنت قائل فيما حدثك يعقوب بن إبرهيم قال: حدَّثنا إسماعيل، عن ابن عون، عن مُحمَّد قال: كان يقول إذا بلغ الرجل أربعين لم يحتجم، قال ابن عون: فتركت الحجامة وكانت نعمة من الله ؟.

وإنْ قلت: هي على الخصوص فما الدليل على خصوصها، وأنت ممن لا يرى إحالة ظاهر إلى باطن إلاَّ بحجة يجب التسليم لها ؟.

قيل: إنَّ أمر النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أمته بذلك إنما هو أمر ندب لا أمر إيجاب وإلزام، وهو عام فيما نَدبهم إليه من معناه، وذلك أنه صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إنما أمرهم بالحجامة حضًّا منه لهم بذلك على ما فيه نَفْعهم وصلاح أجسامهم، ودفع ما يخاف من غائلة الدم على أبدانهم إذا كثر وتبيَّغ، لا على وجه إلزام فرض ذلك لهم، فإذا كان ذلك كذلك فمعلوم أنَّ معنى أمره صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أمته بإخراج ذلك من أبدانهم إنَّما هو ندبٌ منه لهم إلى استعمال ذلك في الحين الذي إخراجه صلاح لأبدانهم، وقد بيَّن ذلك صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ في الخبر الذي ذكرناه عن حميد عن أنس عنه بقوله: **«إذا هاج بأحدكم الدم فليحتجم فإنّ الدم إذا تبيغ بصاحبه قتله»** ففي ذلك من قوله عليه السلام البيان البين أنَّ معناه في أمره أمته بالحجامة لما ذكرنا من المعاني.

وإذ كان ذلك كما وصفنا فغيرُ بعيد ما رُويَ عن ابن سيرين من نهيه ابن أربعين سنة عن الحجامة، وما ذكر عن ابن عون من اعتداده ترك الحجامة بعد بلوغه أربعين سنة من نعمة الله عليه من الصواب.

وذلك أنَّ ابن آدم بعد بلوغه أربعين سنة في انتقاص من عمره وانحلال من قوى جسمه، والدم أحد المعاني التي بها قوام بدنه وتمام حياته إذا كان معتدلاً فيه قدره، وفي أخذ الليالي والأيام من قوى بدن ابن الأربعين وإنقاصها من جسمه غناء له عن معونتها عليه بما يزيده وهنًا على وهن، يرد به إلى العطب والتلف، إلا أن يتبيغ به الدم حتى يكون الأغلب من أمره خوف الضر بترك إخراجه ورجاء الصلاح ببزغه، فيحق عليه حينئذ إخراجه والعمل بما ندبه إلى العمل به نبيه صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

وأما قوله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«احتجموا لخمس عشرة أو سبع عشرة أو تسع عشرة»** فإنَّ ذلك اختيار منه عليه السلام للوتر من أيام الشهر على الشفع منها لفضل الوتر على الشفع منها.

وأمَّا ندبه أمته إلى الاحتجام في حال انتقاص الهلال من تناهي تمامه دون حين استهلاله وبدء نمائه فلأنَّ ثوران كل ثائر وتحرك كل علة مكروهة فإنما يكون -فيما يُقال- من حين استهلال الهلال إلى حين تناهي تمامه وانتهاء نمائه، فإذا تناهى نماؤه وتم تمامه استقرحينئذ كل ذلك وسكن فكره صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لهم الاحتجام في الوقت المخوفة غائلته، وندبهم إلى ذلك في

٥٩٧- وقال: «**إنَّ خيرَ مَا تداويتُم به السَّعُوط واللَّدُود والحِجامة والمَشِيّ**»[(١)].

٥٩٨-وإنّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ لَدَّهُ العباسُ وأصحابُه، فقال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**مَنْ لَدَّني؟**» فكلهم أَمْسَكوا، فقال: «**لا يَبْقى أحدٌ ممّن في البيتِ إلا لُدَّ غَيْر عمِّي**[(٢)] **العباس**»[(٣)].

قال أبو عيسى: قال عبد بن حميد: قال النَّضْر: اللدود الوَجُور.

الحال التي الأغلب منه السلامة، إلا أن يتبيغ الدم ببعضهم في الوقت المكروه لهم الحجامة إذا كان الأغلب من تركها السلامة فيتقدم على الحجامة حينئذ..

وبنحو ما روينا عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ من اختياره لأمته الحجامة في الوتر من الشهر وفي الوقت الذي اختار ذلك لهم رُويَ عن جماعة من السلف اختيارهم ذلك.

ثم روى عن أنس قال: كان أصحاب النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يحتجمون لوتر من الشهر (قلت: وهذا صحيح).

وعن أبي العالية قال: كانوا يستحبون الحجامة لوتر من الشهر (وهذا أيضًا صحيح).

وعن ابن عون قال: كان يوصي بعض أصحابه أن يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة، وعن مُحَمَّد أنه زاد فيه وإحدى وعشرين أهـ.

قلتُ: هذه جمل نافعة في هذا الباب، وراجع كذلك ما ذكره الموفق البغدادي في الطب المطبوع (ص٤١) والذهبي في الطب النبوي المنسوب إليه كذلك(٥٢)، وما ذكره ابن القيم في زاد المعاد، ومن المراجع النافعة في هذا الباب فتح الباري لابن حجر، ففيه فوائد نفيسة.

(١) رواه الحاكم (٤/ ٢٠٩)، والبيهقي (٩/ ٣٤٦)، والترمذي (٢٠٤٧).

ولهذه الجملة من الحديث شاهد:

أخرجه ابن جرير في كتابه العجاب تهذيب الآثار، مسند ابن العباس (١/ ٤٩٢)(رقم: ٧٧٦) من حديث إبراهيم بن فروخ عن أبيه عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«خير ما تداويتم به الحجامة»**.

وشيخ شيخ ابن جرير فيه علي الصدائي منكر الحديث، وإبراهيم بن فروخ هذا لا يعرف، والله تعالى أعلم.

(٢) في الأصل: عمه، وفي هامش الأصل: عمي. صح.

(٣) رواه الترمذي (٢٠٤٧).

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريب، لا نعرفه إلاَّ مِن حديث عبَّاد بن منصور[١].

٥٩٩-أخبرني أبو القاسم عبيدالله بن عبدالله السَّرَخْسي، قال: حدَّثنا الحُسين ابن إسماعيل المحاملي، قال: حدَّثنا يحيى بن السَّري الضرير، قال: ثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز، عن أبي حَنيفة رحمه الله.

٦٠٠-وأَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، / / قال: أَخْبَرَنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، قال: حدثني عَمَّار بن رجاء، قال: حدَّثنا خالد، قال: حدَّثنا أَسَد بن عَمرو، عن أبي حنيفة رحمه الله.

٦٠١-وأخبرني أبو القاسم عُبيدالله بن علي الكوفي، قال: حدَّثنا أبو أيوب، بحلب، قال: أَخْبَرَنا حَاجب، يعني ابن سُليمان المنبجي، قال: أَخْبَرَنا المقرئ، قال: حدَّثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، -قال الخليل وعُبيدالله في حديثيهما: عن أبي السوَّار، وقال عُبيدالله بن علي في حديثه: عن أبي الأسود، والصواب: عن أبي السوَّار - عن أبي حاضِر، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: احتجم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بالقَاحَة وهو صَائمٌ مُحرمٌ، ولم يقل عُبيدالله السَّرخسي في حَديثه: بالقَاحة.

وأبو حَاضِر اسمه عُثمان بن حاضر، وأبو السَّوَّار لم يُعرف اسمه[٢].

---

(١) جامع الترمذي (٢٠٥٣)، وقد رواه المصنف من طريقه لأن سياقه له أتم من غيره.

(٢) ضعيف.

أبو السَّوار السلمي لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلاً (٩/ ٣٨٨).

وذكر في الميزان (٤/ ٥٣٥) أبا السوار عن خال له، ثم قال لا يعرف، فلا أدري أهو صاحب أبي حاضر أم آخر.

٦٠٢-أَخْبَرَنا أبو العباس البُجيري، قال: حدَّثنا جَدِّي، قال: حدَّثنا عبدالجبار، قال: حدَّثنا سفيان، عن عَمرو، قال: سمعتُ عطاءً يقول: سمعتُ ابن عباس رضي الله عنهما يقول: احتَجَمَ رَسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وهو محرمٌ.

٦٠٣-قال سفيان: ثم سمعتُ عَمرًا بعد ذلك يقول: أخبرني طاوس قال: سمعتُ ابنَ عباس رضي الله عنهما يقول: احتَجَم رَسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وهو محرمٌ، فظننتُ أنه رواه عنهما جميعًا[1].

٦٠٤-قال رضي الله عنه: أَخبَرَنا البُجَيري، قال: حدَّثنا جَدِّي، قال: حدَّثنا عبدالله بن مُحَمَّد بن الحجَّاج الصوَّاف، قال: أَخْبَرَنا أبو مَعْمَر، قال: حدَّثنا

وأما أبو حاضر فقد سماه المصنف عثمان بن حاضر، وذكره ابن أبي حاتم الرازي في الجرح والتعديل (٩/ ٣٦٢) ونقل عن أبيه أنه قال: لا أدري هو عثمان بن حاضر أم لا، ثم قال: شيخ مجهول أهـ.

إلا أنه سبق له في ترجمة أبي حاضر عثمان بن حاضر توثيقه عن أبي زرعة (٦/ ١٤٧).

وفرَّق بينهما ابن حبان في الثقات فذكر كل واحد على حياله (٥/ ١٥٦)(٥/ ٥٧٩)

وحديث أبي حنيفة في الآثار لأبي يوسف(٥٤٠).

والخبر رواه ابن سعد (١/ ٤٤٦)، والطبراني (١٢٩١٩)، (١٢٩٧٦)، وابن منده في الكنى والألقاب (ترجمة: ٢٣٦٧، ص٢٧٧).

وللحديث طريق مشهورة: يرويها شعبة، عن الحكم، عن مِقسم، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بالقاحة وهو محرم.

رواه ابن سعد (١/ ٤٤٤)، وأحمد(٢١٨٦)،، وابن الجارود (٣٨٨).

وهذا الحديث من الأحاديث المشهورة التي نصَّ الحفاظ على أنَّ الحكم لم يسمعها من مقسم.

فائدة: القاحة موضع في طريق المدني إلى مكة، على ثلاث مراحل من المدينة.

(١) صحيح.

رواه البخاري (١٨٣٥).

عبدُالوارث، عنْ أيوب، عن عِكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما،/ ١٨٦/ أنَّ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجمَ وهو صَائم[1].

---

(١) صحيح.
رواه البخاري(١٩٣٨)(١٩٣٩).
فائدة:
نازع بعضهم في ثبوت لفظة وهو صائم في حديث ابن عباس، ويكفي صحةً لها إخراج البخاري إياها.
قال ابن عبدالهادي في تنقيح التحقيق (٣/ ٢٧٤): **حديث ابن عبَّاس روي على أربعة أوجه:**
أحدها: «احتجم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وهو محرمٌ» ولم يذكر الصِّيام.
والثَّاني: «احتجم وهو صائمٌ» ولم يذكر الإحرام.
والثَّالث: الجمع بينهما: **«احتجم وهو صائمٌ محرمٌ».**
والرَّابع: الجمع بينهما على غير هذا الوجه.
قال البخاريُّ في «صحيحه»: ثنا معلَّى بن أسدٍ، ثنا وهيب، عن أيُّوب، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس: أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجم وهو محرمٌ، واحتجم وهو صائمٌ.
فأمَّا احتجامه وهو محرمٌ: فمجمعٌ على صحته؛ واختلف في صحة احتجامه وهو صائمٌ: فضعَّفه يحيى بن سعيدٍ القطَّان وأحمد بن حنبل وغيرهما من الأئمة، وصحَّحه البخاريُّ والترمذيُّ وغيرهما.
قال مُهنَّا: سألت أحمد بن حنبل عن حديث ابن عبَّاس أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجم وهو صائمٌ محرمٌ. فقال: ليس فيه «صائمٌ»، إنما هو «محرم»، قلت: من ذكره؟ قال: سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء وطاوس، عن ابن عبَّاس، أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجم وهو محرمٌ، وروح عن زكريا بن إسحاق عن عمرو عن طاوس عن ابن عبَّاس مثله، وعبد الرَّزَّاق عن معمر عن ابن خثيم عن سعيد بن جبيرٍ عن ابن عبَّاس مثله: احتجم النَّبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وهو محرمٌ، قال أحمد: هؤلاء أصحاب ابن عبَّاس لا يذكرون صيامًا.
وقال أبو بكر في كتاب «الشَّافي»: باب القول في تضعيف حديث ابن عبَّاس: أنَّه احتجم صائمًا محرمًا: حدَّثنا الخلال، ثنا أبو داود، ثنا أحمد، ثنا يحيى بن سعيدٍ، عن شعبة قال: لم يسمع الحكمِ حديث مِقسم في الحجامة في الصيام، قال يحيى: والحجامة للصَّائم ليس بصحيحٍ..

٦٠٥-حدَّثنا أبو ذَر عمَّار بن مُحمَّد، قال: حدَّثنا أبو حَامد مُحمَّد بن هارون الحَضرمي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال: سمعت أبي يقول: أَخْبَرنا أبو حَمزة، عن جَابر، عن مُحمَّد بن عَلي بن عبدالله بن جعفر قال: احتَجَمَ النَّبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ بعد مَا سُم(١).

وقال الحاكم- بعد أن روى حديث ابن عبَّاس-: فاسمع الآن كلام إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة على هذا الحديث، لتستدلَّ به على أرشد الصَّواب: سمعتُ أبا بكر مُحمَّد بن جعفر المزكيَّ يقول: سمعت أبا بكرٍ مُحمَّد ابن إسحاق بن خزيمة يقول: قد ثبتت الأخبار عن النَّبيِّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنَّه قال: **«أفطر الحاجم والمحجوم»**، فقال بعض من خالفنا في هذه المسألة: إنَّ الحجامة لا تفطِّر الصَّائم، واحتجَّ بأنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجم وهو صائمٌ محرمٌ، وهذا الخبر غير دالٍّ على أنَّ الحجامة لا تفطِّر الصَّائم، لأنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ إنَّما احتجم وهو صائمٌ محرمٌ في سفرٍ لا في حضر، لأنَّه لم يكن قطُّ مُحْرِمًا مقيمًا ببلده، وإنَّما كان مُحْرِمًا وهو مسافرٌ، وللمسافر- إن كان ناويًا للصَّوم وقد مضى عليه بعض النَّهار وهو صائمٌ - الأكل والشُّرب، وإنْ كان الأكل والشُّرب يفطِّرانه، لا كما توهَّم بعض العلماء أن المسافر إذا دخل في الصَّوم لم يكن له أنْ يفطر إلى أنْ يتمَّ صومُه ذلك اليوم الذي دخل فيه، فإذا كان له أنْ يأكَلَ ويشرب وقد دخل في الصَّوم ونواه ومضى بعض النَّهار وهو صائمٌ جاز له أن يحتجم وهو مسافرٌ في بعض نهار الصَّوم، وإنْ كانت الحجامة تفطِّره أهـ.

قلتُ: ذكر الحجامة وهو صائم ثابتة في حديث عكرمة، ولا يُدفع تفرد عكرمة عن ابن عباس، فإنَّه مولاه ومن المكثرين عنه، وهو من الطبقة الأولى من أصحاب ابن عباس، ولذلك اعتمد حديثه البخاري، وما أحسن ما وجَّه به ابن خزيمة فهو مبني على حمل حديث عكرمة على حديث طاوس، وهو نظر حديثي دقيق، فإنَّ حديث عكرمة لا يفيد ذكر السفر، إنما يفيده لفظ حديث طاوس، من قوله: وهو محرم، والله تعالى أعلم.

(١) ضعيف.

جابر الجعفي ضعيف الحديث.

رواه الطيالسي(١٠٣٠)، وابن جرير في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (١/ ٥٢٥)(٨٣١)-(٨٣٢)، وأبو يعلى (٦٧٩٦)، والطبراني في الأوسط (٩٣٠٦)، من طريق شيبان عن جابر، قال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن ابن جعفر إلاَّ بهذا الإسناد تفرد به شيبان أهـ.

٦٠٦-أَخْبَرَنا الخَليل بن أحمد، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن معاذ بن رُستم الأهوازي، قال: حدَّثنا أبو وَائل، قال: أَخْبَرَنا كَامل بن طَلْحة، قال: أَخْبَرَنا ابن لَـهِيعَة، عن بُكير، عن عَاصم بن عُمر بن قَتادة، عن جَابر بن عبدالله رضي الله عنه، أنَّه عادَ المقنَّع، فقال: لا تَبرحْ حتَّى تحتجمَ، فإني سَمعتُ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**إنَّ فيهِ شفاءً**»[1].

٦٠٧-حدَّثنا عمار بن مُحمَّد بن مخلد، قال: حدَّثنا القاضي أبو مُحمَّد عُبيدالله ابن الحَسن بأنطاكيَّة، قال: حدَّثنا سَعد بن عبدالله بن عبدالحكم، قال: حدَّثنا قُدامة بن مُحمَّد، عن إسماعيل بن شَيبة بن عثمان الطائفي، عن ابن جُريج، عن عَطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**مِنْ سُننِ المرسلين: الحلمُ، والحياءُ، والحجامةُ، والسِّواكُ**[2]**، والتعطُّر**»[3].

قلتُ: ورواية المصنف ترده، فقد أخرجه من غير طريقه، وفي بعض المصادر زيادة: على قرنه.
وقد مرَّ الحديث (٣٠٨).

(١) إسناده ضعيف.
لضعف ابن لهيعة، ولكن الحديث محفوظ من رواية غيره.
فقد اتفق عليه البخاري (٥٦٩٧) ومسلم (٢٢٠٥) من حديث ابن وهب قال: أخبرني عمرو وغيره أن بكيرًا حدَّثَه أنَّ عاصم بن عمر بن قَتادة حدثه، أنَّ جابر بن عبدالله رضي الله عنهما عاد المقنَّع، ثم قال: لا أبرح حتى تحتجم، فإني سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**إنَّ فيه شفاء**».

(٢) في بعض المصادر استبدل السواك بالنكاح، وفي بعضها: كثرة الأزواج.

(٣) ضعيف.
قدامة بن مُحمَّد الحضرمي قال البيهقي: ليس بالقوي، وقد ضعفه ابن حبان، وقال ابن عدي: له أحاديث غير محفوظة أهـ.
وإسماعيل بن شبيب واهٍ، قال النسائي: منكر الحديث.

٦٠٨-أَخْبَرَنا نَصر بن أحمد بن إسماعيل، قال: حدَّثنا كامل بن مُكرم، قال: حدَّثنا سَعد بن عبدالله بن عبدالحكم، قال: حدَّثنا قُدامة بن مُحمَّد.

٦٠٩-وأَخْبَرَنا عُبيدالله بن علي بن الحسن، قال: حدَّثنا أبو يزيد البَلَدي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن أحمد بن الجنيد، قال: حدَّثنا قُدامة بن مُحمَّد، قال: حدَّثنا إسماعيل بن شَيبة، عن ابن جُريج، عن عَطَاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما/ / قال: قالَ رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**الحجامةُ أمانٌ مِن الجنونِ والجُذامِ والبَرَصِ والأَضْراسِ والنعاس**»، وألفاظهما سواء[1].

قال ابن عدي في الكامل (٦/ ٥١): ولقدامة عن إسماعيل عن ابن جريج غير ما ذكرت من الحديث، وكل هذه الأحاديث في هذا الإسناد غير محفوظة أهـ.

رواه الطبراني في الكبير (١١٤٤٥)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٨٣)، وابن جرير في تهذيب الآثار/ مسند ابن العباس (١/ ٤٩٠)(رقم:٧٧٢)، وابن عدي في الكامل(٦/ ٥١)، والبيهقي في الشعب (٧٣٢١).

قال البيهقي: تفرد به قدامة بن مُحمَّد الحضرمي عن إسماعيل وليسا بالقويين اهـ.

زاد الطبري والبيهقي: «**وكثرة الأزواج**».

وله شاهد:

أخرجه البخاري في التاريخ (٨/ ١٠)، وابن جرير في تهذيب الآثار، مسند ابن العباس (١/ ٥١٣)(٨١٦): من حديث مليح بن عبدالله الخطمي عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**خمس من سنن المرسلين، الحياء، والحلم، والحجامة، والسواك، والتعطر**».

وقد أطال الشيخ شاكر في ترجمة الخطمي فانظره في حواشي تهذيب الآثار، ولكن الإسناد ضعيف لجهالة الراوي عنه، وهو محمد بن عمر الأسلمي، كما في (الجرح والتعديل ٦/ ١٣٢).

(١) ضعيف.

علَّته علةُ ما قبله، فإنَّه رواه بنفس الإسناد.

رواه العقيلي في الضعفاء (١/ ٨٣)، والطبري في تهذيب الآثار / مسند ابن العباس (١/ ٤٨٩) (رقم: ٧٧١)، وابن عدي في الكامل(٦/ ٥١)، وأبو نعيم في الطب (٥٠٦).

٦١٠-أَخْبَرنا الشيخ أبو مُحمَّد بن زَر، قال: حدَّثنا ابن فَنَّاكِي، قال: حدَّثنا سُليمان بن داود، قال: حدَّثنا أبو داود، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: أخبرني عبدالملك ابن عُمير، قال: سمعتُ حُصين بن أبي الحُر، يحدث عن سمرة بن جندب، أنَّ رسول الله عليه السلام قال: «**خيرُ ما تَداويتُم به الحَجْمُ**»[1].

وقد سبق أن رواه المصنف(١٦٩).

وله طريق أخرى:

يرويها عمر بن رياح، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، أخرجه الطبراني في الكبير(١٠٩٣٨)، وابن عدي في الكامل(٥/ ٥١)، وأبو نعيم في الطب (٢٩٦)(٥٠٥).

وعمر بن رياح منكر الحديث، رماه الفلاس وغيره بالكذب، والله أعلم.

(١) صحيح.

رواه من طريق أبي داود الطيالسي وهو في مسنده(٩٣١)، ورواه أحمد(٢٠٢١٢)، والطبراني (٦٧٨٤)، وابن جرير في تهذيب الآثار، مسند ابن العباس، (١/ ٤٩٧)(٧٨٣)-(٧٩٠)، والبزار(٤٥٣٠)، والحاكم(٤/ ٢٠٨)وقال: صحيح على شرط الشيخين.

وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده: حدَّثنا الفضل بن دكين، عن زهير، عن عبد الملك بن عمير، حدثني حصين بن أبي الحر، عن سمرة، قال: كنت عند النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، فدعا حجَّامًا، فأمره أن يحجمه، فأخرج محاجم من قرون فألزمها إياه، ثم شرط بطرف شفرة، فصبَّ الدم وأنا عنده، فدخل عليه رجل من بني فزارة -سماه البزار: عيينة بن بدر-، فقال: ما هذا يا رسول الله، علام تمكن هذا من جلدك فيقطعه، قال: فسمعت رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**هذا الحجم**»، قال: وما الحجم؟ قال: «**خير ما تداوى به الناس**».

وهكذا رواه غيره مطولاً، وقد مر ذكره أول أبواب الحجامة.

قال الهيثمي: رجال البزار ثقات، وذكره الألباني في الصحيحة (١٠٥٣).

تنبيه: في بعض المصادر: حصين بن الحر، كذا عند ابن جرير والبخاري في التاريخ، وقال أبو جعفر بن جرير على رواية عبدالملك بن عمير، وقوله: عن حصين بن أبي الحر: إنما هو ابن الحر، ولكن غلط الشيخ أهـ كلام ابن جرير (تهذيب الآثار ١/ ٤٩٨).

قلتُ: هو من رجال التهذيب، فلتراجع ترجمته، فالأكثر على أنه ابن أبي الحر، والله أعلم.

٢١٠- بابَ ما جاءَ في قراءةِ آية الكُرسي عند الحجامة

٦١١-أَخْبَرَنا فَارس الهرَّاس بمرو، قال: أَخْبَرَنا مُحمَّد بن زَكرياء بن العُذافر، قال: حدَّثنا علي بن مُحمَّد بن عبدالله بن المبارك الصَّنْعاني، قال: حدَّثنا زيد بن المبارك[1]، قال: حدَّثنا عُثمان بن عبدالواحد، عن الحسن -وليس بالبصري- عن عِكْرمة، قال: «مَنْ قَرأ آيةَ الكُرسيِّ عندَ الحِجَامة كَانتْ عَدْل حِجَامَتين»[2].



(١) زيد بن المبارك هو خال علي بن مُحمَّد الراوي عنه، وشيخه عثمان كتب في الهامش: عبدالرحمن، خ أهـ.ولم أتبينه، وزيد ثقة.

(٢) هذا مقطوع على عكرمة، وقد جاء مرفوعًا عن علي رضي الله عنه أخرجه ابن السني في اليوم والليلة (١٦٧)، باب ما يقول إذا احتجم، قال:
نا علي بن مُحمَّد، ثنا إسماعيل بن قيراط، ثنا سليمان بن عبدالرحمن، ثنا خالد بن عبدالرحمن الخراساني، ثنا سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«من قرأ آيه الكرسي عند الحجامة كانت له منفعة حجامته»**.
سليمان بن عبدالرحمن هو ابن بنت شرحبيل، عنده مناكير، وكهيل والد سلمة بن كهيل لا أدري إنْ كان هو هكذا أم أنَّ في الإسناد تصحيفًا، فإنه لا يذكر كهيل والد سلمة بالرواية، والله تعالى أعلم.

٢١١- باب مَا جَاء فـي الحجَامَةِ عَلى الرِّيق

٦١٢-أَخْبَرَنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدَّثنا عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا الفضل بن الحسن الأَهوازي، قال: حدَّثنا زِياد بن يحيى أبو الخَطَّاب، قال: حدَّثنا عذَّال بن محُمَّد، قال: حدثني محُمَّد بن جُحادة، عن نَافع، قال: قال لي ابن عمر رضي الله عنهما: أَبْغ لي حَجَّامًا، ولا تجعلْهُ صَبيًا صَغيرًا، ولا شَيخًا كبيرًا، فإني سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**الحجَامةُ على الرِّيق أمثلُ، وفيه شِفاءٌ وبَركةٌ، وهو**[1] **يَزيدُ في العَقلِ ويزيدُ في الحفظِ**»/ ١٨٨/ [2].



(١) في الهامش: وهي، صح.

(٢) موضوع.

عذال بن محُمَّد لا يُدرى من هو، كذا قال الذهبي في الميزان (٣/ ٦٢) وقال: ذكره السليماني فيمن يضع الحديث، ثم ذكر له هذا الحديث أهـ.

وسيأتي الحديث (٦٢٧) وفيه تسميته: غزال بن محُمَّد، وهو هو.

٢١٢- باب الحِجَامة عنْدَ شِدَّة الحرِّ

٦١٣-أَخْبَرَنا أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن المسيب، قال: حدَّثنا وَهب بن حفص، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن القَاسم الأسدي، قال: أَخْبَرَنا الرَّبيع (بن) صُبيح، عن الحسن، عن أنس رَضِي الله عنه، قال: قالَ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«إذا اشتدَّ الحرُّ فاسْتَعينُوا بالحِجَامةِ، لا يتبيغُ الدَّمُ بأحدِكُمْ فيقتُلَه»**[1].

---

(١) موضوع.

مُحَمَّد بن القاسم الأسدي متهم، قال أحمد والدارقطني: كذاب، قال ابن حبان: كان ممن يروى عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، ويأتى عن الاثبات بما لم يحدثوا، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه بحال، كان ابن حنبل يكذبه أهـ.

والربيع بن صبيح ضعيف.

رواه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٨٨) بسماعه من مُحَمَّد بن المسيب، ورواه الحاكم في المستدرك(٤/ ٢٣٥) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه أهـ

وأورده الألباني في الضعيفة (٢٣٣١) وذكر له شاهدًا لكن ليس في الشاهد الحجامة عند اشتداد الحر.

ورواه ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار (١/ ٤٩٤)(٧٧٩) من طريق سليمان بن حيان عن حميد الطويل عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«إذا هاج بأحدكم الدم فليحتجم فإنَّ الدم إذا تبيَّغ بصاحبه يقتله»**.

لكن قال أبو حاتم في العلل (٢/ ٣٤٦): هذا حديث باطل.

قوله: **«تبيغ الدم»** نقل الشيخ شاكر عن علماء الغريب معناه: إذا هاج فغلبه وقهره، قالوا: هو مقلوب من البغي أهـ (هامش تهذيب الآثار ١/ ٤٩٤).

٢١٣- باب ما جَاء في الاحْتِجَام ليلًا

٦١٤-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن مَنيع، قال: حدَّثنا علي، يعني ابن الجَعد، قال: حدَّثنا يَزيد بن عِياض، عن أبي الزُّبير، عن جابر، أنَّ أمَّ سلمة أرسلتْ إلى النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ تَسْتَأذنه أنْ يحجمها أبو طَيبة، وكان غلامًا لبعضِ الأنْصَار، فأذنَ لَه فحَجَمَها، ثمَّ قَال: «إذا كَان العِشَاء[1] فائتني فاحْجُمْني»، فأتاه فَحَجَمه، ثم سألَهُ عن خَرَاجه فقال: ثلاثة آصُعٍ، فوضعَ عنه صاعًا[2].

---

(١) في مسند ابن الجعد: العشي.

(٢) منكر.

أخرجه المصنف من طريق ابن الجعد وهو في مسنده (٢٩٥٤).

تفرد به على هذا لنحو يزيد بن عياض بن جعدبة، وهو متروك، وقد كذبه مالك وغيره.

وقد رواه الليث عن أبي الزبير فانتهى فيه إلى قوله: فحجمها، ولم يذكر هذه الزيادة التي ذكرها يزيد.

رواه أحمد (١٤٧٧٥)، ومسلم (٢٢٠٦) وأبو داود (٤١٠٧)، وابن ماجه (٣٤٨٠) وابن حبان (٥٦٠٢)، والبيهقي (٧/ ٩٦) من طريق الليث عن أبي الزبير.

وقال: حسبتُ أنه قال: كان أخاها من الرضاعة، أو غلامًا لم يحتلم.

تنبيه: وقع في مستدرك الحاكم (٤/ ٢٠٩) من طريق شعيب بن الليث عن أبيه في هذا الحديث: أن عائشة استأذنت.. الحديث، ثم قال: على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وقد سقط من النسخة المطبوعة عن أبيه فصار من حديث شعيب عن أبي الزبير، وفيه عائشة وهو غلط، والحديث أصلاً في مسلم، ولا أدري كيف خفي هذا على الحاكم.

٢١٤- باب ما جَاء في الحِجَامة بالنَّهار[١]

٦١٥-أَخْبَرنا الحدَّاديُّ القاضي بمرو، قال: حدَّثنا عبدالله بن محمود، قال: حدثني ابن قُهْزَاذ، عن علي بن الحسن، قال: حدَّثنا عيسى أبو معاذ، قال: حدَّثنا ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مِقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنَّ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتَجَم بالنَّهار وهو صَائمٌ، قال: وأظنُّه قال: وهو مُحرمٌ[٢].

---

(١) كتبها في الأصل في الموضعين قريبة من: بالنار، ولاشك أنه اراد: بالنهار لكن عادة الناسخ مد الهاء التي بعدها ألف، وقد ذكر في الترجمة قبل الحجامة بالليل فناسب الآن أن يذكر الحجامة بالنهار، مع ما في قوله: وهو صائم من الدلالة على ذلك.

(٢) ضعيف.

رواه البزار من طريق عيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى بإسناده(٥٢٣٦).

ورواه شعبة عن الحكم، رواه من طريقه أحمد (٢١٨٦)، وابن الجعد (٣١٨)، والنسائي في الكبرى(٣٢١١).

والحكم بن عتيبة ثقة ثبت وُصف بالتدليس، وقد قال العلماء إنَّه لم يسمع من مقسم إلاَّ خمسة أحاديث، وهذا الحديث أحدُ هذه المسموعة في عدِّ يحيى القطان، وزعم شُعْبة أنَّه غير مسموع، وكذا قال النسائي، وهو الصحيح، والله أعلم (انظر سير أعلام النبلاء ٥/ ٢١٠).

وقد رواه اثنان غير الحكم، وهما: يزيد بن أبي زياد، وخصيف بن عبدالرحمن، لكنهما ضعيفان، والحديث مشهور.

وقد ثبت في البخاري وغيره عن ابن عباس كما قد مر.

ثم روى البزار في الموضوع المذكور آنفا، من طريق عيسى، عن ابن أبي ليلى، عن داود بن علي، عن أبيه، عن ابن عباس، رضي الله عنهما، أن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجم وهو صائم بالقاحة فنزف حتى خُشيَ عليه.

ثم قال البزار: وهذا الحديث قد روي عن ابن عباس من وجه أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجم وهو صائم، ولم يذكروا في أحاديثهم التي عن ابن عباس: «فنزف حتى خشي عليه»أهـ.

تنبيه: القاحة وادٍ على ثلاث مراحل من المدينة وصحف من قاله بالفاء.

٢١٥- باب ما جَاء في الحجَامَة بواحدةٍ

٦١٦-أَخْبَرَنا الشيخ أبو علي زَاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا إبراهيم بن عبدالله الزَّبيبي[١]، قال: حدَّثنا علي بن نصر الجهضمي،//قال: حدَّثنا عُمر بن عبدالوهاب الرِّياحي، قال: حدَّثنا عَامر بن أبي عَامر الخزَّاز، عن ابن عون، عن مُحمَّد، قال: كنتُ بالمدائِن، فمرَّ بنَا رَجلٌ، فقالوا: هَذا حَجَمَ كِسرى، فقمتُ إليه فقلتُ: حَجمتَ كِسْرى؟ قال: نَعَم، قال: قلتُ: كَمْ كان يحتجمْ؟ قال: واحدة، قلتُ: ولم ذَلك؟ قال: كانَ يقول: خُذْ مِن كل دواءٍ أدنَاهُ، فإنْ كانتْ منفعة نالتكَ، وإنْ كانَ ضررًا لم يَنَلْكَ كلُّ ذلك[٢].



---

(١) منسوب إلى بيع الزبيب كما في الأنساب (٣/ ١٣٤).

(٢) في إسناده نظر.

عامر بن أبي عامر صالح الخزاز في حديثه نظر.

قال الذهبي في الميزان (٢/ ٣٦٠): قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: في حديثه بعض النكرة..، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو الوليد الطيالسي: كتبت عن عامر بن أبي عامر الخزاز، فقال يومًا: حدثنا عطاء بن أبي رباح، فقلت له: في سنة كم سمعت من عطاء؟ قال: في سنة أربع وعشرين ومائة، قلت: فإن عطاء توفي سنة بضع عشرة.

قلت: إن كان تعمد فهو كذاب، وإن كان شبه له بعطاء بن السائب فهو متروك لا يعي اهـ.

وهذا المنسوب إلى كسرى من عيون الحكمة.

٢١٦- باب
ما جَاء في الحِجَامة عَلى الرَّأسِ(١)

(١) الحجامة على الرأس من أنفع مواضع الحجامة، وهي نافعة من الصداع وضعف النظر.
والرأس أحد الأماكن التي احتجم فيها النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك الكاهل والأخدعان.
قال ابن جرير (تهذيب الآثار١/ ٥٢١): في حديث أبي كبشة الأنماري... عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أنَّه كان يحتجمُ على هامته وبين كتفيه، وإخبار سلمى عنه: أنه كان يأمر من شكا إليه وجعًا في رأسه بالحجامة وسط رأسه..
إنْ قال لنا قائل: ما وجه ما رويتَ لنا من ذلك عن أبي كبشة وسلمى من أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان يحتجم على رأسه وبين كتفيه، وقد علمتَ أنَّ الصحيح من الآثار أنَّه كان يحتجم على الكاهل والأخدعين، وذكر حديث أنس قال: احتجم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ على الكاهل والأخدعين.
وحديث ابن عباس: أنَّ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ كان إذا احتجم احتجم في الأخدعين.
وحديث ابن عباس: كانَ رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يحتجم في الأخدعين وبين الكتفين.
ثم قال: قيل إنَّ صحة ذلك عن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ غير مبطلة صحة الخبر عنه أنه احتجم على رأسه وكاهله.
وذلك أنَّ حجم المحتجم ما يحجم من جسده لما ذكرت قبل من طلب النفع لنفسه ودفع الضر عنها، فإذ ذلك كذلك فالحق على كل محتجم أنْ يحجمَ منْ جسده أحرى أماكنه بسوق النفع بحجمه إياه إليه، ودفع الضر عنه، فاحتجامه عليه السلام في أخدعيه وبين كتفيه في بعض أحايينه غير موجب علينا إحالة احتجامه على هامته ونُقْرته، وغير ذلك من سائر أماكن جسده في حال أخرى، إذا كانت أماكن الحاجة إلى ذلك من أجساد بني آدم مختلفة، لاختلاف عللهم فيها.
وقد ذكر عن المقدمين في العلم بعلاج أدواء الأجسام أنَّ حجامة الأخدعين نفعها للعارض من الأدواء في الصدر والرئة والكبد، لأنها تجذب الدم منها، وأنَّ الحجامة على النقرة للعارض من الأدواء في العينين والعنق والرأس والظهر، وأنَّ الحجامة على الكاهل نفعها من الأدواء العارضة في الجسد كله، وأنَّ الحجامة على الهامة فوق القحف نفعها من السدر وقروح الفخذ واحتباس الطمث.

٦١٧-أَخْبَرَنا أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا إبراهيم بن عبدالله الزَّبيبي، قال: حدَّثنا عَمرو بن علي، قال: حدَّثنا أبو داود، قال: حدَّثنا شَيْبان بن عبدالرحمن، عن جابر، عن مُحمَّد بن علي، عن عبدالله بن جعفر، أنَّ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجمَ على قَرنه بعدما سُمَّ[1].

٦١٨-أَخْبَرَنا مُحمَّد بن المكي، قال: حدَّثنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، قال: حدَّثنا الفضل بن مُحمَّد بأنطاكية، قال: حدَّثنا جعفر بن مُحمَّد الخفاف، قال: حدَّثنا مُعَلَّى بن أسد، قال: حدَّثنا عُمر بن رياح[2]، قال: حدَّثنا عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «**حِجامَةٌ في الرَّأسِ شِفاءٌ مِن سَبعينَ دَاء**[3]، **مِن الجُنونِ، والجُذَام**،

فإذ كانت منافع الحجامة لاختلاف أماكنها من أجساد بني آدم مختلفة على ما وصفت فمعلوم أنَّ اختلاف حجم النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ من جسده ما حجم كان على قدر اختلاف أسباب الحاجة إليه، فحجم مرة أو مرارًا الأخدعين والكاهل، ومرة أعلى هامته وبين كتفيه، ومرة الأخدعين دون غيرهما..

(١) ضعيف.
جابر هو الجعفي ضعيف الحديث.
وقد مرَّ الحديث (٣٠٨) (٦٠٥).
وقد أخرجه هنا من طريق الطيالسي وهو في مسنده (١٠٣٠).

(٢) الذي ثبت في الأصل: «ذَريح» مجودًا مشكولاً، وهو تصحيف، صوابه: عمر بن رياح، وهذا الحديث حديثه، وهو مشهور به، وقد أخرجه أبو نعيم في الطب من طريق معلى بن أسد، فقال: عمر بن رياح، وهو الصواب.
وعمر بن رياح قال الفلاس: دجَّال (التاريخ الكبير ٦/ ١٥٦)، وقال ابن عدي: هو مولى ابن طاوس، ويروي عنه الأباطيل، ما لا يتابعه أحد عليه والضعف بين على حديثه (الكامل ٥/ ٥١).

(٣) كذا في الأصل، والمذكور سبعة لا سبعين، وفي المصادر: سبعة، إذا ما نوى صاحبها، وفي المصادر: الحجامة في الرأس...

والبَرَصِ، والنُّعاسِ، ووجَعِ الأضراسِ، والصُّداع، وظُلمةٍ يجدهَا في عينيه»[(١)].



(١) ضعيف.

هكذا قال ابن حجر (فتح الباري ١٠/ ١٥٢).

قلتُ: عمر بن رياح متروك، اتهم بالكذب، وحديثه هذا موضوع.

رواه ابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٥٢٨) (٨٣٦)، والطبراني في الكبير (١٠٩٣٨)، وابن عدي (٥/ ٥١)، وابن حبان في المجروحين(٢/ ٨٦)، وأبو نعيم في الطب (٢٩٦)، والديلمي (٢٧٧٩)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٤٦٩).

وذكره الألباني في الضعيفة (٣٥١٣).

٢١٧- بَاب مَا جَاء
فِي الحجَامَة على الرَّأْسِ والأَخْدَعين والكَاهل(١)

---

(١) الأخدعان عرقان في جانبي العنق.

قال في شرح القاموس(٢٠/ ٤٨٨): والأخدع: عرق في موضع المحجمتين، وهو شعبة من الوريد وهما أخدعان، كما في الصحاح، وهما عرقان خفيان في موضع الحجامة من العنق، وقال اللحياني: هما عرقان في الرقبة، وقيل: هما الودجان.

وفي الحديث: أنه احتجم على الأخدعين والكاهل، قال الجوهري: وربما وقعت الشرطة على أحدهما فينزف صاحبه، أي لأنه شعبة من الوريد ج: أخادع أهـ.

أما الكَّاهل: فهو مجتمع الكتف، ويقال له الكَتَد.

قال في القاموس (كهل): مقدم أعلى الظهر، مما يلي العنق، وهو الثلث الأعلى، وفيه ست فقر، أو ما بين الكتفين، أو موصل العنق في الصلب اهـ.

قال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٥٢) قال الأطباء: إنَّ الحجامة في وسط الرأس نافعة جدًا، وقد ثبتَ أنه صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ فعلها كما في أول حديثي الباب وآخرهما – يريد حديث ابن بحينة وسيخرجه المصنف آخر الباب-.

وإنْ كان مطلقًا فهو مقيَّد بأولهما، وورد أنه صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجم أيضًا في الأخدعين والكاهل، أخرجه الترمذي وحسنه وأبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم.

قال أهل العلم بالطب: فصد الباسليق ينفع حرارة الكبد والطحال والرئة ومن الشوصة وذات الجنب وسائر الأمراض الدموية العارضة من أسفل الركبة إلى الورك، وفصد الأكحل ينفع الامتلاء العارض في جميع البدن إذا كان دمويًا، ولا سيما إن كان فسد، وفصد القيفال ينفع من علل الرأس والرقبة إذا كثر الدم أو فسد، وفصد الودجين لوجع الطحال والربو ووجه الجنبين، والحجامة على الكاهل تنفع من وجع المنكب والحلق وتنوب عن فصد الباسليق، والحجامة على الأخدعين تنفع من أمراض الرأس والوجه: كالأذنين والعينين والأسنان والأنف والحلق، وتنوب عن فصد القيفال، والحجامة تحت الذقن تنفع من وجع الأسنان والوجه والحلقوم وتنقي الرأس، والحجامة على ظهر القدم تنوب عن فصد الصافن وهو عرق عند الكعب، وتنفع من قروح الفخذين والساقين وانقطاع الطمث والحكة العارضة في الأنثيين، والحجامة على أسفل الصدر نافعة من دماميل الفخذ وجربه وبثوره ومن النقرس

٦١٩-أَخْبَرَنا أبو حَامد أحمد بن الحُسين، / ١٩٠/ وأبو نصر المثنى بن مُحمَّد ابن المثنى الأزدي، بمرو، قال: حدَّثنا أحمد بن مُحمَّد بن عمر المُنْكَدري، قال: حدَّثنا إبراهيم بن إسحاق الأنصاري، أبو إسحاق، بِهَراة، قال: أَخْبَرَنا بِشر بن الوليد، قال: حدَّثنا شَريك، عن جَابر، عن عَامر، عن عِكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجم ثلاثة، في الأَخْدَعين، وفي الرأس، والكَاهل، وأَعْطَى الحجَّام أجرَهُ، ولو كان حرامًا لم يعطه[1].

والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر، ومحل ذلك كله إذا كان عن دم هائج وصادفه وقت الاحتياج إليه، والحجامة على المقعدة تنفع الأمعاء وفساد الحيض اهـ.

قلتُ: الحديث الذي ذكره ابن حجره لم يخرجه المصنف، وهو ما رواه جرير بن حازم، نا قتادة، عن أنس، أنَّ النبى صلى الله عليه وسلم احتجم ثلاثاً في الأخدعين والكاهل.

رواه أبو داود (٣٨٦٢)، وصححه الألباني، ورواه الترمذي (٢٠٥١) وابن ماجه (٣٤٨٣).

وقال الترمذي: حسن غريب، وسأعيده في التعليقة التي تلي الآتية.

(١) ضعيف.

جابر الجعفي ضعيف الحديث.

وقد رواه بعضهم عنه فجعله عن الشعبي عن ابن عباس.

رواه أحمد (٢٠٩١)(٢١٥٥)(٢٩٠٤)(٢٩٧٩)، والطبراني (١٢٥٨٦)-(١٢٥٨٨)، وابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٥٢٢) (٨٢٦)-(٨٣٠)، والبزار (٥٣٥٦) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٨٠٧)، رقم(٢١٢٥)، من طرق عن جابر عن الشعبي عن ابن عباس.

وقد روى مسلم في صحيحه بعضه من طريق عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس(١٢٠١)، وليس فيه ذكر الأخدعين والكاهل.

ولفظه: عن ابن عباس قال: حجم النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عبدٌ لبني بياضة، فأعطاه النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أجره، وكلَّم سيده فخفف عنه من ضريبته، ولو كان سحتًا لم يعطه النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ.

وليس فيه ذكر الأخدعين ولا الرأس ولا الكاهل.

٦٢٠-أَخْبَرَنا زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا ابن عُقْدة، قال: حدَّثنا عبدالواحد ابن حمَّاد بن الحارث، قال: حدَّثنا عبدالله بن عثمان، قال: حدَّثنا أبي، عن شُعْبة، قال: حدثني نَصر القصَّاب، عن قَتادَة، عن سعيد بن المسيِّب، قال: احتجم النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ على الأَخْدَعَيْن والكَاهِل[1].

---

(١) منكر

نصر القصَّاب هو أبو جُزي نصر بن طريف متهم، وقد مر ذكره.

رواه ابن المظفر في حديث شعبة (١٣)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٣٣)، والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٢٩٨).

وقد روي من طريق أخرى متصلاً:

فرواه وهب بن جرير حدَّثنا أبي عن قَتادة عن أنس أن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجم على الأخدعين والكاهل.

أخرجه أحمد (١٢١٩١) (١٣٠٠١)، وابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٥٢١)(٨٢٥)، وأبو يعلى (٣٠٤٨)، وابن حبان (٦٠٧٧)، والبزار (٧٣٤٩)، وأفاد أنه لم يتابع عليه جرير بن حازم.

ورواه ابن أبي شيبة(٢٣٩٦٩) أبو داود(٣٨٦٠)، والترمذي(٢٠٥١) وابن ماجه (٣٤٨٣) والحاكم(٤/ ٢١٠)، والبيهقي (٩/ ٣٤٠)، وابن عدي (٢/ ١٢٦).

بلفظ: كان يحتجم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ثلاثًا، إثنين في الأخدعين، وواحدًا في الكاهل.

وعند أبي داود: قال معمر: احتجمتُ فذهب عقلي حتى كُنتُ أُلقَّنُ فاتحة الكتاب في صلاتي، وكان احتجم على هامته.

ورواية الترمذي من طريق: عمرو بن عاصم، حدثنا هشام، وهمام، وجرير بن حازم، قالا: حدثنا قتادة.. بإسناده، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب اهـ.

وعنده وعند الحاكم زيادة من طريق عمرو بن عاصم الكلابي – هذا -: وكان يحتجم لسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين اهـ.

٦٢١-أَخْبَرَنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عرفة، قال: حدَّثنا ابن أبي مَرْيم، قال: حدَّثنا سُليمان بن بلال، قال: حدَّثني علقمة بن أبي عَلقمة، أنَّه سَمع عبدالرحمن بن هُرمز الأَعْرج، يحدِّث أنّه سمعَ عبدالله بن بُحَيْنة

وقد ظنَّ بعضهم أنَّ همام بن يحيى يرويه مثل رواية جرير، لما وقع في رواية عمرو بن عاصم من جمعه بينهما، وحقيقة الأمر أنَّ همَّامًا يرويه عن قَتادة مرسلاً، لم يذكر أنسًا، أخرجه ابن سعد (١/ ١٤٥)، فبان بذلك أن الجمع بينهما فيه ما فيه.
وقد صححه الإمام ابن حبان والعلامة الألباني والشيخ المحدث شعيب الأرناؤوط في حاشية ابن حبان، والأستاذ حُسين سليم أسد في تحقيق أبي يعلى.
وفي صحته عندي نظر.
فإنَّ الأئمةَ استنكروا حديث جرير بن حازم عن قَتادة عامَّة، وحديثه هذا على جهة الخصوص، قال ابن عدي: وهذه الأحاديث عن قَتادة عن أنس التي أمليتها لا يتابع جريرًا أحدٌ أهـ.
وذكر ابن رجب في شرح العلل (٦٢٤): أن جريرًا ثقة ثبت ولكنه تغير قبل موته بسنة، لكن قال ابن مهدي: حجبه أولاده فلم يُسمع منه في اختلاطه شيء، ولكن يضعف في حديثه عن قَتادة.
وقال أحمد: كان يحدث بالتوهم أشياء عن قَتادة يسندها بواطيل.
وقال أيضًا: كأن حديثه عن قَتادة غير حديث الناس، يسند أشياء ويوقف أشياء.
وقال عبدالله بن أحمد عن يحيى بن معين: ليس به بأس، قال عبدالله: فقلت له: يحدث عن قَتادة عن أنس بأحاديث مناكير، ليس بشيء هو عن قَتادة ضعيف.
وقد أنكر عليه أحمد، ويحيى، وغيرهما من الأئمة أحاديث متعددة يرويها عن قَتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم، وذكروا أنَّ بعضها مراسيل أسندها، وذكر منها هذا الحديث اهـ.
قال العقيلي (في الضعفاء ٤/ ٢٩٨) معقبًا على حديث نصر القصاب الذي أخرجه المصنف: هذه رواية عمرو بن عاصم عن همام عن قَتادة عن سعيد بن المسيب، قال: احتجم النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ في الأخدعين والكاهل، ورواه جرير بن حازم عن قَتادة عن أنس، وحديث همَّام أولى أهـ.
قلتُ: فحديث جرير معلول بهذا الحديث الذي خرجه المصنف، ولو صحَّ فإنَّما يصح منه الشق الأول، وهو: احتجم على الأخدعين والكاهل.
دون الزيادة التي أخرجها الترمذي: وكان يحتجم..

يقول: إنَّ رَسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتجم بلَحْي جَمَل، بطريق مكة، وهو محرمٌ، وسطَ رَأْسِه[١].



(١) متفق عليه.

رواه البخاري (١٨٣٦)، ومسلم(١٢٠٣).

لحْي جمل: موضع بين مكة والمدينة، في ضبطه قولان، قال الحافظ: قوله: لحى جمل، يقال بكسر اللام وبفتحها، هو موضع على سبعة أميال من المدينة، قال ابن وضاح: هو عقبة الجحفة وفي رواية لحي جمل بالتثنية أهـ (كذا في هدي الساري ١٨٢).

وفي الفتح (٤/ ٥١) قوله: بلَحْي جمل: بفتح اللام، وحُكى كسرها، وسكون المهملة، وبفتح الجيم والميم: موضع بطريق مكة... ووقع في رواية أبي ذر بلحْيَا جمل بصيغة التثنية، ولغيره بالإفراد، ووهم من ظنه فكي الجمل الحيوان المعروف وأنه كان آلة الحجم..أهـ.

٢١٨- بَاب ما جَاء في الحجَامَة على النُّقرة[١]

٦٢٢-أَخْبَرنا البُجيري، قال: حدَّثنا جدِّي، قال: حدَّثنا إسماعيل بن أبي جَبَلَة، قال: حدَّثنا عبدالله بن ميمون، قال: حدَّثنا عُبيدالله بن عُمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: احتَجَم رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ثلاثًا، النُّقْرة والكاهل ووسط الرأس،// وسمَّى واحدة النَّافعة، والأُخرى المُغيثَة، والأخرى مُنْقِذَة[٢].



(١) النقرة منقطع القَمَحْدُوة في القفا، كذا في القاموس.
والقمحدوة فوق القفا، وأعلى القذال، خلف الأذنين ومؤخر القذال.
قال أبو نعيم: القمحدوة رأس القفا التي إذا استلقى الرجل أصابت الأرض من رأسه (الطب النبوي ٢/ ٣٦٦).

(٢) منكر.
عبدالله بن ميمون القداح منكر الحديث، قال البخاري: ذاهب الحديث، وقال أبو حاتم: متروك، وقال ابن حبان: لا يجوز أن يحتج بها انفرد به، وقال أبو زرعة: واهي الحديث (الميزان ٢/ ٥١٢).
وقد تفرد به عن الثقة الثبت عبيدالله بن عمر العدوي.
رواه ابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٥٢٨)(٨٣٧)، وابن عدي في الكامل (٤/ ١٨٨).
وروى ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٩٦٨ ط عوامة) عن مكحول: كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم أسفل من الذؤابة ويسميها منقذاً.

٢١٩- باب مَا جَاء في الحجَامة يَوم سَبعَ عشرة أو تِسع عشرة أو إحْدَى وعشرين مِن الشَّهر

٦٢٣-أَخْبَرَنا أبو علي زاهر بن أحمد، قال: حدَّثنا أبو يعلى الأَبْلي، قال: أَخْبَرَنا أبو بكر، قال: أَخْبَرَنا أبو عاصم، قال: حدَّثنا عَبَّادُ بن منصور، عن عِكرمة، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، أنَّ النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**خيرُ الحِجامةِ يوم سبع عَشْرة، أوْ تسعَ عشرةَ، أو إحدَى وعِشْرين**»[1].



(١) منكر.

مرَّ الحديث (٥٩٧) بلفظ: «**إنَّ خيرَ مَا تحتجِمُونَ فيهِ يومَ سبعَ عَشْرةَ، ويوم تِسعَ عَشَرَةَ، ويومَ إحْدَى وعِشرين**».

وقد ذكرت أن بعضهم زاد فيه: يوم خمس عشرة.

وفي الباب حديث أبي هريرة، أخرجه أبو داود في سننه (٣٨٦٣) من حديث سعيد بن عبدالرحمن الجمحي، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « **من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان شفاء من كل داء** ».

قال الذهبي في (الطب النبوي ص٥٥): على شرط مسلم أهـ وحسنه الألباني، فهذا لعله أجود ما رُوي في الباب، والله أعلم.

٢٢٠- باب مَا جَاء فِي الحِجَامة لخمس عشرةَ ولتسع عشرة ولإحدى وعِشْرين

٦٢٤-أَخْبَرَنا أبو الفضل مُحَمَّد بن الحُسين الحَدَّادي، قال: حدَّثنا حمَّاد بن أحمد القاضي، قال: حدَّثنا جُبَارة بن مُغلِّس، قال: حدَّثنا يَعقوبُ بن عبدالله القُمِّي، عن لَيْث، عن مُجاهد، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «إنْ كانَ في شيءٍ مِنْ أدْويتكُم شفاءٌ ففي المَصَبَّتَيْن[١]، مصبةِ الحجَّامِ، وفي مصبَّةِ العسل، وقال: احتجمُوا لخمسَ عَشر، ولسبعَ عَشر[٢]، ولإحدَى وعِشرين، لا يتبيَّغُ بكم الدَّمُ فيقتُلَكُم»[٣].

---

(١) هكذا ثبت في الأصل: المصبتين، مصبة..بزيادة باء، مجودًا مشكولًا، لعله من الصب لأنه الدم يصب وكذا العسل، وفي المصادر: المصتين، مصة، وهو الأولى بالصواب، والله تعالى أعلم.

(٢) كذا والوجه: عشرة في الموضعين.

(٣) منكر.

جبارة بن المغلس متروك الحديث، وهو الذي أتى بهذه الزيادة في أوله، والله تعالى أعلم.

رواه ابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٤٩٢) (٧٧٧)، (١/ ٥١٦)(٨١٨) من طريق أبي داود الحفري، عن يعقوب بنحو رواية المصنف.

لفظه: «احتجموا في خمس عشرة، أو سبع عشرة، أو تسع عشرة، أو إحدى وعشرين، لا يتبيغ بأحدكم الدم فيقتله».

ورواه الغيلاني في الغيلانيات (٨١٥) من طريق عبدالعزيز بن الخطاب، عن يعقوب القمي بإسناده، ولفظه: **«إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي مصة الحجام أو مصة العسل»** أهـ لم يزد على ذلك.

ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٤٩١)(٧٧٥) من حديث قيس عن ليث عن عبدالرحمن ابن فلان عن ابن عباس، مثله.

٢٢١- بابُ مَا جَاء فـي الحجامة يومَ الثُّلاثاء لسبع عشرة مِن الشَّهر

٦٢٥-أَخْبَرَنا أبو سعيد عبدالله بن مُحمَّد بن عبدالوهاب، قال: حدَّثنا يوسف ابن عاصم، قال: حدَّثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حدَّثنا سلاَّم الطويل.

٦٢٦-وأَخْبَرَنا أبو نصر أحمد بن يعقوب -واللفظ له-، قال: أَخْبَرَنا أبو العباس السِّمعاني[1] بسمرقند، قال: أَخْبَرَنا ابن ضوءٍ، / ١٩٢/ قال: حدَّثنا أحمد ابن عبدالله بن يونس، حدَّثنا سلاَّم الطويل، عن زيدٍ العمِّي، عن معاوية بن قُرة، عن مَعقل بن يسار، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«الحِجَامةُ يومَ الثلاثاءِ لسبعَ عَشْرة مِن الشهر دواءٌ لداءِ السَّنَة»**[2].

ورواه ابن جرير كذلك (٧٩٤) (١/ ٥٠٢) من طريق عون بن سلام، عن يعقوب القمي، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي مصة حجام»** أهـ.

فهذا اضطراب من ليث والله تعالى أعلم.

وله شاهد أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٤٩٠)(رقم: ٧٧٣) من حديث طلحة بن عمرو، عن عطاء عن ابن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: إن كان في شيء مما يصنعون خير ففي بزغة حجام.

إلا أن طلحة بن عمرو هذا منكر الحديث، ليس بشيء، والله تعالى أعلم.

(١) ضبط السين بالفتح والكسر، وكتب: معًا.

(٢) منكر.

سلاَّم بن سلم متروك، ويعرف بسلام الطويل، واختلف في اسم أبيه على أقوال، قيل: ابن سِلْم، وقيل ابن سُليم، وقيل ابن سُليمان.

قال البخاري: تركوه.

وأما شيخه زيد بن الحواري العمِّي فضعيف الحديث، وهو الذي قال فيه ابن عدي: لعل شُعْبة لم يرو عن أضعف منه أهـ.

٢٢٢- باب ما جَاء فِي الحِجَامة يوم الأحد والإثنين والثُّلاثاء

٦٢٧-أَخْبَرنا أبو علي زاهر بن أحمد، أخبرني مُحَمَّد بن المسيب، أخبرني أبو الخطاب زياد بن يحيى، أخبرني غَزَّال بن مُحَمَّد، عن مُحَمَّد بن جحادة[١]، عن نافع، قال: قال لي ابن عمر: يا نافع، ابْغ لي حَجَّامًا، فإنَّ الدَّمَ قد تبيَّغ بي، لا يكونَنَّ غُلامًا صغيرًا ولا شَيخًا كبيرًا، فإني سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: **«الحجامَةُ تزيدُ في العقْلِ والحِفْظِ، وتزيدُ الحافظَ حِفظًا، فعَلى اسم الله يومَ الخميسِ، ولا تحتَجمُوا الجُمعةَ ولا السَّبتَ، ولا يومَ الأحدِ، واحتجمُوا الإثنين والثلاثاء، وما نَزلَ جذامٌ ولا بَرصٌ إلاَّ في ليلةِ الأربعاء»**[٢].

قال ابن جرير: خبر معقل بن يسار واهٍ عندنا ولا تثبت بمثله في الدين حجة أهـ(تهذيب الآثار١/ ٥٣١).

رواه ابن سعد في الطبقات (١/٤٤٨)، وابن جرير في تهذيب الآثار (١/٥١٦)(٨١٩)، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٢١٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (رقم: ٦٠٩٠)(٥/ ٢٥١٣)، وابن عدي في الكامل (٣/ ٣٠١)، والبيهقي (٩/ ٣٤٠)، وقال: سلام بن سلم متروك.

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢١٤)، وقال: فيهما زيد العمِّي، قال ابن حبان: يروي أشياء موضوعة لا أصل لها حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها، وفى الحديث الثاني أيضًا سلام، قال يحيى: ليس بشيء، وقال البخاري: متروك أهـ.

ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار وقال: هذا عندنا خبر واه لا يثبت في الدين بمثله حجة ولا نعلمه يصح، لكن روى من كلام بعض السلف أهـ.

(١) في الأصل: حماد، وهو تصحيف.

(٢) موضوع.

غزال هذا مجهول لا يعرف، وقد سبقت تسميته: عذال بن مُحَمَّد، وقد ذكره الحافظ السليماني فيمن يضع الحديث، وهذا الخبر وضعه بهذا الإسناد، أو سرقه، والله أعلم.

وقد تصحَّف اسمه في بعض المصادر إلى: عذال، وفي بعضها عدال، (انظر: ميزان الاعتدال ٣/ ٦٢، لسان الميزان ٤/ ١٦١).

قال الذهبي (في الميزان٣/ ٣٣٣): غزال بن مُحمَّد عن مُحمَّد بن جحادة لا يعرف، وخبره منكر في الحجامة أهـ.

وقد أفاد الدارقطني بتفرد زياد بن يحيى به عن غزال.

رواه الحاكم في المستدرك (٤/ ٢١١) وقال: رواة هذا الحديث كلهم ثقات إلاَّ غزال بن مُحمَّد، فإنه مجهول لا أعرفه بعدالة ولا جرح، وقد صح الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما من قوله من غير مسندٍ ولا متصل أهـ.

ورواه البزار (٥٩٦٧) ثم قال: وذكر في الحديث شيئاً لم أقف على موضعه بعد، ولا على تمامه.

ورواه ابن السني في الطب النبوي (٢٦)، وأبو نعيم فيه (٢٩٧).

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٤٦٣) من طريق الدارقطني في الأفراد عن أبي روق الهزاني عن أبي الخطاب.

وقد توبع فيه غزال بن مُحمَّد:

فرواه ابن ماجه (٣٤٨٧) وابن الجوزي في العلل (١٤٦٣) من طريق عثمان بن مطر عن الحسن ابن أبي جعفر عن ابن جحادة.

قال ابن الجوزي: ابن مطر قال فيه يحيى: كان ضعيفًا، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج به.

وفيه الحسن بن أبي جعفر، قال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث أهـ.

قلت: هذه المتابعة منكرة.

وقد توبع ابن جحادة: تابعه عطاف بن خالد عن نافع وسيأتي حديثه (٦٢٩).

وله إسناد آخر:

رواه ابن ماجه (٣٤٨٨): نا مُحمَّد بن المصفي الحمصي، حدَّثنا عثمان بن عبدالرحمن، حدَّثنا عبدالله بن عصمة، عن سعيد بن ميمون، عن نافع قال: قال ابن عمر: يانافع تبيغ بي الدم، فائتني بحجام، واجعله شابًا، ولا تجعله شيخًا ولا صبيًا، قال: وقال ابن عمر: سمعتُ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقول: «**الحجامة على الريق أمثل، وهي تزيد في العقل وتزيد في الحفظ وتزيد الحافظ حفظًا، فمن كان محتجمًا فيوم الخميس على اسم الله، واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الأحد، واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء، واجتنبوا الحجامة يوم**

٦٢٨-أخبرني أبو حامد الصائغ، أخبرني أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة، أخبرني مُحَمَّد بن عمر بن علي المُقَدِّمي، أخبرني عبدالله بن هشام، قال: حدثني أبي، عن أيوب، عن نافع، قال: قال لي ابن عمر: يا نافع، اذهب فائتني بحجَّامٍ، ولا تأتوني بشيخٍ كبير، ولا غُلام صغير، وقال: «احتَجِمُوا يومَ الخميس على بَركة الله، واحتجموا يومَ الجُمعة، ولا تحتجموا يوم السبت، واحتجموا يوم

الأربعاء، فإنه اليوم الذي أُصيب فيه أيوب بالبلاء، وما يبدأُ جذامٌ ولا برصٌ إلاَّ في يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء ».

وهذا منكر، لم يحدث به نافع، ولو كان عند نافع لخرج في الصحيح، ولكن ابن عصمة نكرة لا يُعرف، وليس هو بالحجازي، ذاك ثقة وهذا لا يُدرى من هو، وقد يلتبس على بعض العلماء فيصحح الحديث ظنًّا منه أنه هو.

وسعيد بن ميمون نكرة كذلك، لا يدرى من هو.

وله إسناد آخر:

رواه ابن حبان في المجروحين (٣/ ٢١) والدِّينَوَري في المجالسة (٦٣١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن المثنى بن عمرو، عن أبي سنان، عن أبي قلابة، عن عبدالله بن عمر، أنَّ النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: « **الحجامة على الريق فيها شفاء وبركة، وتزيد في العقل وفي الحفظ، فمن احتجم فيوم الخميس والأحد كَذَبَاك، أو يوم الاثنين والثلاثاء؛ فإنه اليوم الذي كشف الله فيه البلاء عن أيوب، وأصابه يوم الأربعاء** » ثم قال: « **ولا يبدأ بأحد شيء من الجذام أو البرص إلا يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء** »

وهذا إسناد في غاية الضعف، وهو منكر عن أبي قلابة رحمه الله.

قال ابن حبان: المثنى لا يجوز الاحتجاج به..

قال ابن أبي حاتم: (العلل ٢٤٧٧):وسألت أبي عن حديث رواه أبو عبدالرحمن المقرئ، عن إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثني المثنى بن عمرو، عن أبي سنان، عن أبي قلابة فذكر الحديث.. قال أبي: ليس هذا الحديث بشيء، ليس هو حديث أهل الصدق، وإسماعيل والمثنى مجهولان اهـ.

الأحد والإثنين والثلاثاء، ولا تحتجموا يوم الأربعاء، فإنَّه لم يبدأْ جُذامٌ ولا بَرصٌ إلاَّ في لَيلة الأربعاء أو يوم الأربعاء»[1].

٦٢٩-حدَّثني /١٩٤/ أحمدُ بن يعقوب، حدَّثني علي بن خليل الورَّاق الجُرْجاني، حدثني الفضل بن مُحمَّد بن المسيب، حدثني عبدالله بن صالح كاتب الليث،قال: حدثني العطَّافُ بن خالد، عن نافع: قال لي ابن عمر: يا نافع، قد تبيَّغ بي الدم، فأْتِني بحجَّام، ولا تَأتِني بشيخ كبير، ولا بصبي صغير، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ يقولُ: «الحجامَةُ على الريقِ أمثَلُ، وفيه شفاءٌ وبركةٌ وحفظٌ، ويزيدُ الحافظَ حِفظًا، ألاَ مَنْ كَان مُحتجمًا فلْيَحْتجِم يَومَ الأحدِ والإثنينِ والثُّلاثاءِ، فإنَّها الأيامُ التي صُرف فيها عن أيُّوبَ البلاءُ، ولا يحتجمْ يومَ الأربعاءِ، فإنَّه اليومُ الذي أُصيبَ فيه أيوبُ البلاء، ولا يبدأ جُذام ولا برصٌ إلاَّ يومَ الإربعاءِ أو ليلةَ الإربعاء»[2].

---

(١) منكر.

أفاد الدارقطني بتفرد عبدالله بن هشام عن أبيه عن أيوب به (العلل المتناهية ٢/ ٨٧٦).

وعبدالله بن هشام الدستوائي قال فيه أبو حاتم: متروك الحديث (الجرح والتعديل ٥/ ١٩٣).

وقال الساجي: فيه ضعف لم يكن صاحب حديث (لسان الميزان ٣/ ٣٧١).

فلا تغتر بتصحيح الحاكم له ولا بذكر ابن حبان عبدالله هذا في الثقات (٨/ ٣٤٧).

والحديث: رواه ابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٥٣٣)(٨٤٣)، بسماعه من عمر المقدمي.

ورواه الحاكم (٤/ ٢١١)، وابن الجوزي في العلل (١٤٦٥)، من طريق عبدالله بن هشام.

وبين اللفظ الذي خرجه المصنف ولفظ ابن جرير مخالفة، فإن لفظ ابن جرير مختصر وفيه: «يا نافع ائتني بحجام، ولا تأتني بشيخ كبير، ولا غلام صغير، وقال: احتجموا يوم الخميس ويوم الإثنين على بركةٍ، ولا تحتجموا يوم السبت والأحد والثلاثاء».

(٢) منكر.

وهِم العطاف في رفعه، قال ابن حجر في اللسان (٤/ ١٦١): العطاف مختلف فيه، ورواية عبدالله بن صالح والمقرئ والجمهور على تضعيفه، وكان البخاري حسن الرأي فيه، إلاَّ أنه كان

٢٢٣- باب ما جَاء
فـي النَّهْي عن الحِجامة يومَ الجُمَعة

٦٣٠-حدثني أحمد بن يعقوب، حدثني علي بن الخليل، حدثني الفضل بن مُحَمَّد، حدثني عبدالله بن صالح، (عن) العطَّاف، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«في يومِ الجُمَعة ساعةٌ لا يحتجمُ فيها مُحتجمٌ إلاَّ عَرضَ لهُ داءٌ لا شفاءَ فيه»**[1].



كثير التخليط، والبخاري يعرفُ صحيحَ حديثه من سقيمه فلا يُغتر بروايته عنه، والظاهر أنَّه وهم في رفعه أهـ.

قلت: لم يرضه عبدالرحمن بن مهدي، ووثقه أحمد ويحيى، وقال أبو حاتم: صالح ليس بذاك، وقال أبو زرعة: ليس به بأس أهـ (الجرح والتعديل ٧/ ٣٢).

رواه ابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٥١١)(٨١٢)، (١/ ٥٣٢)(٨٤٢)، والحاكم (٤/ ٢١١)، والبزار (٥٩٦٩).

وقال البزار: وهذا الحديث إنما رواه العطاف عن نافع، والعطاف إنَّما لانَ حديثه بهذا الحديث، والعذال بن مُحَمَّد – سبق حديثه – شيخ كوفي لم يتابع على هذا الحديث عن ابن جحادة، ولا روى ابن جحادة، عن نافع غير هذا الحديث اهـ.

قال ابن جرير: ويوهي هذا الخبر ويضعفه، فذكر حديث عبدالله بن هشام الموقوف الذي سبق.

(١) منكر.

مر في الباب السابق.

رواه البيهقي في السنن الكبير (٩/ ٣٤١)، والروياني (٢/ ٤٢٣).

٢٢٤- باب مَا جَاء
فِي النَّهي عن الحِجَامة يوم السَّبت ويوم الأَرْبعاء

٦٣١-أَخْبَرَنا أبو إسحاق إبراهيم بن لُقمان، مع بَراءتي من بِدْعَته، حدَّثني أبو بَكر الطَّرْخَاني[1]، حدثني الحسن بن جعفر، حدثني إسماعيل بن مُحمَّد، حدَّثني داود يعني ابن عطاء، عن ابن أبي ذئب، وابن سَمعان، عن ابن شهاب، عن سعيد ابن المسيب، // وأبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: **«مَن احتَجَمَ يومَ السَّبتِ ويومَ الأربعاءِ ثمَّ مَرِضَ فلا يلُومنَّ إلا نفسَهُ»**[2].

---

(١) هو الإمام أبو بكر عبدالله بن محمد بن علي بن طرخان البلخي، صاحب الجامع والمسند، أدرك جماعة من شيوخ البخاري، ووالده كان محدثاً (الأنساب ٤/ ٥٩).

(٢) ضعيف.

إسماعيل بن مُحمَّد الطلحي، قال فيه أبو حاتم: ضعيف الحديث (الجرح والتعديل٢/ ١٩٥).

وداود بن عطاء المدني أشد ضعفًا منه، قال أحمد: ليس بشيء قد رأيته، وقال البخاري: منكر الحديث (الميزان٢/ ١٢).

قلت: وهو من رجال التهذيب الذين تفرد ابن ماجه بإخراجهم.

رواه أبو نعيم في الطب (٥٠٩) من حديث مُحمَّد بن عثمان بن أبي شيبة عن الطلحي.

ورواه ابن عدي في الكامل (٣/ ٢٥١)(٤/ ١٢٦).

وله طريق أخرى:

فقد رواه سليمان بن أرقم عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة به.

رواه البيهقي (٩/ ٣٤٠)، وأبو نعيم في الطب (٥٠٨)، والبزار (٧٨٠٧)، وقال: وهذا الحديث رواه غير سليمان، عن الزهري مرسلاً، وسليمان ليِّن الحديث.

ورواه ابن عدي في الكامل وابن الجوزي من طريقه في الموضوعات (٣/ ٢١١).

وقد ذكره صاحب اللآلئ المصنوعة بطرقه كلها (٢/ ٣٤٠).

قال البيهقي: سليمان بن أرقم ضعيف، وروي عن ابن سمعان وسليمان بن يزيد عن الزهري كذلك أيضًا موصولاً، وهو أيضًا ضعيف، وروي عن الحسن بن الصلت عن ابن المسيب عن

٦٣٢-أَخْبَرَنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد، أَخْبَرَنا ابن منيع، حدثني علي، يعني ابن الجَعد، أخبرني عبدالعزيز بن عبدالله، يعني الماجِشُون[1]، عن عـون

أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا، وهو أيضًا ضعيف، والمحفوظ عن الزهري عن النَّبي صلى الله عليه وسلم منقطعًا، والله أعلم.

وهذا الحديث سُئل عنه الدارقطني فقال (العلل ٩/ ٣٨١): اختلف فيه على الزهري، فرواه داود بن عطاء، عن ابن أبي ذئب، وابن سمعان، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه سليمان بن أرقم واختلف عنه؛ فرواه إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن أرقم، وابن سمعان، عن الزهري، عن أبي سلمة، أو سعيد بالشك.

وخالفه حماد بن سلمة، وداود بن الزبرقان، روياه عن سليمان، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة.

ورواه عون مولى أم حكيم، عن الزهري مرسلاً، عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ، وهو أشبهها بالصواب اهـ.

تنبيه:

رواه الحاكم في المستدرك (٤/ ٤٥٤) من حديث حجاج بن منهال، نا حماد بن سلمة، عن سليمان بن أرقم، عن السُّدِّي، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، هكذا قال: السدي، وإنما هو الزهري، والله تعالى أعلم.

وقد رواه مكحول عن النَّبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ مرسلاً، أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٦٥٧)

(١) المشهور في ضبط الجيم هو الكسر، كذا ذكره السمعاني في الأنساب (٥/ ١٥٦)، ولم يذكر غيره، وقيل: إن الجيم مثلثة.

قال ابن حبان: الماجشون بالفارسية المورَّد، وإنما سمي بذلك لحمرة خديه، وقيل غير ذلك، وأنه تعلق بالفارسية بكلمة: جوني جوني، وسئل أحمد بن حنبل: كيف لقب الماجشون؟ فقال: تعلق من الفارسية بكلمة إذا لقي الرجل يقول: شوني شوني، فلقب الماجشون(سير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٥٠).

ومن سيرة عبدالعزيز يستفاد أنَّه هو من لقب بالماجشون، ومن سيرة عمِّه أبي يوسف يعقوب ابن دينار يستفاد أنَّه هو من لقب بذلك، فالله أعلم، (سير أعلام النبلاء ٩/ ٤٥٣).

مَولى لأمِّ حَكيم، عن الزهري، قالَ: قالَ رسولُ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: «من احْتَجَمَ أو اطَّلى يومَ السَّبت أو الأَربِعاء فلا يَلومنَّ إلا نفْسَه في الوَضَح»[1].



(١) منكر.

مراسيل الزهري واهية، وقد مر حديث ١٧٧.

رواه مسلم الكجي في سننه: حدثنا حجاج، نا عبدالعزيز به (كذا في اللآلئ المصنوعة ٢/ ٣٤١).

ورواه الدارقطني في العلل (٩/ ٣٨٣).

وقد رواه عبدالرزاق عن معمر عن الزهري هكذا مرسلاً، وهو في مصنفه (١٩٨١٦).

ومن طريقه رواه أبو داود في المراسيل (٤٥١)، وقال: وقد أُسند هذا ولا يصح أهـ.

٢٢٥- باب ما جاءَ في أنَّ (في) يوم الثُّلاثاء سَاعة لا يوافِقُها رجلٌ يحتجمُ فيها إلا ماتَ

٦٣٣-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، أَخْبَرَنا أبو العباس السراج، حدثني قتيبة، حدثني المُفَضَّل، عن عِيسى بن زُهير التيمي، أنَّ رَسولَ الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ قال: «**إنَّ في يَومِ الثُّلاثَاء لَسَاعةٌ لاَ يُوافِقهَا رجلٌ يحتجمٌ فِيها إلاَّ ماتَ**»[1].

٦٣٤-وأَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، أَخْبَرَنا أبو العباس السَّرَّاج، حدثني قُتيبة، حدثني المفَضَّل، عن مُحمَّد بن الأشعث، قاضي زُوَيْلة، وغير واحد من أهل مَسْجِدها، أنَّ واليًا كانَ عليهم من الصَّدَف[2] احتجَمَ يومَ الثُّلاثاء، فانْفَجَرَ دمًا من موضع الحَجْم، فلمْ يُقلع حتَّى مَاتَ في اليَوم الثَّالث[3].

---

(١) كذا وقع في الأصل، وهو معضل.

وعند الطبري في تهذيب الآثار(١/ ٥٣٥):

عن زهير، عن هشام بن إسماعيل «أنه بلغه أن في يوم الثلاثاء ساعة لا يحتجم فيها أحد يوافق تلك الساعة إلاَّ مات» قال زهير: قد مات عندنا ثلاثة ممن احتجم يوم الثلاثاء، ثم قال زهير: مَن أول من سماه يوم الدم؟ إنما مروان أول من سماه يوم الدم.

وقال ابن البرقي، قال أبو حفص: فحدثت أبا معيد حديث زهير في الثلاثاء، فقال: بلغنا أن تلك الساعة في يوم الجمعة..

وأخرج ابن جرير قبلُ (١/ ٥٣٤) من حديث بكار، عن أبيه، أن أبا بكرة، كان « ينهى أهله أن يحتجموا يوم الثلاثاء، ويقول: فيه ساعة لا يرقأ فيها الدم »

(٢) لعلها هكذا، فإنَّ هذا الموضع في المخطوط غير واضح.

(٣) هذه الآثار على فرض صحتها فهي حكاية لا يلزم منها شيء، ولذا قد يخرج بعض العلماء ما يضادها.

روى الطبري في تهذيب الآثار (١/ ٥٣٢): عن عبدالكريم قال: كان يقال: إذا وافق يوم الثلاثاء سبع عشرة كان دواء السنة، يريد الحجامة أهـ..

٦٣٥-أَخْبَرَنا أبو زيد عام بن مُحمَّد بن عبدالله المقرئ[1]، حدثني أحمد بن حامد بن طاهر المقرئ، حدثني إبراهيم بن راجيان، حدثني أحمد بن أبي معاذ، حدثني أبي عن خَارجة، قال: حُدِّثتُ عن نبي الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ أَنَّه نَهى عن الحِجَامة يوم الثلاثاء، // وقال: فيه نزلتْ سورةُ الحديد[2].

---

(١) شيخ المصنف لم أهتد إلى معرفته، وسيروي عنه حديثا آخر يأتي قريباً.
ووجدت للمستغفري رواية عن أبي مُحمَّد القلاسي عن أحمد بن حامد بن طاهر المقرئ عن ابراهيم بن راجيان..(انظر القند ٣٦).
فالله أعلم من هذا الشيخ، وقد يكون صوابه: عامر أو عاصم، ولكني أثبته كما في النسخة لعل قارئاً لبيباً يتوصل إلى معرفته، فقد أعياني أمره.

(٢) ضعيف.
وقد روى أبو داود (٣٨٦٢) بإسناد ضعيف عن أبي بكرة كان ينهى أهلَه عن الحجامة يوم الثلاثاء، ويَزْعُمُ عن رسول الله -صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ- **«أن يومَ الثلاثاءِ يومُ الدَّم، وفيه ساعة لا يَرقَأُ»**.
وزاد رزين **«لا تَفْتَحوا الدم في سُلْطَانِه، فإنه اليوم الذي أُثِّرَ فيه الحديد، ولا تَسْتَعْمِلوا الحديد في يوم سلطانه»**.
وروى ابن عساكر (٢٦/ ٣٩٠) من طريق الطبراني: من حديث مسلمة بن علي الخشني عن عمير بن هانئ عن ابن عمر قال قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: نزلت سورة الحديد يوم الثلاثاء، وقتل ابن آدم أخاه يوم الثلاثاء ونهى رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ عن الحجامة يوم الثلاثاء.
وكل هذه الأحاديث ضعيفة، قال العقيلي (الضعفاء١/ ١٥٠): وليس في هذا الباب في اختيار يوم للحجامة شيء يثبت.

٢٢٦- باب ما جاءَ في الحِجَامة في كلِّ يومٍ وفي كلِّ سَاعة

٦٣٦-أَخْبَرَنا مُحمَّد بن علي بن الحُسين، وغيره، قَالا: أَخْبَرَنا أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، حدَّثنا أحمد بن علي الحمصي[١]، حدثني الهيثم هو ابن خارجة، حدثني سَعيد بن مَيسرة البَكري، عن أنس بن مالك قال: سُئِلَ رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: أي يومٍ احتجم؟ قال: **«الأيَّامُ كُلُّها لله»**[٢].

٦٣٧-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، أَخْبَرَنا أبو العباس السراج، حدثني قتيبة، حدثني حَفص، هو ابن غِياث، عن الحَجَّاج، قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«مَنْ كَان مُحتجمًا فليحتجمْ يَوم السَّبْت»**.

قال حفص: رأيتُ الثوري يحتجم يوم السبت[٣].

---

(١) هو أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي قاضي حمص، ولذا يقال له الحمصي، وهو شيخ النسائي، وقال عنه: لا بأس به أهـ.

(٢) منكر.

سعيد بن ميسرة البكري ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٦٣) وقال: سمعت أبي يقول: هو منكر الحديث، ضعيف الحديث، يروى عن أنس المناكير، بابة عائذ بن شريح، وهو أصلح من أبي عاتكة، قلتُ: يكتب حديثه ؟ قال: ليس يعجبني حديثه أهـ.

وذكر في ترجمته رواية هيثم بن خارجة عنه، وهيثم من الثقات كان يلقب بشُعْبة الصغير لتيقظه، فالعجب منه كيف يروي عن مثل هذا!

وفي ترجمته في الميزان: قال البخاري: عنده مناكير، وقال أيضًا: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروى الموضوعات، وقال الحاكم: روى عن أنس موضوعات وكذبه يحيى القطان..

وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه عن أنس أحاديث ينفرد هو بها عنه وما أقل ما يقع فيها مما لا يرويها غيره وهو مظلم الأمر (الكامل ٣/ ٣٨٧).

(٣) معضل.

الحجاج بن أرطاة من كبار أتباع التابعين.

رواه ابن أبي شيبة (٢٤١٤٤)، وأبو داود في المراسيل (٤٢٨)،

٦٣٨-أَخْبَرَنا ابن المكي، أَخْبَرَنا أبو يعلى، حدثني أحمد بن مُحَمَّد المسروقي ببغداد، حدثني أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم، حدثني عَفيف بن سالم الموصلي: رَأيتُ سُفيان الثَّوري وأبا حنيفة يحتجمان يوم الأربعاء ويوم السبت.

٦٣٩-أَخْبَرَنا عام بن مُحَمَّد المقرئ، أَخْبَرَنا أحمد بن حامد المقرئ، حدثني إبراهيم بن رَاجيان، حدثني أحمد بن أبي معاذ النحوي، حدثني أبي، قال: سُئل عبدالله - يعني ابن المبارك-: أيّ يوم يحتجم؟ فقال: أمَّا أنا فأحتجم يوم الأربعاء، لأنَّ الحجَّامَ يكون أفرغ.

قصة طريفة:

أخرج ابن عساكر في تاريخه من طريق أبي علي مهران قال: سمعت أبا معين الحسين بن الحسن الطبري، يقول: أردتُ الحجامة يوم السبت، فقلت للغلام: ادع لي الحجام، فلما ولى الغلام ذكرتُ خبر النَّبي **«من احتجم يوم السبت ويوم الأربعاء فأصابه وضح فلا يلومنَّ إلا نفسه»**.

قال: فدعوت الغلام، ثم تفكرت، فقلت: هذا حديث في إسناده بعض الضعف، فقلت للغلام: ادع الحجام لي، فدعاه فاحتجمتُ فأصابني البرص، فرأيتُ رسول الله في النوم فشكوت إليه حالي، فقال: إياك والاستهانة بحديثي، ونذرتُ لله نذرًا لئن أذهب الله ما بي من البرص لم أتهاون في خبر النبي صحيحًا كانَ أو سقيمًا، فأذهب الله عني ذلك البرص.

قال ابن محرز رحمه الله: سمعتُ علي بن المديني يقول: ليس ينبغي لأحدٍ أن يكذِّب بالحديث إذا جاءه عن النبي صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ ، وإن كان مرسلًا، فإنَّ جماعة كانوا يدفعون حديث الزهريِّ قال: قال رسول الله صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ: **«من احتجم يوم السبت أو الأربعاء فأصابه وَضَحٌ - يعني البرصُ- فلا يلومنَّ إلاَّ نفسهُ»**، فكانوا يفعلونه فبُلوا، منهم عثمان البتيِّ، فأصابه الوضحُ، ومنهم عبدالوارث -يعني: ابن سعيد التنُّوري- فأصابه الوضح، ومنهم أبو داود، فأصابه الوضح، ومنهم عبدالرحمن فأصابه الوضح اهـ.

(نقلته من اللآلئ المصنوعة ٢/ ٣٤١، وذكره باختصار في فيض القدير ٦/ ٣٤، ولم أجده في تاريخ دمشق لابن عساكر).

قلت: فرق بين استعمال الحديث الضعيف -ومنه المرسل- وبين استعمال الحديث المنكر أو الموضوع، ولذلك مذاهب وضوابط لأهل العلم، وليس هذا بمحل بسط ذلك، والله الموفق.

٦٤٠-وأَخْبَرَنا ابن المكي، أَخْبَرَنا أبو يعلى، حدثني جعفر بن مُحمَّد المقري، ببغداد، حدثني قتيبة، حدثني عبدالله بن نافع، قال: رأيتُ ابن أبي ذئب/ ١٩٦/ ومالك يحتجمان يوم السبت ويوم الأربعاء.

٦٤١-أَخْبَرَنا يعقوب بن إسحاق، أَخْبَرَنا عبدالمؤمن بن خلف، حدثني علي ابن سعد بأطرابلس، حدثني يحيى بن زكريا المدايني، وداود بن مخلد جميعًا قالا: حدَّثنا أزهر، عن ابن عون، عن ابن سيرين، قال: الخلُّ والبقلُ جيد للمحتجم،....[1].



(١) هاهنا شيء لم أستطع قراءته.

٢٢٧- باب ما جَاءَ في الحجَامة من الوَثْي[1]

٦٤٢-أَخْبَرَنا الخليل بن أحمد، أَخْبَرَنا ابن مَنيع، حدثني عَلي بن الجعد، حدَّثني يزيد بن إبراهيم التستري، عن أبي الزُّبير، عن جابر، أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ احتَجَمَ مِن وَثي كانَ به وهو مُحْرِمٌ[2].

٦٤٣-أَخْبَرَنا أبو حامد الصايغ، حدثني أبو بكر مُحمَّد بن إسحاق بن خزيمة، حدثني مُحمَّد، يعني ابن عبدالأعلى، حدثني خالد، حدثني هشام، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: احتَجَم النَّبيُّ صلَّى الله عَليه وسَلَّمَ وهو مُحْرِمٌ مِنْ وثى كَان بِظَهْره[3].

---

(١) **الوثي**: أن يصيب العظم وصم لا يبلغ الكسر، يعبر عنه الأطباء: بالرضوض.

أصله مهموز ولكن الرواية جاءت عند بعضهم بالياء، قال الأَصمعيّ: أَصابَه وَثْءٌ، فإِن خَفَّفتَ قُلْتَ وَثٌ، ولا يقال وَثْيٌ، ولا وَثْوٌ.

وهو في بعض المصادر الحديثية: وثء.

قلت: وكما ثبت في أصلنا أثبته، والله أعلم.

(٢) صحيح.

يزيد بن إبراهيم التستري ثقة ثبت.

رواه المصنف من طريق ابن الجعد، وهكذا أخرجه ابن عدي في الكامل من طريقه (٧/ ٢٨١)، وأبو نعيم في الطب (٤١٤).

ورواه النسائي في الكبرى (٧٥٥٣) وفي المجتبى (٢٨٤٨)، من طريق التستري.

ورواه ابن السني في الطب (٣٦).

(٣) صحيح

رواه المصنف من طريق ابن خزيمة وهو في الصحيح (٢٦٦٠).

رواه أحمد(١٤٣٨٠)(٥٠٩٧)، وابن أبي شيبة (١٤٨٠٩)، وأبو داود (٣٨٦٣)، والبيهقي (٩/ ٣٣٩).

وفي بعض الألفاظ: من وثى كان بظهره أو بوركه.

٢٢٨- باب مَا جَاءَ فـي عَدَدِ أَسْنَان بَني آدم

٦٤٤-حدثني يعقوب بن إسحاق، أخبرني أبو يعلى عبدالمؤمن بن خلف، حدثني مُحَمَّد بن عُبيد بن حمد، حدثني أحمد بن عبدالله بن القاسم بن أبي بزة، مؤذن الكعبة(١)، حدثني إبراهيم بن...، حدثني مُحَمَّد بن الصلت، عن جُويبر، قال: سمعت ضحَّاك بن مُزاحم، يحدث عن ابن عباس، قال: «كَثيفُ اللِّحية في فِيهِ من الأَسْنان والأضراس ستة وثلاثون، ووَسَطُ اللِّحية اثنان وثَلاثُون،

صححه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود.
ورواه أبو نعيم في الطب (٤٢٤) من طريق عبدالله بن عثمان بن خثيم عن أبي الزبير فقال فيه: احتجم وهو محرم من رهصة أصابته.

(١) هو أحمد بن مُحَمَّد بن عبدالله بن القاسم بن أبي بزة، نسبه الراوي إلى جده، ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٣٧).
يُتصرَّف في اسمه كثيرا، فيقال فيه: أحمد بن أبي بزة، وأحمد بن عبدالله بن أبي بزة، وقد ذكره الهيثمي في مواضع من مجمع الزوائد ولم يعرفه.
وهو أبو الحسن البزي المقرئ الجليل النبيل، ثبت في القراءة، ضعيف في الحديث.
وهذا بابٌ قد شرحناه في تقديمنا لكتاب أحاسن الأخبار لابن وهبان المزي، فإنَّ الرجلَ قد يكون ثبتًا في علم، ضعيفًا في علم آخر، فلا تناقض.
سمعَ الحديثَ من البزي الإمامُ أبو حاتم، فسأله ابنه عنه وقال له: ابن أبي بزة ضعيف الحديث؟ قال: نعم، ولستُ أحدث عنه، فإنه روى عن عبيدالله بن موسى عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثًا منكرًا.
وترجمه الذهبي في الميزان (١/ ١٤٤) ونقل عن الجمهور تضعيفه، وذكر له منكرات.
وفي ترجمته في الميزان ما يفيد أنه كان ينبه على الوهم في الحديث فلا يرجع عنه.
وأما شيخه إبراهيم فلم أستطع قراءة اسم أبيه، ولعله: بن يزيد، ولم أجد في شيوخ البزي من اسمه إبراهيم إلا إبراهيم بن سليمان بن داود البلخي، فالله أعلم.
وأما مُحَمَّد بن الصلت فليس هو بأبي جعفر الأسدي، ولا بأبي يعلى التوزي، وهذان من رجال التهذيب، بل هو مُحَمَّد بن الصلت العثماني آخر متقدم في الطبقة، بين ذلك الحافظ أبو الحجاج المزي في التهذيب(٥/ ١٦٨).

والكَوْسج[1] ثمانية وعشرون[2].

---

(١) الكوسج هنا هو: الناقص الأسنان.

(٢) ضعيف جدًا.

جُويبر عن الضحاك إسناد حديثي يروى به نسخة تفسيرية عن ابن عباس، عامتها ضعيف.

قال ابن أبي حاتم (في الجرح والتعديل ٢/ ٥٤٠): جويبر بن سعيد البلخي، روى عن الضحاك، ومُحمَّد بن واسع، وأبى سهل، روى عنه الثوري، وابن المبارك، ويزيد بن هارون، سمعت أبي يقول ذلك.

نا ابن الجنيد، نا مُحمَّد بن المثنى قال: سمعت يحيى وعبدالرحمن يحدثان عن سفيان عن جُويبر ابن سعيد.

نا مُحمَّد بن حمويه بن الحسن قال: سمعت أبا طالب قال أحمد بن حنبل: جُويبر ما كان عن الضحاك فهو على ذاك أيسر، وما كان يسند عن النبي صلى الله عليه و سلم فهي منكرة.

أنا عبدالله بن أحمد بن مُحمَّد بن حنبل فيما كتب إلى، قال: سألتُ أبي عن عبيدة ومُحمَّد بن سالم وجويبر فقال: ما أقرب بعضهم من بعض يعني في الضعف، وكان وكيع إذا أتى على حديث جويبر قال: سفيان عن رجل، لا يسميه استضعافًا له.

قرئ على العباس بن مُحمَّد الدوري قال: سمعتُ يحيى بن معين أنّه قال: جويبر ليس بشيء ضعيف، ما أقربه من عُبيدة الضبي ومُحمَّد بن سالم وجابر الجعفي.

سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: جويبر بن سعيد كان خراسانيًا ليس بالقوي أهـ.

وقال الدارقطني: خراساني متروك أهـ.

ومع ضعفه في الحديث فيكتب تفسيره، ذكر الذهبي في الميزان (١/ ٤٢٧) والحافظ في التهذيب(٢/ ١٢٤)، عن أبي قُدامة السرخسي قال: قال يحيى القطان: تساهلوا في أخذ التفسير عن القوم لا يوثقونهم في الحديث، ثم ذكر ليث بن أبي سليم وجويبر، والضحاك، ومُحمَّد بن السائب، وقال: هؤلاء لا يحمد حديثهم، ويكتب التفسير عنهم اهـ

فائدة:

عدد الأسنان عند البالغ اثنان وثلاثون سنًا، ستة عشر سنًّا من فوق ومثلها من أسفل.

قال الحميدي: وجملة الأسنان والأضراس إثنان وثلاثون من فوق ومن أسفل، وهي: الثنايا، والرباعيات، والأنياب، والضواحك، والأرحاء، والنواجذ.

تم الكتاب بعون الله وتوفيقه[1]



فالثنايا: أربع إثنان من فوق وإثنان من أسفل في مقدَّم الفم، ثم يليهن أربع رباعيات، إثنان من فوق وإثنان من أسفل، ثم يلي الرباعيات الأنياب، وهي أربعة كذلك، ثم يلي الأنياب الأضراس، وهي عشرون ضرسًا من كل جانب من الفم، خمسة من أسفل وخمسة من فوق، ومنها الضواحك، وهي أربعة أضراس مما يلي الأنياب إلى جنب كل ناب من أسفل الفم وأعلاه ضاحك، ثم بعد الضواحك الطواحن، ويقال لها الأرحاء وهي إثنا عشر طاحنًا من كلٍّ جانب ثلاثة، ثم يلي الطواحن النواجذ وهي آخر الأسنان نباتًا وآخر الأضراس من كل جانب من الفم واحد من فوق وواحد من أسفل.

(١) انتهيتُ من مراجعته آخر شهر جمادى الأولى عام ١٤٣٥هـ، والحمد لله رب العالمين.

ثم قابلت وراجعت مرة أخرى في رجب عام ١٤٣٦هـ ثم تفضل والدي حفظه الله بمراجعة النسخة الأخيرة، كتب الله ذلك في ميزان حسناته، والحمدلله أولاً وآخرًا.

الفهارس

فهرس شيوخ المصنف وأرقام مروياتهم

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس المواضيع

اللَّون